

الاستيعاب في دراسة أحاديث صلاة التسابيح

تأليف

قاسم أحمد كينجي أبو أنور الأوغندي

المدرس بمعهد بلال الإسلامي - كمبالا

غفر الله له ولوالديه

١٤٢٦هـ - ٢٠١٥م

(حقوق الطبع محفوظة للمؤلف)

بسم الله الرحمن الرحيم
وبه أستعين.

الحمد لله مولي النعم الباطنة والظاهرة، وصلى الله على محمد خاتم الرسل،
وصاحب المعجزات الباهرة، وعلى آله وأصحابه نجوم الهدى الزاهرة، وسلم
تسليماً، وبعد:

فإن أحاديث صلاة التسابيح قد وقع فيها نزاع كثير بين أهل العلم من
مصحح ومضعف، وآخر حاكم عليها بالنكارة والبطلان، وقد ألفت فيها رسائل
كثيرة إلا أن معظمها لا تسمن ولا تغني من جوع، ومن صحح حديثها الحافظ ابن
حجر والشيخ العلامة محمد ناصر الدين الألباني -رحمة الله عليهم- وكان لهما الأثر
الكبير في تصحيحها لدى الكثير ممن أتى بعدهما لجلالتهما في هذا الشأن، وأكثرهم
عنهما نقل، لكن دون تحرير، وقد خالفهما في هذا الحكم كثير من فرسان أهل العلم
من لا يقل عنهما شأنًا في ميدان علم الحديث؛ كشيخ الإسلام ابن تيمية والحافظ أبي
الحجاج المزني، وابن عبد الهادي والذهبي وابن كثير، والشوكاني وابن باز وحماد بن
محمد الأنصاري محدث المدينة -رحمة الله على الجميع- وغيرهم من أهل التحقيق
والعرفان الذين جمعوا بين علم الحديث رواية ودراية.

وقد حداني إلى الكتابة في الموضوع عدة أمور:

الأول: ما رأيته من حكم بعض الناس على حديث صلاة التسبيح بالحسن

بناء على تعدد طرقه، كما يسلكه كثير من يتولى عملية

التصحيح والتضعيف، مع عدم التزام بقواعد تقوية الحديث بتعدد الطرق، كالسلامة
من الشذوذ، وأن لا تكون الطرق منكراً، وأن لا تكون كذلك متونها منكراً.

الثاني: ما رأيته من أخطاء وقع فيها بعض من كتب في هذا الحديث من

توثيق بعض الرواة الضعفاء والجاهيل، وجعلهم بعض الرواة غير المنسوين من رواة
هذا الحديث ثقات، وعدم نسبتهم نسبة صحيحة.

الثالث: نسبة القول بتصحيح صلاة التسايح إلى بعض المتقدمين كالإمام مسلم وأبي داود مع أن عباراتهم تدل على عكس ذلك.

الرابع: ما رأيت من اشتغال كثير من الناس بهذه الصلاة اغترارا بمن صحح حديثها مع أن الصحيح خلافه.

الخامس: تتبع طرق حديث صلاة التسايح، ومعرفة أحوال رواه، وبيان الصحيح في ذلك.

السادس: معرفة أقوال أهل العلم في هذا الحديث، والمقارنة بينها، ومعرفة الراجح من أقوالهم.

السابع: كثرة المؤلفات والفتاوى التي تدعو إلى هذه الصلاة التي اختلف فيها أهل العلم مع أن عبادة الله والتقرب إلى الله بما لا خلاف فيه أولى.

الثامن: ما رأيت من القصور وعدم الدقة في الحكم على أحاديث صلاة التسايح، ممن كتب في هذا الحديث من المعاصرين وغيرهم.

ولهذه الأسباب كلها وجدتي مُلِحًا في أن أكتب فيها هذا البحث المتواضع، سالكا المنهج الآتي في كتابته:

أولاً: جمع جميع الأحاديث التي وردت في صلاة التسايح، وطرق

كل صحابي.

ثانياً: تتبع أحوال رواة أحاديث صلاة التسايح، مقتصرًا على من تكلم فيهم، وذكر أقوال العلماء فيهم.

ثالثاً: الحكم على الأحاديث مع بيان عللها مراعيًا لقواعد أهل العلم في ذلك.

رابعاً: ذكر أوجه نقد متن أحاديث صلاة التسايح، من كلام علمائنا الأجلاء.

خامساً: بيان بعض شبه من صحح أو حسن الحديث.

سادسا: ذكر سبب الاختلاف بين أهل العلم في الحكم على أحاديث صلاة التسايح.

سابعا: الرد على من قال بأن الإمام أحمد رجع إلى تصحيحها.
ثامنا: ذكر من ضعف الحديث ومن صححه ونقل كلام بعضهم في ذلك، ثم من اختلف قوله في ذلك.

تاسعا: تلخيص طرق أحاديث صلاة التسايح.
وهذا وقد ألف العديد من المؤلفات في الموضوع بعضها موجودة والأخرى مفقودة، وفيها جوانب قاصرة، ومنها ما يلي:

١- (كتاب في ذكر صلاة التسايح وللأحاديث التي رويت عن النبي ﷺ واختلاف ألفاظ الناقلين لها) للدارقطني.

٢- (دستور الذاكرين ومنشور المتعبدين) لأبي موسى المدني الحافظ (تخريج أحاديث إحياء علوم الدين) (١/ ٥٦٢).

٣- (الجزء فيه ذكر صلاة التسايح، والأحاديث التي رويت عن النبي ﷺ فيها واختلاف الناقلين لها) للخطيب البغدادي.

٤- (جزء صلاة التسايح) لابن كثير، قال في (التكميل في الجرح والتعديل ومعرفة الثقات والضعفاء والمجاهيل) (١/ ٢٥٧) وقد استقصينا الكلام فيه -موسى ابن عبدالعزيز- وفي حديثه عن الحكم ابن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس في صلاة التسايح في (جزء) أفردناه لذلك، والله الحمد والمنة. وقال أيضا: وقد أفردت في هذه الصلاة جزءاً في (كتاب الأحكام) (جامع المسانيد والسنن) (٩/ ٥١٣).

٥- (القول الجامع النجيج في أحكام صلاة التسايح) الشيخ علوي ابن أحمد السقاف المتوفى سنة: (١٣٣٥هـ)

٦- (تصحيح صلاة التسايح من الحجج الواضحة والكلام الفصيح) الحافظ أبو موسى الأصهباني، المتوفى سنة: (٥٨١هـ)

- ٧- (الترجيح لحديث التسابيح) الحافظ ابن ناصر الدين الدمشقي، المتوفى سنة: (٨٤٢هـ) —
- ٨- (طرق حديث صلاة التسابيح) للحافظ ابن حجر العسقلاني، انظر: (نظم العقيان في أعيان الأعيان) لعبدالرحمن ابن أبي بكر، جلال الدين السيوطي: (ص/ ٤٨).
- ٩- (تصحيح حديث صلاة التسابيح) الحافظ جلال الدين السيوطي، المتوفى سنة (٩١١) هـ —
- ١٠- (التوشيح لبيان صلاة التسابيح) العلامة شمس الدين محمد بن طولون، المتوفى سنة (٩٥٣) هـ —
- ١١- (التنقيح لما جاء في صلاة التسابيح) للشيخ جاسم الفهيد الدوسري حفظه الله.
- ١٢- (الجزء النجيج في الكلام على صلاة التسابيح) أو (رسالة في صلاة التسابيح) لمحمد ابن أبي الفتح البعلي المتوفى سنة: (٧٠٩).
- ١٣- (جزء من صلاة التسابيح) لمحمد بن أحمد بن عثمان الذهبي المتوفى سنة: (٧٤٨) هـ —
- ١٤- (الوجيز في صلاة التسابيح) ذكره العلامة والحبر الفهامة السيد التكلان الأديب الفاضل اللبيب محمد طاهر بن علي الهندي الفتي المتوفى سنة: (٩٨٦) هـ في (تذكرة الموضوعات) (ص/ ٤١) ولم ينسبه.
- ١٥- (فضل صلاة التسابيح) لأبي سعد عبدالكريم بن محمد السمعي (كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون) (٢/ ١٢٧٩).
- ١٦- (رسالة في صلاة التسابيح) محمد أبو عبدالله الملقب بعبدالعظيم المكي الحنفي بن ملا الحنفي.
- ١٧- (رسالة في صلاة التسابيح) الحسن بن أحمد بن يوسف بن محمد بن أحمد الرباعي الصنعائي مقدمة تحقيق: (فتح الغفار الجامع لأحكام سنة نبينا المختار).

- ١٨- (منهج التوضيح لمسائل صلاة التسيح) لهاشمي بن محمد بن عبد الله المالكي السلوي.
- ١٩- (القول الرجح في الكلام على صلاة التسايح) لأبي إسحاق الحويني.
- ٢٠- (التصريح بضعف أحاديث صلاة التسايح) لأبي محمد الألفي.
- ٢١- (دقائق التوضيح ببيان أحوال رواة صلاة التسايح) لأبي محمد الألفي.
- ٢٢- (البيان والتوضيح لضعف أحاديث صلاة التسيح) للدكتور محمد أحمد لوح، وهي رسالة مختصرة وفيه.
- ٢٣- (شرح حديث صلاة التسيح) الشيخ يحيى بن أمين الإله آبادي (نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر) (الإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام) (٦/ ٨٦٧).
- ٢٤- (كتاب صلاة التسيح) لأبي سليمان الداراني كما (الآلئ) (٢/ ٤٠).
- ٢٥- (التوضيح في صلاتي التراويح والتسايح) للدكتور فضل حسن عباس.
- ٢٦- (التقيق والترجيح للاختلاف الواقع في صلاة التسيح) للدكتور خالد الحايك.
- ٢٧- (ثلاث صلوات مهجورة) للشيخ المفضل عدنان العرعور.
- ٢٨- (التصحيح لصلاة التسيح) بحث مختصر لأبي عيسى الزباني.
- ٢٩- (جمع التصاريح لإبطال حديث صلاة التسايح) لأبي البراء السلفي الأزهرى، أحمد بن عبد الرحمن آل سكر.
- ٣٠- (الترجيح لقول من صحح صلاة التسيح) للغماري.
- ٣١- (اتحاف ذي اللب الصريح بشرح حديث صلاة التسيح) لأحمد بن عبد الرحمن بن محمد الشافعي.
- ٣٢- (صلاة التسايح) لحممد بيومي.

- ٣٣- (القول الصحيح في صلاة التسايح وحكم رفع اليدين والتأمين الجماعي) لعلي بن محمد (في مكتبة المسجد النبوي).
- ٣٤- (القول الصحيح في حديث صلاة التسايح) لمحمد بن عبدالرحمن العمير وقد نشرت في المجلة العلمية لجامعة الملك فيصل المجلد الثاني العدد الأول ذو الحجة (١٤٢١) هـ.
- ٣٥- (إشعال المصايح لمعرفة أحكام ومسائل صلاة التسايح) لعلوي بن محمد بن طاهر الكاف.
ومما له علاقة:
- ٣٦- (هدي النبي ﷺ في الصلوات الخاصة) لنور الدين عتر.
وقد تحصل لنا من مجموع طرق صلاة التسايح عن عشرة من الصحابة من طرق موصولة، وعن بعض التابعين من طرق مرسلة.
قال الترمذي في (سننه): باب "ما جاء في صلاة التسايح" فأخرج حديثاً لأنس في مطلق التسايح في الصلاة، زائداً على أحاديث الذكر في الركوع والسجود، ثم قال: "وفي الباب عن عبدالله بن عباس وعبدالله بن عمرو، والفضل بن عباس، وأبي رافع".
وورد أيضاً من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب والعباس بن عبدالمطلب، وعن علي ابن أبي طالب، وعن أخيه جعفر ابن أبي طالب، وعن ابنه عبدالله بن جعفر، وعن أم المؤمنين أم سلمة، وعن الأنصاري غير مسمى.
وذكر الحافظ المزني: (يقال: إنه جابر) فهؤلاء عشرة أنفس، وزيادة أم سلمة والأنصاري، وسوى حديث أنس الذي أخرجه الترمذي.
قال الحافظ ابن حجر: وأما من رواه مرسلًا، فجاء عن محمد بن كعب القرظي، وأبي الجوزاء، ومجاهد وإسماعيل بن رافع، وعروة بن رويم، ثم روي عنهم مرسلًا كما روي عن بعضهم موصولًا، انتهى.
ولم يفتتا من هذه المراسيل إلا مرسل أبي الجوزاء ومجاهد وعروة ابن رويم.

وقد استوعبنا الكلام على طرق هذه الروايات كلها في هذا البحث المتواضع، وما لم نجد لها أشرفنا إليها بذكر من أخرجها، وقد سمينا هذا البحث المتواضع بـ(الاستيعاب في دراسة أحاديث صلاة التسابيح).
والله سبحانه المسؤول أن يوفقنا وإخواننا المسلمين لما يحبه ويرضاه من العمل الصالح والقول الجميل؛ فإنه يقول الحق وهو يهدي السبيل، وينفعنا وسائر المسلمين بما يستعملنا به من الأقوال والأفعال، ويجعله موافقاً لشريعته خالصاً لوجهه موصلاً إلى أفضل حال، وما توفيقى إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب؛ ولا حول ولا قوة إلا بالله العزيز الحكيم.

المؤلف.

قاسم أحمد كينجي أبو أنور

الشريعة

الجامعة الإسلامية بالمدينة.

وإليك طرق حديث صلاة التسايح.

الحديث الأول: حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

وقد بدأنا به لما ذكر عن بعضهم أنه لا يروى بإسناد أحسن منه.

قال أبو داود: حدثنا عبدالرحمن بن بشر بن الحكم النيسابوري، حدثنا موسى ابن عبدالعزيز، حدثنا الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ قال للعباس بن عبدالمطلب: "يا عباس، يا عماء، ألا أعطيك، ألا أمنحك، ألا أحبوك، ألا أفعل بك عشر خصال، إذا أنت فعلت ذلك غفر الله لك ذنبك أوله وآخره، قديمه وحديثه، خطأه وعمده، صغيره وكبيره، سره وعلانيته، عشر خصال: أن تصلي أربع ركعات تقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وسورة، فإذا فرغت من القراءة في أول ركعة وأنت قائم، قلت: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، خمس عشرة مرة، ثم ترقع، فتقولها وأنت راكع عشرا، ثم ترفع رأسك من الركوع، فتقولها عشرا، ثم تقوي ساجدا، فتقولها وأنت ساجد عشرا، ثم ترفع رأسك من السجود فتقولها عشرا، ثم تسجد، فتقولها عشرا، ثم ترفع رأسك، فتقولها عشرا، فذلك خمس وسبعون، في كل ركعة تفعل ذلك في أربع ركعات، إن استطعت أن تصلها في كل يوم فافعل، فإن لم تفعل ففي كل جمعة مرة، فإن لم تفعل ففي كل شهر مرة، فإن لم تفعل ففي كل سنة مرة، فإن لم تفعل، ففي عمرك مرة" ^(١).

(١) (سنن أبي داود) (٢/ ٢٩) برقم: (١٢٩٧).

انظر: (القراءة خلف الإمام) للبخاري: (ص/ ١٥٣) برقم: (١٤٩) (سنن ابن ماجه) (١/ ٤٤٣) برقم: (١٣٨٧) (صحيح ابن خزيمة) (٢/ ٢٢٣) برقم: (١٢١٦) (ذكر صلاة التسيح) للدارقطني برقم: (٢) (السنن الكبرى) (٣/ ٥١) (شعب الإيمان) (٣/ ١٢٥) (الدعوات الكبرى) للبيهقي: (٢/ ١٥٩) برقم: (٣٩٣) (المستدرک) (١/ ٤٦٣) (الترغيب في فضائل الأعمال وثواب ذلك) لابن شاهين: (١/ ٤٢) برقم: (١٠٥) (الأحاديث المختارة) (١١/ ٣٢٨) برقم: (٣٣٠، ٣٣١، ٣٣٢) (صلاة التسيح) للخطيب: (ص/ ٥٩) برقم: (٨) (أخبار الصلاة) لعبدالغني المقدسي: (ص/ ٤٤)

الحكم على الحديث:

هذا حديث منكر وضعيف جدا، وقد ضعفه جمع من الأئمة: منهم الإمام علي ابن المديني، والذهبي، وابن حجر في قول عنه، وابن باز، وعبدالمحسن العباد وغير واحد، وله عدة علل:

الأولى: ضعف موسى بن عبدالعزيز القنباري.

قال البيهقي: أخبرنا أبو عبدالله الحافظ، أخبرنا الحسن بن محمد ابن إسحاق، حدثنا محمد بن أحمد بن البراء، قال: قال علي ابن المديني: موسى القنباري منكر الحديث وضعيفه^(٢).

ونقل كلامه الحافظ ابن كثير من هذا الطريق^(٣).

وقال الحافظ ابن حجر: وأنا أحمد بن محمد بن واصل، ثنا أبي، ثنا محمد ابن إسماعيل، ثنا علي ابن المديني، عن ابن عيينة قال: سألت يوسف بن يعقوب عن الحكم بن أبان؟ فقال: ذلك سيدنا.

قلت - ابن حجر-: ذكره ابن المديني في (العلل) فقال: هو حديث منكر، وقال: رأيت في أصل كتاب إبراهيم بن الحكم بن أبان، عن أبيه موقوفا على عكرمة، وموسى بن عبدالعزيز راويه منكر الحديث، وضعفه [وضعيفه]^(٤).

برقم: (٧٧) (الأحكام الكبرى) (٢/ ٤٠٨) (شرح السنة) للإمام البيهقي: (٤/ ١٥٧) (الإرشاد) للخليلي: (١/ ٣٢٦) برقم: (٥٨) (المعجم الكبير) (١١/ ٢٤٣) برقم: (١١٦٢٢) (سعة مجالس من أمالي أبي طاهر المخلص) (ص/ ٦٤) برقم: (٣٠) (مشيخة ابن البخاري) (١/ ٤٥٧) (المنتقى من مسموعات مرو) للضياء المقدسي: (ص/ ١٦٣) (تهذيب الكمال في أسماء الرجال) لأبي الحجاج المزي: (٢٩/ ١٠٢).

(٢) (الأسماء والصفات) للبيهقي: (٢/ ٣٦٣).

(٣) (التكميل في الجرح والتعديل) لابن كثير: (١/ ٢٥٧).

(٤) (تحاف المهرة) لابن حجر: (٧/ ٤٨٦).

وقال الخزرجي: قال ابن المديني: منكر الحديث^(٥).

وقال ابن حجر: وقال علي ابن المديني: ضعيف منكر الحديث^(٦).

وقال الذهبي وابن حجر: وقال ابن المديني: ضعيف^(٧).

وقال أبو الفضل السليماني: منكر الحديث^(٨).

وقال ابن حبان: ربما أخطأ^(٩).

وقال الذهبي: ولم يذكره أحد في كتب الضعفاء أبداً، ولكن ما هو بالحجة.

وقال: حديثه من المنكرات لاسيما والحكم بن أبان ليس أيضاً بالثبت^(١٠).

وذكره في (المغني في الضعفاء)^(١١).

وقال الدكتور بشار عواد معروف، والشيخ شعيب الأرنؤوط معقبين على

قول الحافظ: "صدوق سيء الحفظ" بل: ضعيف يعتبر به في المتابعات والشواهد،

فقد ضعفه ابن المديني، وقال السليماني: منكر الحديث.

(٥) خلاصة تذهيب تذهيب الكمال (ص/ ٣٩١).

(٦) أمالي الأذكار في فضل صلاة التسايح (ص/ ٣٤).

(٧) ميزان الاعتدال (٤/ ٢١٣) (تذهيب التهذيب) (١٠/ ٣٥٦).

(٨) المرجعان السابقان.

(٩) الثقات لابن حبان: (٩/ ١٥٩).

(١٠) ميزان الاعتدال (٤/ ٢١٣).

(١١) المغني في الضعفاء (٢/ ٦٨٥).

وقال ابن معين والنسائي: ليس به بأس، وذكره ابن حبان وابن شاهين في (الثقات) لكن حديثه الواحد الذي أخرجه أبو داود (١٢٩٧) وابن ماجه (١٣٨٧) منكر^(١٢).

وقال البيهقي: هو مجهول^(١٣).

وقال ابن الجوزي: موسى بن عبدالعزيز مجهول عندنا^(١٤).

لعل من جهله نظر إلى قلة مروياته، وقلة تلاميذه، فقد قيل بأنه روي عنه خمسة أو أقل، وأكثر مروياته من طريق عبدالرحمن بن بشر بن الحكم^(١٥)...

فإن قيل: قد صححه بعضهم بناء على أن موسى بن عبدالعزيز ثقة، وثقه يحيى ابن معين، والنسائي، وقالوا: لا بأس به.

قال عبدالله ابن الإمام أحمد: سألت يحيى عن موسى بن عبدالعزيز، فقال: ابن القنباري ما أرى به بأس^(١٦).

وقال النسائي: لا بأس به^(١٧).

وذكره ابن حبان في (الثقات)^(١٨).

-
- (١٢) تحرير تقريب التهذيب (٣/ ٤٣٥).
- (١٣) (الأسماء والصفات) له: (٢/ ٣٦٣) و(التكميل في الجرح والتعديل) لابن كثير: (١/ ٢٥٧).
- (١٤) كتاب الموضوعات له: (٢/ ١٤٥) (التكميل في الجرح والتعديل) (١/ ٢٥٧).
- (١٥) فضل الرحيم الودود تخريج سنن أبي داود) لياسر بن محمد فتحي: (١٤/ ٤٥١).
- (١٦) (العلل ومعرفة الرجال) (٣/ ١٠) (الجرح والتعديل) (٨/ ١٥١) (الكنى والأسماء) للدولابي: (٤/ ١٣٧).
- (١٧) (تهذيب الكمال) (٢٩/ ١٠١) (التكميل في الجرح والتعديل) لابن كثير: (١/ ٢٥٧) (تاريخ الإسلام) (٥/ ٢٠٥) (ميزان الاعتدال) (٤/ ٢١٣) (تهذيب التهذيب) (١٠/ ٣٥٦).
- (١٨) (الثقات) (٩/ ١٥٩).

وكذا ابن شاهين في (تاريخ أسماء الثقات) (١٩).

وأحسن الثناء عليه عبدالرزاق الصنعاني، قال: وثنا محمد بن محمد بن محمد ابن يعقوب، ثنا عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز، ثنا محمد بن سهل بن عسكر، قال: سئل عبدالرزاق عن أبي شعيب القنباري، فسمعته أحسن الثناء عليه (٢٠).

وقال ابن حجر: صدوق سيء الحفظ (٢١).

وقال الذهبي: صدوق (٢٢).

وقال أيضا: والقنباري لم يضعف (٢٣).

قلنا: الجواب على هذا من قوى أمره، فقوله مقابل بتجريح من جرحه، وإذا تعارض الجرح والتعديل قدم الجرح المفسر، وهنا الجرح مفسر.

قال علي ابن المديني والسليمان: منكر الحديث.

والصحيح الذي نقله الخطيب البغدادي عن جمهور العلماء، وصححه ابن الصلاح وغيرهما من المحدثين وجماعة من الأصوليين؛ أن الجرح مقدم على التعديل ولو كان المعدلون أكثر؛ لأن المعدل يخبر عما يظهر من حال الراوي، والجرح يخبر عن باطن خفي على المعدل.

(١٩) المرجع السابق.

(٢٠) المستدرک علی الصحیحین (١/٤٦٣) وانظر: (تحف المهرة) لابن حجر: (٧/٤٨٦).

(٢١) تقريب التهذيب (٢/٥٥٢).

(٢٢) تلخيص كتاب الموضوعات (ص/١٩١).

(٢٣) المهذب (٢/٩٨٢).

ولكن ينبغي أن يقيد تقديم الجرح على التعديل بشروط هي:

أن يكون الجرح مفسرا.

ألا يكون الجرح متعصبا على المجروح أو متعنتا في جرحه.

ألا يكون التعديل متضمنا الرد على الجرح^(٢٤).

وقد بحث عن هذه المسألة اللكنوي في كتابه (الرفع والتكميل) وقال: إذا تعارض الجرح والتعديل في راو واحد فجرحه بعضهم وعدله بعضهم ففيه ثلاثة أقوال:

أحدها: أن الجرح مقدم مطلقا ولو كان المعدلون أكثر، نقله الخطيب عن جمهور العلماء، وصححه ابن الصلاح والإمام فخر الدين الرازي والآمدي، وغيرهما من الأصوليين؛ لأن مع الجرح زيادة علم لم يطلع عليها المعدل، ولأن الجرح مصدق لمعدل فيما أخبر به عن ظاهر حاله إلا أنه يخبر عن أمر باطن خفي عن المعدل.

وثانيها: إن كان عدد المعدلين أكثر قدم التعديل، حكاه الخطيب في (الكفاية)^(٢٥) وصاحب (المحصول)^(٢٦) فإن كثرة المعدلين تقوي حالهم، وقلة الجارحين تضعف خبرهم، قال الخطيب: وهذا خطأ ممن توهمه؛ لأن المعدلين - وإن كثروا - ليسوا يخبرون عن عدم ما أخبر به الجارحون، ولو أخبروا بذلك لكانت شهادة باطلة على نفي.

(٢٤) الجرح والتعديل عند الحديثين لرضا أحمد صمدي: (ص/٤٣).

(٢٥) انظر: (الكفاية في علم الرواية) للخطيب البغدادي: (ص/١٠٧).

(٢٦) انظر: (المحصول) لفخر الدين الرازي: (٤/٤١١) ط. مؤسسة الرسالة.

وثالثهما: أنه يتعارض الجرح والتعديل فلا يترجح أحدهما إلا بمرجح، حكاه ابن الحاجب^(٢٧) كذا فصله العراقي في (شرح ألفيته)^(٢٨) والسيوطي في (التدريب)^(٢٩) وغيرهما.

قلت: قد زلت قدم كثير من عصرنا بما تحقق عند المحققين أن الجرح مقدم على التعديل لغفلتهم عن التقييد والتفصيل؛ توهما منهم أن الجرح مطلقاً أي جرح كان من أي جارح كان في شأن أي راو، كان مقدم على التعديل مطلقاً، أي تعديل كان من أي معدل، كان في شأن أي راو كان، وليس الأمر كما ظنوا، بل المسألة أي تقدم الجرح على التعديل مقيدة بأن يكون الجرح مفسراً، فإن الجرح المبهم غير مقبول مطلقاً على المذهب الصحيح، فلا يمكن أن يعارض التعديل وإن كان مبهماً، ويدل عليه أن الأصوليين يذكرون مسألة الجرح المبهم ويرجحون عدم قبول المبهم، ويذكرون بعيدها أو قبيلها مسألة تعارض الجرح والتعديل، وتقدم الجرح على التعديل، فدل ذلك على أن مرادهم في هذا البحث هو الجرح المفسر دون غير المفسر، فإن لا معنى لتعارض غير المقبول ذوي العقول.

ويشهد له: قول السيوطي في (تدريب الراوي)^(٣٠): إذا اجتمع فيه -أي في الراوي- جرح مفسر وتعديل، فالجرح مقدم ولو زاد عدد المعدل، هذا هو الأصح عند الفقهاء والأصوليين.

قول الحافظ ابن حجر في (نخبة الفكر وشرحه نزهة النظر)^(٣١) الجرح مقدم من التعديل، وأطلق ذلك جماعة لكن محله التفصيل، وهو أنه صدر مبيناً من عارف بأسبابه؛ لأنه إن كان غير مفسر، لم يقدح فيمن ثبتت عدالته، وإن صدر من غير

(٢٧) انظر: (رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب) للسبكي: (٢/٣٩٥).

(٢٨) انظر: (شرح التبصرة والتذكرة ألفية) للعراقي: (١/٣٤٥).

(٢٩) انظر: (تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي) للسيوطي: (١/٣٦٥) ط. دار طيبة.

(٣٠) (تدريب الراوي) (١/٣٦٤).

(٣١) (نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر) (ص/١٣٩) ت عتر.

عارف بالأسباب، لم يعتبر به أيضا، فإن خلا عن التعديل قبل مجملا غير مبين السبب الخ.

وقول السندي في (شرح شرح نخبة الفكر) المسمى (إمعان النظر)^(٣٢) هاهنا مسألان:

الأولى: إذا اختلف الجرح والتعديل قدم الجرح، وقيل: إن كان المعدلون أكثر قدم التعديل، وقيل: لا يرجح أحدهما إلا بمرجح.

الثانية: أكثر الحفاظ على قبول التعديل بلا ذكر السبب، وعدم قبول الجرح إلا بذكر السبب.

وقيل: بعكسه.

وقيل: لا بد من بيان سببهما.

واختار المصنف في كل من المسألتين القول الأول، وركب المسألتين فحصل منه تقييد تقديم الجرح على التعديل إذا كان مفسرا، فعلم من كلامه أن الجرح إذا لم يكن مفسرا قدم التعديل انتهى.

وقول السخاوي في (شرح الألفية)^(٣٣): ينبغي تقييد الحكم بتقديم الجرح على التعديل بما إذا فسر، أما إذا تعارضا من غير تفسير فإنه يقدم التعديل، قاله المزني وغيره انتهى.

(٣٢) (إمعان النظر شرح نخبة الفكر) محمد أكرم السندي: (ص/ ٢٦٥).

(٣٣) (فتح المغيب بشرح ألفية الحديث) للسخاوي: (٢/ ٣٤).

وقول النووي في (شرح صحيح مسلم)^(٣٤): عاب عائون مسلما بروايته (صحيحه) عن جماعة من الضعفاء، ولا عيب عليه في ذلك، وجوابه من أوجه ذكرها ابن الصلاح أحدهما: أن يكون ذلك في ضعيف عند غيره ثقة عنده، ولا يقال الجرح مقدم على التعديل لأن ذلك فيما إذا كان الجرح ثابتا مفسر السبب، وإلا فلا يقبل الجرح إذا لم يكن كذا انتهى.

وقول الحافظ ابن حجر في ديباجة (لسان الميزان)^(٣٥) إذا اختلف العلماء في جرح رجل وتعديله، فالصواب التفصيل فإن كان الجرح والحالة هذه مفسرا قبل، وإلا عمل بالتعديل، فأما من جهل ولم يعلم فيه سوى قول إمام من أئمة الحديث إنه ضعيف أو متروك ونحو ذلك فإن القول قوله، ولا نطالبه بتفسير ذلك، فوجه قولهم: إن الجرح لا يقبل إلا مفسرا هو فيمن اختلف في توثيقه وتجيجه انتهى.

فالخاصل أن الذي دلت عليه كلمات الثقات، وشهدت به جمل الأثبات، هو أنه إن وجد في شأن راو تعديل وجرح مبهمان، قدم التعديل، وكذا إن وجد الجرح مبهما والتعديل مفسرا قدم التعديل، وتقديم الجرح إنما هو إذا كان مفسرا سواء كان التعديل مبهما أو مفسرا، فاحفظ هذا فإنه ينبغي من المزلة والخطل، ويحفظك عن المذلة والجدل^(٣٦).

أما ما قاله الأخ الفضيل: أبو عيسى الزياتي الجزائري: ومن الدليل على ثقة الرجل أنه من المعلوم عند تعارض الجرح والتعديل تقديم قول الأكثرين - وهم الأكثر هنا - على الأقلين وهم اثنان فقط، هذا أمر^(٣٧). انتهى.

(٣٤) (شرح النووي على مسلم) (١/٢٤).

(٣٥) (لسان الميزان) لابن حجر: (١/١٥) ط. مؤسسة الأعلمي للمطبوعات بيروت - لبنان.

(٣٦) (الرفع والتكميل) (ص/١١٤).

(٣٧) (التصحيح لصلاة التسايح).

وهذا خلاف ما عليه المحققون من المحدثين، قال السيوطي:

٢٨٩- وقدم الجرح ولو عدله... أكثر في الأقوى، فإن فصله

٢٩٠- فقال: منه تاب، أو نفاه... بوجهه قدم من زكاه^(٣٨).

وفي (المسودة) لآل تيميه: إذا تعارض الجرح والتعديل قدم الجرح وإن كثر المعدلون.

وقيل: يقدم قول المعدلين إذا كثروا، وعندني أن هذا لا وجه له مع بيان السبب، فأما إذا كان جرحا مطلقا وقبلناه؛ فإن تعديل الأكثرين أولى منه^(٣٩).

وقال ابن حجر: "والجرح مقدم على التعديل، وأطلق ذلك جماعة، ولكن محله: إن صدر مينا، من عارف بأسبابه"^(٤٠).

قال: والأمر الثاني: أنه قد توبع من طرف إبراهيم بن الحكم كما في رواية إسحاق عنه وستأتي.

قلت: سيأتي الكلام عليها.

والأمر الثالث: أنه قد ثبتت عدالة وصدق الرجل عن عامة أهل الحديث، فلا يقبل فيه الجرح إلا مفسرا كما هو معروف.

قلت: تجريح علي ابن المديني مفسر كما مر، ولعل الأخ لم يطلع عليه، والله أعلم.

(٣٨) (ألفية السيوطي في علم الحديث) (ص/ ٥١).

(٣٩) (المسودة) (ص/ ٢٧٢).

(٤٠) (نزهة النظر مع النخبة) (ص/ ٧٣).

فموسى بن عبد العزيز ينفرد عن الحكم بن أبان بما لا يتابع عليه، ويروي عنه مناكير، وهذا منها.

ومن مناكيره أيضا: قال: ثنا الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: صليت إلى جنب رسول الله ﷺ يوم كسفت الشمس فلم أسمع له قراءة" (٤١)

(٤١) أخرجه الطبراني في (معجمه الكبير) (١١ / ٢٤٠) برقم: (١١٦١٢) لكنه لم ينفرد، تابعه يزيد ابن أبي حبيب، عند أبي نعيم في (الحلية) (٣ / ٣٤٤) والبيهقي في (معرفة السنن) (٥ / ١٥٤) لكنه من طريق الواقدي وهو واهي الحديث، ومن غير طريقه تابعه يزيد ابن أبي حبيب عند أحمد: (١ / ٢٩٣، ٣٥٠) وأبي يعلى في (مسنده) (٥ / ١٣٠) برقم: (٢٧٤٥) والطحاوي في (شرح معاني الآثار) (١ / ٣٣٢) والبيهقي في (السنن الكبرى) (٣ / ٣٣٥) وفيه عبدالله بن لهيعة، وهو ضعيف، ومدلس، وأحد رواته عن ابن لهيعة عبدالله بن المبارك عند أحمد في (مسنده) وله شاهد من حديث سمرة عند النسائي في (سننه) (٣ / ١٤٠، ١٤٨) برقم: (١٤٨٤، ١٤٩٥) والترمذي في (سننه) (٢ / ٤٥١) برقم: (٥٦٢) وقال: حسن صحيح، وفيه ثعلبة ابن عباد، قال ابن حزم: لا يصح؛ لأنه لم يروه إلا ثعلبة بن عباد العبدي، وهو مجهول، وكأنه تبع في ذلك ابن المديني؛ فإنه قال: الأسود بن قيس يروي عن مجاهيل. قلت: يَحْتَمِلُ تحسينه لغيره بضمه إلى طريق موسى بن عبدالعزيز، ولكنه الحديث شاذ، لمخالفته لما ثبت في (الصحيحين) عن عائشة رضي الله عنها.

وقال البخاري - فيما حكاه عنه الترمذي -: حديث عائشة: "أن النبي ﷺ جهر بالقراءة في صلاة الكسوف" أصح عندي من حديث سمرة: "أن النبي ﷺ أسر القراءة فيها".
وقال الإمام أحمد: حديث عائشة في الجهر ينفرد به الزهري (تفقيح التحقيق) لابن عبد الهادي: (٢ / ٦٠٦).

قال البيهقي: (قال الإمام أحمد رحمه الله: حديث عائشة رضي الله عنها في الجهر ينفرد به الزهري. وقد رويناه من وجه آخر عن عائشة ثم عن ابن عباس رضي الله عنهما ما يدل على الإسرار بما والله أعلم).
أ. هـ

والظاهر أن المراد بالإمام أحمد هنا البيهقي، وقائل: (قال الإمام ..) هو راوي (السنن) ونحو هذا موجود في مواطن كثيرة من (السنن) ثم إن عادة البيهقي إذا ذكر الإمام أحمد فإنه ينسبه فيقول: (أحمد بن حنبل)، والله تعالى أعلم.

فإذا ثبت حديث سمرة وابن عباس، فيجمع بينهما وبين حديث عائشة، بأنهما كان بعيدا فلم يسمعا صوته، والله أعلم.

وانظر الكلام على أحاديث الجهر في الكسوف وعدمه عند ابن عبد البر في (التمهيد) (٣ / ٣٠٨) والاستذكار) (٢ / ٤١٥) ت: محمد عطا.

وهو حديث منكر^(٤٢).

العلة الثانية: الحكم بن أبان راويه فيه لين وقد تفرد عن عكرمة بأحاديث لم يتابع عليها، وهذا منها، وقد لمزه الخليلي بتفرده بهذا الحديث عن عكرمة.

قال أبو يعلى خليل بن عبدالله بن أحمد بن إبراهيم بن الخليل القزويني في ترجمة عكرمة مولى عبدالله بن عباس: ... الأئمة دونوه في كتبهم مثل الزهري، ومالك، ومخرج في الصحاح كلها، وكان ذا علم وافر، يقال: إن مجاهدًا أكثر ما يذكر عن ابن عباس، مما فاتته عنه أخذه عن عكرمة، وأما تفسير الضحاك بن مزاحم، عن ابن عباس، فقال علماء الكوفة: إنه سمعه من عكرمة أيام المختار ابن أبي عبيد، وافتخر به الأئمة، كأبيوب السخيتاني، وعمرو ابن دينار، وقد طعن فيه بعضهم، وقد تفرد الحكم بن أبان العدني عن عكرمة بأحاديث، ويسند عنه ما يقفه غيره، وهو صالح، ليس بمتروك. منها: حديث التسيح فذكره^(٤٣).

وهذا الذي ذكره الخليلي هو الصحيح، قال علي ابن المديني: هو حديث منكر، وقال: رأيت في أصل كتاب إبراهيم بن الحكم بن أبان، عن أبيه موقوفا على عكرمة، وموسى بن عبدالعزيز راويه منكر الحديث، وضعه^(٤٤).

والحكم بن أبان وثقه الجمهور وهو الصحيح، وتكلم فيه بعضهم: قال عبدالله بن المبارك: الحكم بن أبان وحسام وأيوب بن سويد أرم بمؤلاء، ومن حديثه ما حدثناه عبدالله بن أحمد ابن أبي مرة، قال: حدثنا حفص بن عمر العدني.

قال الفاضل أبو عيسى الزياتي في بحث له حول صلاة التسيح: روي عن سفيان بن عبد الملك عن ابن المبارك: أرم به، ولم يصح، بل يرم برواية سفيان بن

(٤٢) فضل الرحيم الودود تخريج سنن أبي داود (٤ / ١٤٥١).

(٤٣) (الإرشاد في معرفة علماء الحديث) للخليلي: (ص/٣٢٣).

(٤٤) (تحاف المهرة) لابن حجر: (٧/٤٨٦).

عبدالمملك لأنه مجهول لم يوثقه غير ابن حبان، ولا يحل الكلام في الثقات برواية المجاهيل^(٤٥).

قلت: قد وثقه ابن حجر^(٤٦) وروى عنه جمع من الثقات، فهو صدوق عندي، والله أعلم.

قال ابن سعد: من أهل مرو، وكان عبدالله بن المبارك يتق به ويرفع إليه كتيبه^(٤٧).

ثم وجدت في (تاريخ دمشق) من طريقه: ... نا أحمد بن شوية، قال: قال سفيان بن عبدالمملك - وكان أحفظ أصحاب ابن المبارك^(٤٨).

وقال العقيلي في الحكم بن أبان: لا يتابع عليه إلا بإسناد فيه لين^(٤٩).

وقال ابن خزيمة في (صحيحه): تكلم أهل المعرفة بالحديث في الاحتجاج بخبره.

وقال ابن عدي في ترجمة حسين بن عيسى: الحكم بن أبان فيه ضعف، ولعل البلاء منه لا من حسين بن عيسى^(٥٠).

قال ابن حجر: وذكره ابن حبان في (الثقات) وقال: ربما أخطأ، وإنما وقع المناكير في روايته من رواية ابنه إبراهيم عنه وإبراهيم ضعيف، وقال ابن عدي: في ترجمة حسين بن عيسى الحكم بن أبان فيه ضعف، ولعل البلاء منه لا من حسين بن عيسى، وقال العقيلي في حديث طاوس عن ابن عباس رفعه في الركن الأسود: "لولا

(٤٥) (التصحیح لصلاة التسبیح).

(٤٦) (تقریب التهذیب) (١/٤٤٩).

(٤٧) (الطبقات الكبرى) (٧/٣٧٧).

(٤٨) (تاریخ دمشق) لابن عساکر: (٦٣/٨٦) وانظر: (تهذیب الکمال) (٣٠/٣٨٣).

(٤٩) (ضعفاء العقيلي) (١/٢٥٥).

(٥٠) (تهذیب التهذیب) (٢/٤٢٣).

أنجاس الجاهلية لاستشفى به من كل عاهة" (٥١) لا يتابع عليه إلا بأسانيد فيها لين، وقال ابن خزيمة في (صحيحه) تكلم أهل المعرفة بالحديث في الاحتجاج بخبره (٥٢).

وقال البيهقي: والحكم غير محتج به (٥٣).

وقال ابن حبان: ربما أخطأ، وإنما وقعت المناكير في روايته من رواية ابنه إبراهيم عنه، وإبراهيم ضعيف (٥٤).

وقال نحو ذلك في (مشاهير علماء الأمصار) (٥٥).

وقال البزار: والحكم حدث بما لا نعلم عن غيره (٥٦).

وضعه ابن القيسراني (٥٧).

الحاصل أن الحكم - على صدقه - كما قال الذهبي عنه: ليس بالثَّبت (٥٨).

(٥١) (الضعفاء الكبير) (١/ ٢٥٥) و(٢/ ٢٦٦) وأخرجه الفاكهي في (أخبار مكة) (١/ ٨١ - ٨٢) والطبراني في (المعجم الكبير) (١١/ ٥٥) برقم: (١١٠٢٨) وفي (الأوسط) (٦/ ٢٢٩ - ٢٣٠) برقم: (٦٢٦٣) مختصراً، وقال الهيثمي: رواه الطبراني في (الأوسط) وفيه: جماعة لم أجد من ترجمهم ثم أتبعه بالحديث الذي في (الكبير) وقال: رواه الطبراني في (الكبير) وفيه: من لم أعرفه ولا له ذكر. وروي موقوفاً من قول ابن عباس: "الحجر من حجارة الجنة، ولولا ما مسه من أنجاس أهل الجاهلية ما مسه من ذي عاهة إلا برأ" (مصنف ابن أبي شيبة) (٣/ ٢٧٤) وإسناده حسن بشواهده. ويغني عنه: "لولا ما مس الحجر من أنجاس الجاهلية ما مسه ذو عاهة إلا شفى وما على الأرض شيء من الجنة غيره". أخرجه البيهقي في (السنن الكبرى) (٥/ ٧٥) وفي (شعب الإيمان) (٣/ ٤٤٩) برقم: (٤٠٣٣) والطبراني في (الأوسط) (٦/ ٢١) برقم: (٥٦٧٣) وفي (الكبير) (١١/ ١٤٦) برقم: (١١٣١٤) ومثله (١١/ ٣٢١) برقم: (١١٨٧٣) من حديث عبدالله بن عمرو وإسناده حسن، لعل الراجح فيه الوقف، انظر (أخبار مكة) للأزرقي: (١/ ٢٥٥).

(٥٢) (تهذيب التهذيب) (٢/ ٤٢٣).

(٥٣) (الصحيح) (الأسماء والصفات) للبيهقي: (٢/ ٣٦٣). (المعرفة) (٥/ ١٥٤):

(٥٤) (الثقات) (٦/ ١٨٦).

(٥٥) (مشاهير علماء الأمصار) (ص/ ١٩٣).

(٥٦) (كشف الأستار عن زوائد البزار) (٣/ ٢٣١).

(٥٧) (ذخيرة الحفاظ) (٤/ ٢٠١٦) (٥/ ٢٧٢٣).

(٥٨) (الميزان) (٤/ ٢١٣).

فمثله لا يُقبل تفردَه بأصل، وقد روى عنه جماعة من الثقات من أهل بلده ومن الغرباء، منهم حفاظ زمانهم، وأئمة بلدانهم، وقد تفرد عنه بهذا الحديث موسى بن عبد العزيز العدني القنباري دولهم مع قيل فيه، وقد تقدم.

قال الحاكم: وأما إرسال إبراهيم بن الحكم بن أبان هذا الحديث عن أبيه: فحدثنا علي بن عيسى، ثنا إبراهيم ابن أبي طالب ومحمد بن إسحاق، قالوا: ثنا محمد بن رافع، حدثني إبراهيم بن الحكم بن أبان، حدثني أبي، حدثني عكرمة: أن رسول الله ﷺ قال لعمة العباس: ... فذكر الحديث^(٥٩).

وقال ابن خزيمة: ورواه إبراهيم بن الحكم بن أبان، عن أبيه، عن عكرمة مرسلًا لم يقل فيه: عن ابن عباس. حدثنا محمد بن رافع: نا إبراهيم بن الحكم^(٦٠).

وقال الخطيب البغدادي: فأخبرناه القاضي أبو بكر، أحمد بن الحسن بن أحمد الحرشي بنيسابور، أخبرنا أبو محمد، حاجب بن أحمد، الطوسي، حدثنا محمد بن رافع، حدثنا إبراهيم بن الحكم بن أبان، حدثني أبي، عن عكرمة، أن رسول الله ﷺ، قال: ... فذكر الحديث بطوله^(٦١).

وقال البيهقي: وأخبرنا أبو بكر: أحمد بن الحسن القاضي، أخبرنا حاجب ابن أحمد، أخبرنا محمد بن رافع، حدثنا إبراهيم بن الحكم بن أبان، حدثني أبي عن عكرمة: أن رسول الله ﷺ قال: "يا عباس، يا عم رسول الله، ألا أهدى لك..." فذكره بمعناه مرسلًا، وكذلك رواه جماعة من المشهورين عن محمد بن رافع^(٦٢).

(٥٩) (المستدرک) (١/٤٦٤).

(٦٠) (صحيح ابن خزيمة) (٢/٢٢٣).

(٦١) (صلاة التسايح) للخطيب: (ص/٦٣).

(٦٢) (السنن الكبرى) للبيهقي: (٣/٥٢) وساقه بطوله في (شعب الإيمان) (٤/٤٦٣).

هكذا رواه محمد بن رافع مرسلًا، ورواه إسحاق بن إبراهيم الحنظلي، عن إبراهيم بن الحكم، عن أبيه، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ^(٦٣).

ثم ساقه من طريق موسى بن العزيز موصولًا، ثم قال:

قال البيهقي رحمه الله: "وقد ذكرناه في كتاب (السنن) وفي (الدعوات) وقد رأيت حديث إسحاق بن إبراهيم في موضع آخر مرسلًا، والمرسل أصح"^(٦٤).

ومما يقضي بكونه مرسلًا عند ابن راهويه أنه اعتبر حديث العباس مرسلًا^(٦٥).

وهذا هو الأرجح، محمد بن رافع سمعه من إبراهيم بن الحكم قديم كما سيأتي، بل هو الموافق لما في أصل كتاب الحكم كما قرر ذلك علي ابن المديني.

لكن قال الحاكم: هذا الإرسال لا يوهن وصل الحديث، فإن الزيادة من الثقة أولى من الإرسال، على أن إمام عصره في الحديث إسحاق بن إبراهيم الحنظلي، قد أقام هذا الإسناد عن إبراهيم بن الحكم بن أبان ووصله^(٦٦).

ثم قال: أخبرنا أبو بكر بن قريش، أنبأ الحسن بن سفيان، ثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي، أنبأ إبراهيم بن الحكم بن أبان، عن أبيه، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ بمثل حديث موسى بن عبدالعزيز، عن الحكم^(٦٧).

الحجة في أصل كتاب إبراهيم الذي سمعه من أبيه -والذي اطلع عليه ابن المديني- لا في رواية إبراهيم نفسه، فإنه لا يعتمد عليه، وقد سبق أنه ليس بثقة،

(٦٣) (شعب الإيمان) (٤/٤٦٣).

(٦٤) نفس المرجع: (٤/٤٦٤).

(٦٥) مسائل الإمام أحمد وإسحاق بن راهويه (٣٣٥٣).

(٦٦) (المستدرک علی الصحیحین) (١/٤٦٤).

(٦٧) المرجع السابق.

وعامة ما يرويه لا يتابع عليه، كان يوصل المراسيل عن أبيه، لكن الاعتماد هنا على أصل كتابه، لا على روايته، وهناك قرينة أخرى تؤكد صحة كتاب إبراهيم، وأن البلاء منه لا من كتابه، فقد قال عباس بن عبدالعزيز: "كانت هذه الأحاديث في كتبه مراسيل، ليس فيها ابن عباس ولا أبو هريرة، يعني أحاديث أبيه عن عكرمة"^(٦٨).

قلت: هذه المتابعة لا تعني شيئا، وذلك بالنظر إلى حال المتابع، وهو إبراهيم بن الحكم بن أبان، وإليك كلام أهل العلم فيه:

قال البخاري: سكتوا عنه^(٦٩).

وقال يحيى بن سعيد: ليس بشيء^(٧٠).

قال أحمد ابن حنبل: ليس بثقة^(٧١).

وعنه: ليس بشيء، ليس بثقة^(٧٢).

وقال: ليس بذلك، قد كتبت عنه، وأقمت عليه أياما^(٧٣).

قال يحيى بن معين أيضا: لا شيء، وقال: ضعيف.

(٦٨) (الكامل) لابن عدي: (١/ ٢٤٢) (التهذيب) (١/ ٦٣) انظر: (فضل الرحيم الودود) لياسر بن محمد فنجي: (١٤/ ٤٥٣).

(٦٩) (التاريخ الكبير) (١/ ٢٨٤).

(٧٠) (الضعفاء للأصبهاني: (ص/ ٥٦).

(٧١) (تاريخ أسماء الضعفاء والكذابين) لابن شاهين: (ص/ ٤٨).

(٧٢) (ضعفاء العقيلي) (١/ ٥٠).

(٧٣) (بحر الدم) (ص/ ١٣).

وقال أبو زرعة: ليس بقوي ضعيف^(٧٤).

وقال أيضا: واهي^(٧٥).

وعن يحيى بن معين أيضا: ليس بشيء، ليس بثقة^(٧٦).

وقال النسائي: متروك الحديث عدي^(٧٧).

وزاد ابن عدي على ذلك: ليس بشيء^(٧٨).

وقال السعدي: ساقط^(٧٩).

وكذا قال الجوزجاني^(٨٠).

وقال الأزدي: متروك الحديث ساقط^(٨١).

وقال ابن عدي: ولا إبراهيم بن الحكم غير هذه الأحاديث عن أبيه، وبلاؤه مما ذكره؛ أنه كان يوصل المراسيل عن أبيه، وعامة ما يرويه لا يتابع عليه^(٨٢).

وقال ابن حبان: وكان يخطيء، لا يعجبني الاحتجاج بخبره إذا انفرد^(٨٣).

(٧٤) (الجرح والتعديل) (٩٤ / ٢).

(٧٥) (سؤالات البرذعي) (٤٢٠ / ٢).

(٧٦) (العلل ومعرفة الرجال) (١٠ / ٣) (الكامل في الضعفاء) (٢٤١ / ١) (معرفة الرجال) لابن معين: (١ / ٥٤).

(٧٧) (الضعفاء والمتروكين) (ص / ١٢).

(٧٨) (الكامل في الضعفاء) (٢٤٢ / ١).

(٧٩) المرجع السابق.

(٨٠) (أحوال الرجال) (ص / ٢٥٢).

(٨١) (الضعفاء والمتروكين) لابن الجوزي: (٣٠ / ١).

(٨٢) (الكامل في الضعفاء) (٢٤٢ / ١).

(٨٣) (المجروحين) لابن حبان: (١١٤ / ١).

وقال عند ترجمة الحكم بن أبان: وربما أخطأ، وإنما وقع المناكير في روايته من رواية ابنه إبراهيم بن الحكم عنه، وإبراهيم ضعيف^(٨٤).

وذكره أبو الحسن الدار قطني في (كتاب الضعفاء)^(٨٥) وقال: ضعيف^(٨٦).

وقال أبو داود: لا أحدث عنه^(٨٧).

وذكره الفسوي في (تاريخه الكبير) في باب من يرغب عن الرواية عنهم، وكنت أسمع أصحابنا يضعفونهم. وقال بعد ذلك بقليل: لا يختلفون في ضعفه^(٨٨).

وأبو العرب، وابن الجارود، وابن شاهين في (جملة الضعفاء).

وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالقوي عندهم.

وقال الساجي: ضعيف الحديث ليس بشيء.

وفي كتاب (أبي جعفر العقيلي): ليس بشيء ولا بثقة^(٨٩).

فرجل هذا حاله لا تزيد متابعتة إلا وهنا على وهن.

ثانيا: أما وصل إسحاق بن إبراهيم له فقد جاء عنه الإرسال، وقال البيهقي: الإرسال أصح.

ثالثا: قال ابن عدي: سمعت عبدان الأهوازي يقول: سمعت عباس ابن عبدالعظيم يقول: وذكرنا له أو ذكر له إبراهيم بن الحكم بن أبان، فقال: كانت

(٨٤) (الثقات) (١٨٦/٦).

(٨٥) (الضعفاء والمتروكون) للدار قطني: (١/٢٤٩).

(٨٦) (تهذيب التهذيب) (١/١١٦).

(٨٧) المرجع السابق من سؤالات الآجري، وليس في المطبوع، لعله في نسخة أخرى.

(٨٨) (المعرفة والتاريخ) للفسوي: (٣/٥٤).

(٨٩) (إكمال تهذيب الكمال) (١/١٩٦).

هذه الأحاديث في كتبه مراسيل ليس فيها ابن عباس ولا أبو هريرة - يعني أحاديث أبيه عن عكرمة^(٩٠).

وقال: ولا إبراهيم بن الحكم غير هذه الأحاديث عن أبيه وبلاؤه مما ذكره أنه كان يوصل المراسيل عن أبيه، وعامة ما يرويه لا يتابع عليه^(٩١).

أي مما أسند الحكم ابن أبان صلاة التيسابح، وقد أوقفه غيره.

رابعاً: إن الإرسال هو الثابت في أصل كتاب الحكم، وهذا يدل على أن وصل الحديث خطأ، وقد نبه على هذا علي ابن المديني، قال الحافظ ابن حجر: ذكره ابن المديني في (العلل) فقال: هو حديث منكر، وقال: رأيت في أصل كتاب إبراهيم بن الحكم بن أبان، عن أبيه موقوفاً على عكرمة، وموسى بن عبدالعزيز راويه منكر الحديث، وضعه^(٩٢).

قال الشيخ ياسر بن محمد فتحي: وقد نص إمام علم العلل علي ابن المديني على نكارة هذا الحديث، فقال: هو حديث منكر، ولم يعله بمجرد مخالفة إبراهيم بن الحكم بن أبان؛ فإنه ليس بثقة، وعامة ما يرويه لا يتابع عليه وكان يوصل المراسيل عنه أبيه (التهذيب)^(٩٣) وهو هنا قد أوقفه على عكرمة، وجعله من كلامه، ولم يوصله، ثم إن ابن المديني قد اطلع على أصل كتابه عن أبيه، وهذه من أقوى القرائن على وهم موسى بن عبد العزيز العدني في وصل هذا الحديث، وإنما هو مقطوع من كلام عكرمة، ولم يرفعه، ولم يوصله إلى ابن عباس، والكتاب إذا كان محفوظاً عن الزيادة والنقصان، فهو أثبت من الحفظ، واحتجاج ابن المديني بأصل كتاب إبراهيم

(٩٠) (الكامل في الضعفاء) (١/٢٤٢).

(٩١) المرجع السابق.

(٩٢) (تحاف المهرة) لابن حجر: (٧/٤٨٦).

(٩٣) (التهذيب) (١/٦٣).

عن أبيه في توهيم رواية موسى بن عبد العزيز يدل على صحة هذا الكتاب عنده، وأنه حجة بنفسه، والله أعلم^(٩٤).

خامسا: إن موسى بن عبدالعزيز قد تفرد برفع هذا الحديث.

أما الرفع؛ فقد قال الخطيب: هكذا روى هذا الحديث موسى بن عبدالعزيز -وهو أبو شعيب القنباري- عن الحكم بن أبان موصولا مرفوعا إلى النبي ﷺ، وخالف إبراهيم بن الحكم بن أبان، فرواه عن أبيه، عن عكرمة، عن رسول الله ﷺ مرسلا، لم يذكر فيه ابن عباس.

ونقله عبدالغني المقدسي عن الخطيب بنحوه، وعنده: تفرد به موسى^(٩٥).

وقد وصف عند بعض من يوثقه بأنه سيء الحفظ، أو يخطئ، فمثله لا يتحمل منه هذا التفرد، ولهذا قال ابن حجر -رحمه الله-: "والحق أن طرقه كلها ضعيفة، وإن كان حديث ابن عباس يقرب من شرط الحسن، إلا أنه شاذ لشدة الفردية فيه، وعدم المتابع والشاهد من وجه معتبر ومخالفة هيئتها لهيئة باقي الصلوات، وموسى بن عبدالعزيز -المتفرد بحديث ابن عباس- وإن كان صادقا صالحا فلا يَحْتَمَلُ منه هذا التَّفَرُّدُ"^(٩٦) اهـ

وقال أبو عيسى الزياتي: ... للحكم بن أبان متابع، فقد تابعه على الحديث

كل من أبي الجوزاء، ويروى في ذلك عن عطاء ومجاهد:

(٩٤) فضل الرحيم الودود تخريج سنن أبي داود) لياسر بن محمد فتحي: (٤٥٢/١٤).

(٩٥) أخبار الصلاة) (٧٨).

(٩٦) التلخيص الحبير) (١٩/٢).

أما متابعة أبي الجوزاء فقد رواها عنه كل من عمرو بن مالك وأبي جناب ومستلم بن الريان وعمران بن مسلم، وتروى عن محمد بن جحادة خمستهم عن أبي الجوزاء عن ابن عباس به^(٩٧).

وسياقي أن هذا خطأ، بل المحفوظ عن عبدالله بن عمرو، فلا متابعة حينئذ.

ثم هو نفسه قال: ... ومما يرجح كون الحديث لعبدالله بن عمرو متابعة أبي جناب وابن الريان وعمران بن مسلم لعمرو بن مالك، ثم ذكر طرق هذه المتابعات.

وهو كما قال، وسياقي هذه المتابعات كلها مع الكلام عليها.

تنبه: على القول بأن موسى بن عبدالعزيز صدوق سيء الحفظ كما قال ابن حجر: فرمما خالف أصحاب الحكم بن أبان، وربما تفرد عنهم بما لا يتابع عليه، وإنما تقع المناكير في حديث الحكم منه، ومن أمثاله: إبراهيم بن الحكم بن أبان، وإبراهيم بن أعين الشيباني العجلي، ومحمد بن عثمان الجمحي، ويزيد ابن أبي حكيم، وإنما يؤخذ حديث الحكم بن أبان العدني عن سفيان بن عيينة، ومعممر^(٩٨).

فائدة: يجزم كثير من العلماء أن تفرد الثقة بالحديث مقبول مطلقاً.

وهذا إن كان هو الأصل في رواية الثقة - وهو القبول - إلا أن هذا الأصل قد يتخلف، فليس كل حديث يتفرد به ثقة يكون مقبولاً؛ لذا قال الحافظ ابن حجر في (النكت): "ليس كل حديث تفرد به أي ثقة كان، يكون مقبولاً"^(٩٩).

وهو كما قال الحافظ، فقد يتفرد الراوي المقبول "ثقة كان أو صدوقاً" بحيث لا يتابع عليه فيكون مردوداً، بالرغم من قبول الأحاديث الأخرى التي يروها

(٩٧) (التصحیح لصلاة التسبیح).

(٩٨) (الصلوات المبتدعة أكثر من ١٥٠ لا أصل لها في الشريعة) لأحمد بن عبدالعزيز الجماز: (ص/ ٢٠١) "حاشية".

(٩٩) (النكت) (ص/ ٢٤١).

ذلك الراوي نفسه، لكن رد الرواية هنا ليس حكماً مطلقاً بحد رواياته، ولكن لأن حاله في تلك الرواية وهذا التفرد بعينه مما يجعلنا لا نستطيع أن نقبل منه ذلك التفرد، ويحكم على هذا التفرد بأنه شاذ، ومثاله حديث "صلاة التسبيح" تفرد به موسى بن عبدالعزيز القنباري، عن الحكم بن أبان، عن عكرمة عن ابن عباس.

قال الحافظ: حديث ابن عباس يقرب من شرط الحسن، إلا أنه شاذ لشدة الفردية فيه، وعدم المتابع والشاهد من وجه معتبر، ومخالفة هيئتها لهيئة باقي الصلوات. وموسى بن عبدالعزيز وإن كان صادقاً صالحاً، فلا يحتمل منه هذا التفرد^(١٠٠).

وقد ضعفها ابن تيمية والمزي، وتوقف الذهبي، حكاها ابن عبد الهادي عنهم في (أحكامه).

فالحافظ حكم على تفرد موسى في هذا الحديث بالشذوذ؛ لأن حاله في هذا التفرد يمنعنا من الحكم بقبوله.

ولهذا قال ابن دقيق العيد في تعريفه للشاذ: "هو ما خالف رواية الثقات، أو ما انفرد به من لا يُحتمل حاله أن يُقبل ما تفرد به"^(١٠١).

وقال الذهبي في (الموقظة): هو ما خالف راويه الثقات، أو ما انفرد به من لا يحتمل حاله قبول تفرد^(١٠٢).

زيادة الثقة لا تقبل مطلقاً، بل تحتاج لقريضة لقبولها، وفي إطلاق الثقة على موسى بن عبدالعزيز نظر كما مر.

(١٠٠) (التلخيص الحبير) (٢/ ١٨).

(١٠١) (الافتراح) (ص/ ١٧).

(١٠٢) انظر: (الأقوال المراجحة في الحديث الشاذ وزيادة الثقات) (ص/ ١٦).

وأما ما مثل به الحافظ ابن حجر للأحاديث الحسان التي حكم عليها ابن الجوزي بالوضع تساهلاً، فإن كان ما حكم عليه ابن الجوزي بالوضع من هذا الضرب مثل المتالين الذين ذكرهما الحافظ ابن حجر، فهذا أبعد ما يكون عن التساهل؛ لأن هذين الحديثين لم تجتمع في كل منهما شروط الصحيح، بل ولا الحسن، وأحسن أحوالهما أن يكونا ضعيفين، فمن حكم عليهما بالوضع لبطالتهما عنده متناً لا يقال: إن [هـ] تساهل.

قال الشيخ طارق بن عوض الله: ... وقد أثبت في بحثي سالف الذكر أن موسى بن عبدالعزيز هذا رغم أنه لا يحتمل منه هذا التفرد، إلا أنه أيضاً خالفه من هو أرجح منه في هذا الحديث في إسناده، فرواه مرسلًا ليس موصولًا كما رواه موسى بن عبدالعزيز، فعلى هذا يزداد الحديث ضعفاً فوق ضعفه لشذوذه سنداً وامتناً.

وهذا الوجه لم ينتبه إليه أغلب الذين تعرضوا للكلام حول هذا الحديث، ولا بأس أن أذكر هنا خلاصة بحثي المشار إليه، لتمام الفائدة؛ فأقول:

هذا الحديث؛ يرويه موسى بن عبدالعزيز القنباري، عن الحكم بن أبان العدي، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ.

ورواه عن موسى: عبدالرحمن بن بشر بن الحكم العدي، وأبوه: بشر بن الحكم، وإسحاق ابن أبي إسرائيل.

وموسى بن عبدالعزيز هذا؛ قال فيه ابن معين: "لا أرى به بأساً" وقال النسائي: "ليس به بأس" وذكره ابن حبان في (الثقات) وقال: "ربما أخطأ" (١٠٣) وقال علي ابن المديني: "ضعيف" - وسيأتي لفظه بتمامه - وقال السليمانبي: "منكر الحديث" وقال الحافظ: "صدوق سيء الحفظ".

(١٠٣) (الثقات) (١٥٩/٩).

فمثل هذا لا يحتمل منه التفرد بمثل هذا الإسناد وذاك المتن؛ لما فيه من غرابة ظاهرة وشذوذ بين.

ولذا؛ عده الذهبي في (الميزان) من منكرات "موسى بن عبدالعزيز" هذا، ثم قال:

"ولم يذكره أحد في كتب الضعفاء أبدا، ولكن ما هو بالحجة... حديثه من المنكرات؛ لاسيما والحكم بن أبان ليس أيضا بالنسب" (١٠٤).

ثم إنه خولف في إسناده:

قال ابن خزيمة بعد أن روى حديثه هذا:

"إن صح الخبر؛ فإن في القلب من هذا الإسناد شيئا... ورواه إبراهيم بن الحكم بن أبان، عن أبيه، عن عكرمة - مرسلا؛ لم يقل فيه "عن ابن عباس" حدثناه محمد بن رافع: نا إبراهيم بن الحكم" اهـ.

قلت: وهذا المرسل أخرجه أيضا: الحاكم والبيهقي - كلاهما عقب الموصول- والبغوي في (شرح السنة) (١٠٥) كلهم من طريق محمد بن رافع، عن إبراهيم بن الحكم به.

وإبراهيم بن الحكم بن أبان، أضعف من موسى بن عبدالعزيز؛ فإنهم اتفقوا على ضعفه، بل منهم من ضعفه تضعيفا شديدا؛ فهذا المرسل - بادئ ذي بدء- لا يقاوم ذلك الموصول، ولا يقوى لإعلاله.

(١٠٤) (الميزان) (٤/٢١٢-٢١٣).

(١٠٥) (شرح السنة) (٤/١٥٦-١٥٧).

وقد أشار ابن حجر في (التلخيص) إلى هذا، فبعد أن ذكر الرواية الموصولة، أعقبها بتلك المرسله، ثم علق قائلاً: "وإبراهيم ضعيف!"^(١٠٦).

أي أن موسى بن عبدالعزيز -صاحب الموصول- أحسن حالاً منه، فلا يقوى حال إبراهيم بن الحكم لترجيح روايته المرسله على الموصولة.

ولهذا رجح الذهبي رواية موسى الموصولة، فقال: ولكن إبراهيم مجمع على ضعفه، والقنباري لم يضعف^(١٠٧).

وكذا أعله ابن حجر في (التلخيص الحبير)^(١٠٨) وفي (الخصال المكفرة)^(١٠٩) بإبراهيم، وقال: إن موسى أوثق منه.

لكن؛ مع ذلك فالذي يظهر أن رواية إبراهيم بن الحكم المرسله أصح من رواية موسى بن عبدالعزيز؛ وذلك لعدة أمور:

الأمر الأول: أن العلماء الذين ضعفوا إبراهيم بن الحكم، إنما تكلموا فيه وضعفوه لأنه كانت عنده أحاديث أبيه عن عكرمة مرسله، ثم صار بعدُ يرويها موصولة بذكر بعض الصحابة بين عكرمة والنبي ﷺ.

قال عبدان الأهوازي: "سمعت عباس بن عبد العظيم يقول -ذكرنا له، أو ذكر له: إبراهيم بن الحكم- فقال: كانت هذه الأحاديث في كتبه مرسله، ليس فيها ابن عباس، ولا أبو هريرة - يعني: أحاديث أبيه عن عكرمة".

وقال ابن عدي: "بلاؤه ما ذكروه، أنه كان يوصل المراسيل عن أبيه".

(١٠٦) (التلخيص) (١٥ / ٢).

(١٠٧) (المهذب في اختصار السنن الكبير) (٩٨٢ / ٢) برقم: (٤٣٧٢).

(١٠٨) (التلخيص الحبير) (٧ / ٢).

(١٠٩) (الخصال المكفرة) (٤٥).

قلت: وهذا الحديث الذي بين أيدينا قد رواه عن أبيه عن عكرمة مرسلاً، بدون ذكر "ابن عباس" فيه؛ فقد أتى بالحديث على الجادة والصواب، ولعله حدث به من كتبه، ولم يحدث به من حفظه، فلم يخطئ فيه لذلك.

الأمر الثاني: قال عبدالله بن أحمد: "سألت أبي عن إبراهيم بن الحكم. فقال: وقت ما رأيناه لم يكن به بأس، ثم قال -أظنه قال-: كان حديثه يزيد بعدنا؛ ولم يحمد" (١١٠).

فقول أحمد هذا؛ يدل على شيئين: أحدهما: أنه كان في أول أمره مستقيماً، ثم طرأ الضعف بعد، وأن أحمد ابن حنبل -رحمه الله- عندما كان عنده باليمن كان وقتئذ مستقيماً الحال، وإنما فسد حديثه بعد ذلك.

ثانيهما: أن سبب ضعفه هو أنه كان يزيد في حديثه. والمقصود بالزيادة هنا -والله أعلم- ما ذكره من سبق كلامهم من أنه كان يوصل المراسيل، وقد يكون يقصد بالزيادة ما هو أعم من ذلك أيضاً.

وهذا الحديث -كما سبق- قد حدث به بدون الزيادة، حيث رواه مرسلاً لا موصولاً، فهو إذن مما حفظه وضبطه.

ثم إنه قد حدث به في أول أمره قبل أن يطرأ عليه الضعف، وقد ذكر أحمد رحمه الله أنه كان في أول أمره مستقيماً الحال.

ويدل على أنه حدث به في حال الاستقامة:

الأمر الثالث: وهو أن هذا الحديث قد رواه عنه -مرسلاً- محمد ابن رافع -كما تقدم- ومحمد بن رافع ممن سمع من إبراهيم بن الحكم قبل أن يطرأ عليه الضعف؛ ويدل على ذلك أمران:

(١١٠) (العلل) (٣٩١٨) (الضعفاء) للعقيلي: (١/ ٥٠) و(تهذيب الكمال) (٢/ ٧٤) -

أحدهما: أن رحلة محمد بن رافع كانت مع أحمد ابن حنبل، وقد سبق عن أحمد أنه وقت ما كان عند إبراهيم لم يكن به بأس.

قال ابن أبي حاتم: "سألت أبا زرعة عن محمد بن رافع. فقال: شيخ صدوق، قدم علينا وأقام عندنا أياما، كان رحل مع أحمد ابن حنبل رحمه الله" (١١١).

ثانيهما: أن محمد بن رافع نفسه قد صرح بمثل تصريح أحمد، من أنه وقت ما كان عند إبراهيم بن الحكم لم يكن به بأس.

قال العقيلي في ترجمة إبراهيم بن الحكم: "حدثنا أحمد بن علي الأبار، قال: قلت ل محمد بن رافع: إبراهيم ابن الحكم؟ قال: بعهدنا لم يكن به بأس، ولكن اختلط بعد" (١١٢).

فكل هذا؛ يدل على أن إبراهيم إنما حدث بالحديث مرسلا وقت الاستقامة قبل أن يطرأ عليه الضعف، فيكون الإرسال من هذه الحثية مقدا على الوصل، فكيف إذا انضاف إليه:

الأمر الرابع: وهو أن الذي في كتاب إبراهيم بن الحكم أنه مرسل لا موصل، والراوي إذا كان سيء الحفظ يرجع إلى كتابه ويعتبر ما فيه، ولا يضر ما في الكتاب سوء حفظ صاحبه.

فقد قال الحافظ ابن حجر عن حديثه هذا:

ذكره ابن المديني في (العلل) فقال: "هو منكر الحديث. وقال: رأيت في أصل كتاب إبراهيم بن الحكم بن أبان عن أبيه، موقوفا على عكرمة، وموسى بن

(١١١) (الجرح والتعديل) (٣/ ٢٥٤).

(١١٢) (الضعفاء الكبير) (١/ ٥٠).

عبدالعزیز راویہ منکر الحدیث، وضعفه^(۱۱۳) اھ۔

قلت: وقول ابن المديني هذا حاسم وقاطع لمادة الشك والتردد، وهو صريح في أن الذي في كتاب إبراهيم بن الحكم ليس موصولا كما زعم ذلك موسى بن عبدالعزيز، والكتاب في مثل هذا حكّم وقاطع للتراع.

وقول ابن المديني: "موقوفا على عكرمة" الظاهر أنه أطلق هنا "الموقوف" يعني المرسل، وهو مستعمل عندهم، بل قد استعمله أبو يعلى الخليلي في هذا الحديث بعينه، كنحو استعمال ابن المديني له.

قال في (الإرشاد): "وقد تفرد الحكم بن أبان العديني عن عكرمة بأحاديث، ويُسند عنه ما يَقْفُه غيره، وهو صالح ليس بمتروك؛ منها حديث التسيح"^(۱۱۴) اھ۔

فإن قيل: أين أنت من قول الحاكم:

"هذا الإسناد -يعني المرسل- لا يوهن وصل الحديث؛ فإن الزيادة من الثقة أولى من الإرسال، على أن إمام عصره في الحديث إسحاق بن إبراهيم الحنظلي -هو ابن راهويه- قد أقام هذا الإسناد عن إبراهيم بن الحكم بن أبان، ووصله".

ثم أسند رواية إسحاق بن راهويه.

وقال أبو عيسى الزياتي: ... وإسحاق ثقة حافظ وروايته أصح لموافقتها رواية موسى بن عبدالعزيز الماضية، وكون إسحاق من كبار الأئمة الحفاظ، وقد يكون إبراهيم روى الحديث على الوجهين، لذلك قال الحاكم (١/ ٣١٩): هذا الإرسال لا يوهن وصل الحديث، فإن الزيادة من الثقة أولى من الإرسال على أن

(١١٣) (تحاف المهرة) (٧/ ٤٣٥).

(١١٤) (الإرشاد) (١/ ٣٢٥).

إمام عصره في الحديث إسحاق بن إبراهيم الخنظلي قد أقام هذا الإسناد عن إبراهيم بن الحكم ابن أبان، ووصله^(١١٥).

ثم قال: وهي متابعة تامة لموسى بن عبدالعزيز، وإبراهيم بن الحكم وإن كان ضعيفا فإن حديثه يقبل في المتابعات، لأن الإمام أحمد قال عنه: "وقت ما رأيناه لم يكن به بأس، ثم قال: أظنه كان حديثه يزيد بعدنا" يشير إلى أنه اختلط بعده، وإسحاق بن راهوية ممن كان يسمع مع الإمام أحمد وهو في طبقته.

وهذه الرواية الموصولة أصح لما سبق.

قلت: هذا لا يغير من الأمر شيئا؛ لأن الشأن ليس في إسحاق بن راهويه، إنما الشأن في إبراهيم بن الحكم نفسه، فغاية ما تفيد هذه الرواية هو أن إبراهيم حدث به مرة أخرى موصولا بذكر "ابن عباس" فيه، وسمع منه هكذا إسحاق بن راهويه، وهذا لا يخلو من أحد احتمالين:

الأول: أن يكون إبراهيم بن الحكم حدث به إسحاق بن راهويه من حفظه وليس من كتابه، وحينئذ لا يغتر بروايته؛ لأن الثابت في كتابه - كما سبق - الإرسال؛ والكتاب أثبت.

الثاني: أن يكون إسحاق بن راهويه أخذ هذا الحديث عن إبراهيم ابن الحكم بعد أن طرأ عليه الضعف، لا في وقت الاستقامة، وقد عرفت حال روايته في الحاليتين. والله أعلم.

هذا؛ وحديث ابن عباس هذا هو أقوى أسانيد هذا الحديث، حتى إن الإمام

(١١٥) (التصحیح لصلاة التسبیح).

مسلم ابن الحجاج قال -: "لا يروى في هذا الحديث إسناد أحسن من هذا" (١١٦) ومع ذلك فقد عرفت ما فيه من علة قاذحة!

فإذا كان الأمر كما ذكرنا، فأين هذا الوجه الآخر الذي لم يطلع عليه ابن الجوزي، ويتقوى الحديث به، والحافظ نفسه يقرر - كما سلف - أن ما جاءه من متابع أو شاهد إنما جاء من وجه غير معتبر؟!!

فعلى هذا، يكون حكم ابن الجوزي على هذا الحديث بالوضع أقرب الأحكام إلى الصواب. والله أعلم. اهـ

وقال الدكتور محمد زياد التكلة في بحث له قيم حول صلاة التسايح: ... إبراهيم كان صدوقاً ثم سرى إليه الضعف، وهو عند النقاد أضعف من القنباري، ونص ابن عدي أن بلاءه بسبب وصله لأحاديث أبيه المرسلة.

فهذا الحديث ليس موصولاً في رواية إبراهيم على الأصح، ثم ليس غريباً عند الأئمة إعلال الرواية الأعلى بالأدنى إذا كانت الرواية الأدنى أقصر في الرواية، ولهذا أمثلة كثيرة، ومن كان يسلكه الإمام النسائي، وذهب إليه في حديثنا هذا إمام العلل ابن المديني، وابن خزيمة، والبيهقي، وهو مفهوم كلام ابن ر اهويه.

فالخاص أن هذه الطريق منكراً لا تصح، سواء كانت مرفوعة أو مرسلة، ويأتي مزيد كلام على طريق عكرمة عند سرد أحكام العلماء على الحديث (١١٧).

قال يوسف بن عبد الهادي: وانفراد الراوي بالحديث - وإن كان ثقة - هو علة في الحديث، يوجب التوقف فيه، وأن يكون شاذاً أو منكراً، إذا لم يرو معناه من

(١١٦) (الإرشاد للخليلي: (١/ ٣٢٤).

(١١٧) (الدرة اليتيمة في تخريج أحاديث التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضوعة والسقيمة) (ص/

١٧٤).

وجه يصح^(١١٨).

وقال حمزة عبدالله المليباري: المنكر عند المتقدمين: هو كل حديث لم يعرف عن مصدره، ثقة كان راويه أم ضعيفا، خالف غيره أم تفرد^(١١٩).

وقال الدكتور خالد الحايك: قلت: المسألة هنا في هذا الحديث بين موسى ابن عبدالعزيز وبين إبراهيم في إرسال الحديث ووصله، وهنا نحكم بأن الأصح: الإرسال، وإن كان حال موسى أفضل من حال إبراهيم، وذلك لأن مشكلة إبراهيم كانت في أنه يصل المرسل الذي كان في كتبه، وبما أنه هنا أرسل الحديث فهذه قرينة على أنه كان كذلك في كتابه، وهو ما كان يحمده أهل النقد من حديثه وإنما عابوا عليه وصل ما يرويه عن أبيه وهو في الأصل مرسل.

قال ابن عدي: سمعت عبدان الأهوازي يقول: سمعت عباس بن عبدالعظيم يقول -وذكرنا له أو ذكر له إبراهيم بن الحكم بن أبان- فقال: "كانت هذه الأحاديث في كتبه مراسيل، ليس فيها ابن عباس، ولا أبو هريرة -يعني أحاديث أبيه عن عكرمة".

قال: حدثنا القاسم بن زكريا، حدثنا الرمادي، حدثنا إبراهيم بن الحكم بن أبان، عن أبيه، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: "لولا أن يضعفوا عن السواك لأمرتهم به عند كل صلاة"^(١٢٠).

قال الرمادي: "حدثنا به مرسلا، ثم نظر في كتابه، فحدثنا به عن ابن عباس".

(١١٨) (سير الخات إلى علم الطلاق الثلاث) ليوسف ابن عبد الهادي: (ص/٢٨).

(١١٩) (نظرات جديدة في علوم الحديث) للمليباري: (ص/١٤).

(١٢٠) أخرجه أبو أحمد ابن عدي في (الكامل) (١/٢٤٢) المرسل هو الخفوظ، وإبراهيم متروك الحديث

ذخيرة الحفاظ) لابن القيسرائي: (٤/٢٠٠٩).

قال ابن عدي: "وبلاؤه مما ذكره أنه كان يوصل المراسيل عن أبيه، وعامة ما يرويه لا يتابع عليه".

ثم وجدت أن ابن حجر قال في (إتحاف المهرة) بعد أن ذكر حديث التسيح: "قلت: ذكره ابن المديني في (العلل) فقال: هو حديث منكر، وقال: رأيت في أصل كتاب إبراهيم بن الحكم بن أبان، عن أبيه موقوفا على عكرمة، وموسى بن عبدالعزيز راويه منكر الحديث، وضعه" - أي زاد في إسناده "ابن عباس".

قلت: فهذا هو إمام العلل يبين أنه في أصل كتاب إبراهيم عن أبيه أنه عن عكرمة مرسلًا، وقد صحح هذه الرواية على رواية موسى بن عبدالعزيز الموصولة، وحكم على الحديث كله بأنه منكر.

ولو لم يكن هناك أي اختلاف على الحكم، فإن ما ينفرد به عن عكرمة عن ابن عباس فيه نظر! فالحكم عابد صدوق له أوهام ومناكير، وكان -رحمه الله- يصلي من الليل، فإذا غلبته عيناه نزل إلى البحر فقام في الماء يسبح مع دواب البحر. وقد سمع من عكرمة، لأن عكرمة قدم اليمن سنة مئة، وتوفي الحكم سنة أربع وخمسين ومئة.

فمثله من العباد لم يكن لهم العناية الكبيرة بالحديث وحفظه فوقع في رواياته الأوهام والمنكرات، وخاصة في مثل هذه الأحاديث في العبادات.

وحديث عكرمة هذا صححه أبو داود وأبو بكر محمد بن الحسين الآجري وغيرهما.

قال أبو بكر عبدالله ابن أبي داود: سمعت أبي يقول: "ليس في صلاة التسيح حديث صحيح غير هذا".

قلت: سيأتي بيان صاحب هذه العبارة، وصيغتها الصحيحة.

وقال أبو بكر الآجري في كتاب (النصيحة): "هذا حديث صحيح".

وأخرجه أبو يعلى الخليلي بن عبدالله الخليلي في كتابه (الإرشاد) عن أحمد ابن محمد بن عمر الزاهد، عن أبي حامد أحمد ابن محمد بن الشرقي، عن عبدالرحمن ابن بشر... به.

وقال عقبه: قال أبو حامد ابن الشرقي: سمعت مسلم بن الحجاج -وكتب هذا عن عبدالرحمن- يقول: "لا يروى في هذا الحديث إسناد أحسن من هذا".

قلت: أما ما نقله ابن أبي داود عن أبيه فلعله كان يرى صحته أولاً، ثم تراجع عن ذلك، وعلى فرض أنه يرى صحته، فقد تبين لنا علته.

وتصحیح الآجري اجتهاد منه.

قلت: بل عبارته الصحيحة تدل على أنه يضعفه، بل ليست هذه العبارة له بل لابنه أبي بكر: "أصح حديث في صلاة التسيح هذا الحديث".

قال: وما نُقل عن الإمام مسلم فلعله يقصد بأنه غريب -يعني ضعيف، فإن الأئمة المتقدمين كانوا يطلقون على الحديث الغريب: الحسن.

وعبارة "ليس في هذا إسناد أحسن من هذا" لا يعني القبول لهذا الحديث؛ وإنما هي مقارنة بين أسانيد قد تكون كلها ضعيفة، لكن بعضها أحسن من بعض، والله أعلم.

بل يدل على التضعيف كما سيأتي.

تصحیح الشيخ الألباني لهذا الحديث!!

قال الشيخ في (صحيح سنن أبي داود) عن إسناد (عبدالعزيز: حدثنا الحكم ابن أبان عن عكرمة عن ابن عباس): "قلت: وهذا إسناد رجاله ثقات رجال

البخاري؛ غير موسى بن عبدالعزيز - وهو العدي - فإنه صدوق سيئ الحفظ؟
والحكم بن أبان صدوق عابد له أو هام، كما قال الحافظ.

والحديث أخرجه البيهقي في (السنن) (٣ / ٥١-٥٢) وكذا الخطيب في
جزئه الفرد في (صلاة التسيح) (ف ١٩٧/١-٢) كلاهما عن المصنف... بإسناده.

ثم أخرجاه، وكذا ابن ماجه (١٣٨٧) وابن خزيمة في (صحيحه):
(١/١٣٢/١) والحاكم: (٣١٨/١) من طرق أخصر عن عبدالرحمن ابن بشر... به.
وقال ابن خزيمة: "إن صح الخبر؛ فإن في القلب من هذا الإسناد شيئاً".

وأما الحاكم؛ فأورده شاهداً - ثم أخرجه هو والبيهقي والخطيب من طريق
إبراهيم بن الحكم بن أبان: حدثني أبي: حدثني عكرمة: أن رسول الله ﷺ قال لعنه
العباس... فذكره هكذا مرسلًا. وقال الحاكم: "هذا الإرسال لا يوهن وصل
الحديث فإن الزيادة من الثقة أولى من الإرسال. على أن إمام عصره في الحديث
إسحاق بن إبراهيم الحنظلي قد أقام هذا الإسناد عن إبراهيم بن الحكم بن أبان
ووصله". ثم ساقه من طريق الحنظلي: أنا إبراهيم بن الحكم بن أبان عن أبيه عن
عكرمة عن ابن عباس عن النبي ﷺ... بمثل حديث موسى بن عبدالعزيز عن الحكم.

قلت: إبراهيم بن الحكم ضعيف.

وموسى بن عبدالعزيز خير منه، فإن تابعه فهو قوة له، وإن خالفه فلا
يضره، ولكن الإسناد بحاجة إلى ما يعضده.

وقد ذكر له الخطيب طريقاً أخرى من رواية أبي الجوزاء أوس بن عبدالله
الربيعي من طرق أربعة عنه عن ابن عباس، ومن طريق مجاهد بن جبر عنه، وساق
الأسانيد إليها، ولكنها واهية كلها! وإنما يعضد الحديث بعض الشواهد التي ساقها
الخطيب، التي منها ما ذكره المصنف فيما يأتي".

قلت -خالد الحايك-: هذه طريقة الشيخ في تقوية الأسانيد الواهية بشواهد واهية مثلها! انتهى كلامه^(١٢١).

سادسا: تفرد بهذا الحديث عن عكرمة الحكم بن أبان، وتفرد به موسى بن عبدالعزيز، ومثل هذا التفرد خاصة في الطبقات المتأخرة عن راوي مشهور، له تلامذة مشهورون لا يقبل، لو كان ثقة فكيف وهو منكر الحديث؟

قال عبدالله السعد في (شرح الموقظة):... فتبين بذلك أن الشاذ والمنكر على درجات: منه ما هو منكر جداً، ومنه ما هو منكر، ومنه ما هو شاذ بمرّة، ومنه ما هو شاذ، وهذا باختلاف القرائن.

فمثلاً: صلاة التسبيح -يعني- في إسنادها موسى بن عبدالعزيز، فهذا يصلح أن يكون شاذاً، ويصلح أن يكون منكراً؛ لأن موسى بن عبدالعزيز لا تحتمل حاله التفرد.

لكن لما رأى بعض العلماء أن هذه الصلاة مخالفة لهيئة الصلوات الأخرى قالوا: هذه قرينة على نكارة هذا الحديث وشدة شذوذه، فكون هذه الصلاة أربع ركعات، يُقرأ في الأولى الفاتحة وسورة من القرآن، ثم يسبح الله تعالى، ثم يركع ويسبح الله -تعالى- بتسبيح خاص، ويرفع ويسبح الله -تعالى- بتسبيح خاص، ثم يسجد ويسبح الله بتسبيح، كلها تسبيح واحد، ويجلس بين السجدين يسبح الله بتسبيح.

هذا كله منافٍ للمعروف بين عموم الصلوات، فكونه خالف ما عهد عن النبي ﷺ في صلواته، ويتفرد بها مثل هذا الراوي، وإن قواه بعض العلماء، لكن يتفرد بهذا الحديث، هذا يدل على أنه لم يضبط هذا الحديث، وأن هذا حديث منكر من الحديث وشاذ، وأنه حديث شاذ لوجود القرينة.

(١٢١) (التشريح والترجيح للاختلاف الواقع في صلاة التسبيح).

فصار الشذوذ والنعارة على مراتب، صار الشذوذ والنعارة يطلقان على ما تفرد به الراوي الذي لا يحتمل تفرد، مع عدم المخالفة، وينفرد المنكر بأن الصدوق إذا تفرد بحديث، ولو لم يخالف فيه، فإنه قد يحكم على حديثه بأنه منكر، والشاذ ينفرد فيه الثقة أو ينفرد به الثقة والصدوق إذا خالفا من هم أوثق منهما^(١٢٢).

سابعاً: أن متنه معلل، وسيأتي أوجه تعليل متنه إن شاء الله.

ثامناً: موسى خولف في متن الحديث.

قال الدكتور: محمد زياد التكلة: أما مخالفة موسى عن الحكم في متنه: فهي ما رواه البخاري في (تاريخه) (٦ / ٤٢٧) معلقاً -ومن طريقه ابن عدي (١٧٤٩/٥)- والطبراني في (الأوسط) (٨ / ٢٢٦) وفي (الدعاء) (١٦٧٦) والدارقطني في (الأفراد) (٣ / ٢٢٨) أطرافه من طريق عمران بن عبيدالله، عن الحكم، عن عكرمة، عن ابن عباس مرفوعاً: "من قال: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر؛ غرس له بكل واحدة منهن شجرة في الجنة".

ونص الدارقطني على تفرد عمران بسنده.

وعمران هذا قال عنه البخاري -وقد أورد حديثه الآنف: فيه نظر، وقال ابن عدي: "غير معروف، وأنكر عليه البخاري هذا الحديث الواحد في التسيح، وإذا كان الرجل غير معروف بالروايات فإنه يقع في حديثه المناكير" وعد الذهبي حديثه هذا منكرًا. انظر: (الميزان) (٣ / ٢٣٨) وقارن بـ (اللسان) (٤ / ٣٤٦).

(١٢٢) (شرح كتاب الموقظة) (ص/١٦٣).

بينما قال المنذري في (الترغيب) (٢/ ٢٧٦): وإسناده حسن لا بأس به في المتابعات.

وقال الهيثمي في (مجمع الزوائد) (١٠ / ٩١): رجاله موثقون!

وأخشى أن يكون حديث التسيح قد دخل على رواية من الرواية السابقة وما رواه الترمذي (٤١٠) والنسائي في (الصغرى) (٣/ ٧٨) وفي (عمل اليوم واللييلة من الكبرى) كما في (تحفة الأشراف) (٥ / ١٢٩) والطبراني في (الكبير) (١١ / ٣٦٤) برقم: (١٢٠٣١) وفي الدعاء (٧٢٣) والمزي (١٩ / ٢٨٩) من طريق عتاب بن بشير، عن خصيف، عن عكرمة ومجاهد، عن ابن عباس، قال: جاء الفقراء إلى رسول الله ﷺ، فقالوا: يا رسول الله! إن الأغنياء يصلون كما نصلي، ويصومون كما نصوم، ولهم أموال يتصدقون وينفقون. فقال النبي ﷺ: "إذا صليتم فقولوا: سبحان الله ثلاثا وثلاثين، والحمد لله ثلاثا وثلاثين، والله أكبر ثلاثا وثلاثين، ولا إله إلا الله عشراً، فإنكم تدركون بذلك من سبقكم، وتسبقون من بعدكم".

قال الترمذي: حسن غريب، بينما قال الطوسي في (مستخرجه على جامع الترمذي) (١٢٣): هو حديث غريب.

قلت: وحكم الطوسي أليق بحال الحديث، فقد قال النسائي في (الكبرى): عتاب ليس بالقوي، ولا خصيف.

وقال الألباني في (ضعيف الترمذي) (ص / ٥٦): ضعيف الإسناد، والتلهيل عشراً فيه منكر.

وعلى كل حال فكل ما سبق ضعيف؛ إن لم يكن شديد الضعف.

(١٢٣) (مستخرج الطوسي على جامع الترمذي) (٢ / ٣٦١).

فتبين حال الطريق الأول الذي وُصف بالجودة؛ وبأنه أمثل طرق الحديث!

وبهذا التحقيق يظهر جلياً خطأ من رجح الرواية الموصولة على المرسله بناء على أن راوي الموصول أرجح من راوي المرسله^(١٢٤).

(١٢٤) (الدره اليتيمه في تخريج أحاديث النحفة الكريمة) (ص/ ١٧٤ - ١٧٥).

من حجج الحسنين وتفنيدها:

قال الحافظ ابن حجر: إبراهيم فيه مقال، وموسى بن عبدالعزيز أوثق منه، ورجال هذا الإسناد الموصول لا بأس بهم^(١٢٥).

وقال: ... وأن ابن خزيمة رواه عن محمد بن يحيى عن إبراهيم بن الحكم بن أبان عن أبيه مرسلًا وإبراهيم ضعيف.

قال الشيخ محمد ناصر الدين الألباني: إبراهيم بن الحكم ضعيف.

وموسى بن عبدالعزيز خير منه، فإن تابعه فهو قوة له، وإن خالفه فلا يضره، ولكن الإسناد بحاجة إلى ما يعضده^(١٢٦).

قالوا: ورواية الوصل هي الراجحة لأمرين:

الأول: لورودها من طريق موسى بن عبدالعزيز، ولم يختلف عليه، وإبراهيم بن الحكم وإن كان يؤخذ عليه وصل المراسيل عن أبيه إلا أن رواية الوصل هنا أولى، لتأييدها برواية موسى بن عبدالعزيز.

الثاني: ما جاء عن غير واحد من العلماء أن رواية عكرمة، عن ابن عباس أحسن من غيرها، قال أبو حامد الشرقي: سمعت مسلم بن الحجاج وكتب معي هذا عن عبدالرحمن يقول: لا يروى في هذا الحديث إسناد أحسن من هذا. وقال المنذري: وأمثلة الأحاديث فيها حديث عكرمة، عن ابن عباس^(١٢٧).

قلت: كيف هذا وقد تبين أن الوصل خطأ؟ وأما قول الإمام مسلم، وكذا

المنذري، كما سيأتي بيانه، لا يعني تصحيحاً؟

(١٢٥) معرفة الخصال المكفرة للذنوب المقدمة والمؤخرة (ص/ ٢٥).

(١٢٦) صحيح أبي داود "الأم": (٤٢/٥).

(١٢٧) القول النجيب في حديث صلاة التسيح) محمد بن عبدالرحمن العمير: (ص/ ٦).

وقالوا: إن موسى بن عبدالعزيز فيه ضعف من قبله حفظه، لكن حديثه يتقوى بشواهده، فهو حسن بما.

وقد مر بك كلام إسحاق بن راهويه في ذلك، وهذا القول هو عمدة من صحح هذا الحديث.

وقال الحافظ ابن حجر: ورجال هذا الإسناد الموصول لا بأس بهم، عكرمة احتج به البخاري، والحكم ابن أبان صدوق، وموسى بن عبدالعزيز. قال يحيى بن معين: لا أرى به بأساً. قال النسائي: نحو ذلك، وقال ابن المديني: ضعيف، فهذا الإسناد من شرط الحسن؛ فإن له شواهد تقويه.

وقد أساء ابن الجوزي بذكره إياه في (الموضوعات) (١٢٨).

وقال: هذا حديث حسن، أخرجه أبو داود، وابن ماجه، والحسن ابن علي المعمري في كتاب اليوم والليله، عن عبدالرحمن بن بشر، فوقع لنا موافقة عالية، وزاد الحاكم أن النسائي أخرجه في كتابه الصحيح، عن عبدالرحمن، ولم نر ذلك في شيء من كتابه (السنن) لا (الصغرى) ولا (الكبرى) وكذا قول ابن الصلاح أخرجه الأربعة، فإن الترمذي اقتصر على الإشارة إليه دون التخريج، وأخرجه الحاكم والمعمري أيضاً، من طريق بشر بن الحكم والد عبدالرحمن، عن موسى بالسند المذكور، والله أعلم (١٢٩).

وقوله: هذا حديث حسن أي بشواهده لا بمفرده.

(١٢٨) معرفة الخصال المكفرة للذنوب المقدمة والمؤخرة (ص/ ٢٥).

(١٢٩) (أماي الأذكار في فضل صلاة التسايح) (ص/ ٣٤).

وقواه بشواهد غير واحد منهم ابن الصلاح، وقال: "حديث حسن معتمد معمول بمثله، ولا سيما في العبادات والفضائل، وقد أخرجه جماعة من أئمة الحديث في كتبهم المعتمدة، وله طرق يعضد بعضها بعضاً" (١٣٠).

وقال البلقيني: "رواه أبو داود وابن ماجه بإسناد صحيح، وابن خزيمة في "صحيحه"... وجاءت فيها أحاديث يُعَضَّدُ بعضها بعضاً، فهي سنة يُندبُ العملُ بها" (١٣١).

وقال ابن حجر الهيتمي: "والحق في صلاة التسايح أنه حسن لغيره" (١٣٢).

وتقويته بشواهد عمدة من صححه من المتقدمين والمتأخرين.

كما في (التنقيح لما جاء في صلاة التسايح) (١٣٣).

وسنذكر هذه الشواهد لترى مدى صلاحيتها لتقوته أم لا على القول بأن راويه يصلح للمتابعة.

وقالوا: إن تضعيف علي ابن المديني، فلم يبين سببه، فهو جرح مبهم في مقابلة تعديل من عدله، وهو غير مقبول.

قلت: وهذا مردود بما قدمناه من تجريح علي ابن المديني له تجريحا شديدا بقوله منكر الحديث وهو جرح مفسر، ولا يقال: إنه أراد مجرد التفرد.

(١٣٠) (فتاوى ابن الصلاح) (١/ ٢٣٥) (منهج التوضيح لمسائل صلاة التسايح) (ص/ ٤٨).

(١٣١) (التدريب في الفقه الشافعي) له: (١/ ٢٦٩) وانظر: (تدريب الراوي) (اللائئ المصنوعة) (٢/ ٤٤).

(منهج التوضيح لمسائل صلاة التسايح) (ص/ ٤٣).

(١٣٢) (الفتاوى الكبرى) (١/ ١٩٠).

(١٣٣) (التنقيح لما جاء في صلاة التسايح) (ص/ ١٨).

قولهم في الراوي: منكر الحديث جرح شديد مفسر لا يستوي حديثه شيئاً، لعل المصححين لم يطلعوا على قول علي ابن المديني في ذلك.

وكذا قال ابن حجر كما (أما لي الأذكار في فضل صلاة التسيح)^(١٣٤).

وتقدم ما نقله عنه من كتابه (تحاف المهرة) ولو لم يصل إلينا قوله في ذلك لكفانا قول أبي الفضل أحمد بن علي السليماني البخاري الذي نقله لنا الذهبي في (ميزان الاعتدال)^(١٣٥) "منكر الحديث" وقد ذكره الذهبي في كتابه^(١٣٦).

فمنكر الحديث وصف في الرجل يستحق به الترك لحديثه.

قال في (شرح النخبة): قولهم: متروك، أو ساقط، أو فاحش الغلط، أو منكر الحديث، أشد من قولهم: ضعيف، أو: ليس بالقوي، أو: فيه مقال اهـ.

وقال أيضاً: فإن هذه تقتضي كثرة ذلك منه حتى تصير وصفاً له، فيستحق بها أن لا يحتج بحديثه عندهم^(١٣٧).

قال المعلمي اليماني: منكر الحديث ساقط على ما ذكره غير واحد من النقاد^(١٣٨).

(١٣٤) (أما لي الأذكار في فضل صلاة التسيح) (ص/ ١٥).

(١٣٥) (ميزان الاعتدال) (١/ ٢١٣).

(١٣٦) (ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل) (ص/ ٢١١).

(١٣٧) (الرفع والتكميل) (ص/ ١٠٣) (النكت على مقدمة ابن الصلاح) (٣/ ٤٣٦).

(١٣٨) (التكميل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل) (٢/ ٥٩٧).

قال الحافظ الزيلعي: "منكر الحديث" وصف في الرجل يستحق به الترك حديثه^(١٣٩).

وقال ابن القطان: "منكر الحديث": هو الذي يقولونه لمن سقطت الثقة بما يروي؛ لكثرة المنكرات على لسانه، كالذي يشتهر فيما بيننا بقلة التوقي فيما يحدث به، وتكرر فضيخته، حتى يكون إذا سمعنا حديثا منكرا نقول: فلان حدث به؛ إلا لما قدم عهدنا من نكارة حديثه. فهذا عندهم هو الذي يطلقون عليه أنه: "منكر الحديث" ولا تحمل الراوية عنه. (منكر الحديث) وهو من روى المناكير حتى غلبت على حديثه فأصبح منكر الحديث وقد جعل ابن حجر هذا الوصف أشد من قولهم (ضعيف) وهو الأولى.

وعلى هذا فرجل هذا حاله لا يقبل تقوية حديثه ولو تعدد طرقه، فظهر بهذا أن قول من ضعف الحديث أقوى.

ومن قال فيه علي ابن المديني: منكر الحديث فهو ضعيف عنده، وأن النكارة صفة لازمة له^(١٤٠).

فهذا الطريق أمثل طرق حديث صلاة التسيح كما نص على ذلك غير واحد من الحفاظ المتقدمين، وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على وهن باقي طرق هذه الصلاة وهائها، لكن نجد بعض من تعرض للكلام عليها حسن بعضها، بل وصحها البعض.

وقالوا: قول أبي الفضل السليماني في موسى القنباري بأنه منكر الحديث، فإنه لا يقوى أمام توثيق يحيى بن معين له، وتعديل النسائي، وابن حبان وابن شاهين

(١٣٩) (نصب الراية) (١/ ١٧٩).

(١٤٠) انظر: (الإمام علي ابن المديني ومنهجه في نقد الرجال) لإكرام الله إمداد الحق: (ص/ ٥٧٥ - ٥٨٠).

له، ولا سيما قول قول ابن معين والنسائي المعروفين بتشددهما^(١٤١).

قلت: لكن قاله من هو أعلم منهما، وهو علي ابن المديني، مع أنه ذكر فيمن يعتمد قوله في الجرح والتعديل، قال الذهبي: وأبو الفضل أحمد ابن علي السليماني البخاري صاحب التصانيف وعمر ثلاثا وتسعين سنة في أهل الطبقة الحادية عشر^(١٤٢).

وقالوا: وقول الذهبي: حديثه من المنكرات - لا سيما - والحكم ابن أبان ليس بالثابت، فهل يقصد بقوله من المنكرات، مطلق التفرد؟ أم مخالفة الضعيف للثقة؟

فالأول: غير صحيح لأنه لم يتفرد فقد رواه جمع غيره.

وأما الثاني: فغير وارد إطلاقاً؛ لأن موسى غير ضعيف، والذهبي نفسه قال: لم يضعف^(١٤٣).

بل قال: صدوق كما تقدم.

قلت: أراد بالمنكرات، التفرد الذي يرد به الحديث، حيث تفرد بهذا الحديث، ولم يتابع من وجه معتبر.

قالوا: وأما قول الذهبي والحكم أيضاً: ليس بالثابت، فقد وثقه جماعة من الأئمة، فلا يضره قول الذهبي فيه^(١٤٤).

قلت: كما قالوا: لكن ربما وهم.

(١٤١) انظر: (الترجيح لحديث التسيح) (ص/٧).

(١٤٢) (ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل) (ص/٢١١).

(١٤٣) (المهذب في اختصار السنن) (٢/٢٣).

(١٤٤) ديباجة تحقيق كتاب (الترجيح لحديث التسيح) (ص/٧).

قال محمد بن حسن الوائلي: وقد ذهب الحافظ في (الخصال المكفرة)^(١٤٥) إلى تقوية الحديث، وقدم رواية موسى الموصولة على رواية إبراهيم، وقوى أمر موسى، ويفهم من كلامه تحسينه للحديث، بل قد صرح بذلك في (أجوبته المتعلقة بـ: (المشكاة) والظاهر أن الحديث ضعيف؛ إذ موسى أمره كما قال ابن المديني ومن تبعه، وقد قال ابن خزيمة عند تخريجه إياه: "إن صح الخبر؛ فإن في القلب من هذا الإسناد شيء"^(١٤٦).

وقال بسام بن عبدالله العطاوي: أقول: هذا الحديث بهذا الإسناد ضعيف كما أشار إليه ابن خزيمة، تفرد به موسى بن عبدالعزيز القنباري، وهو وإن قواه بعض الأئمة، فقد ضعفه ابن المديني، وقال السليماني: منكر الحديث.

قال الذهبي: ما هو بالحجة، ثم قال عن هذا الحديث الذي رواه: حديثه من المنكرات لاسيما والحكم بن أبان ليس أيضا بالثابت.

وقال ابن حجر: وموسى بن عبدالعزيز وإن كان صادقا صالحا فلا يحتمل منه هذا التفرد.

قال: وقد روي في صلاة التسايح أحاديث لا تسلم أحادها من الضعف، واختلف العلماء في حكمها، فمنهم من حكم عليها بالضعف وأنها لا تتقوى، ومنهم من بالغ فحكم عليها بالوضع، ومنهم من قواها بمجموع طرقها، والأرجح عندي هو القول بضعفها، فأسانيدها كلها ضعيفة، واجتماع هذه الطرق الضعيفة لا يكفي لإثبات مثل هذه الصلاة التي تخالف سائر الصلوات في هيئتها^(١٤٧).

فائدة: تتعلق بقول النسائي: ليس به بأس، أو لا بأس به، لا يقتضي توثيقا.

(١٤٥) (الخصال المكفرة) (ص/ ٤٥ و ٤٦).

(١٤٦) (نوه الألباب في قول الترمذي وفي الباب) (ص/ ٩٦١).

(١٤٧) (الأحاديث التي رواها ابن خزيمة في (صحيحه) وتوقف في صحتها) لبسام بن عبدالله العطاوي: (ص/

قال الحافظ المغلطي: ذكر المزي أن أبا زرعة الدمشقي قال لعبد الرحمن بن إبراهيم: ما تقول في علي بن حوشب؟ فقال: لا بأس به، فقلت: لم لا تقول فيه ثقة ولا تعلم إلا خيرا؟ قال: قد قلت لك: إنه ثقة^(١٤٨). انتهى.

وقد رأيت في (تاريخ دمشق) لأبي زرعة الدمشقي بخط أبي الوليد الحافظ الفرضي مجودا: قد قلت لك كأنه ثقة. يزيد ذلك وضوحا أنا لا نعلم أحدا يحكي عنه أنه إذا قال في شخص: لا بأس به ويريد بذلك أنه ثقة، إلا يحيى بن معين، وقول شاذ يحكى عن النسائي، والله أعلم.

وهذا هو الذي قرره النووي، وقال عند مراتب الجرح: ... الثانية: صدوق، أو محله الصدق أو لا بأس به، قال ابن أبي حاتم: هو ممن يكتب حديثه وينظر فيه، وهي المتزلة الثانية وهو كما قال، لأن هذه العبارة لا تشعر بالضبط، فيعتبر حديثه على ما تقدم. وعن يحيى بن معين: إذا قلت لا بأس به فهو ثقة، ولا يقاوم قوله عن نفسه نقل ابن أبي حاتم عن أهل الفن^(١٤٩).

(١٤٨) (إكمال تذيب الكمال) (٣١٣/٩).

(١٤٩) (تذيب الراوي) (ص/٤٠٤).

الحديث الثاني: حديث رافع مولى رسول الله ﷺ.

وقد ذكرت حديث رافع مولى رسول الله ﷺ بعد حديث عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما، لما قال الحافظ المنذري: جمهور الرواة على الصفة المذكورة في حديث ابن عباس وأبي رافع والعمل بها أولى إذ لا يصح رفع غيرها^(١٥٠)، والله أعلم.

قلت: فيما ذكره نظر لما سبق بيانه، وإليك بيان حال حديث أبي رافع.

قال الترمذي: حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء، قال: حدثنا زيد ابن حباب العكلي، قال: حدثنا موسى بن عبيدة قال: حدثني سعيد ابن أبي سعيد، مولى أبي بكر ابن محمد بن عمرو بن حزم، عن أبي رافع، قال: قال رسول الله ﷺ للعباس: يا عم ألا أصلك، ألا أحبوك، ألا أنفكك، قال: بلى يا رسول الله، قال: يا عم، صل أربع ركعات تقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب وسورة، فإذا انقضت القراءة، فقل: الله أكبر، والحمد لله، وسبحان الله، ولا إلى إلا الله، خمس عشرة مرة قبل أن ترقع، ثم اركع فقلها عشرا، ثم ارفع رأسك فقلها عشرا، ثم اسجد فقلها عشرا، ثم ارفع رأسك فقلها عشرا، ثم اسجد فقلها عشرا، ثم ارفع رأسك فقلها عشرا قبل أن تقوم، فتلك خمس وسبعون في كل ركعة وهي ثلاثمائة في أربع ركعات، ولو كانت ذنوبك مثل رمل عالج غفرها الله لك، قال: يا رسول الله، ومن يستطيع أن يقولها في يوم، قال: إن لم تستطع أن تقولها في يوم فقلها في جمعة، فإن لم تستطع أن تقولها في جمعة فقلها في شهر، فلم يزل يقول له، حتى قال: فقلها في سنة^(١٥١).

(١٥٠) (الترغيب والترهيب) للمنذري: (٢٧٠ / ١).

(١٥١) أخرجه الترمذي في (سننه) (٢ / ٣٥٠) برقم: (٤٨٢) وقال: هذا حديث غريب من حديث أبي رافع، ورواه غير واحد من طريق زيد ابن الحباب العكلي به.

انظر: (سنن ابن ماجه) (١ / ٤٤٢) برقم: (١٣٨٦) (ذكر صلاة التسايح) للدارقطني برقم: (١٣)

(المعجم الكبير) (١ / ٣٢٩) برقم: (٩٨٧) (السنن الصغرى) للبيهقي: (١ / ٢٦٩) برقم: (٨٤٣)

(شعب الإيمان) (١ / ٤٢٧) برقم: (٦١٠) (مستخرج الطوسي على جامع الترمذي) (٢ / ٤٥٢)

درجة الحديث:

الحديث باطل ومنكر.

وقال ابن العربي: وأما حديث أبي رافع في قصة العباس، فضعيف، ليس لها أصل في الصحة ولا في الحسن، وإن كان غريبا في طريقه، غريبا في صفته، وما ثبت بالصحيح يغنيك عنه، وإنما ذكر أبو عيسى يشتهه لئلا يغتر^(١٥٢).

وموسى بن عبيدة أحد رواة واهي الحديث ومتروكه، وإليك كلام أهل العلم فيه.

وقال أحمد: منكر الحديث.

وقال أيضا: لا يشتغل به، وذلك أنه يروى عن عبدالله بن دينار شيئا لا يرويه الناس.

وقال: لا تحل الرواية عندي عن موسى بن عبيدة.

قلنا: يا أبا عبدالله، لا يحل؟ قال: عندي. قلت: فإن سفيان وشعبة قد رويا عنه؟ قال: لو بان لشعبة ما بان لغيره ما روى عنه.

وقال أحمد ابن حنبل: موسى بن عبيدة وأخوه لا يشتغل بهما، وذلك أنه يروي عن عبدالله بن دينار شيئا لا يرويه^(١٥٣).

برقم: (٤٥٨ / ٣٢٥) (مسند الروياني) (١ / ٤٦٤) برقم: (٦٩٩) (صلاة التسايح) للخطيب: (ص:

٩٤) برقم: (٢٥) (المعجم الكبير) (١ / ٣٢٩) برقم: (٩٨٧) (تاريخ دمشق) (٥٢ / ٢٤٢) (المتفق

والمتفرق) (٢ / ١٠٤٤) برقم: (٤٦١) (تهذيب الكمال) (١٠ / ٤٦٥) (جامع المسانيد والسنن) (٩ /

٥١٢) برقم: (١٢٤٠٩) (أخبار الصلاة) لعبدالغني المقدسي: (ص / ٤٤) برقم: (٧٦، ٨٢).

(١٥٢) (عارضه الأhoodي) (٢ / ٢٢٦).

(١٥٣) (مسائل الإمام أحمد رواية ابنه أبي الفضل صالح) (٣ / ١٩٩).

قال عبد الله: قال أبي: موسى بن عبيدة وأخوه لا يشتغل بهما^(١٥٤).

وقال: رجل صالح لم يكن في بأس. ولكنه حدث بأحاديث مناكير عن
عبدالله ابن دينار عن ابن عمر عن النبي ﷺ.

وفي حديث آخر: أمر بالضرب على حديث موسى بن عبيدة^(١٥٥).

وقال: ليس حديثه عندي بشيء.

وقال: كان لا يحفظ الحديث.

وقال عبدالله: قال أبي: اضرب على حديثه^(١٥٦).

وقال عباس الدوري: سمعت أحمد ابن حنبل يقول: لم يكن به بأس، ولكنه
حدث بأحاديث منكورة: عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر عن النبي ﷺ في "الكالي
بالكالي"^(١٥٧) وأشباه هذا.

(١٥٤) تهذيب الكمال (١٥ / ٢٦٤).

(١٥٥) تاريخ أسماء الضعفاء والكذابين لابن شاهين: (ص / ١٧١).

(١٥٦) ضعفاء العقيلي (٤ / ١٦٠).

(١٥٧) أخرجه الدار قطني في (سننه) (٣ / ٧١، ٧٢) والحاكم في (المستدرک) (٢ / ٦٥، ٦٦) والبيهقي في (السنن الكبرى) (٥ / ٢٩٠) والطحاوي في (شرح معاني الآثار) (٤ / ٢١) ومداره على موسى بن عبيدة الربذي، قال البيهقي: موسى هذا هو ابن عبيدة الربذي، وشيخنا أبو عبدالله قال في روايته: عن موسى بن عقبة، وهو خطأ، والعجب من أبي الحسن الدار قطني شيخ عصره روى هذا الحديث في كتاب (السنن) عن أبي الحسن: على بن محمد المصري هذا فقال عن موسى بن عقبة. قلت: ذكر الدار قطني: أن قول من قول موسى بن عقبة وهم، عن موسى بن عبيدة، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر (العلل) (١٣ / ١٩٣ - ١٩٤).

وفي (العلل) للخلال، أن أحمد ستل عن عبد الله بن دينار، الذي روى عنه موسى ابن عبيدة، النهي عن بيع الكالي بالكالي. فقال: ما هو الذي روى عنه الثوري. قيل: فمن هو؟ قال: لا أدري. (تهذيب التهذيب) (٥ / ٣٤٩).

وجزم العقيلي بأنه هو (تهذيب التهذيب) (٢ / ٣٢٨).

وقال مرة: هذا حديث منكر (تهذيب الكمال) (٢٩ / ١٠٩).

وقال: لا يكتب حديثه، ولم أُخَرِّج عنه شيئاً، وحديثه منكراً^(١٥٨). قال: سمعت أحمد يقول: لا تحل الرواية عن موسى بن عبيدة.

قيل: يا أبا عبد الله لا يحل. قال: عندي.

قلت: فإن سفيان يروي عن موسى بن عبيدة، ويروي عن شعبة عنه، يقول أبو عبدالعزيز الربذي: قال: ثوبان لشعبة ما بان لغيره ما روى عنه^(١٥٩).

موسى بن عبيدة بن نشيط، أبو عبدالعزيز الربذي: وهاه أحمد، حتى قال: إنه لا تحل الرواية عندي عنه، وقال مرة: لا يشتغل به^(١٦٠).

وقال: لا يكتب حديث موسى بن عبيدة، ولم أخرج عنه شيئاً، حديثه منكراً^(١٦١).

وقال: لا أكتب حديث موسى بن عبيدة الربذي، ولا حديث عبدالرحمن ابن زياد الأفريقي^(١٦٢).

وقال أبو داود، عن أحمد: ليس بشيء^(١٦٣).

قال الإمام أحمد: وليس في هذا حديث صحيح، وإنما إجماع الناس على أنه لا يجوز بيع دين بدين (التلخيص الحبير) (٧١ / ٣) (العلل المتناهية) (١١١ / ٢ - ١١٢)، (المغني) (٤ / ٣٧).

(١٥٨) (التكميل في الجرح والتعديل) (٢٥٩ / ١) (مغاني الأخيار) (٣ / ٩٣).

(١٥٩) (الضعفاء الكبير) (٤ / ١٦١).

(١٦٠) (بحر الدم) (ص / ١٥٧).

(١٦١) (الكامل) (١٨١٣).

(١٦٢) (المستدرک) (٢ / ٢٥١).

(١٦٣) (تهديب التهذيب) (١٠ / ٦٣٦) (موسوعة أقوال الإمام أحمد في الجرح والتعديل) (٨ / ١٤).

قال: وسمعت أحمد ابن حنبل - وهو شاب على باب أبي النضر - فقيل له: يا أبا عبدالله، ما تقول في موسى بن عبيدة؟ وفي محمد بن إسحاق؟ فقال: أما محمد فهو رجل يسمع منه ويكتب عنه هذه الأحاديث - يعني المغازي ونحوها - وأما موسى بن عبيدة فلم يكن به بأس، ولكنه روى عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر أحاديث مناكير، فأما إذا جاء الحلال والحرام أردنا أقواما هكذا^(١٦٤).

قال أحمد بن الحسن الترمذي: سمعت أحمد بن حنبل يقول: لا أكتب حديث أربعة: موسى بن عبيدة وعبد الرحمن بن زياد بن أنعم، وجويبر بن سعيد، وإسحاق ابن عبد الله بن أبي فروة^(١٦٥).

قال يحيى: كنا نتقي حديثه تلك الأيام^(١٦٦).

وقال أيضا: لا يحتج بحديثه.

وقال مرة: ضعيف وإنما ضعف حديث موسى بن عبيدة لأنه روى عن عبدالله ابن دينار أحاديث مناكير.

وقال أبو حاتم: منكر الحديث.

وقال أبو زرعة: ليس بقوي الحديث^(١٦٧).

وقال: موسى بن عبيدة، قال عاصم: أنكر عندي حديثا من موسى بن عبيدة، روى عن عبدالله بن دينار خمسين حديثا مناكير كلها، وموسى لا أرى غيره

(١٦٤) طبقات الحنابلة (١/ ٢٣٧) تمام الكلام: قال: العباس وأرانا بيده، قال: أبو بكر الحلال وأرانا

العباس فعل أبي عبد الله قبض كفيه جميعا وأقام إماميه..

(١٦٥) تهذيب الكمال (٢/ ٤٥٠).

(١٦٦) التاريخ الصغير للبخاري: (٢/ ٩٣) (الكامل لابن عدي: (٦/ ٣٣٣).

(١٦٧) الجرح والتعديل (٨/ ١٥١).

عندي عاصم أنكر حديثنا^(١٦٨).

عن ابن معين قال: ليس بالكذوب، ولكنه روى عن عبدالله بن دينار أحاديث مناكير.

وقال: ضعيف لروايته عن عبدالله بن دينار أحاديث مناكير، إلا أنه يكتب من حديثه الرقاق.

وقال: ليس بشيء^(١٦٩).

عن يحيى بن معين قال: موسى بن عبيدة ضعيف يكتب من حديثه الرقائق.

وقال: ليس هو بذلك القوي^(١٧٠).

قال يحيى القطان: كان بمكة فلم نأته، وكنا نتقي حديثه تلك الأيام.

وقال الفلاس: لم يرضه يحيى^(١٧١).

قال ابن عيينة: أربعة من قريش في حديثهم ضعف، عاصم بن عبيدالله، وعلي بن زيد، وآخر، وآخر - أي موسى بن عبيدة، وأسامة ابن زيد -.

وكان يحيى بن سعيد لا يحدث عن موسى بن عبيدة ولا عن علي ابن زيد ولا عن أسامة بن زيد.

قال ابن المديني: قلت ليحيى: كنتم تتقون موسى بن عبيدة تلك الأيام، قال: نعم. كان بمكة فلم نأته.

(١٦٨) (سؤالات البرذعي) (٢/٥٦٠).

(١٦٩) (تهذيب التهذيب) (١٠/٣٥٨).

(١٧٠) (معرفة الرجال) لابن معين: (١/٧٢).

(١٧١) (التكميل في الجرح والتعديل ومعرفة النقات والضعفاء والمجاهيل) لابن كثير: (١/٢٥٨).

وقال علي: جهدت بيحيى أن يحدثني عن موسى بن عبيدة، فأبي قال: وجهدت به أن يحدثني عن علي بن زيد فلما ألححت عليه حدثني عنه حديثين ثم قال: دعه.

قال: صدقت، سمعت ابن عيينة يضعف علي بن زيد، وقال: له عندي حديث كثير، ووهيت كتابه.

وضعهف علي -ابن المديني- وأحمد ابن حنبل نسبه إلى إنكار الحديث^(١٧٢).
وقال علي: كان ضعيفا ضعيفا، كان يحيى القطان لا يرى أن يكتب حديثه^(١٧٣).

وقال علي ابن المديني: ضعيف، يُحَدَّثُ بأحاديث مناكير^(١٧٤).
وقال ابن حبان: وكان من خيار عباد الله نسكا وفضلا وعبادة وصلاحا، إلا أنه غفل عن الاتقان في الحفظ، حتى يأتي بالشيء الذي لا أصل له متوهما، ويروي عن الثقات ما ليس من حديث الأثبات من غير تعمد له، فبطل الاحتجاج به من جهة النقل، وإن كان فاضلا في نفسه.

قال عمرو بن علي: قال: ذكرت ليحيى بن سعيد حديث موسى ابن عبيدة فلم يرض موسى^(١٧٥).

وقال أيضا في ترجمة: عبدالله بن عبيدة الربذي أخو موسى بن عبيدة، يروي عن عقبة ابن عامر، روى عنه أخوه موسى بن عبيدة، منكر الحديث جدا، فلست أدري السبب الواقع في أخباره من عبدالله أو من أخيه؛ لأن أخاه موسى ليس بشيء

(١٧٢) (الضعفاء للأصبهاني: (ص/ ١٣٥) (المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم) (١/ ٧٩).

(١٧٣) (سؤالات ابن أبي شيبة) (ص/ ١٢٠).

(١٧٤) (الضعفاء الكبير) (٤/ ١٦١) (المجروحين) لابن حبان: (٢/ ٢٣٥) (تذيب الكمال) (٢٩/ ١١١)

(إكمال تذيب الكمال) (٢٨/ ١٢) (التكميل في الجرح والتعديل) (١/ ٢٥٩).

(١٧٥) (المجروحين) (٢/ ٢٣٤).

في الحديث، وليس له راو غيره، فمن هنا اشتبه أمره، ووجب تركه، سمعت الحنبلي يقول: سمعت أحمد بن زهير يقول: سألت يحيى بن معين عن عبدالله بن عبيدة الربذي، فقال: هو أخو موسى بن عبيدة ولم يرو عن عبدالله غير موسى وحديثهما ضعيف^(١٧٦).

فقوله: فلا أدري من أيهما يحتمل أن يكون بالوضع ويحتمل أن يريد بالكذب^(١٧٧)، والله أعلم.

وقال في (الثقات): أيوب بن خالد، يروى عن ابن عمر، روى عنه موسى بن عبيدة، يعتبر بحديثه من غير حديث موسى عنه^(١٧٨).

وفي (معرفة الصحابة) لابن حبان: ضعيف.

قال البخاري: منكر الحديث.

وقال البخاري: وأنا لا أشتغل بحديث مجالد.

قلت له: لا تروي عن مجالد شيئاً؟

قال: لا ولا عن جابر الجعفي، ولا عن موسى بن عبيدة، ومجالد أحسن حالا من جابر الجعفي^(١٧٩).

قال عبدالله بن محمد بن ناجية: قلت لمحمد بن إسماعيل البخاري: حدثنا بحديث القبر عن سعيد المقبري عن ابن أبي عازب، فقال: حدثنا مكّي، عن موسى بن عبيدة، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قصة القبر بطوله. ولكني لم

(١٧٦) (المجروحين) لابن حبان: (٤/٢).

(١٧٧) (الكشف الحيث) (ص/١٥٤).

(١٧٨) (الثقات) لابن حبان: (٤/٢٩).

(١٧٩) (ترتيب علل الترمذي الكبير) (ص/٨٦).

أخرج عن موسى بن عبيدة ولا أحدث عنه، ولقد كتبت عن مكي عن قوم وددت
أني كتبت عن غيرهم من الثقات غير موسى بن عبيدة وعبدالله ابن أبي المليح
وغيرهم.

... كلها لا يتابع عليها إلا من جهة فيها ضعف^(١٨٠).

وقال أبو داود: لا يكتب حديثه.

قال أبو بشر الدولابي: متروك الحديث.

وقال الدار قطني: لا يتابع على حديثه^(١٨١).

وقال الدار قطني: ضعيف^(١٨٢).

وقال: ليس بالقوي^(١٨٣).

وقال الترمذي: يضعف في الحديث من قبل حفظه، وهو صدوق^(١٨٤).

وقال النسائي: ضعيف. وعنه: ليس بثقة^(١٨٥).

قال البزار: وموسى تشاغل بالعبادة عن الحديث^(١٨٦).

وقال ابن عدي: الضعف على رواياته بين.

وقال علي بن الجنيد: متروك.

(١٨٠) (ضعفاء العقيلي) (٤ / ١٦١).

(١٨١) (كتاب الضعفاء والمتروكين) للدارقطني: (ص / ٢٢) رقمه: (٥١٧).

(١٨٢) (السنن) (١ / ٣٥١).

(١٨٣) (العلل) (١١ / ٣٣٩).

(١٨٤) (سنن الترمذي) (٣ / ٤٦٢) وقال: موسى بن عبيدة يضعف في الحديث، ضعفه يحيى بن سعيد وأحمد

بن حنبل (سنن الترمذي) (٥ / ٢٤٨، ٣٨٠، ٤٠٢، ٤٣٦).

(١٨٥) (مغاني الأختيار) (٣ / ٩٣) (التكميل في الجرح والتعديل) (١ / ٢٦٠).

(١٨٦) (كشف الأستار عن زوائد البزار) (٤ / ١٢٠).

وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالقوي عندهم.

وفي كتاب ابن الجارود عن محمد بن يحيى: لا يحتج بحديثه.

وذكره البرقي في: باب من كان الضعف غالباً عليه في حديثه، وقد ترك

بعض أهل العلم بالحديث الرواية عنه^(١٨٧).

قال البيهقي: ضعيف^(١٨٨).

وقال: لا يحتج به^(١٨٩).

وقال ابن حزم: ضعيف^(١٩٠).

وقال الساجي: منكر الحديث، وقال وكيع بن الجرح: ثنا موسى ابن

عبيدة، وكان ثقة.

قال الساجي: كان يحيى القطان لا يحدث عنه^(١٩١).

وضعه آخرون من قبله حفظه لا من قبل عدالته:

وقال أبو داود: أحاديثه مستوية إلا أحاديثه عن عبد الله بن دينار.

وقال محمد بن سعد: كان ثقة، كثير الحديث، وليس بحجة.

وقال يعقوب بن شيبة: صدوق، ضعيف الحديث جداً، ومن الناس من لا

يكتب حديثه لوهائه وضعفه، وكثرة اختلاطه، وكان من أهل الصدق.

(١٨٧) (إكمال تذييب الكمال) (٢٨ / ١٢).

(١٨٨) (السنن الكبرى) (١١٧ / ٥).

(١٨٩) (السنن الكبرى) (٣٨٧ / ٢).

(١٩٠) (الغلي) (١٠٨ / ٧).

(١٩١) (إكمال تذييب الكمال) (٢٨ / ١٢).

موسى بن عبيدة وهو يخلط.

وقال عبدالرحمن بن يوسف بن خراش: سيء الحفظ صدوق.

وقال عمرو بن علي: هو من أهل الصدق وهو سيء الحفظ.

وقال أبو زرعة: شيخ يهم^(١٩٢).

وفي كتاب ابن شاهين، عن أحمد ابن حنبل: لا بأس به^(١٩٣).

وسئل يحيى عن موسى بن عبيدة، فقال: صالح^(١٩٤).

سمعت يحيى بن معين يقول: موسى بن عبيدة ضعيف الحديث إلا أنه قال ابن الجنيدي: ليس بمتروك^(١٩٥).

وقال العجلي: ثقة، وفي موضع آخر: جازئ الحديث.

وقال ابن قانع: فيه ضعف^(١٩٦).

وقال أبو عيسى: يضعف في هذا الحديث من قبل حفظه، وهو صدوق^(١٩٧).

وقال: وموسى بن عبيدة ويزيد بن أبان الرقاشي يضعفان في الحديث^(١٩٨).

(١٩٢) (الكواكب النيرات) (ص/٤٤٨).

(١٩٣) (إكمال تهذيب الكمال) (٢٧/١٢).

(١٩٤) (سؤالات ابن الجنيدي) (ص/٣٣٩).

(١٩٥) (سؤالات ابن الجنيدي) (ص/٣٧٧).

(١٩٦) (إكمال تهذيب الكمال) (٢٨/١٢).

(١٩٧) (سنن الترمذي) (٣/٤٧٠).

(١٩٨) (سنن الترمذي) (٥/٣٨٠).

وقال: وموسى بن عبيدة الربذي يكنى أبا عبدالعزيز، وقد تكلم فيه يحيى وغيره من قبل حفظه، وقد روى شعبة والثوري وغير واحد عن الأئمة عنه.

قال أبو عيسى: ضعفه يحيى بن سعيد وغيره^(١٩٩).

فموسى بن عبيدة الربذي، يترجح عندي أنه واه الحديث، وقد ضعفه الكبار تضعيفا شديدا منهم يحيى بن سعيد القطان، وعلي ابن المديني، وأحمد ابن حنبل، والبخاري وتبعهم الجمهور، وهم أعلم ممن هون في أمره، لذلك أقول: لا يقوى حديثه في المتابعات والشواهد على الصحيح.

ولهذا وهى أمره الخققون من علماء الحديث.

قال ابن عبدالمهادي: متروك^(٢٠٠).

وقال الذهبي: وموسى بن عبيدة واه^(٢٠١).

وكذا قال ابن الملقن^(٢٠٢).

وقال ابن طاهر: لا شيء^(٢٠٣).

وقال أيضا: منكر الحديث^(٢٠٤).

وقال ابن حجر: وهو متروك^(٢٠٥).

(١٩٩) (سنن الترمذي) (٤٣٦/٥).

(٢٠٠) (تنقيح تحقيق أحاديث التعليق) (٥٢٧/٢).

(٢٠١) (تلخيص كتاب الموضوعات) (ص/١٩١).

(٢٠٢) (البدر المنير) (١٣٨/٦، ٥٦٨) وانظر: (٥٤٤/٩).

(٢٠٣) (معرفة التذكرة) لابن طاهر المقدسي: (ص/٢٠٢).

(٢٠٤) (المرجع السابق): (ص/٢٦٨).

(٢٠٥) (الدراية في تخريج أحاديث الهداية) (١٥٧/٢).

وقال أيضا: وهو ضعيف جدا^(٢٠٦).

بهذا تعلم خطأ المعلق على كتاب (الترجيح لحديث التسايح)... فمثله ضعيف فقط، ولا يحكم على حديثه بالوضع، بل حديثه لا بأس به في المتابعات والشواهد، ويؤيده توثيق وكيع له، وقول أبي داود أحاديثه مستوية إلا في عبدالله بن دينار^(٢٠٧).

قلت: وتوثيق وكيع قد رد عليه أحمد، أما قول أبي داود فمردود بما نقل عنه من قوله: لا يروى عنه، والله أعلم.

ولقد أحسن محقق كتاب (الترشيح لبيان صلاة التسايح) مسعد عبد الحميد السعدي -وهو من القائلين بتحسين حديث صلاة التسايح- حيث قال: وإسناده واه^(٢٠٨)، وهو كما قال.

وكذا حكم عليه جاسم الدويسري^(٢٠٩).

وقال: وقال الترمذي: "هذا حديث غريب من حديث أبي رافع، وأشار المنذري في (الترغيب) إلى ضعف الحديث حيث صدره بروي^(٢١٠).

وقال الحافظ في (الأمالي): وموسى وهو الرندي ضعيف جدا^(٢١١).

وقال: إسناده ضعيف^(٢١٢).

(٢٠٦) (الدراية في تخريج أحاديث الهداية) (٥٨ / ٢) (تهديب التهذيب) (١ / ١٩٤).

(٢٠٧) (الترجيح لحديث التسايح) (ص / ٥١).

(٢٠٨) (الترشيح لبيان صلاة التسايح) (ص / ٥٢).

(٢٠٩) (التنقيح لما جاء في صلاة التسايح) (ص / ٣٥).

(٢١٠) (الترغيب) (١ / ٤٦٩).

(٢١١) كما في (الآلئ): (٢ / ٤١).

(٢١٢) في (الخصال) (ص / ٤٣).

قال: وذهب العلامة أحمد شاكر -رحمه الله- في تعليقه على (جامع الترمذي) إلى تحسين الحديث وفيه تساهل واضح^(٢١٣).

قلت: وأشد من هذا التساهل تصحيح العلامة محمد ناصر الدين -رحمه الله- له^(٢١٤).

وبهذا يتبين ضعف ما نقله السيوطي عن الحافظ أنه قال: إن موسى علة الحديث مردود، فإنه ليس بكذاب مع ما له من الشواهد^(٢١٥). وضعفه الدكتور محمود أحمد القيسية الندوي^(٢١٦).

ونص ابن كثير على تفرد موسى به^(٢١٧).

وقال: قال أحمد: لا تحل الرواية عنه، وقال ابن معين: لا يحتج به، وضعفه آخرون، وقد أفردت في هذه الصلاة جزءاً في كتاب الأحكام. قال الترمذي: غريب من حديث أبي رافع. وقال أبو بكر بن العربي: ضعيف^(٢١٨).

وقال الضياء المقدسي: هو من رواية موسى بن عبيدة، وقد تكلم فيه، وضعفه غير واحد من الأئمة^(٢١٩).

-
- (٢١٣) (التفحيح لما جاء في صلاة التسبيح) (ص/ ٣٥ - ٣٦).
- (٢١٤) (صحيح وضعيف الجامع الصغير) (٢/ ٣١٧) (صحيح الترغيب والترهيب) (١/ ١٦٥) (صحيح وضعيف سنن ابن ماجه) (٣/ ٣٨٦) (صحيح وضعيف سنن الترمذي) (١/ ٤٨٢).
- (٢١٥) (النكت البديعات) (ص/ ١٩٤). وقال محقق الكتاب حافظ عبدالرحمن عبدالله: إسناده ضعيف (ص/ ٢٠٧) وتعقب على العلامة أحمد شاكر على تحسينه له.
- (٢١٦) (ابن الجوزي وكتابه الموضوعات) (ص/ ٣٣٨). وانظر: (نزهة الألباب في قول الترمذي وفي الباب) لحسن بن محمد بن حيدر الوائلي: (ص/ ٩٦٤).
- (٢١٧) (جامع المسانيد) (٩/ ٥١٣).
- (٢١٨) (عارضه الأحمدي) (٢/ ٢٦٦).
- (٢١٩) (السنن والأحكام) (٢/ ٢٩٨).

وصدره المنذري بلفظة "روي" (٢٢٠) المشعرة بالتضعيف عنده.
 وضعفه ابن الجوزي (٢٢١) ...
 وابن حجر (٢٢٢) وضعفه السيوطي (٢٢٣).
 ولهذا الحديث علة أخرى، وهي جهالة سعيد ابن أبي سعيد مولى أبي بكر
 ابن محمد بن عمرو بن حزم.
 قال الحافظ: مجهول ذكره ابن حبان على قاعدته في (ثقاته) برواية موسى
 ابن عبيدة الربذي عنه (٢٢٤).
 وقال الذهبي: مجهول (٢٢٥).
 وقال: ما روى عنه سوى موسى ابن عبيدة (٢٢٦).

علة أخرى للحديث: زيد بن الحباب، وهو صدوق، لكن تكلم فيه ابن
 حبان فقال: ولما ذكره ابن حبان في (جملة الثقات) قال: كان يخطئ يعتبر حديثه إذا
 روى عن المشاهير، وأما روايته عن الجاهيل ففيها المناكير (٢٢٧).

قلت: ينبغي أن يلحق بالجاهيل الضعفاء.

وقال ابن خلفون: وهو ثقة، قاله أبو جعفر السبتي وأحمد بن صالح المصري،
 وزاد: كان معروفا بالحديث صدوقا إلا أنه كان يأنف أن يخرج كتابه، فكان يلي من
 حفظه، فرما وهم في الشيء.

(٢٢٠) (الترغيب) (١/٢٦٩).

(٢٢١) (الموضوعات) (٢/١٤٥).

(٢٢٢) (أماي الأذكار) (٢٦) وفي (معرفة الخصال المكفرة) (٤٧).

(٢٢٣) (قوت المغنذي) كما في (تحفة الأحوذى) (٢/٥٩٦).

(٢٢٤) (تهذيب التهذيب) (٤/٣٧) (تقريب التهذيب) (١/٢٣٦).

(٢٢٥) (الكاشف) (١/٤٣٧).

(٢٢٦) (الميزان) (٢/١٤٠).

(٢٢٧) (إكمال تهذيب الكمال) (٥/١٤٥).

وعن يحيى بن معين، يقول: أحاديث زيد بن الحباب عن الثوري مقلوبة^(٢٢٨).

وقال أبو داود: سمعت أحمد يقول: زيد بن حباب كان صدوقاً، وكان يضبط الألفاظ عن معاوية بن صالح، لكن كان كثير الخطأ^(٢٢٩).

فحديث هذا حاله لا يتقوى غيره، ولا يقوي غيره كما قاله من قاله.

وقد ضعف هذا الحديث أيضاً: محمد ضياء الرحمن الأعظمي^(٢٣٠).

ورواه أبو الحسن عبدالرحمن الجوبري في حديثه (رقم ١، ق ١٢٢/أ) - ومن طريقه ابن عساكر في (تاريخه) (٥٢ / ٢٤٢) - من طريق أحمد بن حرب الموصل، حدثني زيد بن الحباب به، لكنه قال: عن أبي رافع، عن العباس بن عبدالمطلب.

قال ابن عساكر: كذا قال عن العباس، وإنما هو من رواية أبي رافع عن النبي ﷺ^(٢٣١).

(٢٢٨) (إكمال تهذيب الكمال) (٥ / ١٤٦).

(٢٢٩) (تهذيب التهذيب) (٣ / ٤٠٣).

(٢٣٠) (المنة الكبرى شرح وتخريج السنن الصغرى) (٢ / ٤١٨).

(٢٣١) (الدررة اليتيمة) (ص / ١٨٨).

الحديث الثالث: حديث العباس بن عبدالمطلب.

قال ابن الجوزي: أنبأنا هبة الله بن محمد بن الحسين، أنبأنا أبو علي الحسن بن علي ابن المذهب، أنبأنا أبو الحسن الدار قطني، حدثنا عثمان بن أحمد بن عبد الله، حدثنا أبو الأحوص محمد بن الهيثم القاضي، حدثنا أحمد ابن أبي شعيب الحراني، حدثنا موسى بن أعين، عن أبي رجاء الخراساني، عن صدقة، عن عروة بن رويم، عن ابن الديلمي، عن العباس ابن عبدالمطلب، قال: قال رسول الله ﷺ: "ألا أهب لك ألا أعطيك ألا أمنحك؟ قال: فظننته أنه يعطيني من الدنيا شيئاً لم يعطه أحداً قبله، قال: أربع ركعات إذا قلت فيهن ما أعلمك غفر الله لك، تبدأ فتكبر، ثم تقرأ بفاتحة الكتاب وسورة، ثم تقول: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر خمس عشرة مرة، فإذا ركعت فقل مثل ذلك عشر مرات، فإذا قلت سمع الله لمن حمده قلت مثل ذلك عشر مرات، فإذا سجدت قلت مثل ذلك عشر مرات، فإذا رفعت رأسك من السجود قلت مثل ذلك عشر مرات قبل أن تقوم، ثم افعل في الركعة الثانية مثل ذلك، غير أنك إذا جلست للتشهد قلت ذلك عشر مرات قبل التشهد، ثم افعل في الركعتين الباقيتين مثل ذلك، فإن استطعت أن تفعل في كل يوم، وإلا ففي كل جمعة، وإلا ففي كل شهر، وإلا ففي كل شهرين، وإلا ففي كل سنة" (٢٣٢).

(٢٣٢) ساقه ابن الجوزي من طريق الدار قطني. (الموضوعات) (١٤٣ / ٢) (الترجيح لحديث التسايح) (ص / ٤٧) (تخريج أحاديث إحياء علوم الدين) (١ / ٥٥٢) (الآلئ المصنوعة) (٢ / ٣٢) ومن طريق موسى ابن أعين أخرجه أبو القاسم الرافعي في: (التدوين في أخبار قزوين) (٣ / ٢٤٩) والخطيب في صلاة التسيح: (ص / ٥١) وانظر: (الترشيح لبيان صلاة التسيح) لابن طولون: (ص / ٤٩). (أما في الأذكار في فضل صلاة التسيح) (ص / ٥٩) لكنه ساقه من طريق أبي نعيم الأصبهاني من كتابه (قربان المتقين) وهو الحديث: (١) في ذكر صلاة التسيح للدار قطني، تحقيق وتعليق مشعل بن باي المطيري. ورواه أحمد ابن أبي شعيب الحراني، وعمر بن خالد الرقي، وعنه ابنه سليمان، عن موسى بن الأعين، عن أبي رجاء الخراساني [كذا نسبه في رواية ابن أبي شعيب خراسانيا] عن صدقة، [قال في رواية عمر ابن خالد: الدمشقي] عن عروة بن رويم، عن ابن الديلمي، عن العباس بن عبدالمطلب، قال: قال رسول الله ﷺ... الحديث.

درجة الحديث:

قال ابن حجر: هذا حديث غريب (٢٣٣).

قلت: هذا الحديث ضعيف جدا (مداره على صدقة بن عبدالله السمين) على الصحيح وإليك كلام أهل العلم فيه.

قال البخاري: ما كان من حديثه مرفوع فهو منكر، وهو ضعيف جدا (٢٣٤).

وقال الإمام مسلم: منكر الحديث (٢٣٥).

وقال أحمد ابن حنبل: ليس بشيء، ضعيف الحديث، أحاديثه مناكير، ليس يسوى حديثه شيئا، وما كان من حديثه مرسل عن مكحول، فهو أسهل، وهو ضعيف جدا (٢٣٦).

-
- أخرجه الدار قطني في (صلاة التسبيح) (٤٧- الترجيح) وابن شاهين في (الترغيب) (٦٠- أمالي الأذكار) (١٧٤/٥- نتائج الأفكار) وأبو نعيم الأصبهاني في كتاب (قربان المتقين) (١١/١٨٦/١٥٦٣٦- النكت الطراف) وابن الجوزي في (الموضوعات) (٢/٤٦٥/١٠٣٠) وابن حجر في (أمالي الأذكار) (٦٠) وفي (نتائج الأفكار) (٥/١٧٤) انظر: (فضل الرحيم الودود) (١٤/٤٦٧) انظر (ذكر صلاة التسبيح) للدار قطني برقم: (١).
- (٢٣٣) مجالس أمالي الأذكار في صلاة التسبيح (ص/٦٠).
- (٢٣٤) (الضعفاء الصغرى) للبخاري: (ص/٧٦) (التاريخ الصغير) (٢/٢٠٢) (التاريخ الكبير) (٤/٢٩٦).
- (٢٣٥) (الكنى والأسماء) للإمام مسلم: (٢/٧٥٨).
- (٢٣٦) (الضعفاء الكبير) (الجرح والتعديل) لابن أبي حاتم: (٤/٤٢٩) انظر: (العلل ومعرفة الرجال) (١/٣٠٠) رقم: (٤٩٢) (٢/٢٠) رقم: (١٤١١) (١/٥٥١) رقم: (١٣١٣) (٢/٤٥) رقم: (١٥٠٦) (سؤالات المروزي) رقم: (٢٠٣) (سؤالات الميموني) رقم: (٥١٢) (الكامل) (٤/٧٤) تاريخ أسماء الضعفاء والكذابين لابن شاهين: (ص/١١١) (السنن الكبرى) للبيهقي: (٤/١٢٦) (الكنى والأسماء) للدولابي: (٥/٤٧٠) (المؤتلف والمختلف) للدار قطني: (٢/٤٢) (بحر الدم) (ص/٧٧).

وقال: صدقة الدمشقي، ليس بشيء، ضعيف الحديث.

قيل له: يروي عن الإفريقي؟ قال: لا، هو منكر الحديث^(٢٣٧).

وقال الأثرم عن أبي عبدالله أحمد: منكر الحديث جدا، وفي رواية عبدالله

عنه: ليس بشيء.

قال عبدالله: قلت لأبي: وكيع عن صدقة؟

قال أبي: هو صدقة السمين، ما كان من حديثه مرفوع منكر، وما كان من

حديثه مرسل عن مكحول فهو أسهل.

قال: وهو ضعيف جدا، وهو صدقة بن عبدالله السمين^(٢٣٨).

وقال يحيى بن معين: ضعيف^(٢٣٩).

وقال: صدقة بن عبدالله وصدقة بن يزيد الدمشقيان ضعيفان ليسا

بشيء^(٢٤٠).

وقال أبو حاتم الرازي: ليس يكتب حديثه ولا يحتج به^(٢٤١).

وقال الكنايني عن أبي حاتم: لا يحتج به^(٢٤٢).

(٢٣٧) (علل أحمد) رواية المروزي: (ص/١٢٠).

(٢٣٨) (العلل) رواية عبدالله (٤٩٢).

(٢٣٩) (تاريخ ابن معين) رواية الدارمي: (ص/١٣٣) (تاريخ أسماء الضعفاء والكذابين) لابن شاهين: (ص/

١١١) (السنن الكبرى) للبيهقي: (٤/١٢٦).

(٢٤٠) (التعديل والتجريح لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح) (٢/٧٩٠) (سؤالات ابن الجنيد) (ص/

٣٥٩).

(٢٤١) (تاريخ دمشق) (٢٤/٢٦).

(٢٤٢) (تنقيح تحقيق أحاديث التعليق) (١/٤٦) (مذهب الكمال) للمزي: (١٣/١٣٦) رقم: (٢٨٦٣).

وقال عبدالرحمن بن إبراهيم دحيم: فما تقول في أبي معاوية صدقة بن عبدالله؟ قال: مضطرب الحديث، وقال: ضعيف^(٢٤٣).

وقال الدار قطني: متروك^(٢٤٤).

وقال: ضعيف^(٢٤٥).

وقال الترمذي: ليس بحافظ^(٢٤٦).

وقال أبو الحسن ابن القطان: ليس بقوي^(٢٤٧).

وقال ابن حبان: كان ممن يروي الموضوعات عن الأثبات لا يشتغل بروايته إلا عند التعجب... ثم قول يحيى بن معين فيه: ضعيف. قال أبو حاتم: مرض أبو زكريا القول في صدقة حيث لم يسر مناكير حديثه، وهو يروي عن محمد بن المنكدر عن جابر بنسخة موضوعة، يشهد لها بالوضع من كان مبتدئا في هذه الصناعة، فكيف المتبحر فيها^{(٢٤٨)؟}

وقال أبو عبدالرحمن النسائي: صدقة ليس بشيء^(٢٤٩).

وقال أيضا: ضعيف^(٢٥٠).

وقال عبدالرحمن بن إبراهيم: مضطرب الحديث.

-
- (٢٤٣) تاريخ مدينة دمشق (٢٥/٢٤) (تاريخ أبي زرعة الدمشقي) (ص/٤٤).
- (٢٤٤) تهذيب التهذيب (٣٦٥/٤).
- (٢٤٥) الضعفاء والمتروكون برقم: (٢٩٨) و(العلل) (٢٧٢/٩) و(السنن) (١/٢٢٩) (سؤالات السلمى) للدار قطني: (ص/١٩٦).
- (٢٤٦) سنن الترمذي (٢٤/٣).
- (٢٤٧) بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام (٣/١٢٤).
- (٢٤٨) (المجروحين) لابن حبان: (١/٣٧٤).
- (٢٤٩) تنقيح تحقيق أحاديث التعليق (٢/٢٠٥).
- (٢٥٠) الضعفاء والمتروكين (ص/٥٨).

وقلت له: ضعيف؟ قال: ضعيف (٢٥١).

وقال ابن عدي: هو إلى الضعف أقرب منه إلى الصدق (٢٥٢).

قال أبو الفضل عبيدالله بن عبدالله بن أحمد بن يوسف الهروي: يروي عن أبي وهب الكلاعي، تكلموا فيه مشتبته (٢٥٣).

وقال ابن ماكولا: منكر الحديث.

وقال الحاكم: أبو أحمد: ليس بالقوي عندهم.

وفي (كتاب) ابن الجارود: ضعيف، وكذا قاله الدار قطني في كتاب (الجرح) تأليفه.

وقال ابن أبي حاتم: أنكر عليه أبي القدر، وقال الجوزجاني: لين الحديث.

وفي كتاب ابن الجوزي: ضعيف جدا، وقال ابن نمير: ضعيف.

وقال ابن عبدالبر في كتاب (جامع بيان العلم): مجتمع على ضعفه.

وفي (سؤالات حمزة الألهاني) عن ابن عدي: دمشقي ضعيف.

وذكره الساجي، وأبو العرب في (جملة الضعفاء).

وقال الآجري: سئل عنه أبو داود؟ فقال: ضعيف (٢٥٤).

(٢٥١) (الكامل في ضعفاء الرجال) (٥/١١٥).

(٢٥٢) (الكامل في ضعفاء الرجال) (٥/١١٨).

(٢٥٣) (أسامي الخدين) (ص/١٦٧).

(٢٥٤) (إكمال تهذيب الكمال) (٦/٣٦٣) (تاريخ دمشق) (٢٤/٢٦).

قال إبراهيم بن يعقوب: صدقة السمين وصدقة بن يزيد لنا الحديث^(٢٥٥).

ووثقه آخرون:

وقال أحمد بن صالح: ما به بأس عندي ووثقة سعيد بن عبدالعزيز بحضرة الأوزاعي كنيته أبو معاوية^(٢٥٦).

وقال الفسوي: دمشقي حسن الحديث.

وقال أيضا: وسمعت عبدالرحمن بن إبراهيم يحسن أمره ويميل إلى عدالته^(٢٥٧).

وقال دحيم: محله الصدق، غير أنه كان يشوبه القدر^(٢٥٨).

وعنه: ثقة^(٢٥٩).

وعن أحمد بن محمد بن رشدين قال: أحمد بن صالح، عن صدقة ابن عبدالله السمين الذي روى عنه عمرو ابن أبي سلمة؟ فقال لي: ما به بأس عندي، ورأيت عنده صحيحاً مقبولاً.

(٢٥٥) (تاريخ دمشق) (٢٤/٢٥).

(٢٥٦) (تاريخ أسماء النقات) (ص/١١٨) (تاريخ دمشق) (٢٤/٢١).

(٢٥٧) (المعرفة والتاريخ) (٢/٤٣٨) (تاريخ دمشق) (٢٤/٢١).

(٢٥٨) (الجرح والتعديل) (٤/٤٢٩) (تاريخ دمشق) (٢٤/٢٢) (تهذيب الكمال) (١٣/١٣٧).

(٢٥٩) (تهذيب الكمال) للسنوي: (١٣/١٣٥) رقم: (٢٨٦٣).

وعن سعيد بن عبدالعزيز قال: جاءني الأوزاعي في منزلي فقال لي: من حدثك بذلك الحديث؟ قلت: الثقة عندي وعندك، صدقة بن عبدالله أبو معاوية السمين.

قال أبو حفص: وهذا الاختلاف في صدقة بن عبدالله، يوجب الوقوف، لأن أحمد ابن حنبل، ويحيى بن معين، أطلقا عليه الضعف، وأحمد بن صالح مدحه. وسعيد ابن عبدالعزيز، والأوزاعي إماما الشام، وهما بصاحبهما أعرف. وأحمد ويحيى إمامان صادقان، فهو إلى الثقة أقرب، والله أعلم^(٢٦٠).

وقال ابن سبط ابن العجمي: وليس صدقة في طريقة العباس: الخراساني، بل غيره، وهو ليس بمتروك، بل مضعف من قبل حفظه يصلح للمتابعة^(٢٦١).

قلت: الراجح عندي أنه ضعيف جدا، وجهور النقاد على توهين أمره، بل الذين وهنوه أعلم ممن مشى أمره، ولم يقولوا ذلك إلا بعد علم واستقراء تام لروياته، بل أحاديثه المرفوعة مناكير، ومنها حديث صلاة التسايح السابق.

قال عبدالله بن أحمد: وسمعت أبي يقول: "صدقة بن عبدالله السمين أبو معاوية ليس بشيء، ليس يسوى حديثه شيئا، هو ضعيف أحاديثه مناكير"^(٢٦٢).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: "يقول أهل الحديث عن بعض المحدثين: ليس بشيء" أو عن بعض الأحاديث: "ليس بشيء" إذا لم يكن ممن ينتفع به في الرواية لظهور كذبه عمداً أو خطأً"^(٢٦٣).

(٢٦٠) (المختلف فيهم) (ص/ ٤١) (تاريخ دمشق) (٢٤ / ٢١).

(٢٦١) (تذكرة الموضوعات) (ص/ ٤١) وهو من كلام الحافظ ابن حجر، وانظر: (تهذيب التهذيب) (٤ /

٤١٥) (تهذيب الكمال) (١٣ / ١٣٣) (معاني الأحيار) (١ / ٥٨٠) (الأنساب) للسمعاني: (٣ /

٣١٠).

(٢٦٢) (الكنى والأسماء) للدولابي: (٣ / ١٠٢٦).

(٢٦٣) (مجموع الفتاوى) (٢٥ / ١٥٦).

ثم رأيت الشيخ الألباني رجح مثل ما رجحته، فقال: ... صدقة ابن عبد الله - وهو أبو معاوية السمين-؛ ضعيف؛ كما قال الذهبي في (الكاشف)^(٢٦٤) والحافظ في (التقريب)^(٢٦٥) وبه أعله الهيثمي، فقال في (المجمع) (٦ / ٢٦٠ - ٢٦١): "رواه الطبراني، وفيه صدقة بن عبد الله السمين؛ وثقه أبو حاتم وجماعة، وضعفه غيرهم، وبقية رجاله ثقات".

قال: وفي قوله: "وثقه أبو حاتم" نظر؛ لأنه يوهم أنه صرح بأنه ثقة، وليس كذلك؛ فإنه إنما قال فيه (٢ / ١ / ٤٣٠): "محل الصدق" وقد صرح ابنه في مقدمة (الجرح) (١ / ٣٧): أن من قيل فيه: صدوق أو محل الصدق؛ فهو في مرتبة دون مرتبة من قيل فيه: "ثقة" وأنه يكتب حديثه وينظر فيه؛ وهي المترلة الثانية. هذا من جهة.

ومن جهة أخرى؛ فقد روى ابن عساكر: (٨ / ٢٧٨) في ترجمة صدقة هذا قال: "ذكر أبو عبد الله محمد بن إبراهيم الكتاني الأصهباني أنه سأل أبا حاتم الرازي عن صدقة بن عبد الله السمين؛ قال: ليس يكتب حديثه، ولا يحتج به".

قلت: وهذا هو الصواب؛ لموافقته للأئمة النقاد الذين جرحوه، مثل الإمام أحمد وقال فيه: "ضعيف جداً".

ومثل يحيى بن معين وأبي زمعة والبخاري والنسائي ومسلم ودحيم ويعقوب والعقيلي وابن عدي. والجماعة الذين أشار إليهم الهيثمي موثقين مع قلتهم لا يقرنون مع أولئك الأئمة في المعرفة بالرجال ونقدتهم، فلا يعتد بمخالفتهم^(٢٦٦).

(٢٦٤) (الكاشف) (١ / ٥٠٢).

(٢٦٥) (تقريب التهذيب) (٢ / ٢٧٥).

(٢٦٦) (سلسلة الأحاديث الضعيفة) (١٢ / ٥٧٢).

تنبيه:

ضعف ابن الجوزي هذا الحديث، وقال: ففيه صدقة بن يزيد الخراساني.

قال أحمد: حديثه ضعيف، وقال البخاري: منكر الحديث.

وقال ابن حبان: حدث عن الثقات بالأشياء المعضلات، لا يجوز الاشتغال بحديثه عند الاحتجاج به^(٢٦٧).

وقال الحافظ: هذا حديث غريب، أخرجه ابن شاهين، عن أبي حامد محمد بن هارون الحضرمي، عن سليمان، فوقع لنا بدلا عاليا، وأخرجه أيضا، عن محمد بن هارون، وأبي محمد بن صاعد، وأخرجه الدار قطني، عن أبي عمرو بن السمان ثلاثتهم، عن أبي الأحوص محمد ابن الهيثم، عن أحمد بن شعيب، عن موسى بن أعين، ورجاله ثقات، إلا صدقة وهو الدمشقي، كما نسب في روايتنا، وكذا في رواية ابن شاهين، ووقع في رواية الدار قطني غير منسوب، وقال: صدقة هذا هو ابن يزيد الخراساني، ونقل كلام الأئمة فيه، ووهم في ذلك والدمشقي هو ابن عبدالله ويعرف بالسمين، ضعيف من قبل حفظه، ووثقه جماعة، فيصح للمتابعات، بخلاف الخراساني، فإنه متروك عند الأكثر، وأبو رجاء الذي في السند اسمه: عبدالله بن محرز الجوزي، وابن الديلمي اسمه: عبدالله بن فيروز^(٢٦٨).

سواء قلنا: هو صدقة بن عبدالله السمين، أو صدقة بن يزيد الخراساني الشامي، نزيل الرملة، فهو حديث منكر، فهو حديث منكر، أما الأول فهو ضعيف واهي الحديث، وأما الثاني، فضعيف وله مناكير^(٢٦٩).

(٢٦٧) (الموضوعات) (٢/ ١٤٥).

(٢٦٨) (أمالي الأذكار في فضل صلاة التسايح) (ص/ ٥٩).

(٢٦٩) راجع: (تاريخ دمشق) (٣٧/ ٢٤) (اللسان) (٤/ ٣١٥).

قلت: أراد بقوله: كما في روايتنا ما أخرجه فقال:

وأما حديث العباس، فقرأت على أبي المعالي عبدالله بن عمر السعودي، عن زينب بنت أحمد بن عبدالرحيم، عن يوسف بن خليل، قال: أنا أبو الحسن ابن أبي منصور، أنا أبو علي المقرئ، أنا أبو نعيم الأصبهاني، أنا دعلج بن أحمد في كتابه، ثنا جعفر بن العطار، ثنا سليمان ابن عمرو بن خالد الرقي، ثنا أبي، قال: ثنا موسى بن أعين، عن أبي رجاء، عن صدقة الدمشقي، عن عروة بن رويم، عن ابن الديلمى، عن العباس رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره ^(٢٧٠).

وما ذكره الحافظ هو الصحيح في تعيين صدقة في هذا الحديث.

والذي حمل ابن الجوزي القول بأنه الخراساني، لأن الراوي عنه خراساني، فهو أقرب من غيره، وفي طبقة أيضا.

أما قول الحافظ: وأبو رجاء الذي في السند هو عبدالله بن محرز الجزري، فهذا خطأ، بل هو محرز بن عبدالله.

وقال الشيخ الفاضل عدنان بن محمد آل عرعور: ورجاله ثقات إلا صدقة الدمشقي كما بينته بعض الروايات.

قال الدار قطني: صدقة هذا، هو ابن يزيد الخراساني، ونقل كلام الأئمة فيه ^(٢٧١).

ووهم في ذلك، فالدمشقي هذا هو ابن عبدالله ويعرف بالسمين.

ضعيف من قبل حفظه، ووثقه جماعة فيصلح في المتابعات انتهى كلام الحافظ.

(٢٧٠) (أما في الأذكار في فضل صلاة التسايح) (ص/ ٥٩).

(٢٧١) في كتابه (ثلاث صلوات مهجورة) (ص/ ١٠٩ - ١١٠).

قلت -العرعور-: لم أجد في شيوخ الاثني -الخراساني والدمشقي- عروة ابن رويم.

ثم قال: والراجح عندي: أن صدقة هذا هو ابن المنتصر، وهو الذي من شيوخه عروة ابن رويم. ثم وجدت: أن هذا هو ما ذهب إليه المزي في (التهذيب) وسكت عنه الحافظ في (تهذيبه) ومن قبلهما ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٢٧٢).

قال: ثم رجعت إلى من روى عن عروة، لأنبت مما توصلت إليه، فوجدت في (التهذيب) (٢٧٣) في ترجمة عروة؛ في من روى عنه؛ صدقة بن المنتصر، فزدت يقيناً على يقين، وعجبت من صنيع من لم يتوصل إلى هذا، والله يغفر لي ولهم. انتهى (٢٧٤).

وسأيت الجواب عن هذا.

وقال بعض الباحثين: فقد اختلف في صدقة الذي يروي عن عروة بن رويم حديث صلاة التسايح.

فجاء في بعض الروايات: صدقة (غير منسوب).

وجاء في بعضها: صدقة الدمشقي.

فذهب ابن الجوزي ومن تابعه إلى أنه صدقة بن يزيد الخراساني.

وذهب ابن حجر ومن تابعه إلى أنه صدقة بن عبدالله المعروف بالسمين.

واحتج ابن حجر رحمه الله على ذلك بأنه قد جاء التصريح بأنه صدقة الدمشقي في رواية ابن شاهين وأبي نعيم.

(٢٧٢) (الجرح والتعديل) (٤/٤٣٤/١٩٠٣).

(٢٧٣) (التهذيب) (٧/١٧٩).

(٢٧٤) (ثلاث صلوات مهجورة) (ص/١٠٩-١١٠).

والإشكال الأول أن كتاب ابن شاهين يغلب على الظن أنه كتاب (الترغيب) كما ذكر ذلك السيوطي في (الآلء المصنوعة في الأحاديث الموضوعية) وكذلك كتاب أبي نعيم (قربان المتقين) كما ذكر ذلك السيوطي أيضا، وكذلك كتاب الدار قطني (الأفراد) كما ذكر ذلك السيوطي أيضا هذه الكتب الثلاثة غير موجودة والجزء الموجود من (الأفراد) للدار قطني ليس فيه هذا الحديث.

فهل يعتمد على رواية ابن حجر بالسند النازل الذي تزيد معه الأوهام؟

والإشكال الثاني أن الذين ترجموا لعروة بن رويم لم يذكر أحد منهم صدقة الدمشقي ولا صدقة بن يزيد في من سمع من عروة بن رويم.

وكذلك الذين ترجموا لمحرز بن عبدالله الذي يروي هذا الحديث عن صدقة لم يذكر أحد منهم صدقة الدمشقي ولا صدقة بن يزيد في شيوخ محرز بن عبدالله.

وكذلك بالعكس فلم يذكروا في ترجمة صدقة بن يزيد ولا صدقة الدمشقي أنهما سمعا من عروة بن رويم ولا أن محرز سمع منهما، وإنما المذكور في ترجمة عروة بن رويم هو صدقة بن المنتصر وهو غير المتقدمين.

وكذلك المذكور في ترجمة محرز بن عبدالله هو صدقة بن المنتصر.

وكذلك المذكور في ترجمة صدقة بن المنتصر أنه سمع من عروة بن رويم.

وهذه هي النقول:

أولا: في ترجمة عروة ابن رويم في (تهذيب الكمال) (٢٠ / ٨) ذكر المزي صدقة بن المنتصر فيمن سمع من عروة بن رويم ولم يذكر صدقة غيره، وكذلك فعل ابن حجر في (تهذيب التهذيب) (٣ / ٩١).

ثانيا: في ترجمة صدقة بن يزيد الخراساني في (التاريخ الكبير) للبخاري:
 (القسم الثاني الجزء الثاني: صفحة: ٢٩٥ ترجمة رقم: ٢٨٨٢) وفي (التاريخ
 الأوسط) (١٤٧ / ٢) وفي (المجروحين) لابن حبان: (١ / ٣٧٤) وفي (الكامل) لابن
 عدي: (٤ / ٧٧) وفي (الجرح والتعديل) لابن أبي حاتم: (٤ / ٤٣١) وفي (تاريخ
 دمشق) لابن عساكر: (٣٧ / ٢٤) وفي (ميزان الاعتدال) للذهبي: (٣١٣ / ٢)

لم يذكر أحد من هؤلاء عروة بن رويم في شيوخه ولا محرز بن عبدالله فيمن
 حدث عنه.

ثالثا: في ترجمة صدقة بن عبدالله الدمشقي في (التاريخ الكبير) (القسم الثاني
 الجزء الثاني صفحة ٢٩٦ ترجمة رقم ٢٨٨٦) وفي (التاريخ الأوسط) (١٤٨ / ٢)
 وفي (المجروحين) لابن حبان: (١ / ٣٧٤) وفي (الكامل) لابن عدي: (٤ / ٧٤) وفي
 (ضعفاء العقيلي) (٢ / ٢٠٧) وفي (الجرح والتعديل) لابن أبي حاتم: (٤ / ٤٢٩)
 وفي (تقريب التهذيب) وفي (ميزان الاعتدال) (٢ / ٣١٠) لم يذكر أحد من هؤلاء
 عروة ابن رويم في شيوخه ولا محرز بن عبدالله فيمن حدث عنه.

رابعا: في ترجمة صدقة بن المنتصر الشعباني الرملي في (التاريخ الكبير)
 (القسم الثاني الجزء الثاني صفحة: ٢٩٥ ترجمة رقم: ٢٨٨٣) وفي (تقات ابن حبان)
 (٨ / ٣١٩) وفي (الجرح والتعديل) لابن أبي حاتم: (٤ / ٤٣٤) وفي (تاريخ الإسلام)
 للذهبي: (١٨٩ / ١١).

ذكروا جميعا عروة بن رويم في شيوخ صدقة بن المنتصر.

خامسا: في ترجمة محرز بن عبدالله في (تهذيب الكمال) (٢٧٧ / ٢٧) ذكر
 المزني في شيوخه صدقة بن المنتصر، ولم يذكر صدقة بن يزيد، ولا صدقة الدمشقي.

قال: وقد وجدت إسنادين فيهما ذكر صدقة بن المنتصر عن عروة بن

رويم:

فالأول: ما رواه ابن عساكر في (تاريخ دمشق) (٥٤ / ٢٧، ٤٠ / ٢٢٩) بسنده إلى محمد بن المتوكل العسقلاني، نا صدقة بن المنتصر، نا عروة بن رويم اللخمي، قال: كنا عند عبد الملك بن مروان حين قدم عليه أنس بن مالك، فقال له عبد الملك: حدثنا بحديث سمعته من رسول الله ﷺ ليس فيه تزيد ولا نقصان، فقال أنس: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "الإيمان يمان" فذكر الحديث وقد أخرجه الضياء في (المختارة).

والثاني: ما رواه أبو زرعة في (تاريخه) (ص / ١٣٠) بسنده عن صدقة بن المنتصر، عن عروة بن رويم، قال: قال روح بن زنباع الجذامي: إذا كان فقه الرجل حجازيا فقد كمل.

فهل يرجح هذا أن الراوي في حديث صلاة التسايح هو صدقة ابن المنتصر، وليس صدقة بن يزيد ولا صدقة بن عبدالله؟

أقول: بل الأمر كما قال ابن حجر، كما تقدم.

الأمر الثاني: لو كان صدقة في السند هو صدقة بن المنتصر لبادر المتقدمون إلى تصحيح هذا السند إذ رواه كلهم ثقات، وقد رأيت أنهم ذكروا أنه لا يثبت فيه شيء، وبعضهم قال: أمثلها حديث عكرمة عن ابن عباس.

أما الإنكار على ابن حجر، فكان الواجب عليه أن يثبت أولاً أنه رجع إلى هذه الكتب فوجد الأمر خلاف ما ذكره ابن حجر.

ولا يلزم من كون الذين ترجموا له لم يذكروه ممن روى عن رويم، وأثبتوا صدقة بن المنتصر ممن روى عنه، فإنهم لا يذكرون جميع الرواة عن عروة، بل يقتصرون أحيانا على المشهورين، والله أعلم.

وفي (الزهد) لهناد: حدثنا محمد بن عبيد، عن محرز أبي رجاء، عن صدقة، عن إبراهيم ابن مرة، قال: جاء رجل إلى أبي، فقال يا أبا المنذر آية في كتاب الله قد غمّني. قال: أي آية؟ قال: "من يعمل سوءا يجز به"^(٢٧٥) قال: ذلك العبد المؤمن ما أصابته من نكبة مصيبة فيصبر فيلقه الله فلا ذنب له^(٢٧٦).

فصدقة هنا غير منسوب، لكن شيخه هو إبراهيم بن مرة، وقد قال: ابن أبي حاتم في ترجمته:

إبراهيم بن مرة عن الزهره وعطاء روى عنه بن عجلان والأوزاعي وصدقة بن عبدالله السمين، سمعت أبي يقول ذلك^(٢٧٧).

وقال الحافظ: إبراهيم بن مرة الشامي، روى عن أيوب بن سليمان، والزهرى وعطاء ابن أبي رباح. وعنه أيوب السخيتاني والأوزاعي وصدقة السمين وابن عجلان. قال النسائي: "ليس به بأس".

قلت: وأخرج النسائي حديثه في (السنن الكبرى) ولم يرقم المزي علامته، وذكره ابن حبان في (الثقات) وقد ضعفه الهيثم بن خارجة وأقره الوليد بن مسلم على ذلك^(٢٧٨).

فهذا مما يقوي أن أبا رجاء يروي عن صدقة السمين، خلافا لما ادعاه الشيخ، عروة بن رويم ومن مناكيره:

ما أخرجه الطبراني: حدثنا أحمد بن محمد البزاز الأصبهاني، حدثنا محمد بن قدامة الجوهري، حدثنا الحاربي، عن أبي رجاء محرز بن عبدالله، عن صدقة، عن عروة

(٢٧٥) [النساء: ١٢٣]

(٢٧٦) (الزهد) لهناد: (١/ ٢٣٥) برقم: (٣٩٧) (حلية الأولياء) (١/ ٢٥٤).

(٢٧٧) (الجرح والتعديل) (٢/ ١٣٧).

(٢٧٨) (تهذيب التهذيب) (١/ ١٦٤) وانظر: (الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة) (١/ ٢٢٥)

(تاريخ دمشق) (٧/ ٢٢٢).

ابن رويم، عن ابن الديلمي، وهو ابن أخت النجاشي -وقد خدم النبي ﷺ- قال: قال رسول الله ﷺ: "من قرأ: قل هو الله أحد مائة مرة في الصلاة أو غيرها كتب الله له براءة من النار" (٢٧٩).

وإن سلم بأنه صدقة بن يزيد فقد اختلف فيه، ضعفه أحمد، وابن عدي، وأبو حاتم، والنسائي، وعده ابن الجارود، والساجي، والعقيلي في الضعفاء، وقال البخاري: منكر الحديث.

قال ابن عدي: وما أقرب أحاديثه من أحاديث صدقة بن عبد الله وصدقة بن موسى.

ووثقه أبو زرعة الدمشقي، ودحيم، وفي رواية عن أبي حاتم قال عنه: صالح، وقال ابن معين: صالح، وفي رواية: ليس به بأس، وقال يعقوب بن سفيان: حسن الحديث، وتناقض فيه ابن حبان، فقال مرة: لا يجوز الاشتغال بحديثه، ولا الاحتجاج به، وذكره في (الثقات) (٢٨٠).

قال الذهبي: لعله أضعف من السمين، ولا شيء له في الكتب، ثم ساق له أنكر ما رأى في ترجمته (٢٨١).

العلة الثانية: مخالفة صدقة في هذا الحديث لحمد بن مهاجر، فرواه ابن مهاجر عن عروة بن رويم، قال: حدثني الأنصاري: أن رسول الله ﷺ قال لجعفر ابن أبي طالب بهذا الحديث.

(٢٧٩) (المعجم الكبير) للطبراني: (١٣ / ٢٧٠) برقم: (١٥٢٤٦) انتهى. ولم أجده في (مجمع الزوائد ومنبع

الفوائد) للهيتمي، ولا في (مجمع البحرين في زوائد المعجمين) له أيضا.

(٢٨٠) (الجرح والتعديل) (٤ / ٤٣١) (الميزان) (٢ / ٣١٣) (اللسان) (٣ / ١٨٧ - ١٨٨) (لسان الميزان) (٤ / ٣١٦).

(٢٨١) في (سير أعلام النبلاء) (٧ / ٥٨).

وهذه الرواية هي الصحيحة عن عروة بن رويم، وهي أيضا ضعيفة لجهالة التابعي في (حديث جعفر ابن أبي طالب).

العلة الثالثة للحديث: قال أبو حذيفة، نبيل بن منصور بن يعقوب ابن سلطان البصرة الكويتي: أبو رجاء الجزري اسمه مُحْرَز بن عبدالله كما في (التهذيب) وغيره، وأظنه غير المذكور في هذا الإسناد، فإن ذلك خراساني، وهذا جزري، فافترقا (٢٨٢).

وصدقة السمين ضعيف عند الجمهور، وقواه بعضهم، واختلف فيه قول دحيم.

قلت: إن صح فيه قول البخاري: منكر الحديث فيدل على التوهين الشديد، كما مر بيان هذا القول، لكن قال أبو الفداء زين الدين قاسم بن قطلوبغا: إنما قال: وقال الوليد: ثنا صدقة، ثنا العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ في الحج، منكر. وفرّق بين الحكم بالنعكارة على حديث واحد، وبين قوله مُنْكَر الحديث (٢٨٣).

وهكذا في (التاريخ الكبير) (٢٨٤) لكن قال الحافظ العقيلي: حدثني آدم بن موسى قال: سمعت البخاري قال: صدقة بن يزيد الخراساني منكر الحديث (٢٨٥).

وقال ابن عدي: سمعت ابن حماد يقول قال البخاري: صدقة بن يزيد خراساني الأصل منكر الحديث (٢٨٦).

(٢٨٢) (أنيس الساري تخريج أحاديث فتح الباري) (٣/٢٣٣٩).

(٢٨٣) (الفتاوى ممن لم يقع في الكتب الستة) (٥/٣٢٩).

(٢٨٤) (التاريخ الكبير) (٤/٢٩٥).

(٢٨٥) (الضعفاء الكبير) (٢/٢٠٦).

(٢٨٦) (الكامل) (٤/٧٨).

فإما سقط من (التاريخ الكبير) كلمة الحديث، وإما حكم البخاري على الحديث السابق بكونه منكرًا، ونقل عنه أنه قال في صدقة ابن يزيد منكر الحديث، وهناك احتمال آخر ضعيف، كونهما فسرا ما نقل في (التاريخ) عن البخاري من قوله منكر، أنه أراد منكر الحديث وهو بعيد لتصريحهم بالسماع من البخاري قوله منكر الحديث، وهكذا نقله ابن الجوزي^(٢٨٧).

العلة الرابعة: الاختلاف في تحديد أبي رجاء في السند عند البعض.

قال محمد زياد التكلة: وأبو رجاء هذا في تحديده خلاف:

فلم يُنسب في رواية أبي نعيم والخطيب.

ووقعت نسبته في كتابي الدار قطني - أعلى من روى الحديث - أنه الخراساني، وهناك روايان بهذه الكنية والنسبة:

أحدهما: عبدالله بن واقد، وثقه كبار الأئمة، وخالفهم ابن عدي فقال: مظلم الحديث^(٢٨٨).

والآخر عبدالله بن الفضل، وهو منكر الحديث^(٢٨٩).

وطبقة كليهما تحتمل روايته للحديث.

ووقع في (التدوين) للرافعي: "عن أبي رجاء - يعني محرزا" وهذا التفسير لم أعرف صاحبه.

(٢٨٧) في (الموضوعات) (١٤٥ / ٢) والذهبي في (الميزان) (٣١٣ / ٢) وابن حجر في (اللسان) (١٨٧ / ٣).

(٢٨٨) انظر: (تهذيب الكمال وحاشيته) (٢٥٤ / ١٦) و(الميزان) (٥٢٠ / ٢).

(٢٨٩) انظر: (لسان الميزان) (٣٢٥ / ٣).

ومحرز أبو رجاء يحتمل أحد اثنين: إما أنه أبو رجاء محرز بن عبدالله الجزري، وهو ثقة مدلس كما في (تهذيب الكمال وحاشيته)^(٢٩٠) ومن الرواة عنه موسى بن أعين.

وقال ابن حجر: إنه عبدالله بن محرز الجزري المتروك، وكأنه وهم، فلم أجده في باب أبي رجاء في كتب الكنى، بل قال ابن مفلح في (الآداب)^(٢٩١): "لم أجد أحداً ذكر له كنية" مع ترجيحه نحو ترجيح ابن حجر ولكن في حديث آخر. ورجح جاسم الدوسري في (التقيح)^(٢٩٢) أن يكون انقلب الاسم على ابن حجر من محرز بن عبدالله الجزري أبي رجاء، فهو معروف بكنيته، ومن الرواة عنه موسى ابن أعين.

والرجل الآخر الذي يحتمله هو أبو رجاء الجزري صاحب المناكير، قال الذهبي: يقال اسمه محرز^(٢٩٣). وعدّه الذهبي راوياً غير الذي قبله.

الحاصل أن هذا الراوي يحتمل أحد خمسة رواة، ثلاثة منهم ضعاف جداً، والثقتان أحدهما مدلس لم يصرح بالسماع، فالغالب أن هذا الراوي علة [أخرى] في الحديث مع ضعف صدقة، فيكون السند ضعيفاً جداً^(٢٩٤).

قال ياسر بن محمد فتحي: وأبو رجاء المذكور في هذا الإسناد، يبدو لي أنه ليس بالخراساني، فقد يكون أحدهم أخطأ في نسبته، والأقرب عندي أنه أبو رجاء الجزري محرز بن عبد الله مولى هشام ابن عبد الملك، وذلك أنه هو الذي يروي عن بلديه موسى بن أعين الجزري، أما أبو رجاء الخراساني عبدالله بن واقد بن الحارث الهروي، فإنه لا يعرف بالرواية عن صدقة، ولا عنه موسى بن أعين، والخراساني

(٢٩٠) (تهذيب الكمال وحاشيته) ٢٩٠ (٢٧/٢٧٧).

(٢٩١) (الآداب) (٢/٢٨٩).

(٢٩٢) (التقيح) (١٨).

(٢٩٣) انظر: (المجروحين) (٣/١٥٨) و(الميزان) (٤/٥٢٤).

(٢٩٤) (الدرة اليتيمة) للدكتور محمد زياد التكلة: (ص/١٩٠).

والجزري كلاهما ثقة، والله أعلم، وانظر: (التدوين في أخبار قزوين) (٣ / ٢٤٩) فقد سماه بعضهم تفسيرا، فقال: محرز (٢٩٥).

قلت: وجزم الدكتور خالد الحايك أنه عبدالله بن واقد، فقال: وأبو رجاء الخراساني - الراوي عن صدقة - هو: عبدالله بن واقد، وهو منكر الحديث كما قال ابن حجر، وقال ابن عدي: "هو مُظلم الحديث".

وما نسبه لابن حجر لا يصح، بل هو ثقة عنده، كما في (التقريب) (٢٩٦) وهو الصحيح كما يظهر في ترجمته من (تهذيب التهذيب) (٢٩٧).

لكن تقدم بيان الصحيح في أبي محرز الذي في سند الحديث السابق.

العلة الخامسة: وابن الديلمي ثقة لكنه لم يذكر سماعا من العباس فلا يدري أسمع منه أم لا (٢٩٨).

العلة السادسة: تدليس محرز بن عبدالله أبي رجاء الجزري، وقد عنعنه، وقد وصفه بذلك ابن حبان، كما ذكر الشيخ المحدث حماد الأنصاري في المرتبة الثالثة (٢٩٩).

وقال ابن حبان: وكان يدلّس عن مكحول يعتبر بحديثه ما بين السماع فيه عن مكحول وغيره (٣٠٠).

العلة السابعة: تفرد صدقة السمين به، فهو منكر.

(٢٩٥) (فضل الرحيم الودود) (١٤ / ٤٦٨).

(٢٩٦) (التقريب) (٢ / ٣٢٨).

(٢٩٧) (تهذيب التهذيب) (٦ / ٥٩).

(٢٩٨) (أنيس الساري تخريج أحاديث فتح الباري) (٣ / ٢٣٣٩).

(٢٩٩) (تحاف ذوي الرسوخ عن رمي بالتدليس من الشيوخ) (ص / ٣٢).

(٣٠٠) (الفتاوى لابن حبان: (٧ / ٥٠٤)).

العلة الثامنة: تفرد أبي رجاء به، ولم يتابع عليه.

أما سليمان بن عمر بن خالد الأقطع الرقي، قال ابن أبي حاتم: "كتب عنه أبي بالرقعة"^(٣٠١) وذكره ابن حبان في (الثقات)^(٣٠٢).

وأبوه: عمر بن خالد لا يعرف روى عنه سوى ابنه سليمان، وهو قليل الرواية جدا، ولا يوجد له رواية سوى عن موسى بن الأعين، والخليل بن مرة، فهو مجهول، ذكره ابن حبان في (الثقات)^(٣٠٣) على قاعدته في توثيق المجاهيل.

وقال فيه الدار قطني: لا بأس به^(٣٠٤).

(٣٠١) (الجرح والتعديل) (٤ / ١٣١).

(٣٠٢) (الثقات) (٢ / ٢٨٠) (فتح الباب) (٣٩٩).

(٣٠٣) (الثقات) (٨ / ٤٤٤).

(٣٠٤) (سؤالات البرقاني) (٣٤٨) (الثقات) لابن قطلوبغا: (٧ / ٢٨١).

الحديث الرابع: حديث الأنصاري.

قال أبو داود: حدثنا أبو توبة الربيع بن نافع، ثنا محمد بن مهاجر، عن عروة بن رويم، قال: حدثني الأنصاري: أن رسول الله ﷺ قال لجعفر بهذا الحديث، فذكر نحوهم، قال في السجدة الثانية من الركعة الأولى كما قال في حديث مهدي بن ميمون^(٣٠٥).

درجة الحديث.

غريب من حديث عروة بن رويم تفرد به محمد بن مهاجر رواه كلهم ثقات، إلا أنه معلول الأنصاري مجهول، فالحديث ضعيف به.

وقوله: "كما قال في حديث مهدي بن ميمون" وهو رواية أبي الجوزاء، عن عبدالله بن عمرو بن العاص.

فإن قيل: قيل: إنه جابر، ويحتمل أنه صحابي آخر وجهالة الصحابي لا تضر، واحتمل الحافظ في (النتائج) أن يكون الأنصاري هو الأثماري قال: فلعل الميم كبرت قليلاً، فأشبهت الصاد. فإن يكن كذلك، فيكون هذا حديث أبي كبشة الأثماري.

قالوا: وعلى التقديرين: فسند الحديث لا ينحط عن درجة الحسن. هـ

وقال: في (النكت الظراف) (١١ / ١٨٦): وجدت في (مسند الشاميين) للطبراني: (٥٢٢) من طريق أبي توبة عن محمد بن مهاجر حديثاً غير هذا، لكن قال فيه: عن محمد بن مهاجر، عن عروة بن رويم، عن أبي كبشة الأثماري، قال: خرجنا

(٣٠٥) (سنن أبي داود) (١ / ٤١٥) برقم: (١٢٩٩) (صلاة التسبيح) للخطيب: (ص / ٩١) (السنن الكبرى) للبيهقي: (٣ / ٥٢).

مع رسول الله ﷺ في غزوة من مغازيه... فذكر قصة، وفيها "الإيمان ههنا إلى لحم وجذام" (٣٠٦).

فليستظهر بنسخ من (سنن أبي داود) لاحتمال أن يكون الأنصاري محرف من الأثماري".

وقال في (نتائج الأفكار): وجدت في ترجمة عروة هذا من الشاميين للطبراني حديثين أخرجهما من طريق أبي توبة الربيع بن نافع بهذا السند بعينه، فقال فيهما: حدثني أبو كبشة الأثماري، فلعل الميم كبرت قليلاً فأشبهت الصاد، فإن يكن كذلك فصحابي هذا الحديث أبو كبشة، وعلى التقديرين فسند هذا الحديث لا ينحط عن درجة الحسن... (الآلئ) (٢ / ٤٢).

وقال الشيخ الألباني: وهذا إسناد رجاله ثقات معروفون؛ غير الأنصاري: فإن كان صحابياً فالسند صحيح؛ لأن جهالة الصحابة لا تضر؛ وإلا فهو تابعي مجهول، فيصلح شاهداً لما قبله. وقد ذكر السيوطي في (الآلئ المصنوعة) (٢ / ٢٣) عن الحافظ ابن حجر قال: "وقد وجدت في ترجمة عروة بن رويم من "الشاميين" للطبراني حديثين أخرجهما من طريق أبي توبة - وهو الربيع بن نافع - شيخ أبي داود فيه بهذا السند بعينه، فقال فيهما: حدثني أبو كبشة الأثماري. فلعل الميم كُبرت قليلاً، فأشبهت الصاد! فإن يكن كذلك؛ فصحابي هذا الحديث أبو كبشة. وعلى التقديرين؛ فسند هذا الحديث لا ينحط عن درجة الحسن، فكيف إذا ضم إلى رواية أبي الجوزاء عن عبدالله بن عمرو، التي أخرجهما أبو داود، وقد حسنها المنذري. ومن صحح هذا الحديث أو حسنه غير من تقدم: ابن منده... (٣٠٧).

(٣٠٦) أخرجه أحمد في (المسند) (٣ / ٢٢٤) والطبراني في (الكبير) (٢٢ / ٣٤٢) رقم: (٨٥٧) وفي (الأوسط) (١ / ١٢٦) برقم: (٤٠٠) وقال: لم يرو هذا الحديث عن عروة بن رويم عن أبي كبشة إلا محمد بن مهاجر، وفي إسناده اضطراب، وله شواهد عن أبي هريرة، وعمرو بن عبسة، وانظر تخريج الحديث في (السلسلة الصحيحة) (٧ / ٣٣٨) برقم: (٣١٢٦).

(٣٠٧) (صحيح أبي داود - الأم) (٥ / ٤٤).

وفي (تحفة الأشراف) الأنصاريُّ، قيل: إنَّه جابر (٣٠٨).

الأنصاريُّ: جماعة؛ ولكن المراد هاهنا: جابر بن عبد الله الأنصاري الصحابي (٣٠٩).

وقول من قال: إنه جابر بن عبد الله ضعيف، لتصريح عروة بالسماع من الأنصاري، وقد اتفق العلماء أنه لم يسمع منه، فيلزم من هذا أن يكون غيره.

عروة بن رويم اللخمي وهو وإن كان ثقة، فلا يعلم له سماعا من أحد من الصحابة غير أنس، ولقي أبا كبشة ولم يسمع منه، وعامة أحاديثه مراسيل.

وأجمعوا أنه لم يسمع من جابر.

وعروة بن رويم الشامي تابعي من الأصاغر [صدوق يرسل كثيرا] قال أبو حاتم: "عامة أحاديثه مراسيل" (٣١٠).

وقال إبراهيم بن مهدي المصيبي: "ليت شعري إني أعلم عروة ابن رويم ممن سمع، فإن عامة أحاديثه مراسيل".

قال العلاءي: وفي (التهذيب) أنه أرسل عن جابر بن عبد الله وثوبان وغيرهما وأرسل أيضا عن أبي ذر وأبي ثعلبة وغيرهما انتهى.

(٣٠٨) تحفة الأشراف (٣/٤٩٧).

(٣٠٩) شرح أبي داود للعيني: (٥/٢٠٣).

(٣١٠) الجرح والتعديل (٦/٣٩٦).

قلت: الذي في (التهذيب) روى عن ثوبان مولى النبي ﷺ، يقال: مرسل، وجابر ابن عبدالله، كذلك وعبدالرحمن بن غنم الأشعري، يقال: مرسل، وأبي ثعلبة الخشني، يقال: مرسل، وأبي ذر الغفاري ولم يدركه.

ثم قال المزي: وقال عبدالرحمن ابن أبي حاتم عن أبيه: عامة أحاديثه مراسيل، سمعت إبراهيم بن مهدي -يعني المصيبي- يقول: ليت شعري أي أعلم عروة بن رويم ممن سمع فإن عامة أحاديثه مراسيل^(٣١١) انتهى.

بل نص ابن عساكر في (تاريخ دمشق) على أن رواية عروة عن جابر بن عبدالله وعن أبي كبشة وعن جماعة من الصحابة مراسيل^(٣١٢).

وأما تجويز الحافظ ابن حجر في تحريف الاسم فليس قاطعاً، لأن عروة روى أحاديث عن جابر بن عبدالله، منها حديثان في (مسند الشاميين) للطبراني، بل في (شعب الإيمان) للبيهقي: (١ / ١٧٢ العلمية) ما يدل على أن الأنصاري شيخ عروة هو جابر، والقول بأنه تصحف عن الأثماري يبعد أن يسري على حفاظ نقاد كأبي داود والبيهقي والخطيب، وليس لابن حجر سلفاً في قوله^(٣١٣).

(٣١١) تحفة التحصيل في ذكر رواية المراسيل (ص/٢٢٥).

(٣١٢) تاريخ دمشق (٤٠/٢٢٨).

(٣١٣) وانظر ترجمته: في (طبقات ابن سعد): (٧ / ٤٦٠) و(تاريخ الدار مي) الترجمة: (٦٣٢) و(تاريخ خليفة) (٤١٥) و(طبقاته) (٣١٢) و(تاريخ البخاري الكبير) (٧/ الترجمة ١٤٣) و(تاريخه الصغير) (٢/ ٣٦)، و(المعرفة) ليعقوب: (١/ ١٢٢) و(٢/ ٢٩٢) و(تاريخ أبي زرعة الدمشقي): (٧٦، ٢١٨، ٢٢٢، ٢٥٤، ٢٥٥، ٣١٦) و(الجرح والتعديل) (٦/ الترجمة ٢٢١١) و(المراسيل) (١٥٠) و(تقات ابن حبان) (٥/ ١٩٨) و(سؤالات البرقاني للدارقطني) الترجمة: (٤١٣) و(حلية الأولياء) (٦/ ١٢٠ - ١٢٤) و(معجم البلدان) (٢/ الترجمة ٧٦٣) و(سير أعلام النبلاء) (٦/ ١٣٧) و(العبر): (١/ ٣٨٨، ٣٣١) و(الكاشف) (٢/ الترجمة: ٣٨٢٦) و(تهذيب الكمال) الترجمة: (٣٩٠٤) و(جامع التحصيل) (٥١٤) و(تهذيب التهذيب) (٧/ ١٧٩ - ١٨٠) و(التقريب) (٢/ ١٩) و(خلاصة الخزرجي) (٢/ الترجمة: ٤٨٢٥).

وعليه، فالأنصاري الذي يروي عنه عروة بن رويم ليس بصحابي قطعاً بل هو غيره، وهو مجهول، وجهالته عينية، ومجهول العين، لا يعتبر بحديثه - وإن كان تابعياً.

وما أحسن ما ذكره الدكتور خالد الحايك:

قلت: روايته -عروة بن رويم- عن جابر الأنصاري من طريق عبد ربه بن صالح الدمشقي وهو مجهول الحال، ولم يسمع عروة بن رويم من جابر.

قال ابن عساكر: "وأرسل الحديث عن جماعة من الصحابة منهم جابر وأبو ثعلبة الخشني وقيل: إنه سمع أبا ثعلبة، وأبو ذر وثوبان ومعاوية ابن حكيم المقرئ وأبو كبشة الأثماري وعبدالرحمن بن غنم" (٣١٤).

قلت: قال محمد بن عبدالله بن عمّار الموصلي: "عروة بن رويم لم يسمع من أبي ثعلبة الخشني" (٣١٥).

فلو صح أن الحديث عن أبي كبشة الأثماري، فهو مرسل أيضاً؛ لأن عروة لم يدركه! وموته قديم.

قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٤ / ٢٠٩): "سليم مولى رسول الله ﷺ، وهو أبو كبشة الأثماري، له صحبة، وكان من مولدي أرض دوس، مات أول يوم استخلف عمر ابن الخطاب ﷺ، سمعت أبي يقول ذلك".

قال: "روى عنه أبو البخترى الطائي سعيد وأبو عامر الهوزني وأزهر بن سعيد الخرازي ونعيم بن زياد ومحمد وعبدالله ابنا أبي كبشة، أدخله أبو زرعة في مسند الشاميين".

وعروة عُرف بالإرسال عن الصحابة.

(٣١٤) (تاريخ مدينة دمشق) (٤٠ / ٢٢٨).

(٣١٥) المرجع السابق: (٤٠ / ٢٣١).

قال أبو حاتم الرازي: سمعت إبراهيم بن مهدي - يعني المصيبي - يقول:
 "ليت شعري أن أعلم عروة بن رويم ممن سمع! فإن عامة حديثه مراسيل"^(٣١٦).
 قال ابن أبي حاتم: سئل أبي عن عروة بن رويم، فقال: "تابعي، عامة حديثه
 مراسيل، لقي أنساً وأبا كبشة"^(٣١٧).

قلت: قوله: "لقي أبا كبشة" يخالف ما تقدم عنه من أنه مات أول يوم
 استخلف فيه عمر، فكيف يدركه؟!!

والخلاصة أن الحديث لا يصح، والأنصاري هذا لا يُعرف! فلعله من شيوخ
 عروة الجاهيل، وإن كان صحابياً، فعروة يرسل عن الصحابة ولم يثبت أنه سمع من
 القدماء كأبي كبشة وأبي ذر، وكذلك جابر بن عبد الله وغيرهم.

وتحسين ابن حجر له فيه نظر؛ لأنه بناه على تقديرين لا يصحان في الواقع.

وقول الألباني: "فإن كان صحابياً فالسند صحيح؛ لأن جهالة الصحابة لا
 تضر؛ وإلا فهو تابعي مجهول، فيصلح شاهداً لما قبله" فيه نظر كذلك، فجهالة
 الصحابي حتى لا تضر لها ضوابط، ولو صح أنه صحابي، فهذا يحتاج لإثبات سماعه
 منه، فليس كل تابعي يروي عن صحابي يعني أنه سمع منه، وخاصة في حالة عروة
 هذا؛ فإنه عُرف بالارسال عن الصحابة، فيجب أن نتحقق من سماعه أولاً قبل الحكم
 على إسناده.

ورواية التابعي المجهول لا تصلح في باب الشواهد! فكيف نعتمد على رجل
 مجهول في تصحيح رواية أخرى^(٣١٨)!!

علة أخرى للحديث: محمد بن مهاجر لا يتابع عليه، والله أعلم.

(٣١٦) (الجرح والتعديل) (٦/٣٩٦).

(٣١٧) (الجرح والتعديل) (٦/٣٩٦) (تاريخ دمشق) (٤٠/٢٣٣).

(٣١٨) (التشحيح والترجيح للاختلاف الواقع في صلاة التسايح) للدكتور خالد الحايك.

وبعد كتابة ما تقدم وجدت كلاما جيدا لأخينا أبي عمرو ياسر ابن محمد فتحى آل عيد في كتابه المانع (فضل الرحيم الودود تخريج سنن أبي داود) قال: قال - حفظه الله -: وعروة بن رويم كثير الإرسال، بل عامة أحاديثه مراسيل، إما عن النبي ﷺ مباشرة، وإما عن أكثر الصحابة، حتى قال إبراهيم بن موسى: "ليت شعري أي أعلم عروة بن رويم ممن سمع فان عامة حديثه مراسيل".

(الجرح والتعديل) (٦ / ٣٩٦) (تاريخ مدينة دمشق) (٤٠ / ٢٣٣)
 (تهذيب الكمال) (٢٠ / ١٠) (تهذيب التهذيب) (٧ / ١٧٩) وكأنه يشق على الناقد معرفة سماعه من إرساله لكثرة ما يرسل، وقول أبي حاتم في (المراسيل) (٥٤٤) لما ذكره: "لم يدرك النبي ﷺ" فيه إشارة إلى كثرة إرساله عن النبي ﷺ حتى يظن الظان أنه صحابي، بل إن سماعه الوارد في الأسانيد عن أنس [المتوفى سنة: ٩٣] غير محفوظ، والصواب أن بينهما رجلا^(٣١٩).

ويأتي بيانه، وأما البخاري في (تاريخه الكبير) (٧ / ٣٣) فلم يثبت له سماعا سوى من أبي ثعلبة الخشني وحده، مع أنه يعلم ورود السماع له من أنس، فيما أخرجه هو في موضع آخر من (التاريخ الكبير) (٥ / ٨٧) وظاهر تصرفه هناك أنه أعله بالرواية التي فيها إثبات الوسطة، ومع كون البخاري أثبت لعروة السماع من أبي ثعلبة في هذا الموضع، فقد قال في موضع آخر من (التاريخ) (٦ / ٤٣٦) "عقبة ابن يريم، عن أبي ثعلبة، روى عنه عروة بن رويم الشامي، في صحة خبره نظر" فهذا هو البخاري يضعف خبره مع إثبات الوسطة بين عروة وأبي ثعلبة، وإنما هو حديث واحد، رواه عروة مرة عن أبي ثعلبة الخشني، ومرة أخرى عن عقبة بن يريم عن أبي ثعلبة، وهذا الحديث يثبت سماع عروة من أبي ثعلبة، وإثبات الوسطة بينهما حديث واحد في هديه في القدوم في السفر، مداره على أبي فروة يزيد بن سنان الرهاوي، وهو ضعيف لا يتابع على حديثه، ولا تقوم به الحجة في ثبوت الخبر،

(٣١٩) انظر: (التاريخ الكبير): (٥ / ٨٧) (تاريخ دمشق): (٢٨ / ٦٥) (٣٦ / ٤٤٩) (٣٧ / ٥٤) (٤٠ / ٢٢٩).

فضلاً عن إثبات السماع، غريب من حديث عروة تفرد به عنه أبو فروة، وساق مخرجه، ثم قال: لذا جزم محمد بن عمار الموصلي بعدم السماع من أبي ثعلبة؛ فقال: "عروة بن رويم لم يسمع من أبي ثعلبة الخشني" (تاريخ دمشق) (٤٠ / ٢٣١) وجزم أبو حاتم يارساله وعدم سماعه منه، فقال: "عروة بن رويم اللخمي: روى عن أبي ثعلبة الخشني مرسل" لكنه أثبت له لقاء أنس وأبي كبشة الأثماري. قال ابن أبي حاتم: سئل أبي عن عروة بن رويم؟ فقال: تابعي عامة حديثه مراسيل لقي أنسا وأبا كبشة انظر: (الجرح والتعديل) (٦ / ٣٩٦) وقال الطبراني: "كان تابعياً ثقة سمع من أنس" (المعجم الأوسط) (٤ / ٤٨ / ٣٥٧٧) وقال ابن عساكر: "قدم الجابية، وسمع بها من أنس بن مالك يحدث الخليفة" قلت -ياسر فتحي-: سماعه من أنس شاذ، والصحيح إثبات الوساطة -لا سيما- مع إتحاد المخرج في نفس الواقعة والحديث، وروايته عن أبي كبشة بالنعنة، لا يذكر سماعاً، ولم يخرج له البخاري ومسلم شيئاً. انظر: (المراسيل) (٥٤٥) (تحفة التحصيل) (٢٢٥) كذلك لم يدرك أبا أمامة مع تأخر وفاته، فقد توفي أبو أمامة سنة (٨٦) وهو يدخل بينهما: القاسم بن عبد الرحمن.

وأغلب مروياته عن أنس وجابر وثوبان والعرباض بن سارية وأبي كبشة الأثماري ومعاوية بن حيدة بالنعنة، أو بصيغة تشعر بالإرسال^(٣٢٠).

لم يدرك ابن عمر، ولا عبد الله بن عمرو، ولا عبادة بن الصامت، ولا أبا سعيد الخدري، ولا أبا رافع، ولا أبا أمامة، يروي عنهم بواسطة، كما أنه يدخل بينه وبين أبي ذر وعائشة اثنتين^(٣٢١).

قال أبو زرعة: "لم يسمع من ابن عمر شيئاً"^(٣٢٢).

(٣٢٠) (الآحاد والمتاني) (٤ / ٢٦٣ / ٢٢٧٥) (مسند الشاميين) (٥١٨ - ٥٢٣).

(٣٢١) (مسند الشاميين) (٥٢٥ - ٥٣٨).

(٣٢٢) (المراسيل) (٥٤٥).

وقال ابن عدي: "وعروة بن رويم عن علي ليس بالمتصل" (٣٢٣).

وذكر الدار قطني: "أن روايته عن أنس مرسل" (٣٢٤).

وقال ابن عساكر: "عروة لم يدرك أبا ذر" (٣٢٥).

وقال أيضا: "وأرسل الحديث عن جماعة من الصحابة منهم جابر وأبو ثعلبة الخشني، وقيل: إنه سمع أبا ثعلبة وأبو ذر وثوبان ومعاوية بن حكيم المقرئ - كذا، ولعله أراد معاوية بن حيدة القشيري - وأبو كبشة الأحمري وعبد الرحمن بن غنم" (٣٢٦).

ولم يتفق النقاد على توثيقه، فقد وثقه ابن معين، ودحيم والنسائي، وقال الدار قطني: "لا بأس به" وقال أبو حاتم: "يكتب حديثه" وكأنه رأى في حديثه بعض الغلط، وقد رأيت به يضطرب في الأسانيد، يروي الحديث الواحد مرة عن أنس، ومرة عن أبي كبشة، ومرة عن أبي خالد الحرسى - من حرس عبد الملك بن مروان - (٣٢٧) عن أنس، وفي نفس الحديث يجعل القصة مع معاوية ابن أبي سفيان مرة، ومرة أخرى مع عبد الملك بن مروان، والحمل في هذا عليه، وليس على من روى عنه، مما يدل على قلة ضبطه وعدم تحفظه من الغلط، وذكر من ورى حديثه هذا.

وأما وفاته: فإن الثابت عن البخاري أنه نقل وفاته سنة: (١٣٥) وقيل: إنه مات (١٣٢) هـ وهو قول خليفة بن خياط وابن سعد، وحكاه ابن حبان في (ثقافته) بصيغة التمريض، ثم جزم بوفاته سنة: (١٣٥) وقال سعيد بن عبدالعزيز سنة: (١٤٠) وقال دحيم: مات سنة: (١٤٤) وهما من أئمة النقاد بالشام، وأهل الشام

(٣٢٣) (الكامل) (٦/٤٣١).

(٣٢٤) (العلل) (١٤/١٩٣/٣٥٤١).

(٣٢٥) (تاريخ دمشق) (٣٨/٣٢٧).

(٣٢٦) (تاريخ دمشق) (٤٠/٢٢٨).

(٣٢٧) (المرجع نفسه: ٦٦/١٥٨).

أعلم بحال أهلها، ولا سيما قد ساق سعيد بن عبدالعزيز قرينة تدل على ضبطه لتأريخ وفاته؛ حيث قرن به مكان وفاته، ونقله إلى المدينة ليدفن فيها بها، والله أعلم وثمة أقوال أخرى، وهذه أشهرها.

لذلك فإن سن عروة يقصر عن إدراك الصحابة والسماع منهم، فلا بد لإثبات ذلك بسند قوي، والله أعلم.

فلهذه القرائن، فإنه يغلب على الظن أن الأنصاري الذي قال فيه عروة بن رويم: حدثني الأنصاري، ليس بصحابي، فإن عروة نفسه لم يشهد له بالصحبة، ولا بالرؤية ولا بالسماع، بأن يقول -مثلا- سمعت رجلا من أصحاب النبي ﷺ، أو حدثني رجل صحب النبي ﷺ، أو أخبرني من سمع النبي ﷺ، أو نحو ذلك من العبارات التي تثبت الصحبة لمن حدثه بهذا الحديث.

بل إن الأنصاري هذا لم يقل سمعت رسول الله ﷺ، ووصفه بكونه أنصاريا ليس بدليل على صحبته، فما أكثر التابعين من أولاد الأنصار، فضلا عن إمام هذا الأنصاري، وعدم معرفتنا لعينه، ودعوى ابن حجر أنه أبو كبشة الأحمري لا دليل عليها، فإنه لا يلزم أن كل ما رواه أبو توبة، عن محمد بن مهاجر، عن عروة أن يكون عن أبي كبشة، لا سيما مع قلة ما يروى بهذا الإسناد، فإنها ليست بجادة.

قال: وقد وجدت عروة بن رويم يروي عن الأنصاري هذا ثلاثة أحاديث مرفوعة مع اختلاف مخارجها عن عروة مما يستبعد وقوع التحريف في الأحاديث الثلاثة مع اختلاف مصادرها، وتعدد مخارجها، فمنها: حديث التسيح هذا.

ومنها ما أخرجه أحمد في كتاب (السنة) (٢ / ٤٦٩ / ١٠٦٥) حدثنا الهيثم بن خارجة -بغدادى ثقة- نا عثمان بن علاق -وهو عثمان بن محصن بن علاق- قال: سمعت عروة بن رويم يقول: أخبرني الأنصاري، عن النبي ﷺ أن الملائكة قالوا ... فذكر خبرا منكرا، بل باطلا، معارضا لظواهر النصوص القرآنية،

وما صح من مشكاة النبوة؛ إذ فيه اعتراض الملائكة على الله، وسبقهم له بالقول، وتعيمهم ما أعطى الله البشر من الاستمتاع بالطعام والشراب ... وهذا مناف لما جاء من أوصافهم في الكتاب والسنة.

وهذا خبر قد صح إسناده إلى عروة، وصح سماعه من الأنصاري، لكنه لم يسمع له بالصحة، ولم يقل الأنصاري المبهم أنه سمعه من رسول الله ﷺ ثم يأتي بعد ذلك بخبر باطل عن الملائكة؛ فأني لمثل هذا أن يكون صحابيا، أم على من يكون الحمل في هذا الحديث؟

قال: تنبيه: الرواية التي أخرجها ابن عساكر في (تاريخ دمشق) (٥٢/ ١٣٩) من طريق آخر، عن ابن علاق به، وفيها: حدثني أنس بن مالك، بدل الأنصاري، هي رواية منكورة، ولا عبرة بها، ولا يثبت لعروة ابن رويم سماع من أنس، وكذلك ما رواه الطبراني في (مسند الشاميين) (٥٢١) وابن عساكر في (تاريخ دمشق) (٢٤ / ١١٠) من طريق ابن علاق به، وجعله عن جابر بن عبد الله، وليس فيه ذكر السماع، فهو شاذ أيضا، وقد قال فيه البيهقي في (الشعب) (١ / ١٧٢ / ١٤٩) "وفي ثبوته نظر" وما روي من شواهد لهذا الخبر فمن رواية الكذابين والوضاعين".

وثالثها: ما رواه هشام بن عمار - صدوق وكان قد كبر فصار يتلقن، وقد أنكروا عليها أحاديث تلقنها - قال: حدثنا عبد ربه بن صالح، عن عروة بن رويم، أنه سمع يحدث عن الأنصاري، أنه قال: "يكون في أمي رجفة، يهلك فيها عشرة آلاف عشرون ألفا ثلاثون ألف، يجعلها الله موعظة للمتقين، ورحمة للمؤمنين، وعذابا على الكافرين" أخرج ابن عساكر في (تاريخ دمشق) (٤٠ / ٢٣٠).

قال: الإسناد إلى عروة محتمل، فإن عبد بن صالح الأشعري الشامي، ذكره ابن حبان في (الثقات) وروى عنه جماعة من ثقات الشاميين (التاريخ الكبير) (٦ / ٧٩) (الجرح التعديل) (٦ / ٤٤) (الثقات) (٧ / ١٥٥) (تاريخ دمشق) (٣٤ /

(١٠٩) (تاريخ الإسلام) (٤ / ٩١٩) ط. الغرب (الثقات) لابن قلوبغا: (٦) / (٢١٥).

وأظن البلاء فيه إما من تلقين هشام، وإما من عبد ربه، وإما من الأنصاري.

وانتهى إلى القول بأنه مع اجتماع هذه القرائن، فلا يثبت حديث عروة بن رويم عن الأنصاري بحديث صلاة التسبيح مرفوعاً، وهو حديث ضعيف (٣٢٨).

وهو كما قال رحمه الله وقد سبق أن حققنا القول في ذلك، والله أعلم.

(٣٢٨) (فضل الرحيم الودود) (٤ / ١٤ - ٤٦٨ - ٤٧٢).

الحديث الخامس: حديث عبدالله بن عمرو رضي الله عنه.

قال أبو بكر الخلال في (العلل): قال علي بن سعيد: سألت أحمد ابن حنبل، عن صلاة التسايح؟ قال: "ما يصح عندي فيها شيء"، فقلت: حديث عبدالله بن عمرو، قال: كل يرويه عن عمرو بن مالك -يعني وفيه مقال- فقلت: وقد رواه المستمير بن الريان عن أبي الجوزاء، قال: من حدثك؟ قلت: مسلم -يعني ابن إبراهيم- فقال: المستمير شيخ ثقة، وكأنه أعجبه" (٣٢٩).

قال أبو داود: رواه المستمير بن الريان، عن أبي الجوزاء عن عبدالله ابن عمرو موقوفاً (٣٣٠).

وهذا السند رواه كلهم ثقات، لكن فيه غرابة، وهو مخالف لبقية الأحاديث والسنن، وبعض أهل العلم قال: إن أصح شيء فيها هو حديث عكرمة عن ابن عباس (٣٣١).

قال ياسر بن محمد فتحي: لو كان هذا الإسناد محفوظاً عن مسلم ابن إبراهيم، عن أبي الجوزاء، عن عبد الله بن عمرو؛ لكان أقوى إسناداً، وأشهر رجلاً، من إسناد موسى بن عبد العزيز، عن الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس - وذلك خلافاً لما ذهب إليه مسلم وأبو داود- ومن ثم لاشتهر مثل اشتهاره، أو أكثر، ولدونته صحف الحديث وكتب المصنفين، ولأخروجه في مصنفاتهم وصحاحهم وجوامعهم ومسائدهم وأجزائهم.

ولو كان ثابتاً عند أبي داود لوصله في (سننه) لنظافة إسناده، وثقة رجاله وشهرتهم، فهو أقوى إسناداً من إسناد عمرو بن مالك النكري عن أبي الجوزاء.

(٣٢٩) (النكت الطراف) (٦/ ٢٨٠) رقم: (٨٦٠٦) (تخریج أحاديث إحياء علوم الدين) (١/ ٥٥٤)

(الآلئء المصنوعة) (٢/ ٣٦) (الآثار المرفوعة) (ص/ ١٣١).

(٣٣٠) (سنن أبي داود) (١/ ٤١٤).

(٣٣١) (شرح سنن أبي داود) لعبد المحسن العباد.

ثم كيف يتفرد به علي بن سعيد النسائي، عن مسلم بن إبراهيم الفراهيدي، دون بقية أصحابه الثقات على كثرتهم، ومسلم الفراهيدي أكبر شيخ لأبي داود، وقد أكثر عنه في (سننه) فكيف فاتته حديثه هذا وهو فائدة، ولو فاتته بعلو لأدركه بتزول، ثم لا يجد الخطيب البغدادي أن يسنده إلى المستمر عن أبي الجوزاء إلا من طريق يحيى بن السكن، ولا يخفى عليه أمر ابن السكن، فلو وجده موصولا من طريق مسلم بن إبراهيم لما عدل عنه، فدل على الغرابة الشديدة لحديث مسلم هذا، لعدم شهرته بين أصحابه، وعدم تناقله بين أهل الأمصار، وإعراض المصنفين عن إخراجه في كتبهم، والله أعلم.

ثم إن هذه الرواية التي اعتمد عليها ابن حجر لكي يقرر به رجوع أحمد عن تضعيف حديث التسيح معارضة برواية الجماعة من أصحاب أحمد ممن هم أشهر من علي بن سعيد وأكثر ملازمة لأحمد مثل ابنه: عبد الله وابن الهائم والكوسج ومهنا الشامي وأبي الحارث، حيث نقلوا عن أحمد قوله بأن صلاة التسيح لم يثبت عنده فيها حديث ... فانتقض الاحتجاج بهذه الرواية على ثبوت الحديث، والله أعلم^(٣٣٢).

ومعل أيضا بالوقف.

قال الدكتور محمد زياد النكلة: فمن أدلة نكارة طريق مسلم بن إبراهيم عن المستمر التفرد الطويل بإسنادها؛ وليس تفرداً عادياً، فإنه عن راو اختلف عليه الضعفاء كثيرا، وفي متن كثر الكلام والاختلاف فيه، ثم إن هذه الطريق عزيزة المخرج جداً، فلم يوردوها عن الدار قطني، ولا رواها الخطيب، ولا ذكرها ابن ناصر الدين ولا ابن طولون - مع استيعابهم - إنما روى الخطيب رواية يحيى بن السكن - وهو وا - عن المستمر، فأعراض الرواة والحفاظ عن هذه الطريق يورث الريبة فيها.

(٣٣٢) فضل الرحيم الودود (١٤ / ٤٦٤).

واستظهر الشيخ محمد بن زياد التكلة: أن تكون علة طريق المستمر إحدى اثنتين: إما أن تكون رواية النكري - المشهورة عن أبي الجوزاء - قد دخلت على المستمر، أو أن رواية يحيى بن السكن - الذي رواه عن المستمر - قد دخلت على مسلم بن إبراهيم، فيرجع الحديث إلى رواية الضعفاء، ويتأكد ذلك بما سبق ذكره، فلا ينبغي أن يتشبث الإنسان بظاهر السند ويغفل عن ملاحظة كل هذه الأمور والقرائن في السند والمتن، حتى إن ثبتت الرواية إلى أبي الجوزاء فقد بينت سابقاً أن روايته عن عبدالله بن عمرو غريبة، ولم يثبت سماعه منه من وجه صحيح، وهو كثير الإرسال، فالظاهر هو الانقطاع، والله أعلم بالصواب^(٣٣٣).

قلت: المستمر بن الريان لم يتابع عليه من وجه معتبر، وانفراد الراوي بالحديث وإن كان ثقة هو علة في الحديث، يوجب التوقف فيه وأن يكون شاذاً أو منكراً إذا لم يرو معناه من وجه يصح، كالشأن في هنا.

وهذه طريقة أئمة الحديث المتقدمين كالإمام أحمد ويحيى القطان ويحيى بن معين وعلي بن المديني وغيرهم^(٣٣٤).

وهكذا نقول في موسى بن عبد العزيز القنباري.

(٣٣٣) (الدرة اليتيمة) (ص/ ٢٠٩).

(٣٣٤) انظر: (سير الحاش إلى علم الطلاق الثلاث) ليوسف ابن عبد الهادي المقدسي: (ص/ ٢٨).

قال الخطيب البغدادي: أخبرنا محمد بن أحمد بن رزق البزاز، قال: أخبرنا أحمد بن سلمان بن الحسن الفقيه، قال: قرئ على يحيى بن جعفر بن الزبرقان - وأنا أسمع-: حدثنا يحيى بن السكن، قال: حدثنا المستمر ابن الريان، قال: حدثنا أبو الجوزاء، عن عبد الله بن عمرو: أنه أوصى بأربع ركعات ورجب فيهن، قال: "لتكبر، ثم لتقرأ بفاتحة الكتاب وما تيسر من القرآن، وتقول: (سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر) خمس عشرة مرة من قبل أن ترقع، وعشراً إذا ركعت، وعشراً إذا رفعت رأسك، وعشراً إذا سجدت، وعشراً إذا رفعت رأسك".

قال: وحدثنا غياث بن المسيب الراسبي، عن أبي الجوزاء، عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ، مثله. وزاد فيه: "يغفر له ما قدم وما أخر، وما أسر وما أعلن" (٣٣٥).

يحيى بن السكن ضعيف متهم بالكذب (٣٣٦).

وقال أبو حاتم الرازي: ليس بالقوي (٣٣٧).

قال ابن أبي حاتم في كتاب (العلل) عن أبيه: "ضعيف الحديث" (٣٣٨).

وضعه صالح جزرة وقبله غيره (٣٣٩).

وذكره ابن حبان في (تقائه) (٣٤٠).

(٣٣٥) في (صلاة التسابيح) برقم: (١٨).

(٣٣٦) (تاريخ بغداد) (١٤٦/١٤).

(٣٣٧) (الجرح والتعديل) (١٥٥/٩).

(٣٣٨) (علل ابن أبي حاتم) (٥٧/٢) وانظر: (التذليل علي كتب الجرح والتعديل) (١/٣٤٦).

(٣٣٩) (المغني في الضعفاء) (٧٣٥/٢).

(٣٤٠) (تقائه) (٢٥٣/٩).

وقال الذهبي: فيه لين (٣٤١).

وقال: صويلح، ضعفه صالح جزرة (٣٤٢).

وقال صالح جزرة: "كان أبو الوليد يقول: هو يكذب" (٣٤٣).

قلت: وغيث هذا مجهول.

قال الذهبي: "غيث بن المسيب الراسبي عن أبي الجوزاء: مجهول" (٣٤٤).

وحديث عمرو من غير رواية المستمر.

قد رواه أبو الجوزاء عنه، وعنه غير واحد، واختلف الرواة عنه منهم من يجعل الحديث في مسند عبدالله بن عمرو، ومنهم من يجعله في مسند ابن عباس، ومنهم من يرفعه، ومنهم من يقفه.

أولاً: عمرو بن مالك النكري عن أبي الجوزاء.

واختلف الرواة أيضاً عن النكري، منهم من يجعله من مسند عبدالله بن عمرو، ومنهم من يجعله في مسند ابن عباس.

أولاً: مهدي بن ميمون، عن عمرو بن مالك النكري.

قال أبو داود: حدثنا محمد بن سفيان الأبلبي، حدثنا حبان بن هلال أبو حبيب، حدثنا مهدي بن ميمون، حدثنا عمرو بن مالك، عن أبي الجوزاء، قال: حدثني رجل كانت له صحبة يرون أنه عبدالله بن عمرو، قال: قال لي النبي ﷺ:

(٣٤١) تذكرة الحفاظ (١٠٩/٢).

(٣٤٢) ديوان الضعفاء (ص: ٤٣٤).

(٣٤٣) التذييل على كتب الجرح والتعديل (١/٣٤٦).

(٣٤٤) في الميزان (٤٠٨/٥).

"أتني غدا أحبوك، وأثيبك، وأعطيك" حتى ظننت أنه يعطيني عطية، قال: "إذا زال النهار، فقم فصل أربع ركعات" فذكر نحوه، قال: "ثم ترفع رأسك يعني من السجدة الثانية، فاستو جالسا، ولا تقم حتى تسبح عشرا، وتحمد عشرا، وتكبر عشرا، وتهلل عشرا، ثم تصنع ذلك في الأربع الركعات" قال: "فإنك لو كنت أعظم أهل الأرض ذنبا غفر لك بذلك" قلت: فإن لم أستطع أن أصليها تلك الساعة؟ قال: "صلها من الليل والنهار" قال أبو داود: "حبان بن هلال خال هلال الرأي" قال أبو داود: رواه المستمير بن الريان، عن أبي الجوزاء، عن عبدالله بن عمرو موقوفا، ورواه روح بن المسيب^(٣٤٥)، وجعفر ابن سليمان، عن عمرو بن مالك النكري، عن أبي الجوزاء، عن ابن عباس قوله، وقال في حديث روح، فقال حديث عن النبي ﷺ^(٣٤٦).

تسيهان في رواية أبي داود هذه:

الأول: هكذا وقع الحديث مرفوعا في طبعة الدعاس (للسنن).

ورواه البيهقي (٣ / ٥٢) عن الروذباري عن ابن داسة، ورواه الخطيب في (جزئه) (٢١) - ومن طريقه ابن طولون في (الترشيح) (٣٥) - من طريق اللؤلؤي كلاهما عن أبي داود به موقوفا.

وقال المزني في (تحفة الأشراف) (٦ / ٢٨١): "هذا الحديث في رواية ابن العبد واللؤلؤي موقوف، وفي رواية ابن داسة وابن الأعرابي وغير واحد مرفوع".

قلت: -محمد زياد التكلة- ووقع في رواية الحسن بن داود عن ابن داسة بالرفع (كما في هامش طبعة دار القبلة (للسنن) (٢ / ١٩٥) وقد رواه الخطيب من

(٣٤٥) رواية روح انظرها في (ذكر صلاة التسيح) للدارقطني برقم: (٥).

(٣٤٦) رواه أبو داود برقم: (١٢٩٨) و(البيهقي) في (سننه الكبرى) (٣ / ٥٢) وأبو مسهر في (نسخته)

(ص / ٤٢) والعقيلي في (الضعفاء) (١ / ١٢٤).

طريق الحسن بن داود عن ابن داسة، ولكنه قرن رواية ابن داسة برواية اللؤلؤي، فلم يبين الرفع والوقف في طريق ابن داسة عند الخطيب.

قلت -محمد زياد التكلة-: وكان الموقف أولى، لأن رواية اللؤلؤي هي الرواية المقدّمة (للسنن) وهي الإخراج النهائي لها من قبل مؤلفها، وقد حذف أبو داود منها ما ارتاب فيه. انظر: (التقييد) لابن نقطة: (١/ ٣٣) و(بذل الجهود في ختم سنن أبي داود) للسخاوي: (٤٨) وقد نصر الزبيدي في (تحاف السادة المتقين) (٣/ ٤٧٨) كونه موقوفاً عند أبي داود، والله أعلم بالصواب.

قلت -محمد زياد التكلة-: لكن الذي في سياق أبي داود أن الضمير في قال لي راجع إلى عبدالله بن عمرو، وقاله لأبي الجوزاء، وهذا صريح في أنه موقف عليه، وهو خلاف ما تقدم عن الحافظ -انتهى.

الثاني: قال أبو داود عقب الحديث: ورواه المستمر بن الريان عن أبي الجوزاء عن عبدالله بن عمرو موقف، ورواه روح بن المسيب، وجعفر بن سليمان: عن عمرو بن مالك النكري، عن أبي الجوزاء عن ابن عباس قوله، وقال في حديث روح: فقال حديث النبي ﷺ.

قلت: هكذا وقع حديث روح في (السنن) المطبوعة: "فقال حديث" وكذا في نقل البيهقي (السنن الكبرى): (٣/ ٥٢) عن أبي داود، وهي عبارة فيها غموض، ولعله لذلك نقل الخطيب العبارة دون آخرها، ووقع في بعض النسخ: "حدّث عن النبي ﷺ" (كما في هامش طبعة دار القبلة ٢/ ١٩٥) وهكذا أثبتته المزي في (تحفة الأشراف) (٦/ ٢٨١) وأراه الصواب، وتعني إجمام الصحابي (على الأغلب) في الرواية، والله أعلم^(٣٤٧).

(٣٤٧) انظر: (التحفة الكريمة) محمد زياد التكلة: (ص/ ١٢).

درجة الحديث:

ضعيف جداً، منكر عن عبدالله بن عمرو كما هو منكر عن ابن عباس.
والراجح فيه الوقف، وأشار أبو داود والبيهقي إلى ترجيح الوقف، وهو الصحيح.

وفي إسناده عمرو بن مالك النكري.

ضعيف عند الإمام أحمد (٣٤٨).

وضعه البخاري (٣٤٩).

وقال ابن حبان: يعتبر حديثه من غير رواية ابنه (٣٥٠).

وهذا يدل على أنه ضعيف عنده؛ لأن الاعتبار يكون للضعيف.

وقال: وقعت المناكير في حديثه من رواية ابنه عنه وهو في نفسه صدوق
اللهجة (٣٥١).

وهذا لا يفيد توثيقاً.

وقال: في ترجمة ابنه يحيى: كان منكر الرواية عن أبيه، ويحتمل أن يكون
السبب في ذلك منه أو من أبيه أو منهما، ولا نستحل أن يطلق الجرح على مسلم
قبل الانتزاح، بل الواجب تنكب كل رواية يرويها عن أبيه لما فيها من مخالفة
الثقات، والوجود من الأشياء المعضلات، فيكون هو وأبوه جميعاً متروكين من غير

(٣٤٨) مسائل أحمد ابن حنبل رواية ابنه عبدالله (ص/ ٨٩).

(٣٤٩) تهذيب التهذيب (١/ ٣٨٤).

(٣٥٠) الثقات له: (٧/ ٢٢٨).

(٣٥١) مشاهير علماء الأمصار (ص/ ١٥٥).

أن يطلق وضعها على أحدهم، ولا يقربهما من ذلك؛ لأن هذا شيء قريب من الشبهة^(٣٥٢).

وقال الحافظ ابن حجر: صدوق له أوهام^(٣٥٣).

وذكره ابن الجوزي في (الضعفاء والمتروكون) له^(٣٥٤).

وقال ابن عدي: قال الشيخ: وأوس بن عبدالله أبو الجوزاء هذا يحدث عن عمرو ابن مالك النكري يحدث، عن أبي الجوزاء هذا أيضا، عن ابن عباس قدر عشرة أحاديث غير محفوظة، وأبو الجوزاء روى عن الصحابة ابن عباس وعائشة، وابن مسعود وغيرهم وأرجو أنه لا بأس به، ولا يصح روايته عنهم أنه سمع منهم ويقول البخاري في إسناده نظر أنه لم يسمع من مثل ابن مسعود وعائشة وغيرهما إلا أنه ضعيف عنده وأحاديثه مستقيمة مستغنية عن أن أذكر منها شيئا في هذا الموضع^(٣٥٥).

ومعنى كلامه: حدث عنه عمرو بن مالك قدر عشرة أحاديث غير محفوظة.

قلت: والأقرب مما قاله ابن عدي أن يكون قصد به حديثا معينا أو أحاديث، لما حكاه العقيلي في (الضعفاء الكبير): من طريق آدم بن موسى، قال: سمعت البخاري يقول: أوس بن عبدالله الربيعي، أبو الجوزاء، بصري، سمع عبدالله بن عمرو، روى عنه عمران بن مسلم في إسناده نظر، وذكر حديث التسايح من طريق نعيم بن حماد، حدثنا يحيى ابن سليم، عن عمران بن مسلم، عن أبي الجوزاء، عن عبدالله بن عمرو مرفوعا. وقال: وليس في صلاة التسايح حديث يثبت^(٣٥٦). اهـ.

(٣٥٢) (الجروحين) (٣/ ١١٤) (الأنساب) للسمعاني: (٥/ ٥٢٣).

(٣٥٣) (تقريب التهذيب) (٢/ ٤٢٦).

(٣٥٤) (الضعفاء والمتروكون) له: (٢/ ٢٣١).

(٣٥٥) (الكامل في ضعفاء الرجال) (٢/ ١٠٨).

(٣٥٦) (الضعفاء الكبير): (١/ ١٢٤).

وعلى هذا المعنى -أيضا- يحمل ما جاء في (التاريخ الكبير) حيث ذكر له حديثا من طريق عمرو بن مالك النكري، والله أعلم.

قال ياسر بن محمد فتحي: هكذا ضعف ابن عدي عمرو بن مالك النكري، وبين مراد البخاري في قوله السابق من عدم ثبوت سماع أبي الجوزاء المذكور في هذا السند، لا أنه أراد تضعيف أبي الجوزاء؛ إذ كيف يضعفه مع استقامة حديثه، وإخراج البخاري نفسه له في الصحيح؟!^(٣٥٧)

وقول البخاري عن هذا السند بأن فيه نظرا، هو تضعيف لهذا الخبر، لكن على من تُحمل التبعة، ومن هو الراوي الذي أراد البخاري إلصاق الوهم به في هذا الخبر؟ فليس معنا دليل ظاهر على أن البخاري أراد به النكري دون الضبي، والله أعلم^(٣٥٧).

وقال أبو الحسن ابن القطان: لا تعرف حاله^(٣٥٨).

وقال يحيى بن معين: ثقة^(٣٥٩).

وقال الذهبي: ثقة^(٣٦٠).

وقال أيضا: صدوق^(٣٦١).

وقال أيضا: لين^(٣٦٢).

(٣٥٧) فضل الرحيم الودود (١٤ / ٤٥٧).

(٣٥٨) بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام (٤ / ٦٦٥).

(٣٥٩) سؤالات ابن الجنيد (ص / ٤٢٠).

(٣٦٠) المغني في الضعفاء للذهبي: (٢ / ٤٨٨ - ٤٨٩) (ميزان الاعتدال) (٣ / ٢٨٦).

(٣٦١) تاريخ الإسلام (٣ / ٤٧٦).

(٣٦٢) تلخيص الموضوعات (١ / ١٩٠).

وقد تعقب الدكتور محمد زياد التكلة على الحافظ قوله في تصحيح هذا الحديث فقال:

فنقل الحافظ في (أماليه) (٥٣) عن المنذري أنه قال: رواة هذا الحديث ثقات.

ولم أره في (الترغيب) ولا في (مختصر السنن) إنما رأيت أن المنذري ذكر ثقة رجال طريق عكرمة عند أبي داود.

وقال ابن حجر في (معرفة الخصال المكفرة) (٤٧): أخرجه أبو داود من حديث عبدالله بن عمرو بإسناد لا بأس به، إلا أنه اختلف على راويه في وقفه ورفعته.

قلت -محمد زياد التكلة-: رحمهما الله، فليس الإسناد كما قالوا، فالرواية منكورة للضعف والمخالفة.

أما الضعف فلأجل حال النُّكْرِي، فقد وثقه ابن معين كما في (سؤالات ابن الجنيدي) (٧١٠) وضعفه الإمام أحمد كما في (مسائل عبدالله) (٨٩) و(مسائل علي بن سعيد النسائي) كما في (الفتوحات الربانية) (٣٢٠ / ٤) و(تحاف السادة المتقين) (٤٧٨ / ٣) وتكلم فيه لهذا الحديث، وأنكره عليه، وقال البخاري في حديث من رواية النكري عن أبي الجوزاء في سماعه وملازمته لعائشة وابن عباس: في إسناده نظر. انظر: (التاريخ الكبير) (١٧ / ٢) ونص مغلطي في (الإكمال) (٢ / ٢٩٣) وابن حجر في (التهذيب) (٣٨٤ / ١) أن تضعيف البخاري يُحمل على النكري، وذكره ابن حبان في (الثقات) (٢٢٨ / ٧) وقال: يُعتبر حديثه من غير رواية ابنه عنه.

وقال ابن حبان في (مشاهير علماء الأمصار) (١٢٢٣): وقعت المناكير في حديثه من رواية ابنه عنه، وهو في نفسه صدوق اللهجة.

بينما قال ابن حبان في (المجروحين) (١١٤ / ٣) أو (٢٤٧/ب) في ترجمة يحيى بن عمرو بن مالك النكري: كان منكر الرواية عن أبيه، ويحتمل أن يكون السبب في ذلك منه أو من أبيه، أو منهما معاً، ولا نستحل أن يطلق الجرح على

مسلم قبل الاتضاح، بل الواجب تنكب كل رواية يرويها عن أبيه لما فيها من مخالفة الثقات؛ والموجود من الأشياء المعضلات، فيكون هو وأبوه جميعاً متروكان من غير أن يطلق وضعها على أحدهما، ولا يقربهما من ذلك، لأن هذا شيء قريب من الشبهة، وهذا حكم جماعة ذكرناهم في هذا الكتاب جُبناً عن إطلاق القدر فيهم لهذه العلة، على أن حماد بن زيد كان يرمي يحيى بن عمرو بن مالك بالكذب.

ونقل مغلطاي ثم ابن حجر في (التهذيب) (٨ / ٩٦) أن ابن حبان قال في (الثقات) عنه: يخطيء ويُغرب.

قلت -محمد زياد التكلة-: ذكر ابن حبان (٨ / ٤٨٧) ترجمة لراوٍ آخر يقال له: عمرو ابن مالك النكري أيضاً، وهو الذي قال فيه: يُغرب ويخطيء. ولكن نص ابن حبان أن النكري هذا من شيوخ مشايخه، وهو متأخر جداً عن راوي حديث صلاة التسايح، ومن روى عنه: ابن جرير في (تهذيب الآثار) وله ترجمة في كتب الضعاف، فالصحيح أن العبارة الزائدة ليست في راوي حديثنا، وهكذا نقل السمعي في (الأنساب) (٥ / ٥٢٢) عن ابن حبان على الصواب.

وقال ابن عدي في (الكامل) (١ / ٤١١): عمرو بن مالك النكري يحدث عن أبي الجوزاء هذا أيضاً عن ابن عباس قدر عشرة أحاديث غير محفوظة. وذكره ابن خلفون في (الثقات) كما في (الإكمال) لمغلطاي: (١٠ / ٢٥١).

وللتنبية فقد خلط ابن الجوزي بين عمرو بن مالك النكري وعمرو بن مالك الراسي، والثاني ضعيف جداً.

فهذا كل ما وقفتُ عليه من جرح وتعديل في التُّكري، فهو إلى اللين أقرب، وروايته عن عبدالله بن عمرو مرفوعاً غير محفوظة، فقد خولف الراوي عنه:

فرواه الدار قطني في (جزئه) (٥) والخطيب في (جزئه) (٤) -من طريقه ابن طولون في (الترشيح) (٨) -من طريق روح بن المسيب- وهو ضعيف.

وعلقه أبو داود عن جعفر بن سليمان -وفيه لين.

ورواه الدار قطني في (جزئه) (٦ و ٨) من طريق عباد بن عباد المهلي - وهو ثقة.

ورواه الدار قطني في (جزئه) (٤) - ومن طريقه الخطيب (١٣) وابن طولون في (الترشيح) (٧) - من طريق يحيى بن عمرو بن مالك النكري - وهذا ضعيف جدا.

أربعتهم عن عمرو النكري، عن أبي الجوزاء، عن ابن عباس موقوفاً. فهذا هو الأشهر المحفوظ عن النُّكري.

ومضى حكم ابن عدي على روايات النكري عن أبي الجوزاء عن ابن عباس^(٣٦٣).

والحاصل: أن عمرو بن مالك النكري هو كما قال ابن حجر: "صدوق له أوهام" وقال ابن حبان: "يخطيء ويغرب" فليس بذلك الذي يعتمد على حفظه، ويحتج به فيما يأتي به من الغرائب، وإن كان أحمد ممن يحتج بالضعيف الذي ضعفه محتمل، وليس منكراً؛ مما يعني أنه أنكر عليه هذا الحديث^(٣٦٤).

قلت: أما الراوي عنه، روح بن المسيب، وهو ضعيف جدا، أما جعفر بن سليمان الضبعي، فمختلف فيه: كان عبد الرحمن بن مهدي لا ينشط لحديثه، وكان لا يروي عنه، وفي رواية: لا يكتب حديثه وكان يستضعفه، وقال ابن سليمان: وأنا استثقل حديثه، وقال: سليمان بن حرب لا يكتب حديثه.

قال علي بن المديني: أكثر جعفر يعني ابن سليمان عن ثابت وكتب مراسيل، وفيها أحاديث مناكير عن ثابت عن النبي ﷺ^(٣٦٥). وقال محمد بن عبد الله بن عمار هو ضعيف^(٣٦٦).

(٣٦٣) (الدرة اليتيمة) محمد زياد النكلة: (١٧٨ - ١٨١).

(٣٦٤) (فضل الرحيم الودود) (٤ / ٤٥٨).

(٣٦٥) (الجرح والتعديل) (٢ / ٤٨١).

(٣٦٦) (ذكر من اختلف فيه) لابن شاهين: (ص / ٤٣).

وقال الذهبي: جعفر بن سليمان الضبي صدوق صالح ثقة مشهور، ضعفه يحيى القطان وغيره فيه تشيع وله ما ينكر وكان لا يكتب^(٣٦٧).

وقال أبو بكر بن إسحاق: فيه نظر^(٣٦٨).

وقال البيهقي: لما روى حديث ... الوهم من جعفر^(٣٦٩).

وقال ابن سعد كان ثقة وبه ضعف وكان يتشيع^(٣٧٠).

وقال البخاري في الضعفاء يخالف في بعض حديثه^(٣٧١).

وفي كتاب (الثقات) لابن خلفون: قال أبو الفتح الأزدي: كان فيه تحامل على بعض السلف، وكان لا يكذب في الحديث، ويؤخذ عنه الزهد والرفائق، فأما الحديث، فعامة حديثه عن ثابت وغيره فيها نظر ومنكر.

وذكره أبو بشر الدولابي وأبو جعفر العقيلي في «جملة الضعفاء»، زيد: بصري نسبه إلى الرفض^(٣٧٢).

وقال البزار: لم يكن قويا في الحديث^(٣٧٣).

وقال ابن الجوزي: في بعض حديثه منكر^(٣٧٤).

وقال ابن القطان: وجعفر بن سليمان يضعف، وهو رافضي، وإن كان قد أخرج له مسلم^(٣٧٥).

وقد وثقه البعض كأحمد ويحيى بن معين وابن المديني، وابن أبي شيبة، والفسوي، وابن حبان، وابن عدي، والقول ما ابن الجوزي.

وروح بن المسيب:

(٣٦٧) (المعنى في الضعفاء) للذهبي: (ص/٦٣).

(٣٦٨) (السنن الكبرى) للبيهقي: (١/٣٥٥).

(٣٦٩) المرجع السابق: (٢/٣٤).

(٣٧٠) (تهذيب التهذيب) (٢/٩٦).

(٣٧١) المرجع السابق: (٢/٩٧).

(٣٧٢) (إكمال تهذيب الكمال) (٣/٢١٩).

(٣٧٣) (مسند البزار): (٢/٢٩٣).

(٣٧٤) (إكمال تهذيب الكمال) (٣/٢١٩).

(٣٧٥) (بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام) (٥/١٦٩).

قال يحيى بن معين: روح بن المسيب الكلبي أبو رجاء صويلح وقال أبو حاتم الرازي: صالح ليس بالقوي^(٣٧٦).

روح بن المسيب الكلبي بصري يكنى أبا رجاء يروي عن ثابت ويزيد الرقاشي أحاديث غير محفوظة^(٣٧٧).

وكان روح ممن يروي عن الثقات الموضوعات ويقلب الأسانيد ويرفع الموقوفات وهو أنكر حديثا بن غطيف لا تحل الرواية عنه ولا كتابة حديثه إلا للاختبار^(٣٧٨).

وأبو رجاء هذا هو روح بن المسيب، أيضا لا شيء^(٣٧٩).
وتابع عمرا بن مالك عن أبي الجوزاء عن عبدالله بن عمرو مرفوعا: غياث ابن المسيب الراسبي، كما تقدم عند الخطيب، وأبو جناب، وأبان ابن أبي عياش، وعمران ابن مسلم.

لكن الصواب عن عمران بن مسلم الوقف.

عمران بن مسلم مكي.

عمران بن مسلم منكر الحديث^(٣٨٠).

قال الترمذي: باب ما يقول إذا دخل السوق: حدثنا أحمد بن عبدة، حدثنا يحيى بن سليم، عن عمران بن مسلم، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: "من قال في السوق لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله

(٣٧٦) (الجرح والتعديل) (٣/ ٤٩٦).

(٣٧٧) (الكامل في الضعفاء) (٣/ ١٤٣).

(٣٧٨) (المجروحين) (١/ ٣٣٦).

(٣٧٩) (تعليقات الدار قطني على المجروحين لابن حبان) (ص/ ٢٠٠).

(٣٨٠) (الضعفاء الصغير) (ص/ ٨٧). (التاريخ الصغير) (٢/ ١٢٩) (التاريخ الكبير) (٦/ ٤١٩) (الكامل في

الضعفاء) (٥/ ٩١) (ضعفاء العقيلي) (٣/ ٣٠٤).

الحمد، يحيى ويميت، بيده الخير وهو على كل شيء قدير، كتب الله له ألف ألف حسنة، ومحيت عنه ألف ألف سيئة، وبني له بيت في الجنة".

سألت مُحمداً عن هذا الحديث، فقال: هذا حديث منكر.

قلت له: من عمران بن مسلم هذا هو عمران القصير؟ قال: لا هذا شيخ منكر الحديث (٣٨١).

وقال أبو حاتم: هو منكر الحديث، وهو شبه المجهول (٣٨٢).

وقال ابن عدي: وهو عندي ممن يكتب حديثه (٣٨٣).

قال أحمد: عمران لم يحدث عن عبدالله بن دينار، وهذا حديث منكر. ف قيل له: لعله غير ذلك؟ يعني: لعل عمران هذا غير عمران بن مسلم أبي بكر البصري القصير؟ فسكت أحمد (٣٨٤).

وفي هذا رد على الدار قطني حيث جعله عمران القصير، والله أعلم.

قلت - محمد التكلة-: وقول البخاري وأبي حاتم يدل على أنه ضعيف جدا، لا يكتب حديثه وهو الصحيح، ومدار هذا الطريق عليه.

ونقل ابن القطان أن البخاري قال: كل من قلت فيه منكر الحديث، فلا تحل الرواية عنه (٣٨٥).

(٣٨١) (علل الترمذي الكبير) (ص/٣٦٣).

(٣٨٢) (الجرح والتعديل) (٦/٣٠٥).

(٣٨٣) (الكامل في الضعفاء) (٥/٩١).

(٣٨٤) (مسائل الإمام أحمد رواية أبي داود السجستاني) (ص/٣٩٣).

(٣٨٥) (ميزان الاعتدال) (٦/١) (٢/٢٠٢) (لسان الميزان) (١/٢٠).

قال ابن القطان: وهو القائل عن نفسه في كتابه (الأوسط): "كل من قلت فيه منكر الحديث فلا تحل الرواية عنه" (٣٨٦).

وقال محمد عدنان العرعور: وعمران: هو القصير، وهو الذي روى عنه يحيى بن سليم، وهو صدوق بهم، كذا قال الحافظ عن الجميع (٣٨٧).

وقال الفاضل أبو عيسى الزباني في بحث له مختصر (التصحیح لصلاة التسيح):... ويحيى بن سليم صدوق في حفظه بعض اللين، لكنه متابع، ولحديثه شواهد، وقد روى عن شخصين ممن يسمى بعمران، أحدهما عمران بن مسلم أبو بكر القصير البصري وهو الأرجح؛ لأن شيخه في الحديث أبو الجوزاء وهو بصري أيضا، وإنما الأصل أن يروي الرجل عن لقيه من أهل بلده، وعمران البصري ثقة عند عامة أهل الحديث، فقد قال عنه تلميذه يحيى القطان: "كان مستقيم الحديث" وهو أعرف الناس به، وقال أحمد ابن حنبل ويحيى بن معين وأبو داود وأبو حاتم والفسوي: ثقة، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال ابن عدي: حسن الحديث، وقال الذهبي في (السير): "الرباني العابد أبو بكر البصري الوفي، قال: وذكره ابن عدي في (كامله) واستنكر له أحاديث وساقها" قال الذهبي: وعندي أنها قوية" ووثقه فيمن له رواية في الكتب الستة، ورد في موضع آخر على العقيلي في تضعيفه له، وعمران البصري قد ترجم له أبو حاتم، وكذا البخاري ولم يذكر فيه جرحا، وهو عندهما غير عمران الآخر الذي يروي عن ابن دينار، فإن ذلك عندهما وعند غيرهما مكى، وهو منكر الحديث شبه الجهول كما قالوا، أما القصير فبصري، وقد قال عنه أبو حاتم: "ثقة" وعليه فقد وهم من نقل عنهما الجرح في عمران، ثم حملة على

(٣٨٦) بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام (٢/ ٢٦٤) (٣/ ٩٣، ٣٧٧) (٤/ ٢١٣) (٥/ ١٤٤)، (١٤٩) (تغليق التعليق) (٥/ ٣٩٧) (طبقات الشافعية الكبرى) للسبكي: (٢/ ٢٢٤) انظر: (الشفقة الكريمة) (ص/ ١٧٨).

(٣٨٧) صاحب كتاب (ثلاث صلوات مهجورة) (ص/ ١١٣).

البصري، وقد ذكرنا أن الأصل أن يروي الرجل عن أهل بلده، فيكون يحيى بن سليم قد روى عن عمران البصري الذي روى عن أبي الجوزاء البصري، فيكون هذا الطريق حسناً، وهو صحيح بغيره .

وعلى الاحتمال الثاني والأبعد وهو افتراض أن يكون عمران بن مسلم هو المكي؛ فإن حديثه يقبل في المتابعات، فقد قال ابن عدي في ترجمته: وعمران خير من عباد بن كثير "وعباد هذا قد عده ابن حجر من أهل الصدق، وعمران خير منه، ثم قال ابن عدي: ولعمران بن مسلم المكي غير ما ذكرت عن عبدالله بن دينار وعن غيره وهو عندي ممن يكتب حديثه" (٣٨٨).

وهذا خطأ بين بل هو عمران بن مسلم الذي سبقت ترجمته، وهو ضعيف منكر الحديث.

قال ابن حبان: عمران القصير، وهو عمران بن مسلم المنقري، أبو بكر، من المتقين ليس في أحاديثه التي رواها بالبصرة إلا ما في أحاديث الناس ما حدث بمكة فيها مناكير كثيرة؛ كأنه يحدثهم بما من حفظه، فكان يهم في الشيء بعد الشيء، سماع يحيى بن سليم وسويد بن عبدالعزيز عنه كان بمكة (٣٨٩).

وقال في (الثقات): عمران بن مسلم القصير المنقري، من أهل البصرة، كنيته: أبو بكر يروي عن أبي رجاء العطاردي وعطاء، روى عنه شعبة والبصريون، وهو الذي روى عنه يحيى بن سليم إلا أن في رواية يحيى بن سليم عنه بعض المناكير، وكذلك في رواية سويد بن عبدالعزيز عنه (٣٩٠).

وقال: عمران بن مسلم القصير المنقري، كنيته: أبو بكر، من أهل البصرة، يروي عن عبدالله بن دينار والحسن، روى عنه البصريون والقري، فأما رواية أهل

(٣٨٨) (التصحیح لصلاة التسبیح).

(٣٨٩) (مشاهير علماء الأمصار) (ص/ ١٥٤).

(٣٩٠) (الثقات) لابن حبان: (٧/ ٢٤٢).

بلده عنه فمستقيمة تشبه حديث الأثبات، وأما ما رواه عنه القربي مثل سويد بن عبدالعزيز ويحيى ابن سليم وذويهما ففيه مناكير كثيرة، فلست أدري أكان يدخل عليه فيجيب، أم تغير حتى حمل عنه هذه المناكير؟ على أن يحيى بن سليم وسويد بن عبدالعزيز جميعا يكثران الوهم والخطأ عليه، ولا يجوز أن يحكم على مسلم بالجرح، وأنه ليس يعدل إلا بعد السبر، بل الإنصاف عندي في أمره: مجانية ما روي عنه ممن ليس بمتقن في الرواية، والاحتجاج بما رواه عنه الثقات، على أنه له مدخلا في العدالة في جملة المتقنين وهو ممن أستخير الله فيه^(٣٩١).

وظاهر هذا أنهما واحد.

وقال الحافظ ابن حجر: ... قال القطان: كان مستقيم الحديث، وإنما ذكرته لأنه يروي أشياء لا يرويها غيره وينفرد عنه قوم بتلك الأحاديث، وذكره ابن حبان في (الثقات) قلت: وزاد إلا أن في رواية يحيى بن سليم عنه بعض المناكير، وكذا في رواية سويد بن عبدالعزيز عنه انتهى. وقد فرق البخاري بين عمران بن مسلم القصير، فقال: أبو بكر سمع أبا رجاء وعطاء وكناه يحيى بن سعيد، ثم قال: عمران بن مسلم عن عبدالله بن دينار منكر الحديث، روى عنه يحيى بن سليم. وكذا تبعه ابن أبي حاتم في التفرقة بينهما، وقال: في الذي يروي عن عبدالله بن دينار، سمعت أبي يقول: هو منكر الحديث وهو شبه الجهول. وكذا فرق بينهما أيضا ابن أبي خيثمة ويقعوب بن سفيان وابن عدي والعقيلي. وأنكر ذلك الدار قطني في (العلل) في ترجمة عبدالله بن دينار عن ابن عمر، وقال: هو هو بغير شك. وقال ابن أبي حاتم: ثنا أبو زياد، عن عبدالرحمن ابن مهدي - وذكر عمران بن مسلم الجفعي - فقال: كان مستقيم الحديث، فسألت أبي عن عمران القصير، فقال: لا بأس به. قال: وسألت أبي عن عمران الذي روى عن أنس، قال: خدمت النبي ﷺ عشرا، وعنه جعفر بن برقان، فقال: يرون أنه عمران القصير ولم يسمع من أنس. وأفرد العقيلي عمران بن مسلم عن عمران القصير عن أنس، وذكر له هذا الحديث. وقال ابن عدي: في ترجمة سويد بن عبدالعزيز عمران القصير هو ابن مسلم بصري عزيز

(٣٩١) (المجروحين) (٢/١٢٣).

الحديث ونسب عمران الرواي عن عبدالله بن دينار مكيًا. وقال إبراهيم بن الجنيد: سألت يحيى بن معين عن خالد بن رباح؟ فقال: بصري ليس به بأس، يحدث عن عمران أبي بكر، فقال: هذا عمران القصير ليس بشيء^(٣٩٢).

ولكن فرق بينهما البخاري وأبو حاتم الرازي وغيرهما، وذكروا أنه هو الذي يروي عنه يحيى بن سليم، وهذا هو الصحيح.

وأما حال يحيى بن سليم:

يحيى بن سليم الطائفي: ليس بالقوي^(٣٩٣).

قال الذهبي: مشهور وثقه ابن معين، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال أحمد: رأيت يخلط في الأحاديث فتركته^(٣٩٤).

قال الدار قطني: كان سيء الحفظ، وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالحافظ عندهم، وقال الساجي: صدوق يهمل في الحديث، أخطأ في أحاديث رواها عن عبيد الله بن عمر، ولم يحمداه أحمد^(٣٩٥).

وقال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث، وقال النسائي: ليس به بأس وهو منكر الحديث عن عبيد الله بن عمرو، قال الدولابي: ليس بالقوي، وذكره ابن حبان في (الثقات) وقال: يخطيء.

وقال العجلي: ثقة، وقال يعقوب بن سفيان: سني رجل صالح وكتابه لا بأس به، وإذا حدث من كتابه فحديثه حسن، وإذا حدث حفظا فيعرف وينكر، وقال النسائي: في (الكنى): ليس بالقوي، وقال العقيلي: قال أحمد ابن حنبل: أتيت

(٣٩٢) تهذيب التهذيب (٨/ ١٣٦ - ١٣٧).

(٣٩٣) الضعفاء والمتروكين (ص/ ١٠٨).

(٣٩٤) المغني في الضعفاء للذهبي: (٢/ ٧٣٧).

(٣٩٥) إكمال تهذيب الكمال (١٢/ ٣٢٣).

فكتبت عنه شيئاً، فرأيتُه يخلط في الأحاديث، فتركته وفيه شيء. قال أبو جعفر: ولين أمره، وقال الساجي: صدوق يهم في الحديث، وأخطأ في أحاديث رواها عبيدالله بن عمر، لم يحمدَه أحمد، وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالحافظ عندهم، وقال الدار قطني: سيء الحفظ، وقال البخاري: في (تاريخه) في ترجمة عبدالرحمن ابن نافع ما حدث الحميدي عن يحيى بن سليم فهو صحيح^(٣٩٦).

وقال أبو داود: سمعت أحمد يقول: يحيى بن سليم مضطرب الحديث^(٣٩٧).

وقال: ... وكان كثير الوهم في الأسانيد^(٣٩٨).

وقال أبو حاتم: هو شيخ صالح محله الصدق لم يكن بالحافظ، يكتب حديثه ولا يحتج به.

قال عبدالله بن أحمد بن محمد بن حنبل: سألت أبي عن يحيى بن سليم، فقال: كذا وكذا - والله - إن حديثه يعني فيه شيء، كأنه لم يحمدَه، وقال يحيى بن معين: ثقة^(٣٩٩).

وفيه: قال أبو حاتم الرازي: محله الصدق^(٤٠٠).

قال البيهقي في باب من كره أكل الطافي: يحيى بن سليم الطائف كثير الوهم سيء الحفظ^(٤٠١).

(٣٩٦) (تهذيب التهذيب) (٢٢٦ / ١١).

(٣٩٧) (سؤالات أبي داود لأحمد) (ص / ٢٣٦).

(٣٩٨) (العلل) (٣٨٦ / ١٢).

(٣٩٩) (الجرح والتعديل) (١٥٦ / ٩).

(٤٠٠) (الجرح والتعديل) (٤٦٣ / ٨).

(٤٠١) (السنن الكبرى) (٢٥٥ / ٩) (٢٩٣ / ١٠) (معرفة السنن والآثار) للبيهقي: (٤٦٣ / ١٣).

قال النسائي: منكر الحديث^(٤٠٢).

وقال أحمد: رأيت يخلط في أحاديث فتركته^(٤٠٣).

قال أبو عيسى الترمذي: سألت محمد بن إسماعيل عن هذا الحديث، فقال: يحيى بن سليم يروي أحاديث عن عبيد الله يهمل فيها^(٤٠٤).

قال ابن عدي: ... وليحيى بن سليم عن: إسماعيل بن أمية، وعبيد الله بن عمر، وعبد الله بن عثمان بن خثيم، وسائر مشايخه أحاديث صالحة وأفراد وغرائب، يتفرد بها عنهم، وأحاديثه متقاربة، وهو صدوق لا بأس به^(٤٠٥).

وقال ابن القطان: صدوق^(٤٠٦) فهو صدوق كثير الوهم.

ورواه أيضا الحافظ العقبلي، فقال: والحديث حدثناه يحيى بن عثمان، قال: حدثنا نعيم بن حماد قال: حدثنا يحيى بن سليم، عن عمران بن مسلم، عن أبي الجوزاء، عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ أنه قال لرجل: "ألا أخبرك؟ ألا أمنحك؟" وذكر صلاة التسايح بطوله^(٤٠٧).

وأما حال نعيم بن حماد المتابع عن يحيى بن سليم.

فعن ابن المبارك ضعيف، وقال ابن حماد: قال غيره: كان يضع الحديث في تقوية السنة. سمعت أبا عروبة يقول: كان نعيم بن حماد مظلم الأمر^(٤٠٨).

(٤٠٢) (الكاشف) للذهبي: (٣٦٧/٢) (الجواهر النقي) لابن التركماني: (٢٥٩/٤).

(٤٠٣) (الميزان) له: (٣٨٣/٤).

(٤٠٤) (العلل الكبير) للترمذي: (٥١٦/١) (السنن الكبرى) للبيهقي: (٣٥٩/٩).

(٤٠٥) (الكامل في الضعفاء) (٢١٩/٧).

(٤٠٦) (التخليص الحبير) (٤٣/٢).

(٤٠٧) (الضعفاء الكبير) (١٢٤/١).

(٤٠٨) (الكامل في الضعفاء) (١٦/٧).

سألت أحمد ابن حنبل عن نعيم بن حماد؟ فقال: لقد كان من الثقات^(٤٠٩).

ولنعيم بن حماد غير ما ذكرت، وقد أثنى عليه قوم، وضعفه قوم، وكان ممن يتصلب في السنة، ومات في محنة القرآن في الحبس، وعامة ما أنكر عليه هو هذا الذي ذكرته، وأرجو أن يكون باقي حديثه مستقيماً^(٤١٠).

قال الذهبي: نعيم بن حماد الخزاعي، أحد الأئمة، وثقه أحمد ابن حنبل وغيره، وابن معين في رواية، وقال في رواية أخرى: يشبه له فيروي ما لا أصل لها، وقال النسائي: ليس بثقة^(٤١١).

وقال الدار قطني: كثير الوهم، وقال أبو حاتم: محله الصدق، وقال أبو زرعة الدمشقي: وصل أحاديث يوقفها الناس، وقال العباس بن مصعب: وضع كتباً في الرد على أبي حنيفة وكان من أعلم الناس بالفرائض.

وقال أبو داود: عن نعيم نحو عشرين حديثاً ليس لها أصل، وقال النسائي: وذكر فضل نعيم بن حماد وتقدمه في العلم، ثم قال: كثر تفرده عن الأئمة المعروفين بأحاديث كثيرة، فصار في حد من لا يحتج به، وأما الأزدي فقال: كان يضع الحديث في تقوية السنة، وحكايات مزورة في ثلب^(٤١٢) أبي حنيفة رحمه الله كلها كذب.

قلت -الذهبي-: ما أظنه يضع^(٤١٣).

وسمعت يحيى بن معين سئل عنه؟ فقال: ليس في الحديث بشيء، ولكنه صاحب سنة، وقال الآجري عن أبي داود: عند نعيم نحو عشرين حديثاً عن النبي ﷺ ليس لها أصل، وقال النسائي: نعيم ضعيف، وقال في موضع آخر: ليس بثقة، وقال

(٤٠٩) المرجع السابق.

(٤١٠) المرجع السابق: (١٩/٧).

(٤١١) (المغني في الضعفاء) (٢/٧٠٠).

(٤١٢) أي: طرد (تاج العروس) للزبيدي: (٢/١٠١).

(٤١٣) (المغني في الضعفاء) للذهبي: (٢/٧٠٠).

أبو علي النيسابوري: سمعت النسائي يذكر فضل نعيم بن حماد وتقدمه في العلم والمعرفة والسنن، ثم قيل له في قبول حديثه؟ فقال: قد كثر تفرده عن الأئمة المعروفين بأحاديث كثيرة فصار في حد من لا يحتج به، وذكره ابن حبان في (الثقات) وقال: ربما أخطأ ووهم. وقال أبو سعيد بن يونس: ... وكان يفهم الحديث، وروى أحاديث مناكير عن الثقات، وقال مسلمة بن قاسم كان صدوقاً، وهو كثير الخطأ، وله أحاديث منكورة في الملاحم انفرد بها.

وقال أبو الفتح الأزدي: قالوا: كان يضع الحديث في تقوية السنة وحكايات مزورة في ثلب أبي حنيفة كلها كذب انتهى.

واهمه ابن عدي في ذلك وحاشا الدولابي أن يتهم، وإنما الشأن في شيخه الذي نقل ذلك عنه، فإنه مجهول متهم، وكذلك من نقل عنه الأزدي بقوله قالوا، فلا حجة في شيء من ذلك لعدم معرفة قائله، وأما نعيم فقد ثبتت عدالته وصدقته، ولكن في حديثه أوهام معروفة، وقد قال فيه الدار قطني إمام في السنة كثير الوهم، وقال أبو أحمد الحاكم: ربما يخالف في بعض حديثه وقد مضى أن ابن عدي يتتبع ما وهم فيه، فهذا فصل القول فيه^(٤١٤).

قال في (المعني): "أحد الأئمة، وثقه أحمد وغيره"^(٤١٥).

وقال تعليقاً على قول الأزدي: "قلت: ما أظنه يضع"^(٤١٦).

وفي (الكاشف) "مختلف فيه..."^(٤١٧).

(٤١٤) (تهذيب التهذيب) (١٠/٤٦١).

(٤١٥) (المعني في الضعفاء) (٢/٧٠٠).

(٤١٦) المرجع السابق.

(٤١٧) (الكاشف) (٢/٣٢٤).

وذكر الأقوال فيه في (الديوان) (٤١٨).

وقال في (الميزان): "أحد الأئمة الأعلام على لين في حديثه" (٤١٩).

وقال: "وهو مع إمامته منكر الحديث" (٤٢٠).

وقال: "وكان من أوعية العلم، ولا يحتج به" (٤٢١).

قال الحاكم لما خرج حديثه: وفي (المدخل): احتج محمد بن نعيم ابن حماد، وقد ضعفه أبو عبد الرحمن وغيره (٤٢٢).

وذكره أبو العرب، وأبو القاسم البلخي في (جملة الضعفاء) وقال أبو أحمد الحاكم: ربما يخالف في بعض حديثه، وقال أبو علي صالح بن محمد: كان يحدث من حفظه، وعنده مناكير كثيرة لا يتابع عليها.

وقال ابن السمعاني: كان يهمل ويخطئ، ومن ينجو من ذلك، ثبت في الخنة.

وقال أبو بشر الدولابي: نعيم بن حماد ضعيف، قاله النسائي. وقال غيره: كان يضع الحديث في تقوية السنة (٤٢٣).

وقال صالح بن محمد: كان يُحدِّث من حفظه، وعنده مناكير كثيرة لا يتابع (٤٢٤).

(٤١٨) (ديوان الضعفاء) (ص/٤١٢).

(٤١٩) (ميزان الاعتدال) (٤/٢٦٧).

(٤٢٠) (تذكرة الحفاظ) (٢/٤١٩).

(٤٢١) المرجع السابق: (٢/٤٢٠).

(٤٢٢) (إكمال تهذيب الكمال) (١٢/٦٥).

(٤٢٣) المرجع السابق: (١٢/٦٨).

(٤٢٤) (التكميل في الجرح والتعديل) (١/٣٨٨).

وقال أبو سعيد بن يونس: كان يفهم الحديث، وروى أحاديث مناكير عن الثقات (٤٢٥).

والراجح ما ذكره ابن حجر: صدوق يخطئ كثيرًا (٤٢٦).

والراوي عنه يحيى بن عثمان بن صالح القرشي السهمي مولاهم، أبو زكريا المصري، وهو حافظ أخباري صدوق، له ما ينكر، ويحدث من غير كتبه (٤٢٧).

لكنه توبع: فقد تابعه قتيبة بن سعيد عند البيهقي في (شعب الإيمان) (٤٢٨) وهو ثقة ثبت (٤٢٩).

قال البيهقي رحمه الله: وهذا يوافق ما رويناه عن ابن المبارك، ورواه قتيبة بن سعيد، عن يحيى بن سليم، عن عمران بن مسلم، عن أبي الجوزاء، قال: نزل علي عبدالله بن عمرو ابن العاص رضي الله عنهما، فذكر هذا الحديث، وخالفه في رفعه فلم يرفعه إلى النبي ﷺ ولم يذكر التسيحات ابتداء القراءة؛ إنما ذكر هذا بعد هذا، ثم ذكرها في جلسة الاستراحة كما ذكرها سائر الرواة، والله أعلم. وكذلك رواه عمرو بن مالك وغيره عن أبي الجوزاء موقوفًا (٤٣٠).

فالموقوف أصح لأن قتيبة أرفع من نعيم جدا، لكن يحيى بن سليم الطائفي لين، وفي روايته عن عمران بن مسلم القصير مناكير كما قال ابن حبان (٤٣١).

(٤٢٥) المراجع ذاته: (١/٣٨٩).

(٤٢٦) في (تقريب التهذيب) (٢/٥٦٤).

(٤٢٧) (تهذيب التهذيب) (٤/٣٧٧) (ميزان الاعتدال) (٤/٣٩٦) (سير أعلام النبلاء) (١٣/٣٥٤)

(إكمال تهذيب الكمال) (١٢/٣٤٧).

(٤٢٨) (شعب الإيمان) (١٢/١٢٥).

(٤٢٩) كما في (تقريب التهذيب) (٢/٤٥٤).

(٤٣٠) (شعب الإيمان) (١٢/١٢٥).

(٤٣١) انظر: (الدرة اليتيمة) (ص/١٨٥).

قال الدكتور خالد الحايك: روى العقيلي في (الضعفاء) (١/ ١٢٤) قال: حدثنا يحيى بن عثمان، قال: حدثنا نعيم بن حماد، قال: حدثنا يحيى بن سليم، عن عمران بن مسلم، عن أبي الجوزاء، عن عبد الله ابن عمرو، عن النبي ﷺ أنه قال لرجل: ألا أخبرك، ألا أمنحك، وذكر صلاة التسايح بطوله.

كذا رواه مرفوعاً من حديث عمران بن مسلم، لكن قال البيهقي في (شعب الإيمان) (١/ ٤٢٩) بعد أن أخرج رواية أبي جناب المرفوعة -وستأتي لاحقاً-: "ورواه قتيبة بن سعيد، عن يحيى بن سليم الطائفي، عن عمران بن مسلم، عن أبي الجوزاء قال: نزل علي عبد الله بن عمرو ابن العاص فذكر هذا الحديث، ولم يرفعه إلى النبي ﷺ، ولم يذكر التسيحات ابتداء القراءة، إنما ذكرها بعدها، ثم ذكرها في جلسة الاستراحة كما ذكرها سائر الرواة، والله أعلم".

قلت: فصرح البيهقي أنه لم يرفعه، وقتيبة بن سعيد أوثق من أبي نعيم، فالأرجح الوقف.

ويحيى بن سليم الطائفي وثقه جماعة وليه أبو حاتم، وعمران بن مسلم كذلك، وحدثتهما في المتابعات لا بأس به؛ لأن الكلام فيهما إذا تفردا، ومتابع عمران ثقة وهو المستمر بن الريان^(٤٣٢). انتهى كلامه.

قلت: مر الكلام في عمران بن مسلم ويحيى بن مسلم وبيان الراجح فيهما.

أما غياث بن مسلم فمجهول.

قال أبو مسهر: أخبرنا أبو شيبعة، بمصر، ثنا محمد بن حميد الرازي، ثنا جرير ابن عبد الحميد، قال: وجدت في كتابي بخطي عن أبي جناب الكلبي، عن أبي الجوزاء، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم: "ألا

(٤٣٢) (التشريح والترجيح للاختلاف الواقع في صلاة التسايح).

أحبوك ألا أعطيك ألا أبجلك ألا أجيزك؟ أربع ركعات من صلاهن غفر له كل ذنب؛ قديم أو حديث، صغير أو كبير، خطأ أو عمد، يبدأ فيكبر أول الصلاة، ثم يقول قبل القراءة خمس عشرة مرة: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر، ثم يقرأ فاتحة الكتاب وسورة، ثم يقولن عشرا، ثم يركع فيقولن عشرا، ثم ترفع رأسك فتقولن عشرا، ثم تسجد فتقولن عشرا. فقال العباس: ومن يطق هذا؟ قال: "ولو في سنة، ولو في شهر، ولو في جمعة، ولو أن يقرأ بقل هو الله أحد" (٤٣٣).

ومن طريق ابن أبي شيبة أخرجه البيهقي: ثم قال بعده: وهذا يوافق ما رويناه، عن ابن المبارك، ورواه قتبية ابن سعيد، عن يحيى بن سليم، عن عمران بن مسلم، عن أبي الجوزاء قال: نزل علي عبدالله بن عمرو بن العاص، فذكر هذا الحديث، وخالفه في رفعه، فلم يرفعه إلى النبي ﷺ ولم يذكر التسيحات ابتداء القراءة إنما ذكرها بعدها، ثم ذكرها في جلسة الاستراحة كما ذكرها سائر الرواة، والله أعلم وكذلك رواه عمرو بن مالك وغيره، عن أبي الجوزاء موقوفاً (٤٣٤).

وقال في (السنن الكبرى): ورواه أبو جناب، عن أبي الجوزاء، عن عبدالله ابن عمرو، عن النبي ﷺ مرفوعاً؛ غير أنه جعل التسيح خمس عشرة مرة قبل القراءة، وجعل ما بعد السجدة الثانية بعد القراءة (٤٣٥).

فيه أبو جناب - يحيى ابن أبي حية - ومن هذا الطريق أخرجه الدار قطني كما في (الترجيح) (٤٣٦).

(٤٣٣) (نسخة أبي مسهر) (ص / ٤٢) برقم: (٣٦). ومن طريق أبي شيبة أخرجه أبو نعيم في (قربان المتقين)

كما في (أما لي الحافظ ابن حجر): (ص / ٢٦).

ومنه أيضاً أخرجه الخطيب في: (صلاة التسيح) له: (ص / ٨٤) برقم: (٢٢).

(٤٣٤) (شعب الإيمان) (٢ / ١٢٥).

(٤٣٥) (السنن الكبرى) للبيهقي: (٣ / ٥٢).

(٤٣٦) في (الترجيح) (ص / ٦١).

قال أبو الحسن ابن القطان: أبو جناب: يحيى ابن أبي حية الكلبي، فإنه يضعف، ومن ضعفه النسائي، وابن معين، وأبو حاتم، وكان يحيى القطان يضعفه كثيرا، ويوجد فيه لابن حنبل التوثيق، ولكن مع وصفه بالتدليس وهو عندهم مشهور به قال ابن نمير: هو صدوق، ولكن فشا في حديثه التدليس، وهو لم يقل في هذا الحديث: حدثنا مغراء، فهذا هو المتقى فيه^(٤٣٧).

وقال ابن عبد الهادي: أما أبو جناب: فاسمه يحيى ابن أبي حية. قال يحيى القطان: لا أستحل الرواية عنه. وقال الفلاس: متروك الحديث^(٤٣٨).

وقال البخاري: كان يحيى القطان يضعفه^(٤٣٩).

وقال العجلي: أبو جناب الكلبي كوفي ضعيف الحديث، يكتب حديثه وفيه ضعف^(٤٤٠).

وقال ابن حبان: أبو جناب اسمه يحيى بن أبي حية الكلبي يروى عن جماعة من التابعين، روى عنه أهل الكوفة، مات سنة سبع وأربعين ومائة^(٤٤١).

قال أبو نعيم: ما كان به بأس إلا أنه كان يدلّس، وما سمعت منه شيئا إلا شيئا قال فيه، قال أحمد بن محمد بن حنبل: أبو نعيم أبو جناب: ثقة كان يدلّس أحاديثه مناكير.

قال يحيى بن معين: ضعيف الحديث.

(٤٣٧) (بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام) (٣/٩٦).

(٤٣٨) (تنقيح تحقيق أحاديث التعليق) (١/٥٠٣).

(٤٣٩) (التاريخ الكبير) (٨/٢٦٧).

(٤٤٠) (الفتاوى للعجلي): (٢/٣٩٢).

(٤٤١) (الفتاوى لابن حبان): (٧/٥٩٧).

قال ابن نمير: صدوق كان صاحب تدليس أفسد حديثه بالتدليس، كان يحدث بما لم يسمع.

وكان يحيى القطان يضعف أبا جناب الكلبي.

وقال يزيد بن هارون: كان أبو جناب يحدثنا عن عطاء والضحاك وابن بريدة، فإذا وقفناه نقول سمعت من فلان هذا الحديث، فيقول لم أسمع منه إنما أخذت من أصحابنا.

وسئل أبو حاتم عن أبي جناب الكلبي: هو أحب إليك أو يحيى البكاء؟

فقال: لا هذا ولا هذا.

قلت: فإذا لم يكن في الباب غيرهما أيهما أكتب؟

قال: لا تكتب منه شيئاً ليس بالقوي، وعون بن ذكوان أحب إلي منه. نا عبدالرحمن.

قال: سألت أبا زرعة عن أبي جناب الكلبي؟

فقال: صدوق غير أنه كان يدلس.

قلت: فما حال أبيه؟

قال: كان محله الصدق (٤٤٢).

وقال النسائي: ضعيف كوفي (٤٤٣).

(٤٤٢) (الجرح والتعديل) (١٣٨ / ٩).

(٤٤٣) (الضعفاء والمتروكين) (ص / ١٠٩).

قال عبدالله ابن الإمام أحمد: قال أبي: أبو جناب اسمه يحيى ابن أبي حية، وقال أبو نعيم: كان ثقة وكان يدلّس. قال أبي: أحاديثه مناكير^(٤٤٤).

قال السعدي: يضعف حديثه، وكان يحيى ابن القطان وعبدالرحمن لا يجدثان عنه بشيء.

قال يحيى بن معين: ليس به بأس إلا أنه كان يدلّس.

قال يحيى: وكان أبو نعيم يقول: لم يكن بأبي جناب بأس إلا أنه كان يدلّس.

وقال يحيى بن معين لما سئل عنه: هو صدوق، وقال عثمان: وهو ضعيف، وقال عمرو بن علي: متروك الحديث، وقال النسائي: كوفي ضعيف^(٤٤٥).

وقال ابن حبان: وكان ممن يدلّس على الثقات ما سمع من الضعفاء، فالتزق به المناكير التي يروونها عن المشاهير، فوهاه يحيى بن سعيد القطان، وحمل عليه أحمد ابن حنبل حملاً شديداً.

قال يحيى بن معين: ليس بشيء.

وقال أيضاً: ضعيف ضعيف^(٤٤٦).

وذكره الدار قطني في (الضعفاء والمتروكين)^(٤٤٧).

(٤٤٤) (العلل ومعرفة الرجال) (٣/١١٤).

(٤٤٥) (الكامل في الضعفاء) (٧/٢١٣).

(٤٤٦) (المجروحين) لابن حبان: (٢/٣٧١) باختصار.

(٤٤٧) (الضعفاء والمتروكين) (٥٧٦).

وقال الدار قطني بعد أن ذكر اضطراباً في إسناد حديث: هذا الاضطراب يشبه أن يكون من أبي جناب، والله أعلم^(٤٤٨).

وقال أيضاً: ضعيف^(٤٤٩).

قال يحيى القطان: لا أستحل أن أروي عنه.

وقال النسائي: ضعيف.

وقال أبو زرعة: صدوق يدلّس.

وقال ابن الدورقي عن يحيى: أبو جناب ليس به بأس إلا أنه كان يدلّس.

وروي عثمان عن ابن معين: صدوق.

ثم قال عثمان: هو ضعيف.

وقال الفلاس: متروك^(٤٥٠).

وقال الجوزجاني: أبو جناب الكلبي يضعف حديثه^(٤٥١).

وكان يحيى القطان يقول: لا أستحل أن أروي عنه.

وقال أبو نعيم: كان يدلّس أحاديث مناكير^(٤٥٢).

(٤٤٨) (العلل) (٣/ ٢١٤).

(٤٤٩) (الميزان) (٤/ ٩٤٩).

(٤٥٠) (ميزان الاعتدال) (٤/ ٣٧١).

(٤٥١) (أحوال الرجال) للجوزجاني: (ص/ ١٤٠).

(٤٥٢) (الضعفاء والمتروكون) لابن الجوزي: (٣/ ١٩٣).

وقال أبو عمر في (الاستغناء): لا يوقف لأبيه أبي حية على اسم على صحة، وأجمعوا على أنه كان مدلسا، وقد ضعفه بعضهم لكثرة تدليسهم، وأسرف أبو حفص الفلاس، فقال: أبو جناب متروك^(٤٥٣).

وقال يعقوب بن سفيان: ضعيف كان يدلس.

وفي (طبقات أهل الموصل) لأبي زكريا يزيد بن محمد بن إياس الأزدي: قال يزيد بن هارون: تدررون لم تركت حديث أبي جناب؟ أتيته فأعطاني كتابا، فنسخته، ثم أتيته فقرأه علي، فمر حديث بسرة بنت صفوان، فقال: بسرة بن صفوان، فقلت: بسرة، فقال: اجعله كما تريد، كان عندي قوم بالغداة، فقلت لهم: بسرة، فقالوا: بسرة، فقلت: اجعلوا كما تريدون، وأنت الساعة تقول: بسرة، اجعله كما تريد، قلت: كما أريد أنا؟ أنت كيف سمعته؟ قال: أو هذا شيء سمعته؟ ما سمعته، إنما قال رجل في المسجد: عندي كتاب حسن، قال: فأخذت الكتاب فنسخته، قال يزيد: فقدمت ألا أكون سمعت منه ما كان يحفظ ولم أرد الكتاب.

وقال ابن عمار الموصلي: ضعيف.

وذكره ابن الجارود، وابن شاهين، والبرقي، والبلخي، والمنتجالي في جملة الضعفاء.

وقال الساجي: كوفي صدوق، منكر الحديث، قال أبو نعيم: عنده مناكير.

وفي رواية حرب عن أحمد: أحاديثه مناكير.

وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالقوي عندهم.

(٤٥٣) (إكمال تمذيب الكمال) (١٢ / ٣٠١).

وقال السعدي: يضعف حديثه بالتدليس، كان يحدث بما لم يسمع^(٤٥٤).

وقال محمد بن سعد: كان ضعيفاً في الحديث.

وقال محمد بن مثنى: ما سمعت يحيى ولا عبدالرحمن يحدثان عن سفيان عنه شيئاً قط.

وقال علي ابن المديني: كان يحيى يتكلم فيه وفي أبيه.

وقال البخاري وأبو حاتم: كان يحيى يضعفه.

وقال غيرهم عن يحيى: لو استحللت أن أروي عنه حديثاً لرويت حديثاً عليّ في التكبير في العيد.

وقال أحمد: قال أبو نعيم: كان ثقة، إلا أنه كان يُدلس.

وقال ابن معين: ليس به بأس.

وقال مرة: صدوق.

وقال مرة: ضعيف.

وقال محمد بن عبدالله بن نُمير: صدوق، إلا أنه أفسد حديثه بالتدليس، كان يُحدث بما لم يسمع.

وقال العجلي: كوفي ضعيف الحديث، يُكتب حديثه، وفيه ضعف^(٤٥٥).

(٤٥٤) (إكمال تهذيب الكمال) (٣٠١ / ١٢).

(٤٥٥) (التكميل في الجرح والتعديل) (١٨٨ / ٢).

وقال محمد زياد التكلة: وأبو جناب ضعفوه لكثرة تدليسه فأخشى أن يكون تلقاه من الرواية السابقة لعقبة المتروك عن ابن جحادة^(٤٥٦).

ويخاف أن يكون أخذه عن بعض الضعفاء، وقد رواه أبو جناب عن أبي الجوزاء مرة أخرى بإسقاط ابن جحادة، ويجعله من مسند عبدالله ابن عمرو مرفوعاً^(٤٥٧).

وهذا السند معلل بعدة علل:

الأولى: داود بن إبراهيم هذا، وهو أبو شيبه داود بن إبراهيم ابن داود بن يزيد الفارسي، ولا تعرف حاله^(٤٥٨).

لكن قال الذهبي في داود بن إبراهيم بن روزبة أبو شيبه: معروف صدوق؛ أخطأ ابن الجوزي ووهاه مرة على أنه لم يذكره في الضعفاء^(٤٥٩).

قال حمزة بن يوسف: وسألته عن داود بن إبراهيم بن داود بن يزيد بن روزبة أبي شيبه البغدادي كان بمصر، فقال: صالح^(٤٦٠).

الثانية: في إسناده محمد بن حميد الرازي: قال إسحاق الكوسج: أشهد على محمد ابن حميد [أنه] كذاب^(٤٦١).

(٤٥٦) (الدرة اليتيمة) (ص/ ١٨٤).

(٤٥٧) (فضل الرحيم الودود) (١٤ / ٤٥٥).

(٤٥٨) (بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام) (٣ / ١٦٥، ٤١٩).

(٤٥٩) (المنعي في الضعفاء) (١ / ٢١٦) وانظر: (لسان الميزان) (٢ / ٤١٥).

(٤٦٠) (سؤالات حمزة) (ص / ٢٨١) وانظر: (تاريخ بغداد) (٨ / ٣٧٣) (سير أعلام النبلاء) (١١ / ١٥٠).

(تاريخ الإسلام) (٧ / ١٥٤).

(٤٦١) (البدر المنير) (٩ / ٦٨).

قال أبو زرعة الرازي: سمعت أبا عبد الله محمد بن حميد، وكان عندي ثقة^(٤٦٢).

وقال أحمد ابن حنبل: لا يزال بالري علم ما دام بها محمد بن حميد -يعني الرازي- حيا، قال أبو عبد الرحمن: قدم علينا محمد بن حميد -يعني الرازي- وكان أبي بالعسكر، فلما خرج قدم أبي، وكان أصحابه يسألونه عن ابن حميد، فقال لي: ما هؤلاء يسألوني عن ابن حميد؟ قلت: قدم ها هنا فحدثهم بأحاديث لا يعرفونها. قال لي: كتبت عنه؟ قلت: نعم كتبتُ عنه جزءا. قال: أعرض علي، فعرضتها عليه، فقال: أما حديثه عن ابن المبارك وابن جريح فهو صحيح، فأما حديثه عن أهل الري فهو أعلم. وسئل يحيى بن معين عن محمد بن حميد الرازي، فقال: ثقة ليس به بأس ذا رأي كيس.

وسئل يحيى بن معين عن محمد بن حميد الرازي، فقال: ثقة ليس به بأس رازي كيس. وقال: يحيى بن معين: ثقة وهذه الأحاديث التي يحدث بها ليس هو من قبله إنما هو من قبل الشيوخ الذي يحدث به عنهم. نا عبد الرحمن قال سمعت أبي يقول: سألت يحيى بن معين عن ابن حميد من قبل أن يظهر منه ما ظهر، فقال: أي شيء تنقمون عليه؟ فقلت: يكون في كتابه الشيء فنقول ليس هذا هكذا؛ إنما هو كذا وكذا فيأخذ القلم فيغيره على ما نقول. قال: بئس هذه الخصلة، قدم علينا بغداد، فأخذنا منه كتاب يعقوب القمي ففرقنا الأوراق بيننا، ومعنا أحمد ابن حنبل فسمعناه، ولم نر إلا خيرا^(٤٦٣).

وقال جعفر ابن أبي عثمان الطيالسي: ابن حميد ثقة، كتب عنه يحيى^(٤٦٤).

(٤٦٢) (الكامل في الضعفاء) (٦/ ٢٧٤).

(٤٦٣) (الجرح والتعديل) (٧/ ٢٣٢).

(٤٦٤) (تاريخ بغداد) (٢/ ٢٦٠).

وقال الذهبي: محمد بن حميد الرازي الحافظ، عن يعقوب القمي وجريز، وعنه أبو داود والترمذي وابن ماجه وابن جرير والبخاري، وثقه جماعة، والأولى تركه. قال يعقوب بن شيبة كثير المناكير وقال البخاري: فيه نظر، وقال النسائي: ليس بثقة^(٤٦٥).

وقال: محمد بن حميد الرازي الحافظ عن يعقوب العمي وجريز وابن المبارك ضعيف لا من قبل الحفظ.

قال يعقوب بن شيبة: كثير المناكير.

وقال البخاري: فيه نظر.

وقال أبو زرعة: يكذب.

وقال النسائي: ليس بثقة.

وقال صالح جزرة: ما رأيت أحذق بالكذب منه ومن ابن الشاذكوبي انتهى^(٤٦٦).

وفي (تاريخ بغداد): ... قال: نبأنا محمد بن أحمد بن يعقوب بن شيبة، قال: نبأنا جدي قال: محمد بن حميد الرازي كثير المناكير^(٤٦٧).

(٤٦٥) (الكاشف) (٢/١٦٦).

(٤٦٦) في (المغني في الضعفاء) (٢/٥٧٣).

(٤٦٧) (تاريخ بغداد) (٢/٢٦٠).

قال الشيخ: وتكثر أحاديث ابن حميد التي أنكرت عليه أن ذكرناه، على أن أحمد ابن حنبل قد أنفى عليه خيرا لصلابته في السنة^(٤٦٨).

وسمعت أبا حاتم محمد بن إدريس الرازي في منزله وعنده عبدالرحمن بن يوسف بن خراش، وجماعة من مشايخ أهل الري وحفاظهم للحديث، فذكروا ابن حميد وأجمعوا على أنه ضعيف في الحديث جدا، وأنه يحدث بما لم يسمعه، وأنه يأخذ أحاديث لأهل البصرة والكوفة فيحدث بها عن الرازيين^(٤٦٩).

قال أبو علي: كل شيء كان يحدثنا ابن حميد كنا نتهمه فيه^(٤٧٠).

قال: وسمعت أبا علي صالح بن محمد يقول: محمد بن حميد كانت أحاديثه تزيد، وما رأيت أحدا أجراً على الله منه، كان يأخذ أحاديث الناس فيقلب بعضها على بعض. قال: أنبأنا صالح بن محمد الأسدي، قال: ما رأيت أحدا أحذق بالكذب من رجلين سليمان بن الشاذكوبي ومحمد بن حميد الرازي، وكان يحفظ حديثه كله، فكان حديثه كل يوم يزيد^(٤٧١).

قال: وسمعت عبدالرحمن بن يوسف بن خراش يقول: حدثنا ابن حميد وكان -والله- يكذب^(٤٧٢).

وقال الجوزجاني: محمد بن حميد الرازي، كان رديء المذهب غير ثقة^(٤٧٣).

وقال ابن سبط ابن العجم: محمد بن حميد حدث ق الرازي الحافظ، عن يعقوب القمي. قال صالح جزرة: كنا نتهم ابن حميد في كل شيء ما رأيت أجراً على

(٤٦٨) (الكامل في الضعفاء) (٦/ ٢٧٤).

(٤٦٩) (تاريخ بغداد) (٢/ ٢٦١).

(٤٧٠) المرجع السابق: (٢/ ٢٦٢).

(٤٧١) المرجع السابق.

(٤٧٢) المرجع السابق: (٢/ ٢٦٣) وله ترجمة مطولة من هذا الكتاب.

(٤٧٣) (أحوال الرجال) (ص/ ٣٥٠).

الله منه، كان يأخذ أحاديث الناس فيقلب بعضها على بعض، وقال أبو أحمد العسال: سمعت فضلك الرازي يقول: دخلت على محمد بن حميد وهو يركب الأسانيد على المتون^(٤٧٤).

وقال أحمد بن محمد الأزهري: سمعت إسحاق الكوسج يقول: أشهد على محمد بن حميد، وعبيد بن إسحاق العطار بين يدي الله [تعالى] أنهما كذابان^(٤٧٥).

وقال صالح جزرة: كان ابن حميد كلما بلغه من حديث سفيان يحيله على مهران، وما بلغه من حديث منصور يحيله على عمرو بن أبي قيس، وما بلغه من حديث الأعمش يحيله على مثل هؤلاء! كل شيء كان يحدثنا كنا نتهمه فيه.

وقال أيضاً: ما رأيت أحداً أجراً على الله منه؟ كان يأخذ أحاديث الناس فيقلب بعضها على بعض، ما رأيت أحذق بالكذب منه ومن سليمان الشاذكوي. وقال أبو زرعة: كان يتعمد - يعني: الكذب.

وقال ابن خراش: ثنا ابن حميد، كان والله يكذب^(٤٧٦).

وقال الترمذي: وحين رأيت - أي البخاري - كان حسن الرأي في محمد بن حميد الرازي ثم ضعفه بعد^(٤٧٧).

وقال البخاري: فيه نظر، وسئل لما ذا تكلم فيه، فقال: كأنه أكثر

على نفسه.

وقال يعقوب بن شيبة: كثير المناكير.

(٤٧٤) (الكشف الحثيث) (ص/٢٢٧).

(٤٧٥) (تذهيب تذهيب الكمال في أسماء الرجال) (٨/٨٢).

(٤٧٦) المرجع السابق.

(٤٧٧) (جامع الترمذي) (٤/١٩٤).

وكذبه أبو زرعة.

وقال فضلك الرازي: عندي عن ابن حميد خمسون ألف حديث، ولا أحدث عنه بحرف.

وقال صالح جزرة: كنا نتهم ابن حميد في كل شيء يحدثنا، ما رأيت أجراً على الله منه، كان يأخذ أحاديث الناس فيقلب بعضه على بعض.

وقال النسائي: ليس بثقة.

وقال أبو بكر الصغاني: مالي لا أحدث عنه، وقد حدث عنه أحمد ابن حنبل وابن معين^(٤٧٨).

وقال ابن حبان: كان ممن ينفرد عن الثقات بالأشياء المقلوبات -

لا سيما - إذا حدث عن شيوخ بلده^(٤٧٩).

لكن نقل عن أحمد شاكر في تعليقه على [تفسير الطبري] قوله: هو محمد ابن حميد بن حبان الرازي الحافظ، سبقت رواية الطبري عنه مراراً كثيرة، ووثقناه في (٢٠٢٨) ونزيد هنا أنه وثقه ابن معين وغيره، وأنكروا عليه أحاديث، وأجاب عنه ابن معين بأن "هذه الأحاديث التي يحدث بها، ليس هو من قبله، إنما هو من قبل الشيوخ الذين يحدث عنهم".

وقال الخليلي: "كان حافظاً عالمًا بهذا الشأن، رضيه أحمد ويحيى".

(٤٧٨) (الميزان): (٣/ ٥٣٠) (التاريخ الكبير) (١/ ٦٩).

(٤٧٩) (المجروحين) لابن حبان: (٢/ ٢٤١).

وعرض عبدالله ابن أحمد على أبيه ما كتبه عنه، فقال: أما حديثه عن ابن المبارك وجريير، فصحيح، وأما حديثه عن أهل الري، فهو أعلم^(٤٨٠).

والأقرب قول من ضعفه.

قال الذهبي: والأكثر على تضعيفه ونكارة حديثه^(٤٨١) وهو كما قال رحمه

الله.

العلة الثالثة: ضعف أبي جناب وتدليسه.

(٤٨٠) مترجم في (التهذيب) و(الكبير) (٧٠-٦٩/١/١) وابن أبي حاتم (٢٣٣-٢٣٢/٢/٣) والخطيب (٢/٢)

(٢٦٤-٢٥٩) وتذكرة الحفاظ (٢/٢-٦٧-٦٩).

(٤٨١) (سير أعلام النبلاء) (١١/٥٠٣).

أما طريق أبان ابن أبي عياش:

قال ابن حجر: ورواه الوليد بن مسلم، عن يزيد بن السمط، عن أبان - هو ابن أبي عياش - عن أبي الجوزاء عن عبد الله بن عمرو.

قلت - ابن حجر -: وأخرجه الدار قطني (لعله في كتاب التسيح له) من طريق سفيان الثوري، ومن طريق محمد بن فضيل، ومن طريق إبراهيم بن طهمان كلهم عن أبان، لكن في رواية محمد بن فضيل مخالفة، قال: عن ابن عمر - بضم العين - وخالف أيضاً في بعض سياق المتن (٤٨٢).

روى الخطيب البغدادي في مصنفه في (صلاة التسيح) برقم (٢٠) قال: أخبرني محمد بن عبد الملك القرشي، قال: أخبرنا علي ابن عمر الحافظ - هو الدار قطني - قال: حدثنا أبو صالح الأصبهاني: عبد الرحمن بن سعيد بن هارون، قال: أخبرنا محمد بن عاصم الأصبهاني، قال: حدثنا عبدالعزيز بن أبان، قال: حدثنا سفيان الثوري، عن أبان ابن أبي عياش، عن أبي الجوزاء، عن عبد الله بن عمرو، قال: قال لي: ألا أفيدك، ألا أعطيك، ألا أعلمك؟ قلت: بلى! فعلمني، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "من صلى أربع ركعات بليل أو نهار، يقوم فيقرأ بفاتحة الكتاب وسورة، ثم (يهلل، ويكبر، ويسبح، ويحمد الله) خمس عشرة مرة، ثم يركع (فيكبر، ويحمد، ويسبح، ويهلل) عشراً، ثم يرفع، فيفعل مثل ذلك عشراً، ثم يسجد، فيفعل مثل ذلك عشراً، ثم يرفع، فيفعل مثل ذلك عشراً، ثم يسجد، فيفعل مثل ذلك عشراً، ثم يرفع، فيقول مثل ذلك عشراً، ثم يقوم، فيقرأ فاتحة الكتاب وسورة، ثم يفعل ذلك أربع ركعات، هذه ألف ومئتان، إلا غفر الله له كل ذنب: قديم أو حديث، صغير أو كبير".

وقال الدار قطني أيضاً: حدثنا أبو صالح الأصبهاني عبد الرحمن بن هارون، قال: أخبرنا محمد بن عاصم الأصبهاني، قال: حدثنا عبدالعزيز بن أبان، قال: حدثنا

(٤٨٢) (النكت الظرف) (٦/ ٢٨٠ - ٢٨١).

سفيان الثوري، عن أبان ابن أبي عياش، عن أبي الجوزاء، عن عبد الله ابن عمرو رضي الله تعالى عنهما قال لي: ألا أعطيك؟ ألا أعلمك؟ قلت: بلى فعلمني، قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: "من صلى أربع ركعات بليل أو نهار... فذكره" (٤٨٣).

ورواه عبدالعزيز بن خالد، عن إبراهيم بن طهمان، عن أبان ابن أبي عياش، عن أبي الجوزاء، عن عبد الله بن عمرو رضي الله تعالى عنهما... فذكره بنحوه.

وروي عن محمد بن فضيل بن غزوان، عن أبان ابن أبي عياش، عن أبي الجوزاء قال: صحبت ابن عمرو رضي الله عنهما فقال: يا أبا الجوزاء ألا أحبوك؟ ألا أجيزك؟ ألا أهب لك؟ ألا أعطيك؟ ألا أفديك؟ قلت: بلى رحمك الله، قال: فإني أمرك بأربع ركعات سمعت رسول الله ﷺ يقول... وذكر الحديث نحوه، بطوله (٤٨٤).

قلت: أبان ابن أبي عياش ليس بشيء.

كان شعبة سيء الرأي فيه. قال يزيد بن هارون: قال شعبة: "داري وحماري في المساكين صدقة، إن لم يكن أبان ابن أبي عياش يكذب في الحديث" (٤٨٥).

عن شعبة قال: لأن يزني الرجل خير من أن يروى عن أبان (٤٨٦).

وقال ابن معين: "ليس حديثه بشيء"، وقال مرة: "ضعيف"،

وقال يحيى بن معين: "هو متروك، ليس حديثه بشيء" (٤٨٧).

(٤٨٣) (ذكر صلاة التسايح) للدارقطني برقم: (٧) وانظر: (الترجيح لصلاة التسايح) لابن ناصر: (ص/٦٤).

(٤٨٤) المرجع السابق: (ص/٦٥).

(٤٨٥) (ضعفاء العقيلي) (٣٨/١) (ميزان الاعتدال) (١١/١) (إكمال تهذيب الكمال) (١/١٦٨) (تهذيب التهذيب) (١/٩٩).

(٤٨٦) (سؤالات البرذعي) (٤٨٠/٢) (ميزان الاعتدال) (١٠/١) (تهذيب التهذيب) (١/١٠٠).

(٤٨٧) (ميزان الاعتدال) (١١/١) (تهذيب التهذيب) (٣/٩١).

وقال ابن محرز عن ابن معين: ليس حديثه بشيء، كان يكذب. وقال مرة أخرى: يحدث بأحاديث موضوعة.

وعن أحمد بن حنبل: أنه قرأ عليه ابنه عبد الله حديث عباد بن عباد، فلما انتهى إلى حديث أبان ابن أبي عياش، قال: اضرب عليها.

وقال أحمد ابن حنبل: "لا يكتب عنه، كان منكر الحديث، ترك الناس حديثه".

قال أبو طالب: قال أحمد -يعني ابن حنبل-: لا تكتب عن ابن [أبي] عياش شيئاً. قلت: كان له هوى؟ قال: كان منكر الحديث.

وقال أحمد بن حنبل: "متروك الحديث ترك الناس حديثه منذ دهر". وقال أيضاً: "لا يكتب عنه قيل كان له هوى، قال كان منكر الحديث، كان وكيع إذا أتى على حديثه يقول رجل ولا يسميه استضعافاً"، وقال مرة: "منكر الحديث".

وحكى الخليلي في الإرشاد بسند صحيح أن أحمد قال ليحيى بن معين وهو يكتب عن عبد الرزاق عن معمر عن أبان نسخة: "تكتب هذه وأنت تعلم أن أبان كذاب، فقال يرحمك الله يا أبا عبد الله، أكتبها وأحفظها حتى إذا جاء كذاب يرويه عن معمر عن ثابت عن أنس أقول له كذبت، إنما هو أبان"، ليس هذا من حديث ثابت إنما هو من حديث أبان.

عبد الله بن أحمد قال سألت أبي عن أبان ابن أبي عياش؟ فقال: متروك الحديث، ترك الناس حديثه منذ دهر من الدهر^(٤٨٨).

(٤٨٨) (العلل ومعرفة الرجال) (١/٤١٢).

قال لنا عبد الله: وقرأت على أبي حديث عباد بن عباد، فلما انتهى إلى حدثنا أبان ابن أبي عياش قال: اضرب عليهما، فضربت عليهما وتركتهما^(٤٨٩).

وقال النسائي: متروك الحديث^(٤٩٠).

وقال في موضع آخر: "ليس بثقة ولا يكتب حديثه"^(٤٩١).

وقال الدارقطني: متروك^(٤٩٢).

وقال أبو حاتم: متروك الحديث، وكان رجلا صالحا، ولكن بلي بسوء الحفظ^(٤٩٣).

وقال ابن أبي حاتم عن أبيه: حدثني سويد بن سعيد قال: سمعت أنا وحمزة الزيات من أبان سمعا كثيرا، فلقيت حمزة فأخبرني أنه رأى النبي ﷺ فعرض عليه ما سمعنا، فلم يعرف منها إلا شيئا يسيرا، فتركنا الحديث عنه^(٤٩٤).

وقال عفان قال لي أبو عوانة: "جمعت أحاديث الحسن عن الناس ثم أتيت بها أبان ابن أبي عياش، فحدثني بها كلها" وقال أبو عوانة مرة: "لا أستحل أن أروي

(٤٨٩) (ضعفاء العقيلي) (٤٠ / ١).

(٤٩٠) (الضعفاء والمتروكين) للنسائي: (ص / ١٤) (ميزان الاعتدال) (١ / ١١) (تهذيب التهذيب) (١ / ٩٨).

(٤٩١) (تهذيب الكمال) (٢ / ٢٢) (تهذيب التهذيب) (١ / ٩٨).

(٤٩٢) (الضعفاء والمتروكون) للدارقطني: (١ / ٢٥٨) (سنن الدارقطني) (١ / ٣٥) (٢ / ٣٢) وانظر: (من تكلم فيه الدارقطني في كتاب السنن من الضعفاء والمتروكين والمجهولين) لابن زريق: (١ / ٣١) (وموسوعة أقوال أبي الحسن الدارقطني في رجال الحديث وعلمه) (١ / ٢٨).

(٤٩٣) (الجرح والتعديل) (٢ / ٢٩٥).

(٤٩٤) (الجرح والتعديل) (٢ / ٢٩٥) وانظر: (سؤالات البردعي لأبي زرعة الرازي) (٢ / ٤٧٨ - ٤٧٩) (إكمال تهذيب الكمال) (١ / ١٦٩).

عنه شيئاً" (٤٩٥).

وكان أبو عوانة يقول لا أستحل أن أروي عنه شيئاً، أتيت به بكتاب فيه حديث من حديثه، وفي أسفل الكتاب حديث رجل من أهل واسط فقراه علي أجمع.

وقال ابن أبي حاتم: سئل أبو زرعة عن أبان ابن أبي عياش؟ فقال: بصري ترك حديثه، ولم يقرأ علينا حديثه. فقليل له: كان يتعمد الكذب؟ قال: لا، ولكنه واه بجرة، كان يسمع الحديث من أنس وشهر بن حوشب ومن الحسن فلا يميز بينهم (٤٩٦).

وقال ابن عدي: "عامه ما يرويه لا يتابع عليه، وهو بين الأمر في الضعف، وأرجو أنه لا يتعمد الكذب، إلا أنه يشبه عليه ويغلط، وهو إلى الضعف أقرب منه إلى الصدق، وساق له بعض المناكير، ثم قال: "أرجو أنه لا يتعمد الكذب، لكنه يشبهه عليه ويغلط، وعامه ما أتى فيه من رواية الجهوليين" (٤٩٧).

وقال أبو إسحاق السعدي الجوزجاني: "ساقط" (٤٩٨).

وقال محمد بن عثمان بن أبي شيبة: سألت ابن المديني - يعني عنه - فقال: كان ضعيفاً ضعيفاً عندنا (٤٩٩).

وقال الساجي في كتاب "الجرح والتعديل" تأليفه: كان رجلاً صالحاً سخيماً كريماً، فيه غفلة، يهتم في الحديث ويخطئ فيه، روى عنه الناس، ترك حديثه لغفلة

(٤٩٥) انظر: (تاريخ يحيى بن معين) للدوري: (٤ / ١٤٦) (تاريخ أسماء الضعفاء والكذابين) لابن شاهين: (ص / ٤٦) (الكامل في الضعفاء) (١ / ٣٨٢) (تهذيب الكمال) (٢ / ٢١) (تهذيب التهذيب) (١ / ٩٨).

(٤٩٦) (سؤالات البرذعي لأبي زرعة الرازي) (٢ / ٤٧٨).

(٤٩٧) (الكامل في الضعفاء) (١ / ٣٨٦) (تهذيب الكمال) (٢ / ٢٣).

(٤٩٨) (إكمال تهذيب الكمال) (١ / ١٦٨) (تهذيب التهذيب) (١ / ٩٩).

(٤٩٩) (سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة لعلي بن المديني) (ص / ٥٤).

كانت فيه لم يحدث عنه شعبة، ولا عبد الرحمن، ولا يحيى، وقيل لشعبة: ما تقول في يونس عن الحسن؟ قال: سمن وعسل، قيل: فعون عن الحسن؟ قال: خل وزيت، قيل: فأبان قال: إن تركني وإلا تقيأت. وفي رواية: بول حمار منتن^(٥٠٠).

وقال أبو عبيد الآجري: قلت لأبي داود: ابن أبي عياش يكتب حديثه؟

قال: لا يكتب حديثه^(٥٠١).

وقال أبو عبد الله الحاكم في "تاريخ نيسابور": وصالح بن محمد جزرة:

ضعيف، أبو بكر ابن عياش ليس حديثه بشيء^(٥٠٢).

وقال الحاكم أبو أحمد: "منكر الحديث تركه شعبة وأبو عوانة ويحيى وعبد

الرحمن"^(٥٠٣).

وقال الأنصاري: قال لي سلام ابن أبي مطيع: لا تحدث عن أبان شيئا^(٥٠٤).

وقال ابن سعد: مصري متروك الحديث^(٥٠٥).

وذكره يعقوب بن سفيان الفسوي في "باب من يرغب عن الرواية عنهم

وكنت أسمع أصحابنا يضعفونهم"^(٥٠٦).

وذكره البرقي في (طبقة من ترك حديثه) وابن شاهين في كتاب (الضعفاء

والكذابين) وقال في كتاب (المختلف فيهم): قد روى عنه نبلاء الرجال فما نفعه

(٥٠٠) (إكمال تهذيب الكمال) (١/ ١٦٨).

(٥٠١) (سؤالات الآجري) (ص/ ٣١٩) (إكمال تهذيب الكمال) (١/ ١٦٩).

(٥٠٢) (إكمال تهذيب الكمال) (١/ ١٦٩).

(٥٠٣) (الأسامي والكنى) لأبي أحمد الحاكم: (١/ ١٦) (إكمال تهذيب الكمال) (١/ ١٧٠) (تهذيب

التهذيب) (١/ ١٠١).

(٥٠٤) (إكمال تهذيب الكمال) (١/ ١٦٨).

(٥٠٥) (الطبقات الكبرى) لابن سعد: (٧/ ٢٥٤) (إكمال تهذيب الكمال) (١/ ١٦٩).

(٥٠٦) (إكمال تهذيب الكمال) (١/ ١٦٩).

ذلك ولا يعمل على شيء من روايته إلا ما وافقه عليه غيره، وما انفرد به من حديث فليس عليه عمل، وذكر عن شعبة أنه قال: لولا الحياء ما صليت عليه وضرب أحمد بن حنبل على حديثه^(٥٠٧).

وقال ابن الجارود في كتاب (الضعفاء) والجوزقاني في كتاب (الموضوعات): متروك^(٥٠٨).

قلت: وعبد العزيز بن أبان:

وقال الحسين بن حبان: سألت أبا زكريا -يعني بن معين- عن الواقدي؟ فقال: كان كذابا.

قلت: فعبد العزيز بن أبان مثله؟

قال: لا ولكنه ضعيف واه ليس بشيء.

قلت: ما تنقم عليه؟

قال: غير شيء أحاديث كذب ليس لها أصل^(٥٠٩).

وقال: كذاب خبيث يضع الحديث^(٥١٠).

وقال أيضا: كذاب يدعي ما لم يسمع^(٥١١).

(٥٠٧) المرجع السابق.

(٥٠٨) المرجع السابق.

(٥٠٩) تاريخ بغداد (١٠ / ٤٤٤) تهذيب الكمال (١٨ / ١١١) تهذيب التهذيب (٦ / ٣٣٠).

(٥١٠) (سؤالات ابن الجنيد) (ص / ٢٩٣) تاريخ بغداد (١٠ / ٤٤٤) تهذيب الكمال (١٨ / ١١١)

تهذيب التهذيب (٦ / ٣٣٠) الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي: (٢ / ١٠٨).

(٥١١) (الكامل في الضعفاء) لابن عدي: (٥ / ٢٨٨) الضعفاء الكبير (٣ / ١٦).

وقال معاوية بن صالح عن ابن معين: كان -والله- كذاباً (٥١٢).

وقال ابن أبي خيثمة عن ابن معين: لم يكن بشيء وضع أحاديث على سفيان (٥١٣).

وسأله الدارمي، قال: من أين جاء ضعفه؟ قال: كان يأخذ أحاديث الناس فيرويه (٥١٤).

وقال محمد بن عبد الله بن نمير: هو كذاب (٥١٥).

وقال أبو الحسن بن القطان: فأما عبدالعزيز بن أبان، الذي عين أبو محمد بالذكر، فهو أبو خالد القرشي متروك، متهم بوضع الأحاديث، وكان ابن معين، يقسم أنه كذاب، وقال: إنه وضع أحاديث عن سفيان الثوري (٥١٦).

عن يحيى قال: عبدالعزيز بن أبان ليس بشيء، وقال: كذاب يدعي ما لم يسمع وأحاديث لم يخلقها الله قط (٥١٧).

وقال أبو حاتم: متروك الحديث، لا يشتغل به، تركوه، لا يكتب حديثه (٥١٨).

(٥١٢) (تهذيب التهذيب) (٦/٣٣١).

(٥١٣) المرجع السابق: (٦/٣٣٠).

(٥١٤) (الكامل في الضعفاء) (٥/٢٨٨) (المجروحين) لابن حبان (٢/١٤٠) (تاريخ بغداد) (١/٣٧).

(٥١٥) (الضعفاء والمتروكون) لابن الجوزي: (٢/١٠٨).

(٥١٦) (بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام) لابن القطان: (٣/٤٥٣).

(٥١٧) (الكامل في الضعفاء) لابن عدي: (٥/٢٨٨) (الضعفاء الكبير) (٣/١٦).

(٥١٨) (الجرح والتعديل) (٥/٣٧٧) (تهذيب الكمال) (١٨/١١٢) (تهذيب التهذيب) (٦/٣٣١).

وقال أبو زرعة: ضعيف، وقال ابن أبي حاتم: فقلت له: يكتب حديثه؟ قال: ما يعجبني إلا على الاعتبار، قال: وترك أبو زرعة حديثه، وامتنع علينا من قراءته وضربنا عليه^(٥١٩).

وقال النسائي: متروك الحديث، وقال مرة: ليس بثقة ولا يكتب حديثه^(٥٢٠).

وقال عبد الله ابن المديني عن أبيه: ليس هو بذلك، وليس هو في شيء من كتبي^(٥٢١).

وقال يعقوب بن شيبة: هو عند أصحابنا جميعا متروك كثير الخطأ كثير الغلط وقد ذكروه بأكثر من هذا، وسمعت محمد بن عبد الله بن نمير يقول: ما رأيت أحدا أبين أمر منه، وقال: هو كذاب^(٥٢٢).

وقال ابن عدي: روى عن الثوري غير ما ذكرت من البواطيل وعن غيره^(٥٢٣).

وقال ابن سعد: وكان كثير الرواية عن سفيان ثم خلط بعد ذلك فأمسكوا عن حديثه^(٥٢٤).

(٥١٩) (الجرح والتعديل) (٣٧٧ / ٥).

(٥٢٠) (الضعفاء والمتروكون للنسائي: (ص / ٧٢) (تهذيب التهذيب) (٦ / ٣٣١).

(٥٢١) (تهذيب التهذيب) (٦ / ٣٣٠).

(٥٢٢) (تهذيب التهذيب) (٦ / ٣٣١).

(٥٢٣) (الكامل في الضعفاء) (٥ / ٢٨٨) (تهذيب الكمال) (١٨ / ١١٢) (تهذيب الكمال في أسماء الرجال) للذهبي: (٦ / ٩٩) (تهذيب التهذيب) (٦ / ٣٣١).

(٥٢٤) (الطبقات الكبرى) لابن سعد: (٦ / ٤٠٤) (تهذيب الكمال) (١٨ / ١١٣) (تهذيب التهذيب) (٦ / ٣٣١).

وقال الحاكم: روى أحاديث موضوعة، وكذا قال أبو سعيد النقاش^(٥٢٥).

وقال الخليلي: ضعفه والحمل عليه^(٥٢٦).

وقال أبو علي النيسابوري: متروك^(٥٢٧).

وقال أبو نعيم الأصبهاني: روى عن مسعر والثوري المناكير لا شيء^(٥٢٨).

وقال البخاري: عبدالعزيز بن أبان أبو خالد القرشي عن الثوري تركوه^(٥٢٩).

وقال: تركه أحمد^(٥٣٠).

وعن عبدالله بن أحمد بن محمد بن حنبل: ذكر له أن عبدالعزيز ابن أبان حدث عن الثوري، فقال: كل من حدث به عن سفیان، فهو كذاب. قال: وتركته لما حدث بمحدث المواقيت^(٥٣١).

وقال أبو حاتم الرازي: تركه أحمد ابن حنبل، ويقول: أسقطوا حديثه^(٥٣٢).

(٥٢٥) (تهذيب التهذيب) (٦/ ٣٣١).

(٥٢٦) المرجع السابق.

(٥٢٧) المرجع السابق.

(٥٢٨) (الضعفاء للأصبهاني: (ص/ ١٠٥) الترجمة: (١٢٩) (تهذيب التهذيب) (٦/ ٣٣١).

(٥٢٩) (التاريخ الصغير) (ص/ ٧٤).

(٥٣٠) (التاريخ الكبير) (٦/ ٣٠) (التاريخ الأوسط) (٢/ ٣١٢).

(٥٣١) (العلل ومعرفة الرجال) (٢/ ٥٠) (الجرح والتعديل) (٥/ ٣٧٧) (ضعفاء العقيلي) (٣/ ١٦).

(الكامل في الضعفاء) (٥/ ٢٨٨) (تاريخ أسماء الضعفاء والكذابين لابن شاهين: (ص/ ١٣٦).

(تاريخ بغداد) (١٠/ ٤٤٤) (بحر الدم) (ص/ ١٠٠) (تهذيب الكمال) (١٨/ ١٠٩) (تهذيب

التهذيب) (٦/ ٣٣١) (تهذيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال) (٦/ ٩٩) (تاريخ الإسلام) (٥/

١١١) "ت بشار" (ميزان الاعتدال) (٢/ ٦٢٢).

(٥٣٢) (الجرح والتعديل) (٥/ ٣٧٧).

وقال ابن حبان: تركه أحمد ابن حنبل، وكان شديد الحمل عليه^(٥٣٣).

وقال أبو زرعة: سمعت ابن نمير يقول: ما مات عبدالعزيز بن أبان حتى قرأ ما ليس من حديثه^(٥٣٤).

وذكره أبو زرعة الرازي في (أسامي الضعفاء)^(٥٣٥).

وقال الأصبهاني: عبدالعزيز بن أبان القرشي أبو خالد الأموي الكوفي يروي عن مسعر والثوري المناكير لا شيء^(٥٣٦).

وقال ابن حزم: متفق على ضعفه^(٥٣٧).

وقال يعقوب بن شيبة: هو عند أصحابنا جميعاً متروك كثير الخطأ كثير الغلط، وقد ذكروه بأكثر من هذا، وسمعت محمد بن عبد الله بن نمير يقول: ما رأيت أحداً أبين أمر منه، وقال: هو كذاب^(٥٣٨).

وقال البزار: لم يكن بالقويِّ وإنما يكتب من حديثه ما لم ينفرد به^(٥٣٩).

وقال الدار قطني: متروك، وقال: ضعيف، وذكره في (الضعفاء)^(٥٤٠).

-
- (٥٣٣) (المجروحون) (٢/٦٦).
- (٥٣٤) (سؤالات البرذعي) (ص/٣٣٣).
- (٥٣٥) (أسامي الضعفاء) (١٩٧).
- (٥٣٦) (الضعفاء للأصبهاني: (ص/١٠٥) (تهذيب التهذيب) (٦/٣٣١).
- (٥٣٧) (تهذيب التهذيب) (٦/٣٣١).
- (٥٣٨) المرجع السابق.
- (٥٣٩) (مسند البزار) (٢/١٤٢، ١٨٧).
- (٥٤٠) (الضعفاء والتروكين) للدار قطني: (٣٤٨) (العلل) له (٦/١٩٣) (السنن) له (٢/١٨٢ و ٢٦٤) (السنن) له: (٤/٢٦٤) (التهذيب) (٦/٣٣٠).

وعلى هذا فهو حديث باطل من حديث الثوري، ليس له أصل من حديثه.

أما رواية عبدالعزيز بن خالد التي تقدمت عند ابن ناصر في (الترجيح) فقال عنها محمد بن زياد التكلة: عبدالعزيز بن خالد قال عنه أبو حاتم: شيخ^(٥٤١) وقال الذهبي في (الكاشف): صدوق^(٥٤٢) وقال ابن حجر في (التقريب) مقبول^(٥٤٣).

قال ابن ناصر في (الترجيح) (٦٤) إنه روي عن محمد بن فضيل ابن غزوان عن أبان به مرفوعا.

ولكن عزاه ابن حجر في (أحاديث منتقدة في المشكاة) (٣ / ١٧٨١) لمحمد بن فضيل في كتاب (الدعاء) عن ابن عمر موقوفا، ولم أجده في المطبوع من كتاب الدعاء.

ويبينه ابن حجر في (النكت الطراف) (٦ / ٢٨١) فقال بعد أن عزاه للدارقطني من حديث ابن فضيل عن أبان عن أبي الجوزاء: "لكن في رواية محمد بن فضيل مخالفة، قال: "عن ابن عمر" بضم العين، وخالف أيضا في بعض سياق المتن، وأبان متروك".

فهذا اختلاف مداره عن أبان، وحاله كما قال ابن حجر، فلا عبرة بروايته وخلافه^(٥٤٤).

ورواه عن أبي الجوزاء أيضا مرفوعا: عمران بن مسلم.

قال الحافظ العقيلي: حدثناه يحيى بن عثمان، قال: حدثنا نعيم بن حماد، قال: حدثنا يحيى بن سليمان، عن عمران بن مسلم، عن أبي الجوزاء، عن عبدالله بن

(٥٤١) (الجرح والتعديل) (٥ / ٣٨٠).

(٥٤٢) (الكاشف) (١ / ٦٥٤).

(٥٤٣) (تقريب التهذيب) (٢ / ٣٥٦).

(٥٤٤) (الدرة اليتيمة) (ص / ١٨٤).

عمرو، عن النبي ﷺ أنه قال لرجل: "ألا أخبرك؟ ألا أمنحك؟" وذكر صلاة التسايح بطوله (٥٤٥).

لكن الصحيح وقف هذا الطريق.

كذا رواه مرفوعاً من حديث عمران بن مسلم، قال البيهقي في (شعب الإيمان) (٥٤٦) بعد أن أخرج رواية أبي جناب المرفوعة "ورواه قتبية بن سعيد، عن يحيى بن سليم الطائفي، عن عمران بن مسلم، عن أبي الجوزاء قال: نزل علي عبدالله بن عمرو بن العاص فذكر هذا الحديث، ولم يرفعه إلى النبي ﷺ، ولم يذكر التسيحات ابتداء القراءة، إنما ذكرها بعدها، ثم ذكرها في جلسة الاستراحة كما ذكرها سائر الرواة، والله أعلم". وقد تقدم.

قلت: فصرح البيهقي أنه لم يرفعه، وقتبية بن سعيد أوثق من أبي نعيم، فالأرجح الوقف.

لكن عمران بن مسلم ضعيف جداً، تقدمت ترجمته.

فبان بذلك أن عمرو بن مالك النكري رواه مرفوعاً فيما رواه عنه، مهدي بن ميمون، وتابع عمراً على الرفع أبو جناب، وأبان ابن أبي عياش، وعمران بن مسلم وهم ضعفاء جداً، وخالفهم، المستمر بن ريان، فوقفه على عبدالله بن عمرو، وهو ثقة. كما تقدم.

قال الحافظ ابن حجر: لكن اختلف فيه على أبي الجوزاء، فقيل عنه، عن عبدالله بن عباس، وقيل عنه، عن عبدالله بن عمرو عنه، عن عبدالله بن عمر، مع الاختلاف عليه في رفعه ووقفه، وفي المقول له في المرفوع، قيل: هو العباس، أو

(٥٤٥) (الضعفاء الكبير) للعقيلي: (١/ ١٢٤).

(٥٤٦) (شعب الإيمان) (١/ ٤٢٩).

جعفر، أو عبدالله بن عمرو، أو عبدالله بن عباس، وهذا اضطراب شديد، وقد أكثر الدار قطني من تخريج طرقه على اختلافها^(٥٤٧).

وعليه: فلا يثبت هذا الحديث عن أبي الجوزاء من وجه صالح للاعتبار؛ فما هي إلا أباطيل، ومناكير وواهيات، وأقوى طرقه طريق مهدي بن ميمون^(٥٤٨).

وبعد كتابة ما تقدم وجدت كلاما جيدا للدكتور محمد زياد التكلة، ونحن نقل للقارئ الفاضل كلامه بطوله، قال -حفظه الله-:

وقد اختلف على أبي الجوزاء كذلك، فروي عنه عن عبدالله بن عمرو، مرفوعا وموقوفا:

• فعلق أبو داود عن المستمر بن ريان؛ وأسند علي بن سعيد النسائي في (سؤالات أحمد) كما في (أمالى الأذكار) (٥٢) و(النكت الظرف) (٦ / ٢٨٠) - وعنه الخلال في (العلل) كما في (معرفة الخصال المكفرة) (٤٨) - عن مسلم بن إبراهيم، عن المستمر بن الريان، عن أبي الجوزاء، عن عبدالله بن عمرو موقوفا.

وهذا إسناد فرد غريب، ورجاله ثقات، وهو إسناد معلول في نقدي، ويأتي مزيد كلام عليه ضمن تحرير كلام الإمام أحمد على الحديث.

• ورواه الخطيب (١٨) - ومن طريقه ابن طولون في (الترشيح) (٣١) - من طريق يحيى بن السكن عن المستمر به موقوفا.

ويحيى ضعيف؛ بل أتهم بالكذب، وقد رواه على وجه آخر، ورفع:

(٥٤٧) (أمالى الأذكار في فضل صلاة التسايح) (ص / ٥٠).

(٥٤٨) (فضل الرحيم الودود) (١٤ / ٤٦٥).

• فرواه الخطيب في جزئه - ومن طريقه ابن طولون في (الترشيح) (٣٢) -
من طريق يحيى بن السكن، ثنا غياث بن المسيب الراسبي، عن أبي الجوزاء، عن ابن
عمرو مرفوعاً.

وفيه أيضاً جهالة غياث.

• ورواه العقيلي: (١ / ١٢٤) من طريق نعيم بن حماد، ثنا يحيى ابن سليم،
عن عمران بن مسلم، عن أبي الجوزاء، عن عبدالله بن عمرو مرفوعاً.

وعلقه البيهقي في (الشعب) (٥١١/٢) عن قتيبة بن سعيد، عن يحيى بن
سليم، عن عمران، عن أبي الجوزاء، قال: نزل عليّ عبدالله بن عمرو.. فذكره
موقوفاً.

وقتيبة أرفع من نعيم جداً، فالوقف أصح، ولكن يحيى بن سليم الطائفي لين،
وفي روايته عن عمران بن مسلم القصير مناكير كما قال ابن حبان، ويأتي الكلام
عليه أكثر في تخريج حديث الذكر في السوق.

• ورواه الدار قطني في (جزئه) (٧) - ومن طريقه الخطيب (١٩) وابن
طولون في (الترشيح) (٣٣) - من طريق عبدالعزيز بن أبان، ثنا سفيان الثوري، عن
أبان ابن أبي عياش، عن أبي الجوزاء، عن عبدالله بن عمرو مرفوعاً.

وعبدالعزيز كذاب، وقد توبع:

• فقال ابن ناصر الدين في (الترجيح) (٦٣-٦٤): إن عبدالعزيز ابن خالد
رواه عن إبراهيم بن طهمان، عن أبان ابن أبي عياش، عن أبي الجوزاء، عن ابن عمرو
مرفوعاً.

وعبدالعزيز بن خالد قال عنه أبو حاتم: شيخ، وقال الذهبي في (الكاشف):
صدوق، وقال ابن حجر في (التقريب): مقبول.

قال ابن ناصر الدين في (الترجيح) (٦٤): إنه رُوي عن محمد بن فضيل بن غزوان، عن أبان به مرفوعاً.

ولكن عزاه ابن حجر في (أحاديث منتقدة في المشكاة) (٣ / ١٧٨١) لـ محمد بن فضيل في كتاب (الدعاء) عن ابن عُمر موقوفاً، ولم أجده في المطبوع من كتاب (الدعاء).

ويُنه ابن حجر في (النكت الظراف) (٦ / ٢٨١)، فقال بعد أن عزاه للدارقطني من حديث ابن فضيل عن أبان عن أبي الجوزاء: "لكن في رواية محمد بن فضيل مخالفة، قال: "عن ابن عُمر" بضم العين، وخالف أيضاً في بعض سياق المتن، وأبان متروك".

فهذا اختلاف مداره عن أبان، وحاله كما قال ابن حجر، فلا عبرة بروايته وخلافه.

• ورواه الفضل بن جعفر التميمي في (نسخة أبي مُسهَر) وغيره (٣٦) والبيهقي في (شعب الإيمان) (٢ / ٥٠٩) رقم: (٦٠٤) والخطيب في (جزئه) (٢٠) -ومن طريقه ابن طولون في (الترشيح) (٣٤) - وابن عساكر في (زيادته) بهامش (جزء الخطيب) من طريق محمد بن حميد الرازي، ثنا جرير بن عبد الحميد، قال: وجدتُ بخطي عن أبي جناب الكلبي، عن أبي الجوزاء، عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً. وفيه جعل تسييح جلسة الاستراحة قبل القراءة.

وابن حميد متهم بالكذب، وقد خولف عن أبي جناب كما سبق.

فظهر بذلك أن جميع الطرق إلى أبي الجوزاء عن ابن عمرو واهية، إلا طريق المستمر، وهي موقوفة.

ومن الاختلاف على أبي الجوزاء ما روي عنه موقوفاً عليه، فقال ابن حجر كما نقل ابن علان في (الفتوحات الربانية) (٤ / ٣١٩): أخرجه الدارقطني رقم: (٨) بسنده عنه أنه كان إذا نودي بالظهر أتى المسجد فيقول للمؤذن: لا تعجلني عن ركعات، فيصلها بين الأذان والإقامة.

قلت: هو من رواية عباد بن عباد المهلبي، عن النكري، عن أبي الجوزاء، وسنده ضعيف لأجل النكري.

وجاء في رواية أشرس عن أبي مالك العقيلي عن أبي الجوزاء عند الخطيب، وهي رواية واهية أيضاً.

والحاصل في رواية أبي الجوزاء كما قال ابن حجر في (أمالى الأذكار) (٥٣): "اختلف فيه على أبي الجوزاء، فقليل: عنه عن عبدالله بن عباس، وقيل: عنه عن عبدالله بن عمرو، وقيل: عنه عن عبدالله بن عمر، مع الاختلاف عليه في رفعه ووقفه، وفي المقول له في المرفوع؛ قيل: هو العباس، أو جعفر، أو عبدالله بن عمرو، أو عبدالله بن عباس، وهذا اضطراب شديد، وقد أكثر الدارقطني من تخريج طرقه على اختلافها".

قلت: وعلى كل حال فأبو الجوزاء يُرسل كثيراً كما قال ابن حجر في (التقريب) وثبت إرسال أبي الجوزاء عن عدد من الصحابة، كعمر وابن مسعود وعلي وعائشة، وقال ابن عدي: وأبو الجوزاء روى عن الصحابة: ابن عباس وعائشة وابن مسعود وغيرهم، وأرجو أنه لا بأس به، ولا يصح روايته عنهم أنه سمع منهم. ويقول البخاري: في إسناده نظر: إنه لم يسمع من مثل ابن مسعود وعائشة وغيرهما، لا أنه ضعيف عنده. انظر (الكامل) (١ / ٤٠٢) و(الإكمال) لمغلطاي: (٢ / ٢٩٣).

وعلى هذا فلو صح إلى أبي الجوزاء فيحتاج إلى إثبات سماعه من الصحابي، ولم أقف على ذلك في حديثنا هذا من طريق صحيح، حتى رواية المستمر الموقوفة لم يقع فيها التصريح بالسماع في رواية الخطيب، ولم تظهر فيما ذكره أبو داود، ولم أجد لأبي الجوزاء رواية عن عبدالله بن عمرو في غير هذا الحديث؛ لا في (تحفة الأشراف) ولا في (إتحاف المهرة) - وهما مجمع أصول الأحاديث الصحيحة - ولا فيما راجعتُ غيرهما، اللهم إلا رواية باطلة في دعاء صلاة الحاجة، رواها إسماعيل التيمي في (الترغيب) (١٢٦٧) وأبو موسى المدني كما في (جلاء الأفهام) (١٤١) مشهور سلمان وعبدالغني المقدسي في (الدعاء) (٥٩) والضياء في (العدة للكرب والشدة) (٤٣) وسندها شديد الضعف إلى أبي الجوزاء.

فدل ذلك على أن رواية أبي الجوزاء عن عبدالله بن عمرو غريبة، والغالب أنها لا تثبت أصلاً، والله أعلم^(٥٤٩) انتهى.

(٥٤٩) (الدرة اليتيمة) (ص/١٨٣ - ١٨٦).

وجاء من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده.

قال الخطيب: فأخبرني أبو الحسن، محمد بن عبدالواحد، حدثنا علي بن عمر ابن مهدي المعدل، حدثنا أبو بكر، عبدالله بن سليمان بن الأشعث، قراءةً علينا من لفظه.

(ح) وأخبرني علي ابن أبي علي البصري، حدثنا علي بن عمر، الحربي، حدثنا عبدالله بن سليمان، حدثنا محمود بن خالد، حدثنا عمر بن عبدالواحد، عن ابن ثوبان، حدثني الثقة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن رسول الله ﷺ أنه قال لجعفر:

"ألا أهب لك، ألا أمنحك، ألا أفيدك، ألا أعطيك؟" حتى ظننت أنه سيعطيني جزيلاً من الدنيا.

قال: قلت: بلى، يا رسول الله!

قال: "تصلي في كل يوم، أو في كل ليلة، أو في كل جمعة، أو في [كل] شهر، أو في كل سنة: تقرأ بأم القرآن وسورة، ثم (تكبر، وتحمد، وتسبح، وتهلل) قبل أن تركع خمس عشرة مرة، وإذا ركعت عشراً، وإذا قلت: (سمع الله لمن حمده) عشراً، وإذا سجدت عشراً، وإذا رفعت رأسك عشراً، في كل ركعة ثلاث مئة، وفي كل أربع ركعات ألفاً ومئتين، يغفر الله لك ذنوبك: ما أسررت وما أعلنت".

وأخرجه الدار قطني قال: حدثنا أبو بكر بن عبدالله بن سليمان ابن الأشعث، قراءةً عليه من لفظه، ثنا محمود بن خالد، ثنا الثقة، عن عمر بن

عبدالواحد، عن ابن ثوبان، قال: حدثني عمرو بن شعيب عن أبيه، عن جده فذكره (٥٥٠).

قال الدار قطني: غريب عن ابن عمرو. وقال ابن حجر: حديث غريب من هذا الوجه (أمالي الأذكار).

وإسناده ضعيف للذي لم يسم، وابن ثوبان اسمه عبدالرحمن بن ثابت بن ثوبان مختلف فيه، يأتي الكلام عليه.

(٥٥٠) ذكر صلاة التسبيح للدار قطني برقم: (٩) (الترجيح لحديث التسابيح) (ص/ ٦٥) (أمالي الأذكار في فضل صلاة التسبيح) (ص/ ٢٨).

أما حديث عبدالله بن عمرو، فأنبأنا به أبو علي محمد بن أحمد الشهرزوري مشافهة، عن يونس ابن أبي إسحاق، عن أبي الحسن ابن المقر أبو الكرم، عن أبي الحسين ابن المهدي، أنا أبو الحسن علي بن عمر الحافظ، ثنا عبدالله بن سليمان بن الأشعث، ثنا محمود بن خالد، عن الثقة، عن عمر بن عبدالواحد، عن ابن ثوبان، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده رضي الله عنه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، أنه قال لجعفر ابن أبي طالب رضي الله عنه: "ألا أهب لك؟ ألا أحبك... فذكر نحو ما تقدم، وقال فيه: "تصلي كل يوم، أو كل ليلة، أو كل جمعة، أو كل شهر، أو كل سنة..." الحديث، وقال فيه: "تكبر وتحمد، وتسبح وتلعلل... إلى آخره، هذا حديث غريب من هذا الوجه، أخرجه ابن شاهين في كتاب الترغيب، من وجه آخر ضعيف، عن عمرو بن شعيب، وقال فيه: إن النبي صلى الله عليه وسلم قال للعباس... فذكر نحو حديث ابن عباس^(٥٥١).

قال دكتور محمد زياد التكلة: هكذا عند الدار قطني، و(الترجيح) لابن ناصر الدين (٦٤) و(الترشيح والتصحيح) للسيوطي: (٢٣) ولكن وقع عند الخطيب: "ابن ثوبان: حدثني الثقة عن عمرو بن شعيب". فجعل المبهمة الثقة بين ابن ثوبان وعمرو، لا بين محمود وعمرو.

ولعل الصواب ما عند الجماعة، وقارن بما أورده الزبيدي في (إتحاف السادة المتقين) (٣/ ٤٧٩) (حديث صلاة التسايح) (ص/ ٢٠).

قلت: وهذا معل بجهالة الثقة.

وفيه: ابن ثوبان وهو عبدالرحمن بن ثابت بن ثوبان العنسي أبو عبدالله الدمشقي.

قال الأثرم عن أحمد: أحاديثه مناكير.

(٥٥١) (أما في الأذكار في صلاة التسايح) (ص/ ٥٠).

وقال محمد بن الوراق عن أحمد: لم يكن بالقوي في الحديث.

وقال إبراهيم بن الجنيد عن ابن معين: صالح، وقال مرة عنه: ضعيف، وقال الدوري عن ابن معين والعجلي وأبو زرعة الرازي: لين.

وقال معاوية بن صالح عن ابن معين: ضعيف. قلت: يكتب حديثه؟ قال: نعم على ضعفه، وكان رجلا صالحا.

وقال ابن أبي خيثمة عن ابن معين: لا شيء.

وقال يعقوب بن شيبة: اختلف أصحابنا فيه، فأما ابن معين فكان يضعفه، وأما علي فكان حسن الرأي فيه، وقال: ابن ثوبان رجل صدق لا بأس به، وقد حمل عنه الناس، وقال عمرو بن علي: حديث الشاميين ضعيف إلا نفيرا فاستثناه منهم.

وقال عثمان الدارمي عن دحيم: ثقة يرمي بالقدر، وقال أبو حاتم: ثقة يشوبه شيء من القدر، وتغير عقله في آخر حياته، وهو مستقيم الحديث.

وقال أبو داود: كان فيه سلامة، وليس به بأس، وكان مجاب الدعوة.

وقال النسائي: ضعيف، وقال مرة: ليس بالقوي، وقال مرة: ليس بثقة.

وقال صالح بن محمد: شامي صدوق إلا أن مذهبه القدر، وأنكروا عليه أحاديث يروونها عن أبيه عن مكحول. وقال أيضا: لم يسمع من بكر بن عبدالله المزني شيئا، وقال ابن خراش: في حديثه لين، وقال ابن عدي: له أحاديث سالحة، وكان رجلا صالحا ويكتب حديثه على ضعفه وأبوه ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات^(٥٥٢).

وقال العجلي: عبدالرحمن بن ثابت بن ثوبان: "شامي" لا بأس به^(٥٥٣).

(٥٥٢) (تهذيب التهذيب) (٦/ ١٥٠-١٥٢).

(٥٥٣) (الثقات) للعجلي: (ص/ ٢٨٩).

سمعت يحيى يقول: عبدالرحمن بن ثابت بن ثوبان ليس به بأس^(٥٥٤) ووثقه: دحيم، وأبو حاتم.

وقال صالح جزرة: قدرى، صدوق^(٥٥٥).

وقال الذهبي: وقد تتبع الطبراني أحاديثه، فجاءت في كراس تام، ولم يكن بالكثرة، ولا هو بالحجة، بل صالح الحديث^(٥٥٦).

ذكر عبدالرحمن بن ثابت بن ثوبان والخلاف فيه: روى ابن شاهين أن يحيى بن معين قال: ابن ثوبان أصله خراساني نزل الشام ذكر من اختلف العلماء ونقاد الحديث فيه الشام وما ذكره إلا بخير. وفي رواية المفضل بن غسان عنه أنه قال: ليس بشيء.

قال أبو حفص: وهذا القول من يحيى بن معين يوجب التوقف في ابن ثوبان؛ لأن سكوته عن إطرانه وتوثيقه لا يقضي على تضعيفه؛ إنه إذا كان كذلك لم يذكر في الصحيح^(٥٥٧).

وقال يوسف بن حسن ابن عبدالهادي الصالحي: عبدالرحمن بن ثابت ابن ثوبان، أبو عبدالله، العنسي، الدمشقي: قال أحمد: لم يكن بالقوي في الحديث^(٥٥٨).

الذي ظهر لي: أنه ضعيف من جهة حفظه، ورمي بالقدر، واختلط في آخر عمره، والله أعلم.

(٥٥٤) (تاريخ ابن معين) - رواية الدوري: (٤/٤٦٣).

(٥٥٥) (سير أعلام النبلاء) (٧/٣١٣).

(٥٥٦) (سير أعلام النبلاء) (٧/٣١٤).

(٥٥٧) (المختلف فيهم) للحافظ ابن شاهين: (ص/٦٧، ٦٨).

(٥٥٨) (بجر الدم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم) (ص/٩٤) (ضعفاء العقيلي) (٩١٧).

ثم هو من طريق عبدالله بن سليمان بن الأشعث، قال أبو داود السجستاني:
ابني عبدالله هذا كذاب^(٥٥٩).

وكان ابن صاعد يقول: كفانا ما قال أبوه فيه^(٥٦٠).

وقال إبراهيم الأصبهاني: أبو بكر ابن أبي داود كذاب^(٥٦١).

قال السلمي: سألت الدار قطني عن ابن أبي داود، فقال: ثقة إلا أنه كثير
الخطأ في الكلام في الحديث.

وقال ابن عدي: لولا ما شرطنا - وإلا لما ذكرته - إلى أن قال: وهو معروف
بالطلب، وعامة ما كتب مع أبيه، وهو مقبول عند أصحاب الحديث. وأما كلام أبيه
فيه فما أدرى إيش تبين له منه. قلت: الظاهر أنه مختلف فيه فقد وثقه كل من ابن
عدي: مقبول عند أصحاب الحديث، وأبي محمد الخلال: كان أحفظ من أبيه،
والذهبي: كان من كبار الحفاظ وأكثر من ذكر أمثلة تدل على حفظه. وابن شاهين:
أملى (٣٠) ألف حديث من حفظه. وأبو تمام الزيني: لم أر مثله. والدار قطني،
وضعفه أبوه أبو داود، وابن صاعد، وإبراهيم الأصبهاني، وقال البغوي: منسلخ عن
العلم، وقال الوزير علي ابن عيسى: شيخ زيف.

وقال الدار قطني: إنه غريب عن ابن عمرو.

وضعفه ابن الجوزي في (الموضوعات)^(٥٦٢).

وقال ابن حجر: هذا حديث غريب من هذا الوجه.

(٥٥٩) (الكامل في الضعفاء) (٤/٢٦٥).

(٥٦٠) (تاريخ دمشق) (٢٩/٨٦).

(٥٦١) (الكامل في الضعفاء) (٤/٢٦٥).

(٥٦٢) (الموضوعات) (٥٦٢/٢) (١٤٦).

وقال ابن حجر في (الأمالي) (٥١) عقبه: أخرجه ابن شاهين في (كتاب الترغيب) من وجه آخر ضعيف عن عمرو بن شعيب، وقال فيه: إن النبي ﷺ قال للعباس.. فذكر نحو حديث ابن عباس. انتهى (٥٦٣).

(٥٦٣) انظر: (الدرة اليتيمة) (ص/ ١٨٦).

طرق أخرى عن ابن عباس رضي الله عنهما.

أما حديث أبي الجوزاء عن ابن عباس:

فرواه البعض عنه مرفوعاً، وبعضهم موقوفاً.

ونبدأ بما رواه عمرو بن مالك النكري:

وأما حديث عمرو بن مالك النكري عن أبي الجوزاء، عن ابن عباس:

رواه عن عمرو التكري: يحيى بن عمرو بن مالك، وروح بن المسيب، وجعفر ابن سليمان الضبي، وعباد بن عباد المهلب، ومهدي بن ميمون.

أما روح فرواه عن عمرو عن أبي الجوزاء عن ابن عباس مرفوعاً، وخالفه يحيى ابن عمرو وجعفر وعباد فرووه عن عمرو بن مالك النكري عن أبي الجوزاء عن ابن عباس قوله.

وأما مهدي بن ميمون فرواه عن عمرو بن مالك عن أبي الجوزاء عن عبدالله ابن عمرو، فجعل صحابيه "عبدالله بن عمرو بن العاص"! كما تقدم.

قال الدار قطني: حدثنا دعلج بن أحمد بن دعلج، ثنا جعفر بن محمد الترك، أنا يحيى بن يحيى، أنا روح بن المسيب الكلبي، عن عمرو بن مالك، عن أبي الجوزاء، عن ابن عباس، قال: أربع ركعات تصليهن من الليل والنهار، تكبر ثم تقرأ بأم القرآن وسورة، ثم تسبح خمس عشر، وتحمد خمس عشر، وتكبر خمس عشر، وتقلل خمس عشر، يعني ثم ترقع بعد ذلك، ثم تسبح عشرا، وتحمد عشرا، وتكبر عشرا، وتقلل عشرا، ثم ترفع رأسك، وتسبح عشرا، وتحمد عشرا، وتكبر عشرا، وتقلل عشرا، ثم تكبر وتسجد، وتسبح عشرا، وتحمد عشرا، وتكبر عشرا، وتقلل عشرا، ثم ترفع رأسك، وتسبح عشرا، وتحمد عشرا، وتكبر عشرا، وتقلل عشرا، ثم تسجد، وتسبح عشرا، وتحمد عشرا، وتكبر عشرا، وتقلل عشرا، ثم ترفع رأسك،

وتسبح عشراً، وتحمد عشراً، وتكبر عشراً، وتهلل عشراً، فتلك ثلاثمائة تسبيحة سار لمن... " وهي ألف ومائتا تسبيحة في أربع ركعات، فيغفر الله ذنوبك، حديثها وقديمها، سرها وعلانيتها، عمدتها وخطأها، تخرج من ذنوبك كيوم ولدتك أمك، فإن استطعت أن تفعل ذلك في كل يوم فافعل، وإلا فكل جمعة، وإلا فكل شهر، وإلا فكل سنة^(٥٦٤).

روى الخطيب في مصنفه في (صلاة التسبيح)^(٥٦٥) برقم (١٣) قال: أخبرنا أبو الحسن: محمد بن عبدالواحد بن محمد بن جعفر الثاني، ومحمد ابن عبدالملك القرشي، قالوا: أخبرنا علي بن عمر الحافظ -هو الدار قطني- قال: قرئ على عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز -وأنا أسمع-: حدثكم محمد بن عبدالملك ابن أبي الشوارب: حدثنا يحيى ابن عمرو بن مالك، قال: سمعت أبي يحدث عن أبي الجوزاء، قال: بعث ابن عباس إلى أبي الجوزاء، فقال: "ألا أجيزك، ألا أحبوك، ألا أعلمك شيئاً لو كنت أعظم أهل الأرض ذنباً لغفر الله لك؟ قال: أربع ركعات تصليهن قبل الظهر، تقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وسورة، ثم تسبح على إثرها خمس عشرة تسبيحة، وتحمد الله خمس عشرة، وتهلل خمس عشرة، وتكبر خمس عشرة، ثم ترقع، فإذا ركعت سبحت عشراً، وحمدت عشراً، وهللت عشراً، وكبرت عشراً، فإذا خررت ساجداً، فسبح، واحمد الله، وكبر، وهلل، ثم ارفع رأسك فافعل نحواً مما فعلت، ثم ارفع رأسك، فافعل كما فعلت في السجود، هذه بركة واحدة، والثلاث البواقي مثل فعل هذه".

قلت: ومن طريق الدار قطني، أخرجه ابن ناصر في (الترجيح لصلاة التسايح)^(٥٦٦).

(٥٦٤) (الترشيح لبيان صلاة التسبيح) لابن طولون: (ص/٣٩).

(٥٦٥) (صلاة التسبيح) برقم (١٣) انظر: (ذكر صلاة التسبيح) للدار قطني برقم: (٤).

(٥٦٦) (الترجيح لصلاة التسايح) (ص/٦١).

قال: أخبرني عليّ ابن أبي علي البصري، قال: حدثنا علي بن عمر ابن محمد الحربي، قال: حدثنا عبدالله بن سليمان، قال: حدثنا عبدالله بن محمد بن يحيى الضعيف، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا روح ابن المسيب، قال: حدثنا عمرو بن مالك، عن أبي الجوزاء، عن ابن عباس، بهذا الحديث.

وروى الدار قطني في مصنفه في (صلاة التسايح) قال: حدثنا أبو طالب الكاتب: علي ابن أحمد، قال: حدثنا الحسن بن عرفة، قال: حدثنا عباد بن عباد المهلب، عن عمرو بن مالك النكري، عن أبي الجوزاء قال: قال لي ابن عباس رضي الله تعالى عنهما: "ألا أجيئك؟ ألا أفديك؟ ألا أحبوك؟ ألا أدلك؟ قال فقلت: بلى، قال: تقوم للصلاة فتكبر فتقرأ بأم القرآن وسورة، فإذا فرغت سبحت خمس عشرة -يعني مرة- وحمدت خمس عشرة مرة وكبرت خمس عشرة مرة وهملت خمس عشرة مرة، ثم تركع فتسبح عشراً وتحمد عشراً وتكبر عشراً وتهلل عشراً، ثم ترفع رأسك فتسبح عشراً وتحمد عشراً وتكبر عشراً وتهلل عشراً، ثم تسجد فتسبح عشراً وتحمد عشراً وتكبر عشراً وتهلل عشراً، ثم ترفع رأسك فتسبح عشراً وتحمد عشراً وتكبر عشراً وتهلل عشراً، ثم تسجد فتسبح عشراً وتحمد عشراً وتكبر عشراً وتهلل عشراً، ثم تجلس فتقول مثل ذلك، ثم تقوم فتركع ركعة أخرى وتصنع فيها كما صنعت في الأولى، ثم تصلي ركعتين أخريين فتصنع فيهما كما صنعت في هاتين. قال: فيغفر الله لك ذنوبك قديمها وحديثها صغيرها وكبيرها وسرها وعلانيتها وخطأها وعمدها".

قال عبّاد: قال عمرو بن مالك: "كان أبو الجوزاء يأتي المسجد إذا نودي بصلاة الظهر، فيقول للمؤذن: لا تعجلني عن ركعتي فيصلين ما بين الأذان والإقامة إلى الظهر" (٥٦٧).

(٥٦٧) ذكر صلاة التسايح للدار قطني برقم: (٦، ٨) (الترجيح لصلاة التسايح) (ص/ ٦١).

قلت: يحيى بن عمرو بن مالك النكري البصري ضعيف جدا، وقد خالف من هو أوثق منه.

قال يحيى بن معين: ضعيف، وقال أبو زرعة: ضعيف الحديث^(٥٦٨).

وقال النسائي: ضعيف^(٥٦٩).

وقال ابن حبان: كان منكر الرواية عن أبيه ويحتمل أن يكون السبب في ذلك منه، أو من أبيه، أو منهما معا، ولا نستحل أن يطلق الجرح على مسلم قبل الاتصاح، بل الواجب تنكب كل رواية يرويها عن أبيه لما فيها من مخالفة الثقات، والوجود من الأشياء المعضلات، فيكون هو وأبوه جميعا متروكين من غير أن يطلق وضعها على أحدهما ولا يقرهما من ذلك؛ لأن هذا شيء قريب من الشبهة، وهذا حكم جماعة ذكرناهم في هذا الكتاب جبا عن إطلاق القدح فيهم لهذه العلة على أن حماد بن زيد كان يرمي يحيى بن عمرو بن مالك بالكذب^(٥٧٠).

وضعه أيضا: أبو داود والدولابي.

وقال الدار قطني: صويلح يعتبر به.

وقال غيره: كان حماد بن زيد يرميه بالكذب.

وقال العقيلي: لا يتابع على حديثه.

وقال أحمد ابن حنبل: ليس هذا بشيء.

(٥٦٨) (الجرح والتعديل) (١٧٦/٩).

(٥٦٩) (الكامل في الضعفاء) (٢٠٥/٧).

(٥٧٠) (المجروحين) لابن حبان: (٣٧٣/٢).

وقال الساجي: منكر الحديث (٥٧١).

وذكره أبو محمد بن الجارود، وأبو العرب في جملة الضعفاء (٥٧٢).

وقال الدكتور خالد الحايك: يحيى بن عمرو بن مالك وروح بن المسيب ضعيفان، وجعفر بن سليمان وعباد ابن عباد أحسن حالاً منهما.

قال يحيى بن معين: "يحيى بن عمرو بن مالك النكري: ضعيف".

وقال البخاري: "في حديثه نظر".

وقال أبو زرعة الرازي: "ضعيف الحديث".

وقال النسائي: "ضعيف".

وكان حماد بن زيد يرميه بالكذب.

وقال ابن حبان: "منكر الحديث جداً، لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد عن الثقات بالمفاريذ التي لا أصول لها".

وأما روح بن المسيب، فقال يحيى بن معين: "روح بن المسيب أبو رجاء: صويلح".

وقال عبدالرحمن ابن أبي حاتم: سألت أبي عن روح بن المسيب؟ فقال: "هو صالح ليس بالقوي".

قال ابن حبان: "كان روح ممن يروي عن الثقات الموضوعات ويقلب الأسانيد ويرفع الموقوفات... لا تحل الرواية عنه ولا كتابة حديثه إلا للاختبار".

(٥٧١) (تهذيب التهذيب) (٢٦٠ / ١١) (ميزان الاعتدال) (٣٩٩ / ٤).

(٥٧٢) (كمال تهذيب الكمال) (٣٥٠ / ١٢).

قلت: وقال ابن عدي: "يروى عن ثابت ويزيد الرقاشي أحاديث غير محفوظة"^(٥٧٣) وقد سبوا مروياته فوهياه جدا.

وأما جعفر بن سليمان فكان من العبّاد المتقشفين، جالس زهاد البصرة فحفظ عنهم الكلام الرقيق في الزهد، وجمع الرقاق، وله إفرادات ومناكير، وهو صالح الحديث".

وأما عبّاد بن عبّاد المهلبي فصدوق من مشاهير علماء البصرة، وثقه غير واحد، وقال أبو حاتم: "لا يحتج به" وقال ابن سعد في (الطبقات): "لم يكن بالقوي" وقال أيضاً: "ثقة ربما غلط".

وبالنظر إلى الاختلاف على عمرو بن مالك فإننا نُرجّح رواية جعفر وعباد الموقوفة على رواية روح المرفوعة، ويُحتمل أن الاختلاف من عمرو بن مالك نفسه، كان يرفعه أحياناً ويوقفه أحياناً أخرى، ويدلّ على ذلك أن مهدي بن ميمون رواه عنه فجعل صحابي الحديث: (عبدالله بن عمرو)، ورفعاه أيضاً.

ومهدي بن ميمون من الثقات، وهذا يدلّ على أن عمرو بن مالك كان يضطرب فيه^(٥٧٤).

وتابع عمرو بن مالك النكري، عن أبي الجوزاء، عن ابن عباس، كل من محمد ابن جحادة، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وأبو مالك العقيلي.

أما ابن جحادة، فروى عنه: مرفوعاً، وموقوفاً.

أما الآخرون، فروى عنهم موقوفاً، غير مرفوع.

(٥٧٣) (الكامل) (١٤٣/٣).

(٥٧٤) من كلام الدكتور خالد الحايك في (التقيح والترجيح).

وما نسب لأبي الجوزاء فقد تفرد به عمرو بن مالك عنه وهو ضعيف، ولم
يصب من حسنه.

وأما حديث محمد بن جحادة عن أبي الجوزاء، عن ابن عباس المرفوع.

قال الطبراني: حدثنا إبراهيم، قال: حدثنا محرز بن عون، قال: حدثنا يحيى بن عقبة ابن أبي العيزار، عن محمد بن جحادة، عن أبي الجوزاء، قال: قال لي بن عباس: يا أبا الجوزاء، ألا أخبرك ألا أتخفك؟ ألا أعطيك؟ قلت: بلى، فقال سمعت رسول الله ﷺ يقول: "من صلى أربع ركعات يقرأ في كل ركعة أم القرآن وسورة، فإذا فرغ من القراءة، قال: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر، فهذه واحدة حتى يكمل خمس عشرة، ثم ركع فيقولها عشرا، ثم رفع فيقولها عشرا، ثم يسجد فيقولها عشرا، ثم يرفع فيقولها عشرا، ثم يسجد فيقولها عشرا، ثم يرفع فيقولها عشرا، فهذه خمسة وسبعون في كل ركعة حتى يفرغ من أربع ركعات. قال: من صلاهن غفر له كل ذنب صغيره وكبيره قديم أو حديث كان أو هو كائن".

لم يرو هذا الحديث عن محمد بن جحادة إلا يحيى بن عقبة تفرد به محرز^(٥٧٥).

ومن طريقه الخطيب في (صلاة التسيح)^(٥٧٦).

وهو ضعيف جدا.

يحيى بن عقبة ابن أبي العيزار.

قال البخاري: منكر الحديث^(٥٧٧).

(٥٧٥) (المعجم الأوسط) (٣/ ١٨٧) رقم: (٢٨٧٩) قلت: لم به محرز بل القاسم بن الحكم به كما عند الدار قطني في (ذكر صلاة التسيح) برقم: (٣).

(٥٧٦) (صلاة التسيح) للخطيب: (ص/ ٦٨).

(٥٧٧) (التاريخ الصغير) (٢/ ٢٤٨) (التاريخ الكبير) (٨/ ٢٩٧).

وقال ابن حبان: واه^(٥٧٨).

وقال: وكان ممن يروى الموضوعات عن أقوام أثبات، لا يجوز الاحتجاج به بحال من الأحوال^(٥٧٩).

وسمعت يحيى ويقول: يحيى بن عقبة ابن أبي العيزار كذاب حيث عدو لله كان يسخر به ليس ممكن يكتب حديثه^(٥٨٠).

وقال ابن معين: شيخ كوفي ليس بثقة، يكذب^(٥٨١).

وقال: ليس بشيء.

وقال أبو حاتم الرازي: متروك الحديث ذاهب الحديث كان يفتعل الحديث، وقال أبو زرعة: ضعيف الحديث^(٥٨٢).

قلتُ لأبي زرعة: يحيى بن عقبة ابن أبي العيزار؟ قال: ضعيف الحديث^(٥٨٣).

وقال النسائي: يحيى بن عقبة ابن أبي العيزار ليس بثقة^(٥٨٤).

وقال ابن عدي: وعامة ما يرويه لا يتابع عليه^(٥٨٥).

(٥٧٨) (الفتاوى لابن حبان: (٧/٤٠٤)).

(٥٧٩) (المجروحين لابن حبان: (٢/٣٧٧)).

(٥٨٠) (معرفة الرجال لابن معين: (١/٦١)).

(٥٨١) (تاريخ أسماء الضعفاء والكذابين لابن شاهين: (ص/١٩٦) (من كلام أبي زكريا في الرجال) (ص/٧١)).

(٥٨٢) (الجرح والتعديل) (٩/١٧٩).

(٥٨٣) (سؤالات البرذعي) (٢/٤٣٣).

(٥٨٤) (الضعفاء والتركون للنسائي: (ص/١٠٧) (الكامل في الضعفاء) (٧/٢٢٣)).

(٥٨٥) (الكامل في الضعفاء) (٧/٢٢٣).

ذكره الدار قطني في (الضعفاء والمتروكين) (٥٨٦).

وقال -أيضا- : ضعيف (٥٨٧).

ومع ذلك خولف، خالفه القاسم بن الحكم العربي الهمداني، صدوق في حديثه مناكير، بمتابعة واهية لا تسوى شيئا، فيما يأتي:

(٥٨٦) (الضعفاء والمتروكين) (٥٧٥).

(٥٨٧) (العلل) (٣/ ١٧٧) وانظر: (ميزان الاعتدال) (٤/ ٣٩٧).

وأما حديث محمد بن جحادة الموقوف.

قال الخطيب: فأخبرناه أبو الحسن، أحمد بن عبدالله بن محمد، الأثماطي، أخبرنا أبو الحسين، محمد بن المظفر بن موسى، الحافظ، حدثنا أبو علي، الحسن بن محمد بن شعبة، حدثنا محمد بن عمران الهمداني.

(ح) وأخبرناه أبو بكر، محمد بن عبد الملك بن محمد بن عبدالله، القرشي، أخبرنا أبو الحسن، علي بن عمر بن أحمد، الحافظ، حدثنا محمد ابن مخلد، حدثنا محمد ابن إبراهيم بن حفص، أبو سفيان الترمذي، سنة ثلاث وستين ومئتين، حدثنا الجارود ابن معاذ واللفظ لحديثه.

قالا: حدثنا القاسم بن الحكم، حدثنا أبو جناب.

عن محمد بن جحادة، عن أبي الجوزاء، قال: جاورت ابن عباس اثنتي عشرة سنة، ما تركت آية من القرآن إلا سألته عنها. فقال ابن عباس: ألا أحبوك، ألا أدلك، ألا أرفدك، ألا أعلمك ما إذا فعلته غفرت لك ذنوبك: سرها وعلايتها، قديمها وحديثها، ما كان وما هو كائن؟ قلت: بلى! قال: فإذا قرأت السورة؛ فقل: (لا إله إلا الله، والحمد لله، وسبحان الله، والله أكبر) خمس عشرة، ثم اركع فقلها عشراً، ثم ارفع فقلها عشراً، ثم اسجد فقلها عشراً، ثم ارفع فقلها عشراً، ثم اسجد فقلها عشراً، ثم ارفع فقلها عشراً، وفي كل ركعتين خمسون ومئة، وفي كل أربع ثلاث مئة، فذلك في الحساب ألف ومئتان، وفي الحسنات اثنا عشر ألفاً.

قلت: أخرجه ابن ناصر من طريق الدار قطني^(٥٨٨).

(٥٨٨) كما في (الترجيح لصلاة التسايح) (ص/ ٦٢).

قلت: أما الحسن بن محمد بن شعبة، صوابه الحسين بن محمد بن شنية كما في (تهذيب التهذيب) (٥٨٩) وهو صدوق (٥٩٠).

وفيه أبو جناب مضى الكلام فيه.

قال الدكتور خالد الحايك: قلت: هذا إسناد منكر! أبو جناب يحيى ابن أبي يحيى الكلبي كان يدلّس تدليساً شديداً، ولا تعرف له رواية عن محمد بن حجارة! فالظاهر أنه دلّسه عن يحيى بن عقبة ابن أبي العيزار، فيحیی له مناكير عن محمد بن حجارة لا تُروى إلا عنه، وهو واه متهم.

ولو كان هذا الحديث عند محمد بن حجارة لوجدناه عند أصحابه الثقات: شعبة وإسرائيل وهمام والسفيانان وزهير بن معاوية وعبدالوارث بن سعيد وغيرهم. انتهى.

والقاسم بن الحكم العربي صدوق فيه لين.

(٥٨٩) (تهذيب التهذيب) (٣١٧/٢، ٣٦٩)

(٥٩٠) (تقريب التهذيب) (١٦٨/١) وقال الذهبي: ثقة، (الكاشف) (١/٣٣٥).

وقد روي هذا الأثر من طريق حماد بن زيد عن عمرو بن مالك عن عمرو ابن مالك، عن أبي الجوزاء، قال: "جاورت ابن عباس اثنتي عشرة سنة في داره، وما من القرآن آية إلا وقد سألته عنها، وكان رسولي يختلف إلى أم المؤمنين غدوة وعشية، فما سمعت من أحد من العلماء ولا سمعت أن الله تعالى يقول لذنب: إني لا أغفره إلا الشرك به".

قال أبو نعيم: حدثنا علي بن الفضل، قال: ثنا محمد بن أيوب، قال: ثنا سليمان بن حرب، قال: ثنا حماد بن زيد به.

وقال عبدالله ابن الإمام أحمد: حدثني أبي، قال: حدثنا يونس بن محمد، قال: حدثنا حماد بن زيد، عن عمرو بن مالك، قال: سمعت أبا الجوزاء يقول: جاورت ابن عباس اثنتي عشرة سنة، وما من القرآن آية، إلا وقد سألته عنها^(٥٩١).

قال ابن سعد: أخبرنا عارم بن الفضل قال: حدثنا حماد بن زيد به^(٥٩٢).

وتابع حماد جعفر بن سليمان، وقال البخاري: وقال لنا مسدد: عن جعفر بن سليمان، عن عمرو بن مالك النكري، عن أبي الجوزاء قال: أقمت مع ابن عباس وعائشة اثنتي عشرة سنة ليس من القرآن آية إلا سألتهم عنها قال محمد: في إسناده نظر.

وليس فيه ذكر صلاة التسايح وهو أصح، فزيادة ذكر صلاة التسايح

منكرة.

(٥٩١) (العلل) (١/١٨١) رقم: (١٣٤) و(٢/٣٠٥) رقم: (٢٣٥٦).

(٥٩٢) (الطبقات الكبرى) (٧/٢٢٤).

وأما حديث يحيى بن سعيد عن أبي الجوزاء، عن ابن عباس.

قال الخطيب: فأخبرناه الحسن بن علي بن محمد، الجوهري، أخبرنا محمد بن المظفر، الحافظ، حدثنا إسحاق بن محمد بن مروان، حدثنا أبي، حدثنا أبو عاصم، عصة بن عبدالله، الأسدي، حدثنا محمد ابن عبدالله عن يحيى بن سعيد، عن أبي الجوزاء، قال: قال ابن عباس:

ألا أحبوك، ألا أعطيك، ألا أخبرك بشيء إذا فعلته غفرت لك ذنوبك: ما أسرت منها وما أعلنت، وما عملت منها وما أنت عامل؟ قال: قلت: بلى! قال: تصلي أربع ركعات، تقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب وسورة معها؛ وتسبح مع كل تكبيرة خمس عشرة، وتحمد خمس عشرة، وتكبر خمس عشرة. قال: قلت: لا أقوى على هذا في كل يوم! قال: ففي كل جمعة. قلت: لا أقوى! قال: ففي كل شهر. قال: قلت: لا أقوى! قال: ففي كل سنة^(٥٩٣).

قال الذهبي: إسحاق بن محمد بن مروان وأخوه جعفر، قال الدار قطني: لا يحتج بهما^(٥٩٤).

وقال الدار قطني: جعفر وإسحاق ابنا محمد بن مروان ليسا ممن يحتج بحديثهما، وقال البرقاني: وسألت الحجاجي -يعني أبا الحسين محمد ابن محمد الحافظ- عنه؟ فقال: كانوا يتكلمون فيه، وقد وجدته يحدث عن جماعة من الوضاعين والمتروكين بأحاديث موضوعة^(٥٩٥).

(٥٩٣) (صلاة التسبيح) للخطيب: (ص/ ٧٥).

(٥٩٤) (الغني في الضعفاء) للذهبي: (١/ ٧٣).

(٥٩٥) (سؤالات الحاكم) (٧٠) (تاريخ بغداد) (٦/ ٣٩٣) وانظر: (لسان الميزان) (١/ ٣٧٥) (المنتظم) (١٣/ ٢٩٥).

أما محمد بن مروان:

محمد بن مروان القطان شيعي، قال البرقاني عن الدار قطني: شيخ من الشيعة حاطب ليل، لا يكاد يحدث عن ثقة متروك^(٥٩٦).

وعصمة بن عبدالله أبو عاصم الضرير الكوفي: مجهول.

قال عبدالحق: عصمة ضعيف^(٥٩٧).

قال الدار قطني -رحمه الله- (٣ / ٢١): ونا أبو القاسم بدر بن الهيثم، نا محمد ابن عبيد بن عتبة، نا أحمد بن مسبح الجمال، نا عصمة ابن عبدالله. قال الغساني -رحمه الله- في (تخريج الأحاديث الضعاف من سنن الدار قطني) (ص / ٢٦٨) عقب ذكره هذا الحديث بهذا السند: عصمة هذا ليس بالقوي ا. هـ^(٥٩٨).

قال ابن رزيق: عصمة بن عبدالله، عن إسرائيل، وعنه أحمد بن مسبح الحمال، ليس بالقوي^(٥٩٩).

وقال: كوفي من أهل القرآن^(٦٠٠).

قال ابن المواق: وذكر -عبدالحق في (الأحكام الوسطى) (٣ / ٢٧١)- من طريق الدار قطني هكذا: "من حديث عبدالله بن عصمة، عن إسرائيل، عن الأعمش،

(٥٩٦) (سؤالات البرقاني) (ص / ٦٢) رقم: (٤٥٨) (الغني في الضعفاء) للذهبي: (١ / ١٣٤) (ذيل ميزان

الاعتدال) (ص / ١٨٦) (لسان الميزان) (٥ / ٣٧٦).

(٥٩٧) (ذيل ميزان الاعتدال) (ص / ١٥٨).

(٥٩٨) (تراجم رجال الدار قطني في سننه) (ص / ٢٩٦).

(٥٩٩) قاله الدار قطني (من تكلم فيه الدار قطني في كتاب السنن من الضعفاء والمتروكين والمجهولين) لابن

رزيق، ترجمة: (١٦٩) ولعل هذا في بعض نسخ (السنن) ولم نجده المطبوع.

(٦٠٠) (العلل الواردة في الأحاديث النبوية) (١٠ / ١٢٣).

عن أبي وائل، عن عبدالله، عن النبي ﷺ، قال: "إذا اختلف البيعان، والبيع المستهلك، فالقول قول البائع" (٦٠١).

ثم قال: "وعبدالله بن عصمة ضعيف".

هكذا قال: (وعبدالله بن عصمة) وهو وهم، وإنما وقع عند الدارقطني من رواية: (عصمة بن عبدالله) هكذا عكس ما قال، وقد استظهرت على هذا الموضوع بعدة نسخ من (سنن الدار قطني) وعصمة ابن عبدالله مجهول، لا أعلم أحدا ذكره، وقوله فيه: (ضعيف) يدل على أن الوهم منه: فإنه اعتقده عبدالله بن عصمة النصيبي؛ الذي ذكره العُقَيْلي، وأبو أحمد في (الضعفاء) وهو أيضاً يروي عن رجل، عن الأعمش، كهذا، فالله أعلم (٦٠٢). اهـ

وفيه محمد بن عبيدالله العزرمي: متروك، تركه ابن المبارك ويحيى، وقال عمرو ابن علي: متروك الحديث، وقال ابن معين: لا يكتب حديثه، وعنه: ليس بشيء لا يكتب حديثه، وقال النسائي: محمد بن عبيدالله العزرمي متروك الحديث، وقال ابن عدي: وعامة رواياته غير محفوظة (٦٠٣).

وقال البخاري: تركه ابن المبارك ويحيى (٦٠٤).

(٦٠١) (سنن الدار قطني) (٣ / ٢١) وانظر الكلام على طريقه في (البدر المنير) (٦ / ٥٩٩-٦٠٧) (التلخيص الحبير) (٣ / ٨٢-٨٣) قال الذهبي: فهذه الأحاديث ضعاف؛ أبو عبيدة وعبد الرحمن لم يسمعا من أبيهما، ولا عون وابن المرزبان ضعف. (تنقيح التحقيق للذهبي: (٢ / ٩١) قال ابن عبد الهادي: والذي يظهر أن حديث ابن مسعود في هذا الباب بمجموع طريقه له أصل، بل هو حديث حسن يحتج به، لكن في لفظه اختلاف كما ترى، والله أعلم (تنقيح التحقيق) لابن عبد الهادي: (٤ / ٧٥) وقد ترجح عندنا أن مراسيل أبي عبيدة عن أبيه حسنة، وهو قول جمع من الحفاظ، انظر رسالتنا (إيضاح أقوى القولين في الزيادة على التشهد الأول في الصلاة ذات التشهدين).

(٦٠٢) (بغية النقاد النقلة) لابن المواق: (١ / ٢٣٠).

(٦٠٣) (الكامل في الضعفاء) (٦ / ٩٧).

(٦٠٤) (الضعفاء الصغير) للبخاري: (ص / ١٠٤).

وقال أحمد ابن حنبل: ترك الناس حديثه. وقال ابن معين: لا يكتب حديثه. وقال القلاس: متروك. وقال النسائي: ليس بثقة. وكان وكيع يقول: كان محمد بن عبيدالله العزمي رجلا صالحا قد ذهبت كتبه، فكان يحدث حفظا فمن ذلك أتى (٦٠٥).

وقال ابن حبان: وكان صدوقا إلا أن كتبه ذهبت، وكان رديء الحفظ، فجعل يحدث من حفظه وبهم، فكثر المناكير في روايته.

تركه ابن المبارك ويحيى القطان وابن مهدي ويحيى بن معين (٦٠٦).

وقال الفلاس وعلي بن الجنيد والأزدي: متروك الحديث، وقال الدار قطني: ضعيف الحديث، وقال أبو حاتم: روى عنه شعبة وسليمان على التعجب وهو ضعيف الحديث جدا، وقال ابن أبي حاتم: ترك أبو زرعة قراءة حديثه، وقال الحاكم في (المدخل): متروك الحديث بلا خلاف أعرفه بين أئمة النقل فيه، وقال أبو أحمد الحاكم: ليس حديثه بالقائم، وقال الساجي: صدوق منكر الحديث أجمع أهل النقل على ترك حديثه عنده مناكير (٦٠٧).

(٦٠٥) (الميزان) (٣/٦٣٦) (التاريخ الكبير) (١/١٧١).

(٦٠٦) (المجروحين) لابن حبان: (٢/١٧٩).

(٦٠٧) (تهذيب التهذيب) (٩/٣٢٣).

وأما حديث أبي مالك العقيلي عن أبي الجوزاء، عن ابن عباس.

فأخبرناه أبو سعيد، محمد بن موسى بن الفضل، الصيرفي بنيسابور، أخبرنا محمد بن عبدالله بن أحمد الصفار الأصبهاني، حدثنا عبدالله بن محمد بن عبيد القرشي، حدثنا إسحاق بن إبراهيم، حدثنا عبيدالله بن موسى، حدثنا أشرس أبو سفيان، عن أبي مالك العقيلي، قال: كنت مع أبي الجوزاء وكان إمام قومه، فقال للمؤذن: إذا رأيتني، فلا تقم الصلاة حتى أصلي. فصلاهن مراراً وأنا معه، قبل الظهر، أربع ركعات، فسألته؟

فقال: حدثني ابن عباس، قال: ما من رجل صلى هذه الأربع ركعات، ثم كانت له ذنوب مثل زيد البحر إلا غفرت له ذنوبه. فقلت: وما زيد البحر؟

فقال: إن هذا الخلق أحاط بهم بحر. فقلت: وما بعد البحر؟ قال: هواء. قلت: وما بعد الهواء؟ قال: بحر أحاط بهذا الهواء والبحر الداخل، إلى سبعة أبحر، والثامن هواء. قلت: وما بعد الثامن؟ قال: ثم انتهى الأمر. لو أن رجلاً صلى هذه الأربع ركعات، ثم كانت ذنوبه مثل عدد البحور السبعة وما في ذلك الهواء من: شجرة، أو ورقة، أو حصى، أو ثرى، إلا انصرف مغفوراً له^(٦٠٨)!

وأشرس، وهو أشرس بن ربيعة كنيته أبو شيبان لا أبو سفيان، وقد ذكره أبو حاتم في (الجرح والتعديل)^(٦٠٩) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وابن حبان في (الثقات)^(٦١٠).

(٦٠٨) (صلاة التسايح) للخطيب: (ص/ ٧٧) رقم: (١٦).

(٦٠٩) (الجرح والتعديل) (٢/ ٣٢٢)

(٦١٠) (الثقات) (٦/ ٨١).

وعند بعضهم: أشرس بن الربيع، وقال الألباني: صدوق، لذكر ابن حبان له في (ثقاته) ولرواية أربعة من الثقات عنه^(٦١١).

وفيه نظر والظاهر عندي أنه مجهول الصفة.

وأبو مالك: لعله أبو صالح العقيلي، وهو مجهول، وجهالته عينية، فالحديث هذا شأنه لا يتقوى بتعدد الطرق.

ذكره ابن أبي حاتم في (الجرح) ولم يذكر فيه شيئاً^(٦١٢).

أبو صالح العقيلي روى عن أبي العلاء، روى عنه أبو هلال الراسبي، سمعت أبي يقول ذلك^(٦١٣).

قال ياسر فتحي: وشيخه أبو مالك العقيلي لم أقف له على ترجمة، فإما أن يكون مجهولاً، وحديثه هذا منكر، وإما أن يكون هو عمرو بن مالك النكري، فإنه يكنى بأبي مالك، لكنه لا ينسب عقيلياً، وعندئذ فحديثه أيضاً منكر بهذا السياق؛ إذ تفرد به دون من رواه عن عمرو: أشرس أبو شيبان، والذي بالذي تحتمل منه هذه الزيادة التي في أوله في البحور السبعة^(٦١٤).

وذكر الدكتور خالد حايك: وأبو مالك العقيلي هو بُدَيْل بن مَيْسَرَةَ، وهو

ثقة.

ولكن لم أجد من كنى بديلاً بأبي مالك، والله أعلم.

(٦١١) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (١٢/٥٩٧).

(٦١٢) (الجرح) (٣٩٤/٢/٤٠).

(٦١٣) (الجرح والتعديل) لابن أبي حاتم: (٩/٣٩٤).

(٦١٤) (فضل الرحيم الودود) (١٤/٤٤٩).

وفي (العظمة) حدثنا عبدالله بن محمد بن عبدالكريم، حدثنا أبو زرعة، حدثنا إسحاق بن إبراهيم، حدثنا عبيدالله بن موسى، حدثنا أشرس أبو شيبان، عن أبي مالك العقيلي، قال: كنت مع أبي الجوزاء فكان إمام قومه، فقال: حدثني ابن عباس رضي الله عنهما، قال: "إن هذا الخلق أحاط بهم بحر. قلت: وما بعد البحر؟ قال: هواء. قلت: وما بعد الهواء؟ قال: بحر أحاط بهذا الهواء والبحر الداخل على سبعة أبحر والثامن. قال: قلت: وما بعد الثامن؟ قال: ثم انتهى الأمر^(٦١٥).

ويحتمل عندي أن يكون عمرو بن مالك النكري، وأخطأ أشرس ونسبه إلى العقيلي.

وعبدالله بن محمد بن عبيد القرشي، هو ابن أبي الدنيا.

وإسحاق لم يتبين لي من هو.

وذكره ابن ناصر الدين في (الترجيح) (ص / ٤٧) عن أبي إسحاق إبراهيم بن إسحاق ابن عيسى البناني مولاهم الطالقاني، عن الوليد، عن عثمان ابن أبي العاتكة، عن أبي صالح، عن أبي الجوزاء، عن ابن عباس مرفوعاً أي حديث صلاة التسابيح.

وفيه الوليد، هو ابن مسلم، وهو ثقة لكنه كثير الإرسال والتسوية، وقد عنعن.

وفيه عثمان ابن أبي العاتكة:

قال يحيى بن معين: ليس بشيء.

قال السعدي: رأيت يحيى بن معين لا يحمد حديثه.

(٦١٥) (العظمة) لأبي الشيخ: (٤ / ١٤١٠).

وقال النسائي: ضعيف.

وقال: وهو مع ضعفه يكتب حديثه (الكامل في الضعفاء) (٥ / ١٦٤ - ١٦٥).

وقال الفسوي: ضعيف الحديث (المعرفة والتاريخ) (٢ / ٤٣٣).

وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالقوي عندهم (تاريخ مدينة دمشق) (٣٨ / ٣٩٣).

وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال في موضع آخر: ضعيف (تهذيب التهذيب) (٢٢ / ١٢٥).

وذكره ابن شاهين وأبو العرب في جملة الضعفاء.

وفي كتاب ابن الجارود: ليس بالقوي (إكمال تهذيب الكمال) (٩ / ١٥٥).

وقال ابن حجر: عثمان بن أبي العاتكة أحد الضعفاء (الإصابة) (٧ / ٤٠٤).

قال عثمان: سمعت دحيما ينسبه إلى الصدق ويشي عليه (الكامل في الضعفاء) (٥ / ١٦٤ - ١٦٥).

وقال أبو داود: صالح (الكامل في الضعفاء) (٥ / ١٦٤ - ١٦٥).

قال أبو حاتم عن دحيم: لا بأس به (تهذيب التهذيب) (٧ / ١٢٥).

وقال أبو حاتم عن أبيه: لا بأس به بأسه من عشرة روايته عن علي ابن يزيد، فأما روايته عن غير علي فهو مقارب يكتب حديثه.

وقال ابن سعد: كان ثقة في الحديث.

وذكره ابن حبان في (الثقات).

وقال العجلي: لا بأس به (تهذيب التهذيب) (٧ / ١٢٦).

وقال ابن حبان أيضا: عثمان ابن أبي العاتكة كان على قضاء الشام كنيته أبو حفص من متقني أهلها وقدماء مشايخهم (مشاهير علماء الأمصار) (ص / ١٨٢).

وقال أحمد: لا بأس به، بليته من علي بن يزيد (ميزان الاعتدال) (٣ /

٤٠).

وأبو صالح: مجهول، ولعله أبو مالك السابق.

وقال الدكتور خالد الحايك: والخلاصة أن أقوى الأسانيد عن أبي الجوزاء ما رواه المستمر بن الريان وأبو مالك العقيلي، وكلاهما ثقة، وكلاهما وقف الحديث، لكن المستمر جعل صحابيه (عبدالله بن عمرو) وأبو مالك جعله (عبدالله بن عباس).

فهل هذا الاختلاف من أبي الجوزاء نفسه؟! وهل هذا الاختلاف لا يضر

الحديث؛ لأن كليهما صحابي؟

هذا الاختلاف لا يضر إذا ثبت أن أبا الجوزاء سمع منهما، لكن هل سمع

منهما؟!

قال البخاري في (التاريخ الكبير) (٢ / ١٦): "أوس بن عبدالله الربيعي أبو

الجوزاء البصري: سمع عبدالله بن عمرو، روى عنه بديل بن ميسرة. قال يحيى بن سعيد: قتل أبو الجوزاء سنة ثلاث وثمانين في الجماجم. وقال لنا مسدد عن جعفر بن سليمان عن عمرو بن مالك النكري عن أبي الجوزاء قال: أقيمت مع ابن عباس وعائشة اثنتي عشرة سنة ليس من القرآن آية إلا سألتهم عنها. في إسناده نظر".

قلت: أثبت البخاري سماع أبي الجوزاء من عبدالله بن عمرو، وضعف الإسناد الذي فيه أنه سمع من ابن عباس وعائشة.

لكن قال العقيلي في (الضعفاء) (١ / ١٢٤) في ترجمة "أوس بن عبدالله الربيعي أبو الجوزاء": حدثني آدم بن موسى قال: سمعت البخاري يقول: "أوس بن عبدالله الربيعي أبو الجوزاء، بصري، سمع عبدالله بن عمرو، روى عنه عمران بن مسلم، في إسناده نظر".

قال العقيلي: والحديث حدثنا يحيى بن عثمان، قال: حدثنا نعيم ابن حماد، قال: حدثنا يحيى بن سليم، عن عمران بن مسلم، عن أبي الجوزاء، عن عبدالله بن عمرو، عن النبي ﷺ أنه قال لرجل: ألا أخبرك، ألا أمنحك، وذكر صلاة التسايح بطوله.

قال: "وليس في صلاة التسايح حديث يثبت".

قلت: فالذي عدّه العقيلي أن في إسناده نظرا هو حديثه عن عبدالله ابن عمرو في صلاة التسايح! فساقه وضعف كل أحاديث الباب.

والظاهر مما نقله من كتاب البخاري أنه قصد بالإسناد الذي فيه نظر هو: "وقال لنا مسدد: عن جعفر بن سليمان، عن عمرو بن مالك النكري، عن أبي الجوزاء، قال: أقيمت مع ابن عباس وعائشة اثنتي عشرة سنة ليس من القرآن آية إلا سألتهم عنها" (٦١٦).

فيحتمل أن هذا سقط من النسخة التي اعتمدها العقيلي أو أنه اختصر هذا، ورأى أن قول البخاري "في إسناده نظر" لما رواه من حديث التسايح وما رواه عن ابن عباس وعائشة.

(٦١٦) (التاريخ الكبير) للبخاري: (١٦ / ٢) وتقدم تحريجه عن ابن عباس فقط.

وقد يؤيد هذا ما ذكره ابن عدي أيضاً في ترجمة أبي الجوزاء من كتابه (الكامل) (١ / ٤١١) قال: سمعت محمد بن أحمد بن حماد يقول: قال البخاري: "أوس بن عبدالله الربعي أبو الجوزاء البصري، في إسناده نظر".

قال ابن عدي: "وأوس بن عبدالله أبو الجوزاء هذا يُحدّث عنه عمرو بن مالك النكري عن ابن عباس قدر عشرة أحاديث غير محفوظة. وأبو الجوزاء روى عن الصحابة: ابن عباس وعائشة وابن مسعود وغيرهم، وأرجو أنه لا بأس به، ولا يصح روايته عنهم أنه سمع منهم! ويقول البخاري "في إسناده نظر" أنه لم يسمع من مثل ابن مسعود وعائشة وغيرهما، إلا أنه ضعيف عنده، وأحاديثه مستقيمة مستغنية عن أن أذكر منها شيئاً في هذا الموضع".

قلت: فكأن العقيلي وابن عدي يريان أن البخاري لا يُثبت سماع أبي الجوزاء من أي صحابي. وله حديث واحد فقط في (صحيح مسلم) رواه عنه أبو مالك العقيلي بُدِّل عن عائشة في صفة صلاة النبي ﷺ.

قال ابن حجر في (تهذيب التهذيب) (١ / ٣٣٥): "وقول البخاري (في إسناده نظر ويختلفون فيه) إنما قاله عقب حديث رواه له في التاريخ من رواية عمرو بن مالك التكري، والنكري ضعيف عنده".

ثم قال بعد أن نقل كلام ابن عدي في تفسير قول البخاري أنه لم يسمع من ابن مسعود وعائشة: "قلت: حديثه عن عائشة في الافتتاح بالتكبير عند مسلم، وذكر ابن عبدالبر في (التمهيد) أيضاً أنه لم يسمع منها. وقال جعفر الفريابي في (كتاب الصلاة): حدثنا مزاحم بن سعيد: حدثنا ابن المبارك: حدثنا إبراهيم بن طهمان: حدثنا بديل العقيلي، عن أبي الجوزاء، قال: أرسلت رسولاً إلى عائشة يسألها، فذكر الحديث. فهذا ظاهره أنه لم يشافهها، لكن لا مانع من جواز كونه توجه إليها بعد ذلك فشافهها على مذهب مسلم في إمكان اللقاء، والله أعلم".

قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٢ / ٣٠٤): "أوس بن عبدالله الربيعي، من ربيعة الأزدي، أبو الجوزاء، بصري، روى عن عائشة وابن عباس وعبدالله بن عمرو، روى عنه: بديل بن ميسرة وعمرو بن مالك النكري. سمعت أبي يقول ذلك، ويقول: هو ثقة."

سئل أبو زرعة عن أبي الجوزاء أوس بن عبدالله الربيعي، فقال: بصري ثقة".

قلت: كان أبو الجوزاء من العباد الزهاد، وكان إماماً لمسجد، ومثله من الصالحين يعني بمثل هذه الأمور دون النظر إلى صحتها، وكم من راو ضعفه أهل العلم في الرواية وهو من أهل الصلاح والعبادة والزهد؛ فهؤلاء لا يعتنون بالحديث.

قال مالك بن أنس: "أدركت مشايخ بالمدينة أبناء سبعين وثمانين لا يؤخذ عنهم، ويقدم ابن شهاب وهو دونهم في السن فيزدحم الناس عليه"، وذلك لأنهم من أهل الصلاح الذين لا يعتنون بالحديث بخلاف ابن شهاب فإنه مثبت في الرواية.

وقال أبو الزناد: "أدركت بالمدينة مائة كلهم مأمون لا يؤخذ عنهم العلم، كان يُقال: ليس هم من أهله".

وكم من راو ذكره ابن حبان في الضعفاء وأشار إلى صلاحه وزهده لكنه ليس من أهل الرواية فكان يخلط ويغلط وبهم.

وكذلك لم يثبت سماع أبي الجوزاء من ابن عباس (ت ٦٨هـ) ولا من عبدالله بن عمرو (ت ٦٥هـ)، وصلاة التسبيح عبادة، والعبادة كهذه الصلاة يجب أن تثبت بأسانيد صحيحة لا علل فيها وتكون مشهورة، ومن العجيب أن يتفرد بما (أبو الجوزاء) فقط! ولا يعرفها أصحاب ابن عباس وأصحاب عبدالله بن عمرو على كثرتهم، وهما من أعمدة الرواية وكان يُرحل إليهما في الحديث، بل لا يعرفها عنهما

أهل بيتهما! والحديث موقوف على كل الأحوال، ولا يصح رفعه إلى النبي ﷺ.
انتهى كلامه (٦١٧).

والخلاصة:

فعمرو بن مالك اضطرب في رواية هذا الحديث عن أبي الجوزاء، فكان يرفعه وأحياناً يوقفه، وأحياناً يجعله عن (ابن عباس) وأحياناً عن (عبدالله بن عمرو)!
وقد خالفه جماعة عن أبي الجوزاء، واختلفوا عليه أيضاً:

فرواه عمران بن مسلم والمستمى بن الريان، عن أبي الجوزاء، عن عبدالله بن عمرو، موقوفاً.

ورواه غياث بن المسيب الراسبي، وأبان ابن أبي عياش وأبو جناب الكلبي، عن أبي الجوزاء، عن عبدالله بن عمرو، مرفوعاً.

ورواه يحيى بن سعيد الأنصاري وأبو مالك العقيلي، عن أبي الجوزاء، عن ابن عباس، موقوفاً^(٦١٨).

قال الوائلي: والحديث اختلف في رفعه ووقفه وذلك على عمرو ابن مالك فرفعه عنه من تقدمه وتابعه على ذلك عمران بن مسلم كما عند العقيلي إلا أن السند إليه لا يصح؛ إذ راويه عنه نعيم بن حماد خالفهما روح بن المسيب وجعفر بن سليمان إذ قالوا عنه عن أبي الجوزاء عن ابن عباس من قوله. إلا أن روحاً قال في روايته "حديث النبي ﷺ، والظاهر أن هذا الخلاف هو من عمرو بن مالك فإن في حفظه شيء، وقد خالفه من هو أوثق منه، وهو المستمى بن الريان ومحمد بن جحادة، أما محمد بن جحادة فرواه عن أبي الجوزاء جاعل الحديث من مسند ابن عباس كما تقدم والطريق لا تصح إلى ابن جحادة، وأما رواية المستمى فوقفه والمستمى ثقة حجة". ومن رواه عن أبي الجوزاء متابعاً لمن تقدم مرفوعاً أبان ابن أبي عياش وأبان متروك وانظر (النكت الظراف) (٦/ ٢٨٠) وكذا أبو جناب وهو مدلس.

(٦١٨) ذكره الدكتور خالد الحايك في (التنقيح والترجيح).

وعلى أي أصح طرقه رواية المستمر عن أبي الجوزاء عن ابن عباس التي نبه عليها أبو داود كونها موقوفة ولأحمد تقوية! لهذه الرواية كما في (النكت الظراف) إلا أن الحافظ يفهم من سياقه أنها مرفوعة وليس الأمر كذلك^(٦١٩).

وقوله: إن أحمد قوى رواية المستمر يأتي الجواب عنه.

(٦١٩) نزهة الألباب في قول الترمذي وفي الباب (٢/٩٦٣).

وجاء عن ابن عباس رضي الله عنهما من طرق أخرى واهية.

قال الطبراني: حدثنا إبراهيم بن نائلة، حدثنا شيبان، حدثنا نافع أبو هرزم، عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما، قال: جاء العباس إلى النبي ﷺ ساعة لم يأتها فيها، فقيل: يا رسول الله، هذا عمك على الباب، فقال: انذروا له فقد جاء لأمر، فلما دخل عليه، قال: فما جاء بك يا عماء هذه الساعة، وليست ساعتك التي كنت تجيء فيها؟ قال: يا ابن أخي ذكرت الجاهلية وجهلها فضاقت علي الدنيا بما رحبت، فقلت: من يفرج عني؟ فعلمت أنه لا يفرج عني أحد إلا الله ثم أنت، فقال: الحمد لله الذي أوقع هذا في قلبك، ووددت أن أبا طالب أخذ نصيبه، ولكن الله يفعل ما يشاء، قال: أحبوك؟ قال: نعم، قال: أعطيك؟ قال: نعم، قال: أحبوك؟ قال: نعم، قال: فإذا كانت ساعة يصلي فيها ليست بعد العصر، ولا بعد طلوع الشمس فما بين ذلك، فأسبغ طهورك، ثم قم إلى الله فاقراً بفاتحة الكتاب وسورة، إن شئت جعلتها من أول المفصل، فإذا فرغت من السورة، فقل: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر خمس عشرة مرة، فإذا ركعت فقل ذلك عشراً، فإذا رفعت.

وأخرجه قوام السنة أنبأ سليمان بن إبراهيم، أنبأ أبو بكر بن مردويه، ثنا محمد ابن إسحاق، ثنا إبراهيم بن محمد بن الحارث، ثنا شيبان ابن فروخ به (٦٢٠).

وهذا السند ضعيف جداً نافع أبو هرزم متروك الحديث.

نافع عبدالواحد السلمي أبو هرزم بصري.

وقال أحمد ابن حنبل: ضعيف، وكذا قال أبو زرعة.

(٦٢٠) (الترغيب والترهيب) لقوام السنة: (٣/١٣).

وقال أبو حاتم: متروك^(٦٢١).

قال يحيى بن معين: ليس بشيء، وعنه: ليس بثقة كذاب، وعنه: لا أعرفه، وعنه ضعيف^(٦٢٢).

وقال أيضا: كان ضعيفا، لا يكتب حديثه^(٦٢٣).

وقال النسائي: ليس بثقة.

وقال ابن عدي: ... ولنافع أبو هرمر غير ما ذكرت وعامة ما يرويه غير محفوظ والضعف على روايته بين^(٦٢٤).

وذكره ابن حبان في (المجروحين)^(٦٢٥).

ذكره الدار قطني في (الضعفاء والمتروكين) وقال: بصري، عن أنس، وعطاء^(٦٢٦).

وقال الذهبي في (الميزان):

وكذبه ابن معين مرة، وقال أبو حاتم: متروك ذاهب الحديث.

وقال النسائي: ليس بثقة^(٦٢٧).

(٦٢١) (الجرح والتعديل) (٤٥٥ / ٨).

(٦٢٢) (الكامل) لابن عدي: (٤٨ / ٧).

(٦٢٣) (الضعفاء الكبير) للعقيلي: (٢٨٦ / ٤).

(٦٢٤) (الكامل) لابن عدي: (٤٩ / ٧).

(٦٢٥) (المجروحين) (٣١٤ / ٢).

(٦٢٦) (الضعفاء والمتروكين) (ص / ١٣٤) رقم: (٥٤٨).

(٦٢٧) (ميزان الاعتدال) (٢٤٣ / ٤).

وقال علي ابن المديني: ضعيف ضعيف، ليس بشيء^(٦٢٨).

تنبيه: قال العقيلي: نافع بن عبدالواحد أبو هرمز.

وقال الذهبي: نافع بن هرمز أبو هرمز.

وقد تعقب الزبيدي في (شرح الإحياء) (٣ / ٤٧٦-٤٧٧) كون نافع هو أبو هرمز، وقال: إنه نافع مولى يوسف. قلت: بين الخدّين خلاف هل هما راو واحد أو اثنان، فكلاهما يروي عن عطاء، فانظر ذلك في (لسان الميزان) (٦ / ١٤٧) وكلاهما شديد الضعف.

وقد فرق ابن الجوزي بينهما؛ فجعلهما ترجمتين، ونقل (تضعيف) أحمد (ويحيى) لنافع أبي هرمز البصري، ونقل تضعيفه عن غيرهما أيضا، ثم ذكر نافعا مولى يوسف السلمى، وقال: قال أبو حاتم: متروك الحديث. وتبعه الذهبي في التفرقة بينهما في كتابه (المغني) انظر: (البدر المنير) لابن الملقن: (٣ / ٢١١).

وقد نقل العقيلي في (الضعفاء الكبير) (٤ / ٢٨٥) عن البخاري، قوله: منكر الحديث.

وضعفه أحمد (لسان الميزان) (٦ / ١٤٧).

فهذا الإسناد ضعيف جداً على الوجهين^(٦٢٩).

وإبراهيم بن محمد بن الحارث بن ميمون المديني النائلي، من أهل أصبهان، يعرف بابن النائلي، قال أبو الشيخ: "كان عنده كتب النعمان بن محمد بن المغيرة،

(٦٢٨) (سؤالات ابن أبي شيبة) (ص / ١٧٢) وانظر: (الضعفاء والمتروكين) للنسائي: (ص / ١١٣) (الكنى والأسماء) للدولابي: (٦ / ٢١١) (المغني في الضعفاء) للذهبي: (ص / ٧٧) (تاريخ أسماء الضعفاء والكذابين) لابن شاهين: (ص / ١٨٧). (تاريخ ابن معين) "رواية الدوري" (٤ / ١٨٠).

(٦٢٩) انظر: (التحفة الكريمة) محمد زياد الشكلة: (ص / ١٧٧).

وحديث البصريين والأصبهانيين والكثير... وكتبنا عنه من الغرائب ما لم نكتب إلا عنه" وقال السمعاني: أحد الثقات (٦٣٠).

(٦٣٠) تاريخ المحدثين بأصبهان (١/ ٢٣٠) تاريخ الإسلام (٢٢/ ١٠٠) (توضيح المشتبه) (١/ ١٥٢)
نقلا عن: (فضل الرحيم الودود) (١٤/ ٤٥٤).

قال سليمان بن أحمد الطبراني في (المعجم الكبير): حدثنا إبراهيم، قال: نا [هشام] بن إبراهيم أبو الوليد المخزومي، قال: نا موسى بن جعفر ابن أبي كثير، عن عبدالقدوس بن حبيب، عن مجاهد، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ قال له: "يا غلام ألا أحبوك؟ ألا أنحلك؟ ألا أعطيك؟" قال: قلت: بلى، بأبي وأمي أنت يا رسول الله قال: فظننت أنه سيقطع لي قطعة من مال، فقال: "أربع ركعات تصليهن، في كل يوم، فإن لم تستطع ففي كل جمعة، فإن لم تستطع ففي كل شهر، فإن لم تستطع ففي كل سنة، فإن لم تستطع ففي دهرك مرة: تكبر، فتقرأ أم القرآن وسورة، ثم تقول: سبحان الله، والحمد لله، ولا إلى إلا الله، والله أكبر خمس عشرة مرة، ثم ترقع، فتقولها عشرا، ثم ترفع، فتقولها عشرا، ثم تسجد، فتقولها عشرا، ثم ترفع فتقولها عشرا، ثم تسجد، فتقولها عشرا، ثم ترفع، فتقولها عشرا، ثم تفعل في صلاتك كلها مثل ذلك، فإذا فرغت قلت بعد التشهد وقبل التسليم: اللهم إني أسألك توفيق أهل إلىده، وأعمال أهل اليقين، ومناصحة أهل التوبة، وعزم أهل الصبر، وجد أهل الحسبة، وطلب أهل الرغبة، وتعبداً أهل الورع، وعرفان أهل العلم حتى أخافك، اللهم أسألك مخافة تحجزني عن معاصيك، حتى أعمل بطاعتك عملاً أستحق به رضاك، وحتى أناصحك في التوبة خوفاً منك، وحتى أخلص لك النصيحة حباً لك، وحتى أتوكل عليك في الأمور حسن ظن بك، سبحان خالق النار، فإذا فعلت ذلك يا ابن عباس غفر الله لك ذنوبك صغيرها وكبيرها، وقديمها وحديثها، وسرها وعلايتها، وعمدها وخطأها".

لم يرو هذا الحديث عن مجاهد إلا عبدالقدوس، ولا عن عبدالقدوس إلا موسى ابن جعفر، تفرد به أبو الوليد المخزومي^(٦٣١).

وزاد أبو نعيم في (قربان المتقين): قال سليمان [يعني الطبراني]: قال أبو الوليد: سألت عبدالله بن نافع راوية مالك بن أنس عن [التسايح] في الركعة الأولى

(٦٣١) (المعجم الأوسط) (٣ / ١٤) رقم: (٢٣١٨) ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في (حلية الأولياء) (١ / ٢٥).

والثالثة في هذه الصلاة، فقال: تقعد كما تقعد للشهد، وسَّح في الثانية قبل
التشهد، ثم يدعو بهذا الدعاء بعد التشهد.

والزيادة رواها ابن حجر في (الأمالى) (٤٨) من طريق أبي نعيم به.

ونص الطبراني على تفرد أبي الوليد المخزومي بالحديث.

قال الحافظ: موسى بن جعفر الأنصاري عن عمه لا يعرف وخبره ساقط
(لسان الميزان) (٦/١١٣).

وقال العقيلي: مجهول بالنقل لا يتابع على حديثه ولا يصح.

ورواياته غرائب ومناكير، وهذه علامة الراوي منكر الحديث. انظر:
(اللسان) (٦/١١٣-١١٤) ولم أجد أحداً روى عنه سوى هشام ابن إبراهيم، وقد
قدِّمتُ القول فيه.

وفي إسناده أيضاً: عبدالقدوس بن حبيب اتفقوا على ضعفه (٦٣٢)

وقد أجمع أهل العلم على ترك حديثه، وأنه ذاهب الحديث (٦٣٣)

قال يحيى بن معين: ضعيف، وقال أبو حاتم: متروك الحديث كان لا يصدق.

وقال عمرو بن علي الصيرفي: أجمع أهل العلم على ترك حديثه.

وستل أبو زرعة عن عبدالقدوس بن حبيب، فقال: ضعيف الحديث (٦٣٤).

(٦٣٢) (سير أعلام النبلاء) (٨/١٣٦).

(٦٣٣) (تاريخ دمشق) (٣٦/٤٢٣).

(٦٣٤) (الجرح والتعديل) (٦/٥٥).

وقال البخاري: في حديثه مناكير^(٦٣٥).

وقال أيضا: يروي عن نافع ومجاهد والشعبي ومكحول وعطاء أحاديث مقلوبة، سمعت ابن حماد يقول: قال السعدي: عبدالقدوس بن حبيب أبو سعيد لا يقنع الناس بحديثه^(٦٣٦).

وقال النسائي: متروك^(٦٣٧).

وقال ابن عدي: ولعبدالقدوس عن عكرمة عن بن عباس غير حديث منكر... وعبدالقدوس له أحاديث غير محفوظة وهو منكر الحديث إسنادا ومتنا^(٦٣٨).

قال إبراهيم بن محمد بن سبط ابن العجمي أبو الوفا الحلبي الطرابلسي: عبدالقدوس بن حبيب الكلاعي الشامي الدمشقي أبو سعيد لم يذكر الذهبي في ترجمته أنه وضع، وقد ذكره الشيخ محي الدين النووي في (شرح مسلم) في المقدمة مع غيره، ثم قال: فهؤلاء الجماعة المذكورون كلهم متهمون متروكون لا يتشاغل في حديثهم لشدة ضعفهم وشهرتهم بوضع الحديث انتهى.

وهذا قاله مسلم في المقدمة، ولفظه: وقد ذكر جماعة ومنهم عبدالقدوس الشامي وأشباههم ممن أتم بوضع الحديث ورواية الأخبار^(٦٣٩).

(٦٣٥) (الضعفاء) للبخاري: (ص/ ٩٤).

(٦٣٦) (الكامل في الضعفاء) (٥/ ٣٤٢).

(٦٣٧) (الضعفاء والمتروكين) (ص/ ٦٩).

(٦٣٨) (الكامل في الضعفاء) (٥/ ٣٤٢).

(٦٣٩) (صحيح مسلم) (١/ ٣٦).

ونقل بن الجوزي في (الموضوعات) عن ابن حبان: أنه كان يضع الحديث^(٦٤٠).

وقال ابن حبان: كان يضع الحديث على الثقات، لا يحل كتابة حديثه ولا الرواية عنه وكان ابن المبارك يقول: لأن أقطع الطريق أحب إلى من أن أروي عن عبدالقدوس الشامي.

وقال: لا يجوز الاحتجاج به بحال^(٦٤١).

وقال إسماعيل بن عياش: لا أشهد على أحد بالكذب إلا على عبدالقدوس بن حبيب وعمر بن موسى الوجيهي.

فأما عمر بن موسى الوجيهي فإني قلت له. أي سنة سمعت من خالد معدان؟ فقال: سنة عشر. ومات خالد سنة أربع.

وأما عبدالقدوس فإني حدثته بحديث عن رجل. فطرحني وطرح الذي حدثته عنه. وحدث به عن الثلاث^(٦٤٢).

قال عبدالرحمن ابن أبي حاتم: أخبرنا علي ابن أبي طاهر فيما كتب إلي. قال: قال أحمد ابن حنبل: عبدالقدوس الشامي [وهنا حدا]^(٦٤٣).

ذكره الدار قطني في (الضعفاء والمتروكين)^(٦٤٤).

(٦٤٠) (الكشف الحثيث) (ص/ ١٧١).

(٦٤١) (المجروحين) لابن حبان: (٢/ ٥٧، ٥٨).

(٦٤٢) (تاريخ أسماء الضعفاء والكذابين) لابن شاهين: (ص/ ١٣٧).

(٦٤٣) (الجرح والتعديل) (٦/ ٢٩٥) ما بين المعقوفين: لعل الصواب وهن جدا. وكذا في (تاريخ دمشق) (٣٦/ ٤٢٣).

(٦٤٤) (الضعفاء والمتروكين) (٣٦٥).

وكذا العقيلي (٦٤٥) (٦٤٦).

وقال الإمام مسلم: ذاهب الحديث.

وقال الدولابي: متروك الحديث (٦٤٧).

وعن يحيى قال: شيخ شامي مطروح الحديث.

وقال أبو داود: ليس بشيء وابنه شر منه (٦٤٨).

وقال أبو أحمد: عبدالقدوس بن حبيب أبو سعيد الدمشقي ولعبدالقدوس عن عكرمة عن ابن عباس غير حديث منكر وله أحاديث غير محفوظة وهو منكر الحديث إسناداً (٦٤٩).

قال عبدالرزاق ما رأيت ابن المبارك يفصح بقوله كذاب إلا لعبدالقدوس، وقال الفلاس: أجمعوا على ترك حديثه (٦٥٠).

وقال ابن عمار: ذاهب الحديث (٦٥١).

وفيه أبو الوليد المخزومي، لم نجد ترجمته، ولا يدرى حاله.

(٦٤٥) (ضعفاء العقيلي) (٩٦ / ٣).

(٦٤٦) انظر: (التحفة الكريمة) (ص / ١٧٦).

(٦٤٧) (تاريخ دمشق) (٣٦ / ٤١٩).

(٦٤٨) (تاريخ دمشق) (٣٦ / ٤٢٤) (سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود السجستاني في الجرح والتعديل) (ص / ١٩٢).

(٦٤٩) (تاريخ دمشق) (٣٦ / ٤٢٥).

(٦٥٠) (ميزان الاعتدال) (٢ / ٦٤٣) (لسان الميزان) (٤ / ٤٦).

(٦٥١) (سير أعلام النبلاء) (٨ / ١٣٦).

طريق آخر عن ابن عباس.

قال ابن ناصر الدمشقي: ورواه أبو القاسم إبراهيم بن أحمد بن جعفر الخرقى المقرئ في (فوائده) فقال: ثنا محمد يعني ابن طاهر أبا العباس المروزي، ثنا ابن الأسد جارنا محمد بن حفص المروزي، ثنا حماد ابن عمرو النصيبي، عن أبي رافع، عن محمد ابن المكندر، عن عبد الله ابن العباس، رضي الله تعالى عنهما، قال عباس، رضي الله تعالى عنه: مر بي رسول الله ﷺ، فقال لي: ألا أفديك، ألا أمنحك، ألا أعطيك، ألا أستجيبك؟ فظننت أن رسول الله ﷺ يعطيني رغبا من الدنيا، فقلت: بلى بأبي أنت وأمي يا رسول الله، قال: "أربع ركعات في كل يوم، أو في كل جمعة، أو في كل نصف شهر، أو في كل شهر، أو في نصف سنة، أو في كل سنة. فتكبر، ثم تقرأ الحمد وسورة، ثم تقول: (الحمد لله، وسبحان الله، ولا إله إلا الله، والله أكبر) [هذه] مرة واحدة، تقولها خمس عشرة مرة، ثم تركع، فتقولها عشراً، ثم تقول: (سمع الله لمن حمده)، فتقولها عشراً، يعني ثم تسجد فتقولها عشراً، ثم ترفع رأسك، فتقولها عشراً، ثم تسجد فتقولها عشراً، ثم ترفع رأسك، فتقولها عشراً ثم تقوم، فتقرأ الحمد وسورة، ثم تقولها خمس عشر مرة، تقولها في قيامك تقولها في ركوعك وسجودك: عشراً، عشراً. فلو كان عليك مثل رمل عاج، وعدد القطر، وأيام الدنيا، لغفر الله لك هكذا^(٦٥٢).

وهذا ضعيف جدا حماد بن عمرو منهم.

قال البخاري: منكر الحديث^(٦٥٣).

قال أبو حاتم: منكر الحديث ضعيف الحديث جدا.

وقال أبو زرعة: واهي الحديث.

(٦٥٢) أخرجه من هذا الطريق ابن ناصر في (الترجيح) (ص/٤٤ - ٤٥) ومن هذا الطريق أخرجه الخطيب

البغدادي في (صلاة التسايح) (ص/٥٣) رقم: (٥).

(٦٥٣) ضعفاء العقيلي (١/٣٠٨).

وقال ابن معين: ليس بشيء (٦٥٤).

وقال أيضا: ممن يكذب ويضع الحديث (٦٥٥).

وقال أيضا: لم يكن بثقة قد رأيت (٦٥٦).

وفي موضع آخر: اجتمع الناس على طرح هؤلاء نفر، ليس يذاكر بحديثهم، ولا يعتد به إسحاق بن نجيح الملقب وحماد النصيب (٦٥٧).

وقال النسائي: متروك الحديث (٦٥٨).

وقال السعدي: حماد بن عمرو النصيب كان يكذب فلم يدع للحليم في نفسه منه هاجس.

قال ابن عدي: وحماد بن عمرو هذا له أحاديث، وعامة حديثه ما لا يتابعه أحد من الثقات عليه (٦٥٩).

وقال الجوزجاني: كان يكذب.

قال ابن عمار: قد سمعت من حماد كثيرا، ولا أرى الرواية عنه، وأنعجب من ابن المبارك والمعافي حيث روي عنه، ولم يكن يدري أيش الحديث (٦٦٠).

(٦٥٤) (الجرح والتعديل) (٣ / ١٤٤).

(٦٥٥) (الكامل في الضعفاء) (٢ / ٢٣٩).

(٦٥٦) (تاريخ أسماء الضعفاء والكذابين) لابن شاهين: (ص / ٧٤).

(٦٥٧) (تاريخ بغداد) (٨ / ١٥٣) (تراجم رجال الدار قطني في سنته) (ص / ٢٠٦).

(٦٥٨) (الضعفاء والمتروكين) (ص / ٣١).

(٦٥٩) (الكامل في الضعفاء) (٢ / ٢٣٩).

(٦٦٠) (تاريخ بغداد) (٨ / ١٥٠) (ميزان الاعتدال) (١ / ٥٩٨) (لسان الميزان) (٢ / ٣٥٠).

وقال ابن حبان: يضع الحديث وضعا على الثقات، لا تحل كتابة حديثه إلا على جهة التعجب^(٦٦١).

وقال الغلابي عن ابن معين: لم يكن بثقة.

وقال النسائي: لم يكن ثقة.

وقال الحاكم: يروي عن جماعة من الثقات أحاديث موضوعة وهو ساقط بكرة.

وقال ابن الجارود: منكر الحديث شبهه لا شيء، لا يدري ما الحديث.

وقال أبو أحمد الحاكم: ليس حديثه بالقائم.

وقال أبو سعيد النقاش: يروي الموضوعات عن الثقات^(٦٦٢).

وقال الفلاس: متروك^(٦٦٣).

أما أبو رافع المدني فقد تقدم بيان حاله.

ومحمد بن حفص المروزي أبو الأسود، لم يتكلم فيه بجرح أو تعديل^(٦٦٤).

(٦٦١) (المجروحين) لابن حبان: (١/٢٩٠).

(٦٦٢) (لسان الميزان) (٢/٣٥٠).

(٦٦٣) (تاريخ الإسلام) (٥/٣٠٤).

(٦٦٤) كما في (تاريخ بغداد) (٣/٩٩) ط. الغرب.

الحديث السادس: حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

قال الحاكم: حدثنا أبو علي الحسين بن علي الخافظ إملاء من أصل كتابه، ثنا أحمد بن داود بن عبدالغفار بمصر، ثنا إسحاق بن كامل، ثنا إدريس بن يحيى، عن حيوة بن شريح، عن يزيد ابن أبي حبيب، عن نافع، عن ابن عمر، قال: وجه رسول الله ﷺ جعفر ابن أبي طالب إلى بلاد الحبشة، فلما قدم اعتنقه وقبل بين عينيه، ثم قال: "ألا أهب لك، ألا أبشرك، ألا أمنحك، ألا أتخفك؟" قال: نعم، يا رسول الله. قال: "تصلي أربع ركعات تقرأ في كل ركعة بالحمد وسورة، ثم تقول بعد القراءة وأنت قائم قبل الركوع: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، ولا حول ولا قوة إلا بالله خمس عشرة مرة، ثم ترقع فتقولن عشرا تمام هذه الركعة قبل أن تبتدئ بالركعة الثانية، تفعل في الثلاث ركعات كما وصفت لك حتى تتم أربع ركعات" هذا إسناد صحيح لا غبار عليه، ومما يستدل به على صحة هذا الحديث استعمال الأئمة من أتباع التابعين إلى عصرنا هذا إياه ومواظبتهم عليه وتعليمهم الناس، منهم عبدالله ابن المبارك رحمة الله عليه^(٦٦٥).

موضوع.

أحمد بن داود بن عبدالغفار شيخ، كان بالفسطاط يضع الحديث، لا يحل ذكره (في الكتب) إلا على سبيل الإبانة عن أمره ليتكبح حديثه^(٦٦٦).

قال الدار قطني عن أبي مصعب: متروك كذاب^(٦٦٧).

وقال ابن طاهر: كان يضع الحديث، وقال أبو سعيد ابن يونس: حدث عن أبي مصعب بحديث منكر^(٦٦٨).

(٦٦٥) (المستدرک) (٤٦٣/١) رقم: (١١٩٦).

(٦٦٦) (المجروحين) لابن حبان: (١/١٧٥).

(٦٦٧) (الضعفاء والمتروكون) (٥٢).

(٦٦٨) (لسان الميزان) (١/١٦٨).

وقال البيهقي: أحمد بن داود المصري ضعيف^(٦٦٩).

قال ابن حجر: إسحاق بن كامل بن مولى آل عثمان بن عفان يكنه أبا يعقوب المؤدب يروي عن عبدالله بن كليب لم يتابع في حديثه مناكير^(٦٧٠).

ولهذا تعقب الحاكم في تصحيحه لهذا الحديث غير واحد.

ومنهم الذهبي في (تلخيصه) وقال: في سنده أحمد بن داود ابن عبدالغفار الحراني كذبه الدار قطني.

قلت -زين الدين العراقي- بل هو مظلم لا نور عليه، وأحمد بن داود كذبه الدار قطني وغيره، وهو مذكور في (الميزان) وإسحاق بن كامل ذكره ابن يونس في (تاريخ مصر) وقال: لم يتابع في حديثه مناكير^(٦٧١).

قال المنذري رحمته الله: وشيخه أحمد بن داود بن عبدالغفار، أبو صالح الحراني، ثم المصري، تكلم فيه غير واحد من الأئمة، وكذبه الدار قطني^(٦٧٢).

وقال ابن الملقن: قلت: بلى؛ لأن فيه أحمد بن داود بن عبدالغفار الحراني. قال الدار قطني: متروك كذاب.

وقال ابن حبان: كان بالفسطاط يضع الحديث لا يحل ذكره في الكتب إلا على سبيل الإبانة لأمره ليتنكب حديثه^(٦٧٣).

(٦٦٩) (الدعوات الكبير) (٢/٢٥).

(٦٧٠) (لسان الميزان) (١/٣٦٨).

(٦٧١) (ذيل ميزان الاعتدال) (ص/٥٢).

(٦٧٢) (الترغيب والترهيب) (١/٢٦٩).

(٦٧٣) (البدر المنير) (٩/٥٣) وانظر: (المجروحين) لابن حبان: (١/١٤٦).

وقال ابن حجر: وقال: صحيح لا غبار عليه، قلت -ابن حجر: أحمد بن داود كذبه الدار قطني^(٦٧٤).

وفيه أيضا: إسحاق بن كامل العثماني المؤدّب المصري: يكنى أبا يعقوب، مولى آل عثمان، لم يتابع، في أحاديثه مناكير^(٦٧٥).

وقال ابن حجر: "وله حديث آخر بهذا الإسناد، أورده القطب في (تاريخ مصر) في ترجمة أحمد بن عبيدالله الدارمي عن إسحاق ابن كامل في فضائل الجهاد، ونقل ابن عبدالمهادي في (الأحكام الكبرى) عن شيخه المزني أو الذهبي: أنه لا يعرف، وزاد هو: والله أعلم هل له وجود أم لا؟ كذا قالوا، وقد عرف وجوده أبو سعيد بن يونس وهو بلديه، وأعرف الناس بالمصريين".

وقال العراقي في (شرح الترمذي): إن سنده ضعيف جداً لا نور عليه. ونقل عنه أنه قال: لا أدري من هو^(٦٧٦).

وقال البيهقي من قبل: أحمد بن داود المصري ضعيف.

وقد تقدمت الرواية عن نافع، عن عبدالله بن جعفر، عن أبيه، وليست بأحسن حالاً؛ كما هو مذكور في موضعه.

وقد سبق طريق آخر لابن عمر، من رواية أبان ابن أبي عياش عن أبي الجوزاء عنه موقوفاً، وهذا شديد الضعف أيضاً، مضى ذلك في الكلام على الاختلاف في حديث عبدالله بن عمرو بن العاص.

(٦٧٤) (تحاف المهرة) لابن حجر: (٣٧٨ / ٩).

(٦٧٥) (تاريخ ابن يونس المصري) (٣٩ / ١) (لسان الميزان) (٣٦٨ / ١) وانظر: (ذيل ميزان الاعتدال) (ص / ٥٢).

(٦٧٦) كما في (الفتوحات الربانية) (٣١٦ / ٤) وانظر: (أمالي الأذكار) (٥٧) (التصحیح) للسيوطي: (ص / ٢٥).

ومما يدل على نكارة متن هذا الحديث فقد جاء من غير طريقه:

قال ابن الملقن: الحديث الثاني بعد العشرين: "أن جعفر ابن أبي طالب عليه السلام لما قدم من الحبشة عانقه رسول الله - صلى الله عليه وسلم .

هذا الحديث له طرق أحسنها: ما ساقه الخطيب في كتاب من روى عن مالك، عن سفيان بن عيينة، نا عبدالله بن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس "أن جعفر ابن أبي طالب لما قدم من الحبشة تلقاه النبي صلى الله عليه وسلم واعتنقه، وقبل ما بين عينيه، وقال: "مرحبا بأشبههم لي خلقا وخلقاً".

ثانيها: من حديث عمرة، عن عائشة. قالت: "لما قدم جعفر من أرض الحبشة خرج إليه النبي صلى الله عليه وسلم فعانقه" رواه الدار قطني، في إسناده أبو قتادة الحراني قال: وقد روي عنها من طريق آخر فيه محمد بن عبيد ابن عمير، وكلاهما غير محفوظ. قال: وهما ضعيفان.

قلت: ورواه العقيلي من طريق محمد هذا ولفظه عنها "أنه لما قدم هو وأصحابه استقبله النبي صلى الله عليه وسلم وقبل بين عينيه".

ثالثها: من حديث الشعبي: "أنه صلى الله عليه وسلم تلقى جعفر ابن أبي طالب فالتزمه وقبل ما بين عينيه" ورواه أبو داود وفيه مع الإرسال الأجلح الكندي وهو صدوق شيعي جلد ضعيف، ووثق. رواه أبو نعيم متصلاً بدون الأجلح وهذا لفظه عن عامر الشعبي، عن عبدالله بن جعفر، عن أبيه جعفر قال: "لما قدمت المدينة من عند النجاشي تلقاني رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعتقني ثم قال: ما أدري أنا بفتح خبير أفرح أم بقدوم جعفر. ووافق ذلك فتح خبير" ورواه أيضاً كذلك الطبراني في (أكبر معاجمه) من حديث مجالد، عن الشعبي به سواء، ورواه العقيلي من حديث عبدالله بن جعفر قال "لما قدم جعفر من الحبشة أتاه النبي صلى الله عليه وسلم فقبل بين عينيه وقال: ما أنا بفتح خبير

أشد فرحا مني بقدم جعفر" وفي إسناده إسماعيل ابن عبدالله بن جعفر. قال ابن القطان في كتابه (أحكام النظر): حاله لا يعرف.

رابعها: من حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: "وجه رسول الله ﷺ جعفر ابن أبي طالب إلى بلاد الحبشة، فلما قدم اعتقه وقبل بين عينيه، ثم علمه صلاة التسبيح".

رواه الحاكم في (مستدرکه) في آخر باب صلاة التطوع، ثم قال: إسناده صحيح لا غبار عليه.

قلت: بلي؛ لأن فيه أحمد بن داود بن عبدالغفار الحراني.

قال الدار قطني: متروك كذاب. وقال ابن حبان: كان بالفسطاط يضع الحديث لا يحل ذكره في الكتب إلا على سبيل الإبانة لأمره ليتكبح حديثه.

خامسها: من حديث جابر رضي الله عنه قال: "لما قدم جعفر تلقاه رسول الله ﷺ فقبل جبهته" رواه الحاكم في الفضائل في ترجمته من (مستدرکه) وإرساله هو الصواب. ورواه العقيلي من حديث مكّي بن عبدالله الرعيّني، عن سفيان بن عيينة، عن أبي الزبير، عن جابر: قال: "لما أن قدم جعفر إلى رسول الله ﷺ -حجل- قال سفيان: يعني مشه على رجل واحدة - إعظاما لرسول الله ﷺ فقبل رسول الله ﷺ ما بين عينيه وقال له رسول الله ﷺ: "يا أخي أنت أشبه الناس بخلقّي وخلقّي" قال ابن الجوزي في (علله): هذا حديث لا يصح ولا يعرف إلا بمكّي.

وقال أبو الحسن بن القطان: وذكره من طريق الدار قطني، عن عمرة، عن عائشة قالت: "لما قدم جعفر من أرض الحبشة، خرج إليه رسول الله ﷺ فعانقه" (٦٧٧).

(٦٧٧) (بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام) (٢/٢٥٢) رقم: (٢٥١).

في إسناده أبو قتادة الحرابي، وقد روي عنها من طريق أخرى، فيها محمد بن عبدالله بن عبيد بن عمير، قال: وكلاهما غير محفوظ، وهما ضعيفان.

هذا نص ما ذكر، وكذا رأيت في النسخ معزوا إلى الدار قطني، ولا أعرفه عنده في كتابه، ولا أبت نفيه، فاجعلني منك على ذكر لعلك تعثر عليه.

وإنما أعرفه عند أبي أحمد من طريقه.

قال في باب أبي قتادة: عبدالله بن واقد الحرابي: حدثنا الحسن ابن أبي معشر، قال: حدثنا محمد بن يحيى بن كثير، قال: حدثنا عبدالله بن واقد، عن الثوري، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة -أراه ذكره- عن عائشة رضي الله عنها قالت: قدم جعفر، فخرج النبي ﷺ فالتزمه -أو قالت: فقبله-.

قال: وهذا الحديث من حديث الثوري عن يحيى، يرويه أبو قتادة، ويرويه محمد ابن عبدالله بن عبيد بن عمير، عن يحيى بن سعيد، عن القاسم، عن عائشة.

وقال في باب محمد بن عبدالله بن عبيد بن عمير: حدثنا أحمد بن الحسن الصوفي، وعبدالله بن محمد بن عبدالعزيز، قالوا: حدثنا داود بن عمرو، حدثنا محمد بن عبدالله بن عبيد بن عمير الليثي، عن يحيى بن سعيد، عن القاسم بن محمد، عن عائشة قالت: "لما قدم جعفر وأصحابه -قال الصوفي- من أرض الحبشة -وقالوا: "استقبله النبي ﷺ فقبل بين عينيه".

قال: ورواه أبو قتادة الحرابي، عن الثوري، عن يحيى بن سعيد، فقال: عن عمرة، عن عائشة^(٦٧٨).

(٦٧٨) المرجع السابق: (٢/٢٥٣).

قال يحيى بن معين: محمد بن عبدالله بن عبيد بن عمير ضعيف، وقال: ليس بنقطة (٦٧٩).

قال الخطيب البغدادي: أخبرنا محمد بن الحسين بن الفضل القطان، أخبرنا عبد الباقي بن قانع القاضي، حدثنا عثمان بن محمد بن عثمان الحراي، حدثنا الوليد ابن عبد الملك بن مسرح، حدثنا مخلد بن يزيد، حدثنا مسعر، عن عون ابن أبي جحيفة، عن أبيه، قال: لما قدم جعفر ابن أبي طالب من أرض الحبشة قام إليه النبي ﷺ فقبل بين عينيه (٦٨٠).

قال أبو يعلى: ثنا داؤد بن عمرو بن زهير الضبي، ثنا محمد بن عبدالله بن عبيد بن عمير، عن يحيى بن سعيد، عن القاسم، عن عائشة رحمة الله عليها، قالت: لما قدم جعفر رحمة الله وأصحابه، تلقاه رسول الله ﷺ، فاعتقه وقبل بين عينيه (٦٨١).

قال أبو الحسين المبارك بن عبد الجبار الصيرفي الطيوري: أخبرنا أحمد، حدثنا الحسن، حدثنا محمد بن جعفر القنات، حدثنا أبو نعيم، حدثنا الثوري، عن الأجلح، عن الشعبي: "أن النبي ﷺ استقبل جعفر ابن أبي طالب حين جاء من أرض الحبشة فقبل عينيه، وضمه إليه" (٦٨٢).

قال المعلق على (الطيوريات): دسمان يحيى معالي، عباس صخر الحسن.

والأجلح متكلم فيه، كما تقدم.

(٦٧٩) (الكامل في الضعفاء) (٦/ ٢٢٠).

(٦٨٠) (تاريخ بغداد) (١١/ ٢٩٢).

(٦٨١) (معجم أبي يعلى) (ص/ ١٥٢) برقم: (١٦٦) ومن طريقه ابن المقرئ في (تقبيل اليد) (ص/ ٨١) وتقدم متابعة أبي يعلى عن شيخه.

(٦٨٢) (الطيوريات) (٨/ ٥٤).

ومحمد بن جعفر القتات ضعيف كما تقدم، ولكن تابعه ابن سعد عن أبي نعيم به (٦٨٣).

وأخرجه ابن سعد عن عبدالله بن عمير (٦٨٤)، وابن أبي شيبه (٦٨٥) وعنه أبو داود (٦٨٦) باب في قبلة بين العينين، وفي (المراسيل) (٦٨٧) وعن أبي داود ابن الأعرابي في (القبل والمعانقة) (٦٨٨) عن علي بن مسهر، كلاهما عن الأجلح به نحوه.

وأخرجه الطبراني من طريق أبي بكر ابن أبي شيبه بلفظ: "لما أتى رسول الله ﷺ حين فتح خيبر، قيل له: قدم جعفر من عند النجاشي، فقال النبي ﷺ: "لا أدري بأيهما أنا أشد فرحاً، بقدوم جعفر أو فتح خيبر" فتلقاه، فقبل بين عينيه" (٦٨٩).

قال الهيثمي: "رواه الطبراني مرسلًا، ورجاله رجال الصحيح" (٦٩٠).

قلت: بل فيه الأجلح، وقد تقدم أنه مختلف فيه، ولم يخرج له في (الصحيح) والله أعلم.

وروى الحسن بن الحسين الرعيبي، عن الأجلح، عن الشعبي، عن جابر بن عبدالله موصولاً.

(٦٨٣) (الطبقات الكبرى) (٣٥/٤).

(٦٨٤) في (الطبقات) (٣٥-٣٤/٤).

(٦٨٥) (مصنف ابن أبي شيبه): (٦٢١/٨).

(٦٨٦) (سنن أبي داود): (٣٥٦/٤ ح/٥٢٢٠).

(٦٨٧) (المراسيل) (ص٣٣٧-٣٣٩).

(٦٨٨) (القبل والمعانقة) (رقم ٣٧).

(٦٨٩) في (المعجم الكبير) (١٠٨/٢ ح/١٤٦٩).

(٦٩٠) (مجمع الروائد) (٢٧٢/٩).

أخرجه الحاكم^(٦٩١) والبيهقي في (دلائل النبوة)^(٦٩٢) من طريق الرعيني به.

وكذا رواه عثمان ابن أبي شيبة، عن إسماعيل بن مجالد، عن أبيه، عن الشعبي به^(٦٩٣).

وهذا إسناد ضعيف، من أجل مجالد بن سعيد، وهو ضعيف، وقد اختلف عليه؛ إذ أخرج أبو نعيم وابن قانع من طريق أسد بن عمرو الجلي، عن مجالد بن سعيد، عن عامر الشعبي، عن عبدالله ابن جعفر، عن أبيه^(٦٩٤).

وأخرج البيهقي من طريق زياد ابن عبدالله، عن مجالد بن سعيد، عن عامر الشعبي، عن عبدالله بن جعفر به مرسل^(٦٩٥).

قال البيهقي إثره: "إن المرسل هو المحفوظ"^(٦٩٦).

وقال في (شعب الإيمان) بعد أن أورده بلفظ: "فقبل بين عينيه": إن رواية "بين عينيه" وإن كانت مرسله أصح^(٦٩٧).

وقال أبو داود: "روي هذا مسندا، ولم يصح"^(٦٩٨).

-
- (٦٩١) أخرجه الحاكم (٢٦ / ٣) والبيهقي في (دلائل النبوة) (٤ / ٢٤٦).
 (٦٩٢) (دلائل النبوة) (٤ / ٢٤٦).
 (٦٩٣) أخرجه أبو يعلى (ح ١٨٧٦) عنه به.
 (٦٩٤) (معرفة الصحابة) لأبي نعيم رقم: (١٤٣٥) (معجم الصحابة) لابن قانع: (١ / ١٥٢).
 (٦٩٥) (السنن الكبرى) (٧ / ١٠١).
 (٦٩٦) المرجع السابق.
 (٦٩٧) (شعب الإيمان) (١١ / ٢٩٥).
 (٦٩٨) (المراسيل) (ص / ٣٣٩).

قلت: وله طريق آخر عن جابر، وهو من طريق مكّي بن عبدالله الرعيّني، عن سفيان بن عيينة، عن أبي الزبير، عنه به نحوه، وهو عند ابن جميع مطول^(٦٩٩).

وفي إسناده مكّي بن عبدالله الرعيّني، وهو منكر الحديث.

قال العقيلي: "حديثه غير محفوظ" وقال ابن يونس: "يكنه أبا الفضل، لا يتابع على ما رواه عن ابن وهب، توفي سنة تسع وأربعين، أو سنة خمسين ومائتين، وهو أخو ليث بن عبدالله بن المهاجر"^(٧٠٠).

وقال الذهبي: "له مناكير"^(٧٠١).

وللحديث شواهد من حديث عائشة، وابن عباس، وأبي جحيفة.

أما حديث عائشة فمن طريق محمد بن عبدالله بن عبيد بن عمير، عن يحيى ابن سعيد، عن القاسم بن محمد، عنها به نحوه^(٧٠٢).

وإسناده ضعيف، قال الحافظ ابن حجر: "وسنده موصول، لكن في سنده محمد بن عبدالله بن عبيد بن عمير، وهو ضعيف"^(٧٠٣).

(٦٩٩) أخرجه العقيلي في (الضعفاء) (٤/ ٢٥٧) والطبراني في (المعجم الأوسط) (٦/ ٣٣٤) وابن جميع في

(معجم شيوخه) (ص/ ١٧١)

(٧٠٠) (اللسان) (٦/ ٨٧).

(٧٠١) (ميزان الاعتدال) (٤/ ١٧٩).

(٧٠٢) فأخرجه أبو يعلى في (معجمه) (ص/ ١٥٢) وابن أبي الدنيا في (الإخوان) (ص/ ١٩٥) والبغوي في

(معجم الصحابة) (١/ ٤٣٦) وأبو بكر الشافعي في (الغيلانيات) (٢/ ٤٣١) ح: (١٠٣٨).

(٧٠٣) (فتح الباري) (١١/ ٦٢).

وحدث أبي جحيفة، فقد أخرجوه من طريق الوليد بن عبد الملك ابن مسرح الحرائي، عن مخلد بن يزيد، عن مسعر، عن عون ابن أبي جحيفة، عن أبيه به نحوه^(٧٠٤).

قال الطبراني: "لم يرو هذا الحديث عن مسعر إلا مخلد، تفرد به الوليد بن عبد الملك".

وقال الهيثمي: "رواه الطبراني في الثلاثة، وفي رجال (الكبير) أنس ابن سالم، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات" ^(٧٠٥).

وحدث ابن عباس ذكره السخاوي في (الأجوبة العلية) وعزاه إلى ابن عساكر من طريق عبد الله بن طاووس، عن أبيه، عنه: "أن جعفرًا لما قدم من أرض الحبشة تلقاه النبي ﷺ، واعتقه، وقبل بين عينيه" ^(٧٠٦).

قلت: لم يتيسر لي الوقوف على هذا الطريق.

والحاصل أن الحديث بطرقه يرتقي إلى الحسن لغيره.

وأكثر ابن الملقن في تخريج هذا الحديث كما في (البدر المنير) ^(٧٠٧).

(٧٠٤) أخرجه الطبراني في (المعجم الكبير) (١٠٨/٢) و(١٠٠/٢٢) وفي (المعجم الأوسط) (٢٨٧/٢) وفي

(المعجم الصغير) (٤٠/١) والخطيب في (تاريخ بغداد) (٢٩٢/١١).

(٧٠٥) (مجمع الزوائد) (٩/٢٧١-٢٧٢).

(٧٠٦) (الأجوبة العلية) (ص ٣٨-٣٩).

(٧٠٧) كما في (البدر المنير) (٩/٥١).

قال مقيده عفا الله عنه:

وقال البزار: حدثنا عبدالله بن شبيب، قال: نا إسماعيل ابن أبي أويس، قال: نا محمد ابن إسماعيل ابن أبي فديك، قال: نا ابن أبي مليكة -يعني عبدالرحمن ابن أبي مليكة- عن إسماعيل بن عبدالله بن جعفر، عن أبيه، قال: لما قدم جعفر من الحبشة أتاه النبي فقبل بين عينيه وقال: "ما أنا بفتح خير أشد مني فرحا بقدم جعفر ﷺ".

وقال: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن عبدالله بن جعفر عن النبي إلا من هذا الوجه، وقد رواه الشعبي عن عبدالله بن جعفر عن أبيه^(٧٠٨).

إسماعيل ابن أبي أويس من شيوخ البخاري، وروى عنه في (صحيحه) لكن تكلم فيه بعضهم.

قال أبو حاتم الرازي: هو محله الصدق وكان مغفلاً. قال أحمد بن زهير: سمعت بن معين يقول: إسماعيل ابن أبي أويس صدوق ضعيف العقل، ومرة قال: ليس بذلك، ومرة قال: ليس بشيء، وقال ابن الجنيد: قال ابن معين: إسماعيل ابن أبي أويس مخلط يكذب ليس بشيء^(٧٠٩).

وفيه كلام كثير لأهل العلم.

قال في (تقريب التهذيب): إسماعيل بن عبدالله بن عبدالله بن أويس بن مالك ابن أبي عامر الأصبحي أبو عبدالله ابن أبي أويس المدني صدوق أخطأ في أحاديث من حفظه^(٧١٠).

(٧٠٨) (مسند البزار) (البحر الزخار) (٦/٢٠٩) برقم: (٢٢٤٩).

(٧٠٩) (التعديل والتجريح) (١/٣٧٠) وانظر: (الكامل في الضعفاء) (١/٣٢٣) وانظر: (تهذيب التهذيب) (١/٣١٠).

(٧١٠) (تقريب التهذيب) (١/١٠٨).

وقال: إسماعيل ابن أبي أويس عبدالله بن عبدالله بن أويس بن مالك ابن أبي عامر الأصبحي ابن أخت مالك بن أنس، احتج به الشيخان إلا أنهما لم يكترا من تخريج حديثه ولا أخرج له البخاري مما تفرد به سوى حديثين، وأما مسلم فأخرج له أقل مما أخرج له البخاري، وروى له الباقرن سوى النسائي، فإنه أطلق القول بضعفه، وروى عن سلمة بن شبيب ما يوجب طرح روايته، واختلف فيه قول ابن معين فقال: مرة لا بأس به، وقال مرة: ضعيف، وقال مرة: كان يسرق الحديث هو وأبوه، وقال أبو حاتم: محله الصدق وكان مغفلاً، وقال أحمد ابن حنبل: لا بأس به. وقال الدار قطني: لا أختره في الصحيح. قلت: وروينا في مناقب البخاري بسند صحيح أن إسماعيل أخرج له أصوله وأذن له أن ينتقي منها وأن يعلم له على ما يحدث به ليحدث به، ويعرض عما سواه، وهو مشعر بأن ما أخرجه البخاري عنه هو من صحيح حديثه؛ لأنه كتب من أصوله، وعلى هذا لا يحتج بشيء من حديثه غير ما في الصحيح من أجل ما قدح فيه النسائي وغيره؛ إلا أن شاركه فيه غيره فيعتبر فيه^(٧١).

قال ابن سبط ابن العجمي: إسماعيل ابن أبي أويس (خ م د ت س) عبدالله بن عبدالله ابن أبي أويس بن مالك ابن أبي عامر الأصبحي أبو عبدالله المدني محدث مكثر فيه لين، مختلف في توثيقه وتجريحه، ولم يذكر الذهبي في (ميزانه) أنه رمي بالوضع، وقد قال شيخنا الحافظ سراج الدين الشهير بـابن الملقن في أول (شرح على البخاري) فيما قرأته عليه: أنه أقر على نفسه بالوضع كما حكاه (س) عن سلمة بن شعيب عنه^(٧٢).

(٧١) (مقدمة فتح الباري) (٢/ ٢٧٠).

(٧٢) (الكشف الخبيث) (ص/ ٦٨) انظر هذا الإقرار في (سؤالات البرقاني الصغير) (ص/ ٣) و(تهذيب

التهذيب) (١/ ٣١٢).

قال الذهبي: إسماعيل ابن أبي أويس المدني صدوق له مناكير ضعفه لذلك النسائي، وقال أحمد: لا بأس به، وقال الدار قطني: لا اختاره في الصحيح، وقال أبو حاتم: محله الصدق^(٧١٣).

وفي (الجامع) لابن وهب: قال: وأخبرني محمد بن عمرو، عن الثوري، عن رجل، عن الشعبي، قال: "لما قدم جعفر من الحبشة استقبله رسول الله ﷺ فقبل بين عينيه وصمت"^(٧١٤).

ومن اطلع على جميع طرقه لا يشك على أن ذكر صلاة التسايح مما وضعه أحمد، وليس عند أحد من هؤلاء ذكر صلاة التسايح، وهم جماعة، وهم أولى بالحفظ من الواحد أو الاثنين.

تنبيه: قال الحافظ ابن حجر في (أجوبته على أحاديث المشكاة):

وأخرجه محمد بن فضيل في (كتاب الدعاء) من وجه آخر عن ابن عمر موقوفاً.

ولم نجده في المطبوع من كتاب الدعاء لعله في نسخة أخرى كانت عند الحافظ ابن حجر والله أعلم.

(٧١٣) (المنهاج في الضعفاء) للذهبي: (١/ ٧٩).

(٧١٤) (الجامع) لابن وهب: (١/ ١٨١).

الحديث السابع: حديث أم سلمة رضي الله عنها.

أخرج أبو نعيم أحمد بن عبدالله الأصبهاني في (القربان المتقين) والخطيب البغدادي في (صلاة التسايح).

وقال أبو نعيم: ثنا محمد بن أحمد بن الحسين، ثنا العباس بن أحمد الوشاء، ثنا أبو إبراهيم الترمذي، ثنا عمرو بن جميع به^(٧١٥).

قال الخطيب: أخبرنا محمد بن أحمد بن رزق، حدثنا أبو الحسين، عبد الصمد بن علي بن محمد بن الطستي، حدثنا موسى بن إسحاق بن موسى، الأنصاري، حدثنا أبو إبراهيم الترمذي، إسماعيل بن إبراهيم بن بسام، حدثنا عمرو بن جميع، عن عمرو ابن قيس، عن سعيد بن جبير، عن أم سلمة، قالت: كان رسول الله ﷺ في يومي وليلتي، حتى إذا كان في الهاجرة، جاءه إنسان فدق الباب.

فقال رسول الله ﷺ: "من هذا؟".

فقالوا: العباس بن عبدالمطلب.

قال: "الله أكبر! لأمرٍ ما جاء؛ فأدخلوه". فلما دخل، قال: "يا عباس، يا عم النبي، ما جاء بك في الهاجرة؟!".

فقال: يا رسول الله، بأبي أنت وأمي! ذكرت ما كان مني في الجاهلية، فعرفت أنه لن يغني عني بعد الله غيرك.

فقال: "الحمد لله الذي ألقى ذلك في قلبك!".

(٧١٥) (أماي الأذكار في فضل صلاة التسايح) (ص/ ٧١) "الشاملة".

يا عباس، يا عم النبي، أما إنه، لا أقول لك بعد الفجر حتى تطلع الشمس، ولا بعد العصر حتى تغرب الشمس، صل أربع ركعات، اقرأ فيهن بأربع سور من طوال المفصل، فإذا قرأت الحمد وسورة، فقل (سبحان الله، والحمد لله، ولا إلى إلا الله، والله أكبر) هذه واحدة، قلها خمس عشرة مرة.

فإذا ركعت، فقلها عشراً، فإذا رفعت رأسك من الركوع، فقلها عشراً، فإذا سجدت، فقلها عشراً، فإذا رفعت رأسك من السجود، فقلها عشراً، فإذا سجدت الثانية، فقلها عشراً، فإذا رفعت رأسك قبل أن تقوم، فقلها عشراً.

والذي نفس محمد بيده! لو كانت ذنوبك: عدد نجوم السماء، وعدد قطر المطر، وعدد أيام الدنيا، وعدد الحصى، وعدد الشجر والمدر والثرى، لغفرها الله لك".

قال: يا رسول الله! بأمي أنت وأمي ومن يطيق ذلك!؟

قال: "قلها في كل يوم مرة".

قال: ومن يطيق ذلك!؟

قال: "قلها في كل جمعة مرة". قال: ومن يطيق ذلك!؟

قال: "قلها في كل شهر مرة". قال: ومن يطيق ذلك!؟ قال: "قلها في كل

سنة مرة".

قال: ومن يطيق ذلك!؟

قال: "قلها في عمرك كله مرة" (٧١٦).

(٧١٦) (صلاة التسايح) للخطيب: (ص/ ٩٦) رقم: (٢٦).

قلت: تفرد به عمرو بن جميع وهو واهي الحديث.

قال يحيى بن معين: ليس بثقة ولا مأمون.

قال: وكان كذابا خبيثا^(٧١٧).

وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث^(٧١٨).

وقال النسائي: متروك^(٧١٩).

وقال ابن عدي: ... ولعمرو بن جميع أحاديث غير ما ذكرت رواياته عن من روى ليس بمحفوظة وعامتها مناكير وكان يتهم بوضعها^(٧٢٠).

ذكره الدار قطني في (الضعفاء والمتروكين) وقال: كوفي، وكان بجلوان^(٧٢١).

وقال أيضاً: متروك الحديث^(٧٢٢).

وقال أيضاً: ضعيف جدا^(٧٢٣).

وقال البخاري: منكر الحديث^(٧٢٤).

(٧١٧) (الكامل في الضعفاء) (٥/ ١١١) (تاريخ بغداد) (١٢/ ١٩١).

(٧١٨) (الجرح والتعديل) (٦/ ٢٢٤).

(٧١٩) (الضعفاء والمتروكين) للنسائي: (ص/ ٧٩).

(٧٢٠) (الكامل في الضعفاء) (٥/ ١١٢).

(٧٢١) (الضعفاء والمتروكين) للدار قطني: (٣٨٧).

(٧٢٢) (المؤتلف والمختلف) (١/ ٤٥٠).

(٧٢٣) (تعليقات الدارقطني على الجروحين) لابن حبان: (ص/ ٧٤).

(٧٢٤) (ميزان الاعتدال) (٣/ ٢٥١).

وقال الخطيب البغدادي: وكان يروي المناكير عن المشاهير والموضوعات عن الأثبات^(٧٢٥).

قال يعقوب بن سفيان: باب من يرغب عن الرواية عنهم وكنت أسمع أصحابنا يضعفونهم منهم الحسن بن عماره وعمرو بن جميع كان قاضي حلوان^(٧٢٦).

وقال ابن شاهين: عمرو بن جميع يروي عن هشام المناكير، حدث عنه محمد ابن الصلت^(٧٢٧).

وقال الحافظ: وقال الحاكم روى عن هشام بن عروة وغيره أحاديث موضوعه، وقال أبو نعيم: يروي عن هشام بن عروة المناكير، وقال الأزدي: غير ثقة ولا مأمون، وقال ابن عدي: رواياته ليست محفوظة، وقال النقاش في الموضوعات عقب حديث عمرو عن يحيى بن سعيد عن عروة عن عائشة رضي الله عنها مرفوعاً: "من علم ولده القرآن قلده الله بقلادة يغبطه بها الأولون والآخرون يوم القيامة"^(٧٢٨): لا أعلم رواه يحيى غير عمرو وأحاديثه موضوعه^(٧٢٩).

وقال الحافظ أيضاً: وأما حديث أم سلمة ففيما قرأت على عبدالله بن عمر، عن أم عبدالله الصاحبة، عن يوسف بن خليل الحافظ، قال: أخبرنا أبو الحسن الجمال، قال: أنا أبو علي الحداد، قال: أنا أحمد ابن عبدالله الحافظ، قال: أنا محمد ابن أحمد بن الحسن، قال: ثنا العباس ابن أحمد الوشا، قال: ثنا أبو إبراهيم الترمذي،

(٧٢٥) (تاريخ بغداد) (١٢ / ١٩١).

(٧٢٦) المرجع السابق.

(٧٢٧) (الضعفاء) لأبي نعيم الأصبهاني: (ص / ١١٩).

(٧٢٨) أخرجه النقاش في (الموضوعات) (لسان الميزان) (٤ / ٣٥٨).

(٧٢٩) (لسان الميزان) (٤ / ٣٥٨).

قال: فذكره، وقال: هذا حديث غريب، وعمرو بن جامع ضعيف، وفي إدراك سعيد أم سلمة نظر، والله أعلم^(٧٣٠).

وفي إدراك سعيد بن جبير أم سلمة نظر^(٧٣١).

(٧٣٠) (أمالي الأذكار في فضل صلاة التسايح) (ص/ ٧١) وانظر: (الترجيح لصلاة التسايح) (ص/ ٤٦).

(٧٣١) أفاده الزبيدي في (شرح الإحياء) (المنهل العذب المورود شرح سنن أبي داود) (٧/ ٢١٦).

الحديث الثامن: حديث جعفر ابن أبي طالب رضي الله عنه.

عن داود بن قيس، عن إسماعيل بن رافع، عن جعفر ابن أبي طالب أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له: "ألا أهب لك؟ ألا أمنحك؟ ألا أحذوك؟ ألا أوثرك؟ ألا؟ ألا؟" حتى ظننت أنه سيقطع لي ماء البحرين قال: "تصلي أربع ركعات تقرأ أم القرآن في كل ركعة وسورة، ثم تقول: الحمد لله، وسبحان الله، والله أكبر، ولا إله إلا الله، فعدّها واحدة حتى تعد خمس عشرة مرة، ثم ترقع فتقولها عشرا وأنت رافع، ثم ترفع فتقولها عشرا وأنت رافع، ثم تسجد فتقولها عشرا وأنت ساجد، ثم ترفع فتقولها عشرا وأنت جالس، ثم تسجد فتقولها عشرا وأنت ساجد، ثم ترفع فتقولها عشرا وأنت جالس، فذلك خمس وسبعون، وفي الثلاث الأواخر كذلك، فذلك ثلاث مائة مجموعة، وإذا فرقتها كانت ألفا ومائتين - وكان يستحب أن يقرأ السورة التي بعد أم القرآن عشرين آية فصاعدا - تصنعهن في يومك أو ليلتك، أو جمعتك، أو في شهر، أو في سنة، أو في عمرك، فلو كانت ذنوبك عدد نجوم السماء، أو عدد القطر، أو عدد رمل عاج، أو عدد أيام الدهر لغفرها الله لك" (٧٣٢).

أقول: هذا السند ضعيف لثلاث علل:

الأولى: ضعف إسماعيل بن رافع المكي جمهور النقاد على توهين أمره.

قال يحيى بن معين: "إسماعيل بن رافع ليس بشيء".

وقال عمرو بن علي الفلاس: "منكر الحديث في حديثه ضعف، لم أسمع يحيى ولا عبدالرحمن حدثا عن إسماعيل بن رافع بشيء قط، قال يحيى: وقد رأيته".

وقال أحمد: "ضعيف الحديث".

وقال الترمذي: "ضعفه بعض أهل العلم".

(٧٣٢) (مصنف عبدالرزاق) (٣/١٢٣) برقم: (٥٠٠٤).

وقال أبو حاتم: "منكر الحديث".

وقال النسائي: "متروك الحديث" وقال مرة: "ضعيف ومرة ليس بشيء ومرة ليس بثقة".

وقال ابن خراش والدارقطني: "متروك".

وقال يعقوب بن سفيان: "إسماعيل بن رافع وطلحة ابن عمرو وصالح ابن أبي الأخضر ليسوا بمتروكين ولا يقوم حديثهم مقام الحجة".

وقال الآجري عن أبي داود: "ليس بشيء، سمع من الزهري فذهبت كتبه، فكان إذا رأى كتاباً قال: هذا قد سمعته".

وقال ابن سعد: "مات بالمدينة قديماً وكان كثير الحديث ضعيفاً".

وقال ابن عدي: "وأحاديثه كلها مما فيه نظر إلا أنه يُكتب حديثه في جملة الضعفاء".

وقال العجلي: "ضعيف الحديث" وقال الحاكم أبو أحمد: "ليس بالقوي عندهم" وقال علي بن الجنيد: "متروك" وذكره يعقوب بن سفيان في باب من يرغب في الرواية عنهم.

وقال البزار: "ليس بثقة ولا حجة" وضعفه أيضاً أبو حاتم والعقيلي وأبو العرب ومحمد بن أحمد المقدمي ومحمد بن عبدالله بن عمار وابن الجارود وابن عبدالبر وابن حزم والخطيب وغيرهم^(٧٣٣).

وقال المغلطي: إسماعيل بن رافع بن عويمر، ويقال: ابن أبي عويمر أبو رافع الأنصاري المدني.

(٧٣٣) تهذيب التهذيب (١/ ٢٩٤).

قال أبو علي الحافظ الطوسي في كتاب (الأحكام): ضعفه بعض أهل العلم.

وقال علي بن الحسين بن الجنيد: متروك الحديث.

وفي (التاريخ) لابن أبي حاتم الرازي: أبو رافع الضعيف القاص.

وذكره يعقوب بن سفيان في "باب: من يرغب عن الرواية عنهم، وكنت

أسمع أصحابنا يضعفونهم".

وقال الساجي: صدوق لين في الحديث بهم.

وذكره العقيلي، وأبو العرب في (جملة الضعفاء) قال: وقد روى إسماعيل بن

عياش عن أبي رافع، وهو: إسماعيل بن رافع، وقال العجلي: ضعيف الحديث.

وقال الآجري: سألت أبا داود عنه فقال: ليس بشيء، سمع من الزهري

فذهبت كتبه، فكان إذا رأى كتابا قال: هذا قد سمعته.

وفي كتاب (الكنى) للحاكم: ليس بالقوي عندهم، وقال محمد بن أحمد

المقدسي: ليس بالقوي فيما ذكره عنهما ابن عساكر. وقال أبو بكر الخطيب: كان

ضعيفاً. وقال ابن عمار: ضعيف.

وذكره ابن شاهين في كتاب (الضعفاء والكذابين) والحاكم في (المستدرک).

وفي كتاب أبي محمد بن الجارود: ليس بشيء.

وقال أبو عمر: هو عندهم ضعيف جداً، منكر الحديث، ليس بشيء.

وقال ابن حبان: كان رجلاً صالحاً إلا أنه كان يقلب الأخبار حتى صار

الغالب على حديثه المناكير التي يسبق إلى القلب أنه كان المتعمد لها.

وقال ابن حزم: لا يحتج به.

وقال البزار: لم يكن بثقة ولا حجة.

وقال ابن القطان: تركه جماعة من أهل العلم^(٧٣٤).

العلة الثانية: هذا السند معضل بين إسماعيل وجعفر مفاوز، فإسماعيل بن رافع لم يدرك جعفر ابن أبي طالب الذي استشهد بمؤتة.

العلة الثالثة: اضطراب إسماعيل في إسناده، فقد رواه من أوجه أخرى، وقال الحافظ: إنه اضطرب فيه^(٧٣٥).

وله طريق أخرى رواه الدار قطني من طريق عبدالمملك بن هارون بن عنترة، عن أبيه، عن جده، عن علي، عن جعفر مرفوعاً، وصرح السيوطي في (التصحیح) أن عزوه بواسطة ابن حجر في (أمالیه)^(٧٣٦).

قال الدكتور محمد بن زياد التكلة: ولكني لم أجده فيه.

بينما علقه ابن ناصر الدين -وهو ناسخ جزء الدار قطني- في (الترجيح) ولم يعزه لأحد قائلاً: يروى عن عبدالمملك^(٧٣٧).

وقال عقبه: فيه أنواع من الثواب على صلاة التسايح، وعلامة الوضع عليه لائحة، وهو غير صحيح.

وعبدالمملك كذاب -كما سيأتي- وقد رواه من وجه آخر فجعله عن الفضل بن العباس^(٧٣٨).

(٧٣٤) (إكمال تهذيب الكمال) (٢/ ١٦٧).

(٧٣٥) (الأمالی) (ص/ ٥٦).

(٧٣٦) (جزئه) كما قال ابن حجر في (أمالیه) (ص/ ٦٩) والسيوطي في (اللآلئ) (٢/ ٤١) و(التصحیح).

(٧٣٧) (الترجيح) (ص/ ٥٦).

(٧٣٨) انظر: (الشحفة الكريمة) (ص/ ١٩٣).

قال الخطيب: أخبرني علي ابن أبي علي، البصري، حدثنا علي بن عمر بن محمد، الحربي، حدثنا عبدالله بن سليمان بن الأشعث، حدثنا نصير بن الفرج، أبو حمزة، حدثنا يزيد ابن هارون، أخبرنا أبو معشر المدني، عن إسماعيل بن رافع، أن النبي ﷺ قال لجعفر ابن أبي طالب: "ألا أحبوك، ألا أعطيك، ألا أهدي لك؟" حتى ظننت أنه سيعطيني شيئاً لم يعطه أحداً.

قلت: بلى يا رسول الله!

قال: "أربع ركعات، اقرأ في كل ركعة منهن بفاتحة الكتاب وما تيسر من القرآن، ثم قل قبل أن ترقع خمس عشرة مرة: (سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، ولا حول ولا قوة إلا بالله). ثم اركع فقلهن عشراً، ثم ارفع فقلهن عشراً، ثم اسجد فقلهن عشراً، ثم ارفع فقلهن عشراً، ثم اسجد فقلهن عشراً، ثم ارفع فقلهن عشراً.

اصنع ذلك في كل يوم مرة، فإن لم تستطع ففي كل جمعة مرة، فإن لم تستطع ففي كل شهر مرة.

فلو كان عليك من الذنوب: عدد نجوم السماء في أيام الدنيا، ورمل عاج، وهربت من الزحف، غفر لك" (٧٣٩).

ومن طريق يزيد بن هارون أخرجه سعيد بن منصور في (سننه) (٧٤٠).

وأبو معشر اسمه: نجیح بن عبدالرحمن أبو معشر السندي مولى بني هاشم.

قال هشيم: ما رأيت مدنيا يشبهه ولا أكيس منه.

وقال نعيم: كان كيساً حافظاً.

(٧٣٩) (صلاة التسايح) للخطيب: (ص/ ١٠٠) رقم: (٢٨).

(٧٤٠) كما في (أمالي الحافظ ابن حجر) (ص/ ٢٩).

قال أبو جزء نصر بن طريف: أبو معشر أكذب من في السماء! ومن في الأرض.

قال يزيد: فوضع الله تعالى أبا جزء ورفع أبا معشر.

كان يحيى بن سعيد لا يحدث عنه [ويضعفه جدا] ويضحك إذا ذكره، وكان ابن مهدي يحدث عنه.

وقال عبيد بن فضالة: يعرف وينكر.

وقال الأثرم عن أحمد: حديثه عندي مضطرب، لا يقيم الإسناد، ولكن أكتب حديثه اعتبر به.

وقال أحمد ابن أبي يحيى عن أحمد: يكتب من حديث أبي معشر أحاديثه عن محمد بن كعب في التفسير.

وعن يحيى بن معين: كان أميا ليس بشيء.

وقال عبدالله بن أحمد عن أبيه: كان صدوقا لكنه لا يقيم الإسناد ليس بذلك.

وعن يحيى بن معين: ليس بقوي في الحديث.

وقال أبو حاتم: كان أحمد لا يرضاه، ويقول: كان بصيرا بالمغازي.

قال: وقد كنت أهاب حديثه حتى رأيت أحمد يحدث عن رجل عنه، فتوسعت بعد فيه، قيل له: فهو ثقة؟

قال: صالح لين الحديث محله الصدق.

وقال ابن أبي مريم عن ابن معين: ضعيف يكتب من حديثه الرقاق، وكان أميا يتقي من حديثه المسند.

وقال الدوري عن ابن معين: ضعيف أسناده ليس بشيء يكتب رفاق حديثه.

وقال ابن أبي خيثمة عن ابن معين: ليس بشيء أبو معشر ربح.

وقال البخاري: منكر الحديث.

وقال النسائي وأبو داود: ضعيف.

وقال الترمذي: تكلم بعض أهل العلم فيه من قبل حفظه.

قال محمد: لا أروى عنه شيئا.

وقال صالح بن محمد: لا يسوى حديثه شيئا.

وقال أبو زرعة: صدوق في الحديث وليس بالقوي.

وقال محمد بن عثمان ابن أبي شيبة عن علي ابن المديني: كان ضعيفا ضعيفا، وكان يحدث عن محمد بن قيس، وعن محمد بن كعب بأحاديث صالحة، وكان يحدث عن نافع وعن المقبري بأحاديث منكورة.

وقال عمرو بن علي الفلاس نحو ذلك، وزاد مع نافع هشام بن عروة وابن المنكدر، وزاد لا يكتب. وقال ابن أبي خيثمة: سمعت محمد ابن بكار بن الريان، يقول: كان أبو معشر تغير قبل أن يموت تغيرا شديدا حتى كان يخرج منه الريح ولا يشعر بها.

وقال ابن عدي: حدث عنه الثقات ومع ضعفه يكتب حديثه.

وقال ابن سعد: وكان كثير الحديث ضعيفا.
 وقال أبو داود أيضا: له أحاديث مناكير.
 وذكره ابن البرقي فيمن احتملت روايته في القصص ولم يكن متين الرواية.
 وقال الساجي: منكر الحديث، وكان أميا صدوقا إلا أنه يغلط.
 وقال ابن نمير: كان لا يحفظ الأسانيد.
 وقال الحاكم أبو أحمد: ليس بالمتين عندهم.
 وقال الدار قطني: ضعيف.
 وقال الخليلي: أبو معشر له مكان في العلم والتاريخ، وتاريخه احتج به الأئمة، وضعفوه في الحديث، وكان ينفرد بأحاديث أمسك الشافعي عن الرواية عنه، وتغير قبل أن يموت بسنتين تغيرا شديدا.
 وقال أبو نعيم: روى عن نافع وابن المنكر وهشام بن عروة ومحمد بن عمرو الموضوعات لا شيء.
 قلت-ابن حجر-: أفحش فيه القول فلم يصب وصفه^(٧٤١).
 وخلاصة القول فيه ما قاله الحافظ ابن حجر: ضعيف من السادسة أسن واختلط^(٧٤٢).
 وفي السند إسماعيل بن رافع تقدم الكلام فيه.
 وأيضا هو معضل بين إسماعيل وجعفر مفاوز.
 وقد تابع أبا معشر، داود بن قيس، لكن هذه المتابعة لا تجدي شيئا، لأنه أيضا عن إسماعيل بن عياش.

(٧٤١) (تهذيب التهذيب) (١٠/٤١٩ - ٤٢٢) وانظر: (تاريخ بغداد) (١٣/٤٥٩ - ٤٦١) (تهذيب الكمال) (٢٩/٣٢٢ - ٣٣٠) (التكميل في الجرح والتعديل) (١/٣٣٦ - ٣٣٨) (سير أعلام النبلاء) (٧/٤٣٥ - ٤٤٠). (مغاني الأخبار) (٣/١١٢).
 (٧٤٢) في (تقريب التهذيب) (٢/٥٥٩).

الحديث التاسع: حديث عبدالله بن جعفر ابن أبي طالب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم.

وأما حديث عبدالله بن جعفر، فأخرجه الدار قطني من وجهين، عن عبدالله بن زياد بن سمعان، قال في أحدهما: عن معاوية، وإسماعيل ابني عبدالله بن جعفر، وقال في الأخرى: وعون بدل إسماعيل، عن أبيهما رضي الله عنهما، قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ألا أعطيك؟" إلى أن قال: فظننت أنه غني الدهر، وزاد في الذكر: "ولا حول ولا قوة إلا بالله" وسائر نحو ما تقدم، وابن سمعان ضعيف.

قلت: قال الدار قطني: محمد بن أحمد بن الحسن، ثنا بشر بن موسى أبو علي، سمعت علي بن واهر جار لنا ثنا علي بن عاصم، عن عبدالله بن زياد بن سمعان، ثنا معاوية وإسماعيل ابنا عبدالله بن جعفر عن أبيهما عبدالله بن جعفر ابن أبي طالب، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ألا أعطيك، ألا أحبوك؟ ألا أمنحك؟ وظننت أنه غني الدهر.

قلت: بلى يا رسول الله.

قال: "تفتتح الصلاة وتقول: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، ولا حول ولا قوة إلا بالله خمس عشرة مرة، ثم ترقع فتقولها عشرا، ثم تقول: سمع الله لمن حمده، فتقولها عشرا، ثم تسجد، فتقولها عشرا، ثم ترفع رأسك من السجود، فتقولها عشرا، ثم تسجد، فتقولها عشرا، ثم ترفع رأسك من السجود، فتقولها عشرا، ثم ترفع فتقولها عشرا، فذلك خمس وسبعون في كل ركعة، مائة وخمسون في كل ركعتين، ثلاثمائة في أربع ركعات، فإن استطعت أن تصلبها في كل يوم فافعل، فإن لم تستطع ففي كل جمعة، فإن لم تستطع ففي كل شهر، فإن لم تستطع ففي كل ستة أشهر، فإن لم تستطع ففي كل سنة، فإن لم تستطع في الدهر مرة، فإن

كان عليك من الذنوب بعدد نجوم السماء، وقطر السماء، وزبد البحر، ورمل عاج، وإبل غطفان، وأيام الدنيا ذنوباً، غفر الله لك^(٧٤٣).

وقال الخطيب في (صلاة التسيح) في كتابه عن القاضي أبي العلاء، محمد بن علي بن أحمد بن يعقوب، الواسطي، مما لم أر عليه علامة السماع [....] عبدالله بن محمد بن عبدالله، المزني، بواسط، حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد، حدثنا محمد بن عبد الملك، حدثنا الحسن بن قتيبة، حدثنا عبدالله بن زياد، وهو ابن سمعان، حدثني معاوية وعون ابنا عبدالله بن جعفر، عن أبيهما، أن رسول الله ﷺ قال لجعفر: "ألا أعطيك، ألا أحبك، ألا أمنحك..." وساق الحديث بطوله^(٧٤٤).

قلت: عبدالله بن زياد بن سمعان ضعيف الحديث متفق على ضعفه.

قال أحمد ابن حنبل عن ابن سمعان، قال: سمعت إبراهيم بن سعد يقول: هو كذاب.

وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث سبيله سبيل الترك.

قال عبدالرحمن: امتنع أبو زرعة من أن يقرأ علينا حديث ابن سمعان، وقال: هو لا شيء^(٧٤٥).

قال أحمد بن صالح: أظن ابن سمعان كان يضع للناس -يعني الحديث^(٧٤٦).

وعن يحيى بن معين: ليس بثقة، وعنه ليس حديثه بشيء^(٧٤٧).

(٧٤٣) (ذكر صلاة التسيح) للدارقطني برقم: (١٢) (الترشيح لبيان صلاة التسيح) لابن طولون: (ص/٦٤).

(٧٤٤) (صلاة التسيح) للخطيب: (ص/٦٩).

(٧٤٥) (الجرح والتعديل) (٥/٦١) (التعديل والتجريح) (٢/٨٢١).

(٧٤٦) (الجرح والتعديل) (٥/٦١).

(٧٤٧) (الكامل في الضعفاء) (٤/١٢٥).

وعنه: كان كذاباً (٧٤٨).

وقال البخاري: سكتوا عنه (٧٤٩).

سئل عنه مالك فقال: كذاب (٧٥٠).

وقال النسائي: متروك الحديث (٧٥١).

وقال ابن عدي: وهذه الأحاديث التي أمليتها بأسانيد غير محفوظة، ولا بن سمعان من الحديث أحاديث صالحة، ورأيت أروى الناس عنه عبدالله بن وهب والضعف على حديثه ورواياته بين (٧٥٢).

وقال ابن حبان: كان ممن يروى عن من لم يره ويحدث بما لم يسمع (٧٥٣).

وقال علي ابن المديني: روى أحاديث مناكير وضعفه جدا.

وقال أيضا: ذاك عندنا ضعيف ضعيف، وقال: ضعيف الحديث (٧٥٤).

قال أحمد بن محمد بن الحجاج المروزي: كان متروك الحديث (٧٥٥).

وقال أبو داود: كان من الكذابين.

(٧٤٨) (تاريخ بغداد) (٩/٤٥٨).

(٧٤٩) (الضعفاء الصغير) (ص/٦٤) (التاريخ الأوسط) (٢/١١٤).

(٧٥٠) (تاريخ الإسلام) (٤/٩٨).

(٧٥١) (الضعفاء والمتروكين) (ص/٦٣).

(٧٥٢) (الكامل في الضعفاء) (٤/١٢٦).

(٧٥٣) (المجروحين) لابن حبان: (١/٤٢٧).

(٧٥٤) (تاريخ بغداد) (٩/٤٥٧).

(٧٥٥) المرجع السابق: (٩/٤٥٨).

وقال أبو الحسن الدار قطني: متروك الحديث (٧٥٦).

وقال النسائي في موضع آخر: لا يُكتب (٧٥٧).

وقال أحمد ابن حنبل: ليس حديثه بشيء، وعنه كان متروك الحديث (٧٥٨).

وقال ابن الجوزي: مجمع على ضعفه وتركه (٧٥٩).

(٧٥٦) المرجع السابق، وانظر: (علل الدار قطني) (٨ / ١٦٠).

(٧٥٧) (معاني الأخبار) (٢ / ٨٧).

(٧٥٨) (موسوعة أقوال الإمام أحمد في الجرح والتعديل) (٤ / ٥٥).

(٧٥٩) (ديوان الضعفاء) (ص / ٢١٦).

طريق أخرى:

وقال الخطيب في (صلاة التسيح): أخبرني أبو أحمد، عبد الوهاب ابن الحسن، الحروي، أخبرنا أبو عبد الله، الحسين بن أحمد بن محمد، الهروي، حدثنا عبد الرحمن بن محمد بن إدريس، الخنظلي، الرازي، حدثنا أبي، حدثني أبو غسان، معاوية بن عبد الله الليثي، بمدينة الرسول ﷺ، قال: حدثنا عبد الله بن نافع، عن عبد الله بن عمر بن حفص ابن عاصم، عن نافع. عن عبد الله بن جعفر ابن أبي طالب، عن أبيه جعفر ابن أبي طالب: أن رسول الله ﷺ قال لجعفر ابن أبي طالب: "ألا أهب لك، ألا أمهلك؟". فقال جعفر: بلى يا رسول الله! قال: "تصلي أربع ركعات، تقرأ بأم القرآن وسورة، ثم تقول بعد ذلك: "سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر) خمس عشرة مرة...".

فذكر الحديث؛ يعني: في صلاة التسيح... " (٧٦٠).

وهذا السند ضعيف جدا، بل منكر مسلسل بالضعفاء.

الحسين بن أحمد الهروي المعروف بالشماخي كذبه الحاكم، وقال البرقاني: ليس بحجة (٧٦١).

وقال: إبراهيم بن محمد بن سبط ابن العجمي أبو الوفا الحلبي الطرابلسي: الحسين بن أحمد الهروي الشماخي الحافظ كذبه الحاكم، وقد ذكر شيخنا العراقي في (تخريج أحاديث الأحياء) للغزالي قبيل كتاب رياضة النفس حديثا: "ما من عبد إلا

(٧٦٠) صلاة التسيح للخطيب: (ص/ ٤٩).

(٧٦١) (لسان الميزان) (٢/ ٢٦١) وانظر: (المغني في الضعفاء) للذهبي: (١/ ١٧٠).

وله أربع أعين عينان في رأسه يبصر بهما أمر دنياه" (٧٦٢) الحديث، ثم عزاه (لمسند الفردوس) ثم ذكر: أن في سنده هذا الرجل، ثم قال: والآفة منه انتهى.

وقد ذكره الذهبي في (ميزانه) مطولا وذكر كلام الحاكم، وقول شيخنا: والآفة منه، إشارة إلى أنه وضعه، والله أعلم (٧٦٣).

قال البرقاني: كتبت عنه، ثم بان لي أنه ليس بججة.

وقال الحاكم: كذاب لا يشتغل به (٧٦٤).

وقال أبو عبد الله ابن أبي ذهل: ضعيف (٧٦٥).

وطعن الخطيب البغدادي في رواياته (٧٦٦).

(٧٦٢) عزى لـ (مسند الفردوس) لأبي منصور الديلمي كما في (تخريج أحاديث إحياء علوم الدين) للعراقي: (١٥٦٨ / ٤) (المغني عن حمل الأسفار) (ص / ٩٢٣) وعزاه ابن كثير في (البداية والنهاية) (٩ / ٢٣٠) وهو في (الزهد) لأبي داود: (ص / ٣٩٨) رقم: (٤٩٦) من قول خالد بن معدان، وفي حديث أبي بكر بن خالد النصيبي: (ص / ٤٥) برقم: (٤٤) عن خالد بن معدان عن أبي الدرداء، من قوله. وفيه حسين بن حفص الأصهباني، ذكره ابن حبان في (ثقافته) (٨ / ١٨٦) وسئل عنه ابن معين، فقال: لا أعرفه (معرفة الرجال) لابن معين: (١ / ٧٥).

وعند أبي داود حسين بن عيسى البسطامي، وهو ثقة، إلا أنه لم يذكر فيمن روى عن الثوري. وفي سند المرفوع: الحسين بن أحمد بن محمد الهروي الشماخي كذبه الحاكم والآفة منه.

(٧٦٣) (الكشف الحثيث) (ص / ٩٧).

(٧٦٤) (ميزان الاعتدال) (١ / ٥٢٨).

(٧٦٥) (سير أعلام النبلاء) (١٦ / ٣٦١).

(٧٦٦) (تاريخ بغداد) (٨ / ٨).

وفيه عبدالله بن نافع الصائغ مختلف فيه.

قال البخاري: عبدالله بن نافع الصائغ أبو محمد مولى بني مخزوم المدني عن مالك بن أنس يعرف حفظه وينكر وكتابه أصح^(٧٦٧).

قال أبو داود: سمعت أحمد قال: عبدالله بن نافع الصائغ لم يكن يحسن الحديث، كان صاحب رأي مالك^(٧٦٨).

وقال أبو طالب أحمد بن حميد: سألت أحمد ابن حنبل عن عبدالله بن نافع المدني الصائغ؟ قال: لم يكن صاحب حديث كان ضيقا فيه، وكان صاحب رأي مالك، وكان يفتي أهل المدينة برأي مالك، ولم يكن في الحديث بذاك^(٧٦٩).

وقال أبو طالب: سألت أبا عبدالله عن حديث عبدالله بن نافع هذا - إذا مس أحدكم ذكره فعليه الوضوء - فأنكره إنكارا شديدا، وقال: هذا ليس يرفع وعبدالله بن نافع منكر الحديث، وقد رأيتنه وجالسته، وكان من المعدودين من أصحاب مالك وأعلمهم بقوله، وكان يفتي بالمدينة وكان رجلا صالحا. قلت له: فما له لم يكن صاحب حديث ولا يعرفه أحاديثه منكرة^(٧٧٠).

وقال محمد بن إسماعيل البخاري في عبدالله بن نافع الصائغ هذا: في حفظه شيء يعرف وينكر في حفظه وكتابه أصح، وقول أحمد المتقدم فيه، وقال ابن عدي: روى عن مالك غرائب، وذكره العقيلي في كتاب (الضعفاء) وكذلك يعقوب بن سفيان الفسوي والبلخي^(٧٧١).

(٧٦٧) (التاريخ الكبير) (٥/٢١٣).

(٧٦٨) (سؤالات أبي داود لأحمد) (ص/٢٢٦).

(٧٦٩) (الكامل في الضعفاء) (٤/٢٤٢).

(٧٧٠) (شرح ابن ماجه) لمغلطاي: (١/٤١٨).

(٧٧١) المرجع السابق: (ص/٤١٩).

وقال موسى الخياط فيه: لم يكن يحفظ الحديث، كان الغالب عليه الرأي^(٧٧٢).

وقال ابن حبان: وكان صحيح الكتاب وإذا حدث من حفظه ربما أخطأ^(٧٧٣).

قال عبدالرحمن ابن أبي حاتم: سألت أبي عن عبدالله بن نافع الصائغ؟ فقال: ليس بالحافظ هو لين تعرف حفظه وتنكر وكتابه أصح^(٧٧٤).

وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالحافظ عندهم^(٧٧٥).

وقال البيهقي: ذكرت أصحاب مالك فذكرت عبدالله بن نافع الصائغ فكلح وجهه، قال: سعيد بن عمرو وعبدالله بن نافع الزبيري لا بأس به هو أستر من هذا الحديث^(٧٧٦).

وقال البرقاني: سألته -الدارقطني- عن عبدالله بن نافع الصائغ؟ فقال مدني فقيه يعتبر به^(٧٧٧).

وقال ابن قانع: مدني صالح^(٧٧٨).

(٧٧٢) المرجع السابق: (١/٤٢٨).

(٧٧٣) (الفتاوى لابن حبان: (٨/٣٤٨).

(٧٧٤) (الجرح والتعديل) (٥/١٨٣).

(٧٧٥) (تهذيب التهذيب) (٦/٥٢).

(٧٧٦) (سؤالات البرذعي) (٢/٧٣٢).

(٧٧٧) (سؤالات البرقاني) (ص/٤٠).

(٧٧٨) (تهذيب التهذيب) (٦/٥٢).

وقال الخليلي: عبدالله بن نافع الصائغ روى عن مالك روى عنه الشافعي أحاديث، لكن الحفاظ لم يرضوا حفظه^(٧٧٩).

وقال الخليلي أيضا: ثقة^(٧٨٠).

وعن يحيى بن معين: ثقة. وقال أبو زرعة: لا بأس به. وقال النسائي: ليس به بأس. وعنه: ثقة^(٧٨١).

وقال العجلي: عبدالله بن نافع ابن أبي نافع الصائغ المخزومي، أبو محمد المدني: ثقة^(٧٨٢).

وفي (البدر المنير) قال أبو حاتم فيه: صدوق. ولم نجد أحدا نقله عن أبي حاتم غيره^(٧٨٣).

يرى غير واحد الاحتجاج به، ومنهم ابن الملقن^(٧٨٤) وابن حجر قال: فيه ضعف^(٧٨٥).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: عبدالله بن نافع الصائغ الفقيه المدني صاحب مالك فيه لين لا يقدح في حديثه.

قال يحيى بن معين: هو ثقة، وحسبك بابن معين موثقا، وقال أبو زرعة: لا بأس به، وقال أبو حاتم الرازي: ليس بالحافظ هو لين يعرف حفظه وينكر، فإن هذه

(٧٧٩) (الإرشاد في معرفة علماء الحديث) للخليلي: (١/٢٢٧).

(٧٨٠) المرجع السابق: (١/٣١٦).

(٧٨١) (مغاني الأختيار) (٣/١٦٧).

(٧٨٢) (الثقات) للعجلي: (ص/٢٨١).

(٧٨٣) (البدر المنير) (١/٤٦٤).

(٧٨٤) نفس المرجع: (٥/٥١٠).

(٧٨٥) (التلخيص الحبير) (٢/٥٢٨).

العبارة منهم تنزل حديثه من مرتبة الصحيح إلى مرتبة الحسن؛ إذ لا خلاف في عدالته وفقهه، وأن الغالب عليه الضبط لكن قد يغلط أحياناً^(٧٨٦).

وقال ابن عبدالمهدي: عبدالله بن نافع الصائغ فيه لين لا يمنع الاحتجاج به.

قال يحيى بن معين: هو ثقة وحسبك بابن معين موثقاً، وقال أبو زرعة: لا بأس به، وقال أبو حاتم الرزبي: ليس بالحافظ هو لين تعرف وتكرر.

قلت: ومثل هذا قد يخاف أنه يغلط أحياناً، فإذا كان لحديثه شواهد علم أنه محفوظ^(٧٨٧).

ومن تأمل ما قيل فيه تبين له أن فيه ضعفاً يعتبر بحديثه.

وقد رأيت الإمام أحمد لم يخرج له في (المسند) شيئاً، وإنما روى له ابنه فيه في ثلاثة أو أربعة مواضع فقط، وهذا يدل على ضعفه عنده.

أبو غسان، معاوية بن عبدالله هذا مجهول العين، ليس له ترجمة في كتب التراجم إلا عند ابن أبي حاتم في (الجرح) ولم يزد عن قوله شيخ.

وفيه عبدالله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب، ضعيف الحديث لا يُحتج به.

روى أحمد ابن أبي مريم عن ابن معين قال: "ليس به بأس، يُكتب حديثه"^(٧٨٨).

(٧٨٦) (اقتضاء الصراط) (ص/ ٣٢١). (الرد على الأختاني) (ص/ ٩٢) وانظر: (الصارم المنكي في الرد على السبكي) (ص/ ١٩٩).

(٧٨٧) (الصارم المنكي في الرد على السبكي) (ص/ ١٢١).

(٧٨٨) (الكامل في الضعفاء) (٤/ ١٤١).

وقال العجلي: لا بأس به^(٧٨٩).

وقال ابن عدي: وهو لا بأس به في رواياته، وإنما قالوا به لا يلحق أخاه عبيدالله، وإلا فهو في نفسه صدوق لا بأس به^(٧٩٠).

وقال الدارمي: قلت لابن معين، كيف حاله في نافع؟ قال: "صالح، ثقة".

وقال الفلاس: "كان يحيى القطان لا يُحدّث عنه".

وقال أحمد ابن حنبل: "صالح لا بأس به".

وقال ابن المديني: "ضعيف".

وقال يعقوب بن شيبة: "ثقة صدوق، في حديثه اضطراب".

وقال صالح جزرة: "لئن مختلط الحديث".

وقال الترمذي في (العلل الكبير) عن البخاري: "ذاهب، لا أروي عنه شيئاً"^(٧٩١).

وقال البخاري: "كان يحيى بن سعيد يضعفه"^(٧٩٢).

وفي موضع آخر: لا أحدث عنه^(٧٩٣).

وقال النسائي: "ليس بالقوي"^(٧٩٤).

وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالقوي عندهم^(٧٩٥).

(٧٨٩) (الفتا) للعجلي: (٤٨ / ٢).

(٧٩٠) (الكامل) (١٤١ / ٤).

(٧٩١) (إكمال تذيب الكمال) (٧٥ / ٨).

(٧٩٢) (التاريخ الكبير) (١٤٥ / ٥) (الضعفاء الصغير) (ص / ٦٥).

(٧٩٣) (إكمال تذيب الكمال) (٧٥ / ٨).

(٧٩٤) (الضعفاء والمتروكين) (ص / ٦١).

(٧٩٥) (إكمال تذيب الكمال) (٧٥ / ٨).

وقال ابن حبان: "من عباد أهل المدينة قد غلب عليه التقشف والعبادة حتى كان يقلب الأخبار ولا يعلم، فلما كثر ذلك منه في أخباره بطل الاحتجاج بآثاره" (٧٩٦).

وقال يعقوب بن سفيان: سمعت إنسانا يقول: أحمد بن يونس: عبد الله العمري ضعيف، قال: إنما يضعفه رافضي مبغض لآبائه لو رأيت لحيته وهيبته وخضابه لعرفت أنه ثقة (٧٩٧).

وفي كتاب (العلل) للمروذي عن أحمد وذكر العمري فلم يرضه، وقال: هو لين الحديث (٧٩٨).

وفي رواية عن أحمد وسئل عنه كيف حديثه؟ فقال: كان يزيد في الأسانيد وكان رجلا صالحا (٧٩٩).

وفي كتاب (الإرشاد) للخليلي: لم يرضوا حفظه ولم يخرجوه أصحاب الصحاح وابنه عبدالرحمن أثبت من أبيه.

وفي (تاريخ نيسابور) للحاكم: سئل ابن مهدي عنه فقال: لا بأس به.

وقال أبو عمر ابن دحية في كتاب (الانتصار لما صح في البسملة من الآثار): وقد تكلم قوم في العمري، وكلامهم فيه غير مقبول، وحديثه عند أهل النقد من أئمة النقل غير معلول، فإنه إنما تكلم فيه من قبل حفظه، وليس ذلك بجرح قادح ولا بطعن واضح، وهو من علماء المسلمين وخيار عباد الله الصالحين.

(٧٩٦) صحيح ابن حبان (٨٢ / ٨) وانظر: (تهذيب التهذيب) (٣٢٨ / ٥).

(٧٩٧) (المعرفة والتاريخ) (٢ / ٦٦٥).

(٧٩٨) (علل أحمد رواية المروذي) (ص / ٨٨) (بحر الدم) (ص / ٨٩).

(٧٩٩) (إكمال تهذيب الكمال) (٧٥ / ٨).

وقال محمد بن عمار الموصلي: لم يتركه أحد إلا يحيى، وزعموا أنه كان أكبر من عبيدالله، إلا أنه كان ضريرا، وزعموا أنه أخذ كتب عبيدالله فرواها.

وفي رواية يحيى بن منصور عن يحيى بن معين: صويلح^(٨٠٠).

فظهر من هذا أنه ضعيف لسوء حفظه.

(٨٠٠) نفس المرجع.

طريق أخرى عنه.

عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن يحيى الحلبي، عن هارون بن خارجة، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله لجعفر: يا جعفر ألا أمنحك؟ ألا أعطيك؟ ألا أحبوك؟ فقال له جعفر: بلى يا رسول الله. قال: فظن الناس أنه يعطيه ذهباً أو فضة، فتشرف الناس لذلك، فقال له: إني أعطيك شيئاً إن أنت صنعته في كل يوم كان خيراً لك من الدنيا وما فيها، وإن صنعته بين يومين غفر لك ما بينهما، أو كل جمعة أو كل شهر أو كل سنة، غفر لك ما بينهما، تصلي أربع ركعات، تبتدئ فتقرأ، وتقول إذا فرغت: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، تقول ذلك خمس عشرة مرة بعد القراءة، فإذا ركعت قلته عشر مرات، فإذا رفعت رأسك من الركوع، قلته عشر مرات، فإذا سجدت، قلته عشر مرات، فإذا رفعت رأسك من السجود، فقل بين السجدين عشر مرات، فإذا سجدت الثانية، فقل عشر مرات، فإذا رفعت رأسك من السجدة الثانية، قلت عشر مرات، وأنت قاعد قبل أن تقوم، فذلك خمس وسبعون تسيحة في كل ركعة، ثلاثمائة تسيحة في أربع ركعات، ألف ومائتا تسيحة وتكبيرة وتحميدة، إن شئت صليتها بالنهار، وإن شئت صليتها بالليل.

وفي رواية إبراهيم بن عبد الحميد عن أبي الحسن عليه السلام: تقرأ في الأولى "إذا زلزلت" وفي الثانية "والعاديات" وفي الثالثة "إذا جاء نصر الله" وفي الرابعة "بقل هو الله أحد" قلت: فما ثوابها؟ قال: لو كان عليه مثل رمل عاج ذنوباً، غفر الله له، ثم نظر إلي، فقال: إنما ذلك لك ولأصحابك.

وهذا من وضع الرافضة، وإسناده مظلم.

وروي عن ابن أبي عمير، عن يحيى بن عمران الحلبي، عن ذريح، عن أبي
عبدالله عليه السلام قال: تصليها بالليل وتصليها في السفر بالليل والنهار وإن شئت
فاجعلها من نوافلك ^(٨٠١).

وهذا أيضا من وضع الرافضة وإسناده مظلم.

(٨٠١) (كتاب الكافي للكليني: ٤٥٠/٨).

الحديث العاشر: حديث علي ابن أبي طالب عليه السلام.

قال الخطيب: أخبرنا أبو الحسن، علي بن يحيى بن جعفر، إمام المسجد الجامع بأصبهان، وما كتبه إلا عنه، حدثنا أبو القاسم، سليمان بن أحمد بن أيوب، الطبراني، حدثنا أبو حنيفة، محمد بن حنيفة، الواسطي، حدثنا الحسن بن جبلة الشيرازي، حدثنا أبو منصور، أيوب بن سليمان الرقي، حدثنا عيسى بن يونس، عن سفيان الثوري، عن عبد الأعلى، عن أبي عبد الرحمن، عن علي قال:

قال رسول الله ﷺ: "من صلى أربع ركعات في يوم الجمعة، يقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب عشراً...". ثم ذكر حديث صلاة التسبيح بطوله.

هكذا رواه لنا علي بن يحيى، ولا أعلم أحداً ذكر تخصيص صلاة التسبيح بيوم الجمعة إلا في هذه الرواية، والله أعلم ^(٨٠٢).

محمد بن حنيفة أبو حنيفة الواسطي عن خالد السمطي، قال الدار قطني: ليس بالقوي ^(٨٠٣).

وقال: عبد القادر ابن أبي الوفاء القرشي: تكلموا فيه ^(٨٠٤).

العلة الثانية: الحسن بن جبلة الشيرازي لم أجد له ترجمة.

قال الدكتور خالد الحايك: مجهول يتفرد بأحاديث غرائب ومناكير.

العلة الثالثة: عبد الأعلى الثعلبي.

قال الإمام أحمد: ضعيف الحديث.

(٨٠٢) (صلاة التسبيح) للخطيب البغدادي برقم: (١).

(٨٠٣) (الغني في الضعفاء) للذهبي: (٢/ ٦٧٤) (تاريخ بغداد) (٢/ ٢٩٦) (ميزان الاعتدال) (٣/ ٥٣٢)

(لسان الميزان) (٥/ ١٥٠).

(٨٠٤) (إرشاد القاصي والداني إلى تراجم شيوخ الطبراني) (ص/ ٥٤٠).

وقال يحيى بن معين: ليس بذاك القوي.

وقال أبو حاتم: ليس بقوي.

وقال أبو زرعة: ضعيف الحديث، ربما رفع الحديث، وربما وقفه (٨٠٥).

وقال أحمد: منكر الحديث.

وعن يحيى بن معين: ثقة (٨٠٦).

وعنه: ليس بثقة (٨٠٧).

وقال النسائي: ليس بالقوي ويكتب حديثه.

وقال ابن عدي: يحدث بأشياء لا يتابع عليها، وقد حدث عنه الثقات.

قلت - ابن حجر-: وقال ابن أبي خيثمة، عن ابن معين: ليس بذاك القوي.

وقال الساجي: صدوق بهم.

وقال يحيى بن سعيد: يعرف وينكر.

وقال أبو علي الكرايسي: كان من أوهى الناس.

وقال العقيلي: تركه بن مهدي والقطان.

وقال يعقوب بن سفيان: يضعف يقولون: إن روايته عن ابن الحنفية إنما هي

صحيفة.

(٨٠٥) (الجرح والتعديل) (٢٥ / ٦).

(٨٠٦) (الكامل في الضعفاء) (٣١٦ / ٥).

(٨٠٧) (المجروحين) لابن حبان: (١٥٦ / ٢).

وقال في موضع آخر: في حديثه لين وهو ثقة.

وقال ابن سعد: كان ضعيفا في الحديث.

وقال الدار قطني: يعتبر به، وقال في (العلل): ليس بالقوي عندهم.

وصحح الطبري حديثه في الكسوف، وحسن له الترمذي، وصحح له الحاكم، وهو من تساهله^(٨٠٨).

وقال الجوزجاني: يضعف حديثه^(٨٠٩).

وقال ابن حبان: كان ممن يخطيء ويقلب، فكثير ذلك في قلة روايته، فلا يعجبني الاحتجاج به إذا انفرد^(٨١٠).

وقال النسائي: ليس بذلك القوي^(٨١١).

قال يحيى بن سعيد: سألت الثوري عن أحاديث عبد الأعلى عن ابن الخنفية فضعه^(٨١٢).

قال البرقاني: سمعتُ الدار قطني يقول: عبد الأعلى بن عامر الثعلبي، روى عن ابن أبي ليلى، يعتبر به^(٨١٣).

وقال الدار قطني: ليس بالقوي عندهم^(٨١٤).

(٨٠٨) (تهذيب التهذيب) (٦/٩٥). وانظر: (ضعفاء العقيلي) (٣/٥٧).

(٨٠٩) (أحوال الرجال) (ص/٥٧).

(٨١٠) (المجروحين) لابن حبان: (٢/١٥٥).

(٨١١) (الضعفاء والمتروكون) للنسائي: (ص/٦٩).

(٨١٢) (الضعفاء الصغیر) للبخاري: (ص/٧٦).

(٨١٣) (سؤالات البرقاني) (ص/٤٧).

(٨١٤) (العلل) (٢/١٠٦).

وقال: مضطرب الحديث^(٨١٥).

وقال: ضعيف^(٨١٦).

وقال: غيره أثبت منه^(٨١٧).

وقال الذهبي: وهو صالح الحديث^(٨١٨).

الراجح: أنه ضعيف يعتبر بحديثه.

وفيه أبو منصور أيوب بن سليمان الرقي. لم أجد ترجمته.

وقال الشيخ محمد زياد التكلة: وقد ذكر محمد بن سعيد الخرائي في (تاريخ الرقة)^(٨١٩) راوياً يقال له: أيوب بن سليمان الأسدي، وهو من طبقة أقدم، فإنه يروي عن عطاء ابن أبي رباح، ثم كناه الخطيب أبا أمية في (المتفق والمفترق)^(٨٢٠).

وعيسى بن يونس هو السبيعي، وعبدالرحمن هو ابن أبي ليلى.

وأرى في السند علة أخرى، أشار إليها الخطيب بقوله إنه لم يكتبه إلا عن شيخه المعروف بابن عبدكويه، الذي تفرد به عن الطبراني فيما يظهر! على أن ابن عبدكويه وثقه الذهبي في (السير)^(٨٢١).

(٨١٥) المرجع السابق: (٤/١٢٤).

(٨١٦) (السنن) (٢/١٦٨).

(٨١٧) نفس المرجع: (٢/١٦٩).

(٨١٨) (تاريخ الإسلام) (٣/٤٥١).

(٨١٩) (تاريخ الرقة) (٥٨).

(٨٢٠) (المتفق والمفترق) (١/٤٥٢).

(٨٢١) (السير) (١٧/٤٧٨).

ولم أجد هذا الحديث في ما وقفتُ عليه من كتب الطبراني، ولا في مصدر آخر، ولا ذكره يوسف أوزبك في (مسند علي) (٨٢٢) مع استيعابه فلا أرى للحديث أصلاً عن الثوري، ومن دلائل ذلك تنقلُ هذا الحديث الفرد بين عدة بلدان، والله أعلم (٨٢٣).

وهل أبوه هو سليمان بن عبيدالله أبو أيوب الرقي، يروى عن عبيدالله بن عمر الرقي والجزريين، روى عنه عمرو بن محمد الناقد، مات قبل سنة أربعين ومائتين (٨٢٤).

سليمان بن عبيدالله الرقي أبو أيوب صويلح.

عن عبيدالله بن عمرو، قال ابن معين: ليس بشيء (٨٢٥).

وقال أبو زرعة: منكر الحديث (٨٢٦).

وقال العقيلي: ولا يتابع عليه (٨٢٧).

قال أبو حاتم: ما رأينا إلا خيراً، صدوقاً (٨٢٨).

وقال النسائي: ليس بالقوي (٨٢٩).

أم هو سليمان بن عمر الرقي الأقطع، والله أعلم.

(٨٢٢) (مسند علي) (٥ / ١٨٧٤).

(٨٢٣) (الدرة اليتيمة) (ص / ١٩٦).

(٨٢٤) (الفتاوى لابن حبان: (٨ / ٢٧٩).

(٨٢٥) (المغني في الضعفاء) للذهبي: (١ / ٢٨١).

(٨٢٦) (سؤالات البرذعي) (٢ / ٣٧٦).

(٨٢٧) (ضعفاء العقيلي) (٢ / ١٣١).

(٨٢٨) (مغاني الأختيار) (١ / ٤٤٢).

(٨٢٩) (ميزان الاعتدال) (٢ / ٢١٤).

طريق أخرى:

قال الخطيب: أخبرني القاضي أبو القاسم، علي بن الحسن بن علي، التنوخي، حدثنا أبو محمد، سهل بن أحمد بن عبدالله، الديباجي، حدثنا أبو علي، محمد بن محمد ابن الأشعث، بمصر، حدثنا أبو الحسن، موسى بن إسماعيل بن موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي ابن أبي طالب، قال: حدثني أبي، عن أبيه، عن جده جعفر، عن أبيه، عن جده علي ابن الحسين، عن أبيه، عن علي ابن أبي طالب: "تلقاه رسول الله ﷺ فقبل بين عينيه، فلما جلسا، قال له رسول الله ﷺ: "ألا أعطيك؟ ألا أمنحك؟ ألا أحبك؟".

قال: بلى يا رسول الله! قال: "تصلي أربع ركعات: تقرأ في كل ركعة: الحمد، وسورة، ثم تقول: (سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر) خمس عشرة مرة، ثم تركع، فتقول عشراً، ثم ترفع رأسك، فتقول عشراً، ثم تسجد، فتقول عشراً، ثم ترفع رأسك، فتقول عشراً، ثم تسجد، فتقول عشراً، ثم ترفع، فتقول عشراً، فذلك خمس وسبعون مرة، في كل ركعة. فإن استطعت أن تصلها في كل يوم، فافعل، فإن لم تستطع في كل يوم، ففي كل جمعة، فإن لم تستطع في كل جمعة، ففي كل شهر، فإن لم تستطع، ففي كل سنة، فإن لم تستطع في كل سنة، ففي عمرك مرة، فإذا فعلت ذلك، غفر الله ذنبك: كبيره وصغيره، خطأه وعمده، قديمه وحديثه" (٨٣٠).

موضوع.

محمد بن محمد بن الأشعث أبو الحسن الكوفي مقيم بمصر.

قال أبو أحمد ابن عدي: كتبت عنه بما حمله شدة ميله إلى التشيع أن أخرج لنا نسخته قريباً من ألف حديث عن موسى بن إسماعيل بن موسى بن جعفر بن

(٨٣٠) صلاة التسايح للخطيب: (ص/ ٤٦) برقم: (٢).

محمد، عن أبيه، عن جده إلى أن ينتهي إلى علي والنبي ﷺ كتاب كتاب، يخرج إينا بخط طري على كاغد جديد فيها مقاطيع، وعامتها مسندة مناكير كلها أو عامتها، فذكرنا روايته هذه الأحاديث عن موسى هذا لأبي عبدالله الحسين بن علي بن الحسن بن علي ابن عمر بن علي بن الحسن بن علي ابن أبي طالب، وكان شيخا من أهل البيت بمصر وهو أخ الناصر، وكان أكبر منه، فقال لنا: كان موسى هذا جاري بالمدينة أربعين سنة ما ذكر قط ان عنده شيئا من الرواية لا عن أبيه ولا عن غيره.

وقال: قال الشيخ: وهذه النسخة كتبتها عنه وهي قريبة من ألف حديث، وكتبت عامتها عنه، وهذه الأحاديث وغيرها من المناكير في هذه النسخة، وفيها أخبار مما يوافق متونها أهل الصدق، وكان متهما في هذه النسخة، ولم أجد له فيها أصلا كان يخرج إينا بخط طري وكاغد جديد^(٨٣١).

وقال صاحب (الكشف الحثيث): محمد بن محمد بن الأشعث، الكوفي، أبو الحسن، نزيل مصر، قال الذهبي: ساق له ابن عدي جملة موضوعات. قال السهمي: سألت الدار قطني عنه؟ فقال: إنه من آيات الله هو وضع ذلك الكتاب - يعني العلويات^(٨٣٢).

قال ابن حجر في (اللسان): "وقد وقفت على بعض الكتاب المذكور وسماه (السنن) ورتبه على الأبواب، وكله بسند واحد، وأورد الدارقطني في (غرائب مالك) من روايته عن محمد بن محمد بن سعدان البزاز عن القعبي حديثاً، وقال: كان ضعيفاً"^(٨٣٣).

وقال الدار قطني: كان ضعيفاً^(٨٣٤).

(٨٣١) (الكامل في الضعفاء) (٦/ ٣٠١) وانظر: (المغني في الضعفاء) للذهبي: (٢/ ٦٢٩) (الضعفاء

والمتروكون) لابن الجوزي: (٣/ ٩٧) (ميزان الاعتدال) (٤/ ٢٧) (اللسان) (٥/ ٣٦٢).

(٨٣٢) (الكشف الحثيث) (ص/ ٢٤٧) وانظر: (سؤالات حمزة) (ص/ ١٠١).

(٨٣٣) (لسان الميزان) (٥/ ٣٦٢).

(٨٣٤) (تاريخ بغداد) (٢/ ٣٧٢) ط. دار الكتب العلمية - بيروت.

وقد جاء الحديث أيضاً من رواية محمد بن الأشعث: "عن علي ابن أبي طالب: تلقاه رسول الله ﷺ فقبل بين عينيه!".

فابن الأشعث مرة جعله من مسند عليّ، ومرة من مسند جعفر يرويه عنه عليّ.

وابن الأشعث هذا كذاب، ونسخته منكرة موضوعة! كما تقدم.

العلة الثانية: في إسناد سهل بن أحمد بن عبدالله بن سهل أبو محمد الديباجي.

سئل الأزهري عن سهل الديباجي، فقال: كان كذابا رافضيا زنديقا.

عن محمد ابن أبي الفوارس، قال: كان سهل الديباجي آية ونكالا في الرواية، وكان رافضيا غالبا فيه، وكتبنا عنه كتاب محمد بن محمد بن الأشعث لأهل البيت مرفوع، ولم يكن له أصل نعتمد ولا كتاب صحيح^(٨٣٥).

قال العتيقي: وكان رافضيا ولم يكن في الحديث بذلك.

وقال الأزهري: لم يكن له أصل يعتمد عليه، ولا كتاب صحيح^(٨٣٦).

قال ابن الجوزي: قال الأزهري: كان كذابا رافضيا^(٨٣٧).

العلة الثالثة: في سنده موسى بن إسماعيل بن موسى بن جعفر بن محمد.

(٨٣٥) المرجع نفسه: (١٢١ / ٩).

(٨٣٦) المرجع نفسه.

(٨٣٧) (الضعفاء والمتروكون) لابن الجوزي: (٢٧ / ٢).

ذكره الذهبي في (تلخيص المستدرک) في (دلائل النبوة) في سند حديث " في دينه ﷺ من جر بجرة اليهودي دنانير" حديث منكر، وآفته من موسى، أو ممن بعده انتهى، ليس فيه أنه وضعه، فلا ينبغي أن يكتب مع هؤلاء، والله أعلم^(٨٣٨).

العلة الرابعة: اضطراب هؤلاء الضعفاء فرووه في السند، فرواه (محمد بن محمد بن الأشعث) عن أبي الحسن، موسى بن إسماعيل بن موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي ابن أبي طالب، مرفوعاً.

ورواه (محمد بن محمد بن الأشعث) عن أحمد بن أبي عمران، حدثنا عاصم بن علي بن عاصم، حدثنا أبو معشر المدني عن محمد بن كعب القرظي، أن النبي ﷺ قال لجعفر بن أبي طالب.

فذكر نحوه^(٨٣٩) مرسلًا، وهذا الاضطراب منه، أو ممن قبله.

(٨٣٨) (الكشف الحثيث) (ص/٢٦٢).

(٨٣٩) (صلاة التسيب) للخطيب: (ص/١٠٢) برقم: (٢٩).

طريق أخرى:

قال أبو الحسن الدار قطني في مصنفه في صلاة التسايح: ثنا محمد بن أحمد ابن الحسن بن أسامة، ثنا بشر بن موسى، ثنا إبراهيم [بن محمد] الأرقمي، ثنا إسحاق بن إبراهيم بن نسطاس، عن عمر بن عبد الله مولى غفرة، قال: قال رسول الله ﷺ لعلي، يا علي ألا أهدي لك؟ ألا أعطيك؟ ألا أمنحك؟ قال: حتى ظننت أن رسول الله ﷺ يعطيني جبال قمامة ذهباً، قال: إذا قمت إلى الصلاة، فقل الله أكبر، والحمد لله، وسبحان الله، ولا إلى إلا الله، تقولها خمس عشر مرة، ذكر الحديث إلى آخره هكذا ساقه الدار قطني^(٨٤٠).

وهو في (الترجيح)^(٨٤١) وضعفه.

وقد قال الدار قطني سياق هذا الخبر:

روى يحيى بن محمد بن صاعد، قال: حدثنا محمد بن عبد الملك، قال: حدثنا الحسن بن قتيبة، قال: حدثنا عبد الله بن زياد - وهو: ابن سمعان-، قال: حدثنا معاوية وعون ابنا عبد الله بن جعفر، عن أبيهما، عن رسول الله ﷺ أنه قال لجعفر: "ألا أعطيك؟ ألا أمنحك؟، الا أحبوك؟" وذكر الحديث بطوله.

ذكر الدار قطني في مصنفه في (صلاة التسايح) باب (ذكر من قال: إن النبي ﷺ علمها لعبد الله بن جعفر ابن أبي طالب).

ثم قال: ورواية ابن صاعد: أن النبي ﷺ علمها لجعفر كما تقدم، وهو المعروف، ويعضده ما قال أبو حفص محمد بن محمد البغدادي.

(٨٤٠) (ذكر صلاة التسايح) للدار قطني برقم: (١٠) (التوشيح لبيان صلاة التسايح) لابن طولون: (ص/٤٤).

(٨٤١) (ذكر صلاة التسايح) للدار قطني برقم: (١٠) (الترجيح) (ص/٢٧).

ثم ساق الخبر من الطريق السابق.

قال الدكتور خالد الحايك: قلت: الدار قطني لم يرد تصحيح الحديث، وإنما أراد بيان أن الرواية المشهورة في هذا الإسناد لجعفر ابن أبي طالب، لا لابنه عبدالله ابن جعفر!

والاختلاف على عبدالله بن زياد بن سمعان لا يؤثر؛ لأنه ليس بثقة، وهو متروك، كذبه جمع من أهل العلم. وقد قال عنه الدار قطني نفسه: "متروك الحديث" فحديثه هذا كذب. انتهى كلامه (٨٤٢).

قلت: إسحاق بن إبراهيم بن نسطاس أبو يعقوب مولى كثير بن الصلت.
قال البخاري: فيه نظر (٨٤٣).

وقال في موضع آخر: منكر الحديث (٨٤٤).

وقال أبو حاتم الرازي: هو شيخ ليس بالقوي (٨٤٥).

وقال النسائي: ضعيف (٨٤٦).

وقال ابن حبان: كان يخطيء، لا يجوز الاحتجاج بخبره إذا انفرد (٨٤٧).

قال ابن الجارود: منكر الحديث.

(٨٤٢) (التقحيح والترجيح للاختلاف الواقع في صلاة التسايح).

(٨٤٣) (التاريخ الكبير) (١/٣٨٠) (الضعفاء الصغرى) (ص/١٨).

(٨٤٤) (ضعفاء العقيلي) (١/٩٨) (تاريخ الإسلام) (٤/٥٧٨).

(٨٤٥) (الجرح والتعديل) (٢/٢٠٦).

(٨٤٦) (الضعفاء والمتروكين) (ص/١٨).

(٨٤٧) (المجروحين) لابن حبان: (١/١٣٤).

وذكره الدار قطني في (الضعفاء والمتروكين)^(٨٤٨) وقال: ضعيف^(٨٤٩).

وقال العقيلي وابن الجارود: منكر الحديث.

وقال أبو أحمد الحاكم: يكنى أبا يعقوب: وليس بالقوي عندهم.

وقال الطبراني في (الأوسط) كان من ثقات المدنيين^(٨٥٠).

فالظاهر أنه ضعيف جدا وإياه الحديث.

العلة الثانية: إبراهيم بن محمد الأرقم ولعله (إبراهيم بن المنذر الأرقمي) لا يعرف، وقد تعبت في الفحص عنه.

العلة الثالثة: في إسناده: عمر بن عبدالله المدني، أبو حفص مولى غفرة.

قال العجلي: يكتب حديثه، وليس بالقوي^(٨٥١).

وقال أحمد: ليس به بأس ولكن أكثر حديثه مراسيل.

وقال يحيى بن معين: ضعيف.

وقال أبو حاتم: يكتب حديثه^(٨٥٢).

وقال النسائي: ضعيف^(٨٥٣).

(٨٤٨) (الضعفاء والمتروكين) (٩٧).

(٨٤٩) (تاريخ الإسلام) (٤ / ٥٧٨).

(٨٥٠) (لسان الميزان) (١ / ٣٤٦).

(٨٥١) (الثقات) للعجلي: (٢ / ١٦٨).

(٨٥٢) (الجرح والتعديل) (٦ / ١١٩).

(٨٥٣) (الضعفاء والمتروكين) (ص / ٨١).

وقال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث، ليس يكاد يسند، وكان يرسل حديثه^(٨٥٤).

قال ابن حماد: ضعيف^(٨٥٥).

وقال البرقي في (الطبقات) في باب من احتملت روايته من الثقات في الأخبار والقصص خاصة ولم يكن ممن يتقن الرواية عن أهل الفقه.

قال أبو بكر البزار: لم يكن به بأس وأحاديثه عن ابن عباس مرسلة.

وقال الدوري عن ابن معين: لم يكن به بأس.

وقال الساجي: تركه مالك^(٨٥٦).

وقال ابن حبان: كان ممن يقلب الأخبار ويروي عن الثقات ما لا يشبه حديث الأثبات. لا يجوز الاحتجاج به ولا ذكره في الكتب إلا على سبيل الاعتبار^(٨٥٧).

وقال ابن خلفون في كتاب (الثقات): مدني ثقة، وهو عندي من أهل الطبقة الرابعة من المحدثين^(٨٥٨).

(٨٥٤) (الطبقات الكبرى) - متمم التابعين - (ص/٣٤٣) (تهذيب التهذيب) (٧/٤٧٢) (الكاشف) للذهبي: (٦٥/٢).

(٨٥٥) (الكامل في الضعفاء) (٥/٣٦).

(٨٥٦) (تهذيب التهذيب) (٧/٤٧٢).

(٨٥٧) (المجروحين) لابن حبان: (٢/٨١).

(٨٥٨) (إكمال تهذيب الكمال) (١٠/٨٥).

وذكره أبو العرب وأبو القاسم البلخي وأبو جعفر العقيلي في (جملة الضعفاء) وأبو حفص بن شاهين في كتاب (الثقات) (٨٥٩).

العلة الرابعة: إن السند فيه انقطاع، عن يحيى وسأله عن عمر مولى غفرة سمع من أحد من أصحاب النبي ﷺ؟ فقال يحيى: لم يسمع من أحد منهم (٨٦٠).

قال الحافظ في (نتائج الأفكار): "في سنده ضعف وانقطاع" (٨٦١).

وأعله ابن الجوزي في (الموضوعات) بضعف إسحاق وعمر، وبالانقطاع (٨٦٢).

(٨٥٩) نفس المرجع.

(٨٦٠) (تاريخ ابن معين) - رواية الدوري: (٣ / ٢٢٠).

(٨٦١) (الآلئ) (٢ / ٤١).

(٨٦٢) (الموضوعات) (٢ / ١٤٦).

طريق أخرى: قال ابن حجر في (أمالي الأذكار): وجاء عن علي رضي الله عنه حديث آخر فيه مخالفة كبيرة لجميع ما تقدم، أخرجه أبو نعيم في كتاب (قربان المتقين) بسندين متصل ومنقطع عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: "من صلى الضحى أربع ركعات في يوم جمعة، في دهره مرة واحدة، يقرأ فيها فاتحة الكتاب، وقل يا أيها الكافرون، وقل هو الله أحد، وقل أعوذ برب الفلق، وقل أعوذ برب الناس، وآية الكرسي، في كل ركعة عشر مرات، فإذا تشهد قال: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، ولا حول ولا قوة إلا بالله، أربعين مرة، رفع الله عنه شر أهل السماء وشر أهل الأرض.." فذكر حديثنا مطولا في نحو ورقة.

قال أبو نعيم بعد تخريجه: فيه ألفاظ مكذوبة، وآثار الوضع عليه لائحة. انتهى كلام ابن حجر^(٨٦٣).

ولم يسق إسناده، ولا حاجة لذلك، فهو ظاهر الوضع كما قال أبو نعيم.

(٨٦٣) (أمالي الأذكار) (٦٧ و ٦٨).

الحديث الحادي عشر: حديث الفضل بن العباس بن عبدالمطلب رضي الله عنهما ذلك عن النبي ﷺ.

قال الخطيب في (صلاة التسيح): أخبرنا أبو علي، الحسن ابن أبي بكر أحمد ابن إبراهيم بن الحسن بن محمد بن شاذان البزاز، أخبرنا أبو محمد، عبدالله ابن إسحاق بن إبراهيم البغوي، حدثنا أحمد بن إسحاق الوزان، حدثنا أبو سلمة المنقري، حدثنا عبدالرحمن بن عبد الحميد، الطائي، حدثني أبي، قال: لقيت أبا رافع، فسألته، فحدثني عن الفضل بن عباس، عن النبي ﷺ قال: "أربع ركعات إذا فعلتهن في سنة، أو في شهر مرة: استفتح الحمد وسورة - ما شئت - ثم تقول: (سبحان الله، والحمد لله، ولا إلى إلا الله، والله أكبر) خمس عشرة مرة، ثم تضع يديك على ركبتيك، فتقولها عشراً، ثم تنتصب، فتقولها عشراً، ثم تسجد، فتقولها عشراً، ثم ترفع، فتقولها عشراً، ثم تسجد، فتقولها عشراً، ثم ترفع، فتقولها عشراً، ثم تفعل فيهن ما فعلت في الأولى، ولا تسلم إلا في آخرهن، فذلك ألف ومنتان، فإذا فعلت ذلك وكان عليك مثل رمل عاج، وعدد القطر، ونجوم السماء، غفر الله لك ذلك" (٨٦٤).

هذا الحديث أخرجه الخطيب من طريق شيخه أبي نعيم وهو في (قربان المتقين) كما في (الآلئ) (٨٦٥) وسنده واه.

والطائي المذكور لا أعرفه ولا أباه، وأظن أن أبا رافع شيخ الطائي ليس أبا رافع الصحابي، بل هو إسماعيل بن رافع أحد الضعفاء فيما أظن (٨٦٦).

وأما حديث الفضل بن عباس، فأخرجه أبو نعيم في كتاب (القربان) من رواية موسى بن إسماعيل، عن عبد الحميد بن عبدالرحمن الطائي، عن أبيه، عن أبي رافع، عن الفضل بن العباس: أن النبي قال: ... فذكره.

(٨٦٤) (صلاة التسيح) (ص/ ٥٥) رقم: (٦).

(٨٦٥) (الآلئ) (٢/ ٤٠).

(٨٦٦) (أمالي الأذكار في فضل صلاة التسيح) (ص/ ٢٩).

قال الحافظ ابن حجر: والطائي المذكور لا أعرفه ولا أباه قال: أظن أن أبا رافع شيخ الطائي ليس أبا رافع الصحابي بل هو إسماعيل بن رافع أحد الضعفاء.

قلت -حسن بن محمد الوائلي-: وأما حديث الفضل بن عباس، فأهمله الطوسي في (مستخرجه) هو وحديث أبي الفضل، خرج أبو نعيم في (قربان المتقين) وانظر (التحفة)^(٨٦٧) من طريق موسى بن إسماعيل، عن عبد الحميد بن عبد الرحمن الطائي، عن أبيه، عن أبي رافع، عن الفضل بن عباس".

وذكر مخرج (الترغيب) لابن شاهين أن أبا رافع هو إسماعيل بن إسماعيل بن رافع، وهو ضعيف، وما قاله بأنه إسماعيل فيه بعد، وذلك أن إسماعيل متأخر جدا عن كونه يروي عن الفضل، فالظاهر أنه الصحابي الآتي ذكره، وأن الخلاف وقع من بعض الرواة، فبعضهم يقول: عن أبي رافع، كما يأتي ويجعله من مسنده، ومنهم من يقول عنه عن الفضل^(٨٦٨).

(٨٦٧) (التحفة) (٢/٥٩٧).

(٨٦٨) (نزهة الألباب في قول الترمذي وفي الباب) (ص/٩٦٣-٩٦٤).

قال الخطيب: أخبرني أبو أحمد، عبد الوهاب بن الحسن بن علي بن محمد، الحربي، أخبرنا الحسين بن أحمد بن محمد بن عبد الرحمن، الهروي، حدثنا محمد بن علي بن معبد المعدل، حدثنا الفضل بن عبد الله -يعني الهروي- حدثنا حمزة بن هيصم، عن عبد الملك بن هارون بن عنترة، عن أبيه، عن جده، عن الفضل بن عباس، قال:

دخلت على رسول الله ﷺ بمكان، فقال: "يا فضل! ألا أحبوك، ألا أمنحك؟". قال: قلت: بلى يا رسول الله، قال: "أربع ركعات تفعل فيهن ما أمرك، إن استطعت ففي كل يوم، أو كل ليلة، أو كل جمعة، أو كل شهر، أو كل سنة...". الحديث بطوله (٨٦٩).

في إسناده: عبد الملك بن هارون بن عنترة.

قال أحمد ابن حنبل: ضعيف الحديث (٨٧٠).

وقال يحيى بن معين: كذاب.

وقال أبو حاتم: متروك الحديث ذاهب الحديث (٨٧١).

وقال البخاري: منكر الحديث (٨٧٢).

وقال الأصبهاني: روى عن أبيه مناكير (٨٧٣).

(٨٦٩) (صلاة التسايح) (ص/٥٧) رقم: (٧).

(٨٧٠) (العلل ومعرفة الرجال) (٢/٣٧١).

(٨٧١) (الجرح والتعديل) (٥/٣٧٤).

(٨٧٢) (الضعفاء الصغیر) (ص/٧٣) (التاريخ الأوسط) (٢/٢٦١) (التاريخ الكبير) للبخاري: (٥/٤٣٦).

(التاريخ الصغير) (٢/٢٦١).

(٨٧٣) (الضعفاء للأصبهاني: (ص/١٠٥).

وقال النسائي: متروك الحديث^(٨٧٤).

قال السعدي عبدالمملك بن هارون بن عنترة: دجال كذاب^(٨٧٥).

وقال ابن عدي: وعبدالمملك بن هارون له أحاديث غرائب عن أبيه عن جده عن الصحابة مما لا يتابعه عليه أحد^(٨٧٦).

وقال الفسوي: ضعيف ليس حديثه بشيء^(٨٧٧).

وقال أيضا: ضعيف ذاهب^(٨٧٨).

وقال ابن حبان: كان ممن يضع الحديث، لا يحل كتابة حديثه إلا على جهة الاعتبار وهو الذي يقال له عبدالمملك ابن أبي عمرو حتى لا يعرف^(٨٧٩).

وقال الجوزجاني: دجال كذاب^(٨٨٠).

وقال العقيلي: قال بهز بن أسد: حدثنا عنه نحو من عشرين كذاب منكر الحديث^(٨٨١).

قال البرقاني: سألت الدار قطني عن عبدالمملك بن هارون بن عنترة، فقال: متروك يكذب، وأبوه يحتج به، وجده أبو وكيع يعتبر به^(٨٨٢).

(٨٧٤) (الضعفاء والمتروكين) (ص / ٧٠).

(٨٧٥) (الكامل في الضعفاء) (٥ / ٣٠٤).

(٨٧٦) المرجع نفسه.

(٨٧٧) (المعرفة والتاريخ) (٣ / ٥٦).

(٨٧٨) المرجع نفسه: (٣ / ١٠١).

(٨٧٩) (المجروحين) لابن حبان: (٢ / ٥٩).

(٨٨٠) (أحوال الرجال) (ص / ١٠١).

(٨٨١) (ضعفاء العقيلي) (٣ / ٣٩).

(٨٨٢) (سؤالات البرقاني) (٢٥٢ و ٢٥٣).

وذكره الدار قطني في (الضعفاء والمتروكين)^(٨٨٣) وقال عن أبيه: وأبوه أيضاً متروك.

وقال الذهبي: هالك^(٨٨٤).

أما أبوه هارون بن عنبرة:

هارون بن عنبرة وثقه أحمد وابن معين.

وقال ابن حبان: لا يجوز أن يحتج به منكر الحديث.

قال الذهبي: قلت: الظاهر أن النكارة من الراوي عنه، وقد قال الدار قطني: يحتج به وأبوه يعتبر به انتهى.

وقد نقل الذهبي في ترجمة عبد الملك بن هارون بن عنبرة عن الدار قطني ضعيفان انتهى.

وقال ابن الجوزي في (الموضوعات) في صوم رجب وقد ذكر حديثاً لا يصح.

قال أبو حاتم ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج بهارون يروي المناكير الكثيرة حتى يسبق إلى قلب المستمع لها أنه المتعمد لها انتهى فهذا يحتمل أنه وضاع ويحتمل أنه لا والله أعلم^(٨٨٥).

وعن أحمد: ضعيف^(٨٨٦).

(٨٨٣) (الضعفاء والمتروكين) (٣٦٢) وانظر: (ميزان الاعتدال) (٦٦٦ / ٢) (لسان الميزان) (٤ / ٧١).

(٨٨٤) (الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة) (٢ / ٣٣٠).

(٨٨٥) (الكشف الحثيث) (ص / ٢٧١).

(٨٨٦) (بحر الدم) (ص / ١٦٣).

وفي (تاريخ عباس بن محمد) عن يحيى: أبو عمرو هارون بن عنترة: كذاب^(٨٨٧).

وقال أبو أحمد الحاكم: أبو عمرو هارون بن عنترة ليس بالمتين عندهم.

ذكره أبو العرب في (جملة الضعفاء) وكناه أبا عمرو^(٨٨٨).

وقال أبو زرعة الرازي: لا بأس به مستقيم الحديث^(٨٨٩).

وقال العجلي: ثقة^(٨٩٠).

وقال الفسوي: لا بأس به^(٨٩١).

وقال ابن حجر: وذكره ابن حبان في (الثقات) قلت: وفي (الضعفاء) أيضا، وقال: يكنى أبا عمرو منكر الحديث جدا، يروي المناكير الكثيرة حتى يسبق إلى القلب أنه المتعمد لها، لا يجوز الاحتجاج به بحال، وقال العجلي وابن سعد: ثقة، وقال يعقوب بن سفيان: لا بأس به ونقل في (الميزان) عن الدار قطني أنه ضعفه انتهى^(٨٩٢).

وقال ابن شاهين: ثقة^(٨٩٣).

فالراجح أنه صدوق ربما وهم.

(٨٨٧) (إكمال تهذيب الكمال) (١٢ / ١١١).

(٨٨٨) المرجع السابق: (١٢ / ١١٢).

(٨٨٩) (الجرح والتعديل) (٩ / ٩٢).

(٨٩٠) (الثقات) للعجلي: (٢ / ٣٢٢).

(٨٩١) (المعرفة والتاريخ) (٣ / ١٠١).

(٨٩٢) (تهذيب التهذيب) (١١ / ١٠).

(٨٩٣) (تاريخ أسماء الثقات) (ص / ٢٤٩).

والفضل بن عبدالله بن مسعود اليشكري الهروي، يقال له: ابن حرم، اختلفوا في أمره بشأن الأحاديث المنكرة التي رويت من طريقه، فمنهم من حمل عليه، مثل ابن حبان، فقال: "يروى عن مالك بن سليمان وغيره العجائب، لا يجوز الاحتجاج به بحال شهرته عند من كتب من أصحابنا، حديثه يغني عن التطويل في الخطاب في أمره فلا أدري أكان يقلبها بنفسه، أو يدخل عليه فيجيب فيها" ومنهم من حمل على غيره، ثم صرح بضعفه مثل الدار قطني، ومنهم من حمل التبعة على غيره وبرأ ساحته وحسن الظن به، مثل الحاكم، فقال: "لا أعرفه إلا بالصدق" (٨٩٤).

وأبو عبدالله الحسين بن أحمد بن محمد بن عبدالرحمن بن أسد الصفار الشماخي الهروي: ادعى سماع ما لم يسمع، فحدث به، ولم يحتشم ممن يعرف أمره، وحدث بالمناكير، حتى قال الحاكم: "كذاب لا يشتغل بالسؤال عنه" (٨٩٥).

قلت: وروى مرفوعاً عن جعفر بن عباس (٨٩٦).

ولم نجد طريقه، والظاهر أنه واهي كما يظهر من كلام الأئمة.

(٨٩٤) (أجروحين) (٢ / ٢١١) (الإرشاد) (٣ / ٨٨٠) (اللسان) (١ / ٥٠٨) و(٦ / ٣٤٤) نقلاً عن: (فضل الرحيم الودود) (٤٧٩ / ٤٧٩).

(٨٩٥) (سؤالات السجزي) (١٣، ٩٨) (الإرشاد) (٣ / ٨٨٠) (تاريخ بغداد) (٨ / ٥١٥) ط. الغرب نزهة الناظر (٢٣) (السير) (١٦ / ٣٦٠) (اللسان) (٣ / ١٣١) نقلاً عن: (فضل الرحيم الودود) (١٤ / ٤٧٩).

(٨٩٦) (مصايح السنة) (١ / ٨٤).

الحديث الثاني عشر: مرسل محمد بن كعب القرظي.

قال الخطيب: أخبرني القاضي أبو القاسم، علي بن الحسن، التنوخي، حدثنا سهل بن أحمد، الدباجي، حدثنا محمد بن محمد بن الأشعث، حدثنا أحمد ابن أبي عمران، حدثنا عاصم بن علي بن عاصم، حدثنا أبو معشر المدني عن محمد بن كعب القرظي: أن النبي ﷺ قال لجعفر ابن أبي طالب^(٨٩٧).

فذكر نحوه.

موضوع.

فيه سهل بن أحمد الدباجي رافضي خبيث، تقدم الكلام عليه.

محمد بن محمد بن الأشعث رمي بالكذب تقدم الكلام عليه أيضا.

وعاصم بن علي بن عاصم، مختلف فيه:

قال أبو حاتم: هو صدوق.

قال ابن الجنيد: قال لي يحيى بن معين يوما ابتداء ولم أسأله عنه عاصم: ليس

بشيء - يعني عاصم بن علي.

قال أبو عبد الله: غمزه ابن معين ورضيه أحمد.

ذكر أبو أحمد: قال: قيل لابن معين: أصبحت سيد الناس كلهم؟ قال:

اسكت وملك لسيد الناس كلهم عاصم بن علي بن عاصم في مجلسه ثلاثون ألف رجل^(٨٩٨).

(٨٩٧) (صلاة التسايح) للخطيب: (ص/١٠٢).

(٨٩٨) (التعديل والتجريح) للباقي: (٣/٩٩٦).

قال عبيد الله بن محمد الفقيه: سمعت يحيى بن معين يقول: وذكر عاصم بن علي بن عاصم بن صهيب الواسطي، فقال: كذاب بن كذاب وعن معاوية، عن يحيى قال: عاصم بن علي بن عاصم: ليس بشيء^(٨٩٩).

وقال النسائي: ضعيف^(٩٠٠) وذكره أبو العرب القيرواني، وأبو جعفر العقيلي، والبخاري في جملة الضعفاء.

وقال مسلمة بن قاسم الأندلسي في كتاب " الصلاة ": ضعيف كثير المناكير^(٩٠١).

ووثقه غيرهم منهم: الإمام أحمد، وأبو حاتم الرازي، وابن سعد، وابن قانع، والعجلي، وابن عدي^(٩٠٢)، والدارقطني^(٩٠٣) وأورد له بن عدي أحاديث منكورة. وأبو معشر ضعيف تقدم.

وقد تقدم مرسل إسماعيل بن رافع من طريق الخطيب البغدادي^(٩٠٤).

(٨٩٩) (الكامل في الضعفاء) (٥ / ٢٣٤).

(٩٠٠) (تهذيب التهذيب) (٥ / ٥١).

(٩٠١) (إكمال تهذيب الكمال) (٧ / ١١١).

(٩٠٢) نفس المرجع: (٥ / ٥٠ - ٥١).

(٩٠٣) (موسوعة أقوال الدارقطني) (٢٣ / ١١).

(٩٠٤) (ص / ٢٤٧).

تنبيه: قال الحافظ ابن حجر: وأما من رواه مرسلًا، فجاء عن محمد بن كعب القرظي، وأبي الجوزاء، ومجاهد، وإسماعيل بن رافع، وعروة ابن رويم، ثم روي عنهم مرسلًا كما روي عن بعضهم موصولاً^(٩٠٥).

وأسانيده كلها واهية.

وقال: وأما المراسيل، فأخرجها سعيد بن منصور، وأبو بكر ابن أبي داود، والخطيب وغيرهم في تصانيفهم المذكورة، وقد جمعت طرقه مع بيان عللها، وتفصيل أحوال رواها في جزء مفرد، وقد وقع فيه مثال ما تناقض فيه^(٩٠٦).

(٩٠٥) أجوبة الحافظ على أحاديث المصايح (١/ ٨٤).

(٩٠٦) نفس المرجع: (١/ ٨٥).

صفة صلاة التسايح عند ابن المبارك.

قال الترمذي: حدثنا أحمد بن عبدة قال: حدثنا أبو وهب، قال: سألت عبد الله ابن المبارك عن الصلاة التي يسبح فيها؟ فقال: "يكبر، ثم يقول: سبحانك اللهم وبحمدك، وتبارك اسمك، وتعالى جدك، ولا إله غيرك، ثم يقول خمس عشرة مرة: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، ثم يتعوذ، ويقرأ: {بسم الله الرحمن الرحيم} (٩٠٧) وفاتحة الكتاب، وسورة، ثم يقول عشر مرات: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، ثم يركع، فيقولها عشرا، ثم يرفع رأسه، فيقولها عشرا، ثم يسجد، فيقولها عشرا، ثم يرفع رأسه، فيقولها عشرا، ثم يسجد الثانية، فيقولها عشرا، يصلي أربع ركعات على هذا، فذلك خمس وسبعون تسيحة في كل ركعة، يبدأ في كل ركعة بخمس عشرة تسيحة، ثم يقرأ، ثم يسبح عشرا، فإن صلى ليلا فأحب إلي أن يسلم في كل ركعتين، وإن صلى نهارا فإن شاء سلم وإن شاء لم يسلم" قال أبو وهب: وأخبرني عبدالعزيز ابن أبي رزمة، عن عبد الله أنه قال: "يبدأ في الركوع بسبحان ربي العظيم، وفي السجود بسبحان ربي الأعلى ثلاثا، ثم يسبح التسيحات" قال أحمد بن عبدة: وحدثنا وهب بن زمعة قال: أخبرني عبدالعزيز وهو ابن أبي رزمة "قال: قلت لعبد الله بن المبارك: إن سها فيها يسبح في سجدي السهو عشرا عشرا؟ قال: "لا، إنما هي ثلاث مائة تسيحة" (٩٠٨).

قال البيهقي: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرني أبو بكر محمد بن عبد الله بن الجراح بمرو، حدثنا يحيى بن ساسويه، حدثنا عبد الكريم بن عبد الله، حدثنا أبو وهب محمد بن مزاحم قال: سألت عبد الله بن المبارك، عن الصلاة التي يسبح فيها فقال: تكبر ثم تقول: "سبحانك اللهم وبحمدك، وتبارك اسمك، وتعالى جدك، ولا إله غيرك ثم تقول: خمس عشرة مرة سبحان الله، والحمد لله ولا إله إلا الله، والله أكبر ثم تتعوذ وتقرأ بسم الله الرحمن الرحيم وفاتحة الكتاب وسورة ثم تقول: عشر مرات سبحان

(٩٠٧) [الفاتحة: ١].

(٩٠٨) (سنن الترمذي) (٣٤٨ / ٢).

الله والحمد لله، ولا إلى إلا الله والله أكبر ثم ترقع فتقولها عشرا، ثم ترفع رأسك فتقولها عشرا، ثم تسجد فتقولها عشرا، ثم ترفع رأسك فتقولها عشرا، ثم تسجد الثانية فتقولها عشرا، ثم ترفع رأسك فتقولها عشرا، فصل أربع ركعات على هذا فذلك خمس وسبعون تسيحة في كل ركعة، وذلك تمام الثلاثمائة فإن صلاها ليلا فأحب أن يسلم في الركعتين، وإن صلاها نهارا فإن شاء سلم، وإن شاء لم يسلم" قال البيهقي رحمه الله: هكذا اختار ابن المبارك في موضع التسيح، وقوله في آخره " ثم ترفع رأسك فتقولها عشرا " أظنها زيادة من الكاتب فإنها قد تمت خمسة وسبعين دون ذلك^(٩٠٩).

وقال الحاكم: ورواة هذا الحديث ثقات أثبات ولا يتهم عبدالله أن يعلمه ما لم يصح عنده سنده.

قال صاحب (القوت): وحدثونا عن محمد بن جابر، قال: قلت: لابن المبارك في صلاة التسيح إذا رفعت رأسي للقيام من آخر السجدين، أسبح قبل أن أقوم؟ قال: لا تلك القعدة ليست من سنة الصلاة^(٩١٠) اهـ

قلت: وقال السبكي: وقد كان عبدالله بن المبارك يواظب عليها، غير أنه كان يسبح قائماً قبل القراءة خمس عشرة مرة، ثم بعد القراءة عشرا، ولا يسبح عند رفع الرأس من السجدين، وهذا يغاير حديث ابن عباس، فإن فيه الخمسة عشر بعد القراءة والعشر بعد الرفع من السجدين، وأنا أحب العمل بما تضمنه ولا يعني الفصل بين الرفع والقيام فإن جلسة الاستراحة حينئذ مشروعة وينبغي للمتعب أن يعمل بحديث ابن عباس تارة وبما عمله ابن المبارك تارة أخرى^(٩١١) اهـ

(٩٠٩) (شعب الإيمان) (٢/ ١٢٤) (المستدرک) (١/ ٤٦٥).

(٩١٠) (قوت القلوب في معاملة المحبوب ووصف طريق المرید إلى مقام التوحید) (١/ ٨٣).

(٩١١) (تخریج أحادیث إحياء علوم الدين) (١/ ٥٤٧).

قال الحافظ المنذري رحمه الله: وهذا الذي ذكره عن عبدالله بن المبارك من صفتها موافق لما في حديث ابن عباس وأبي رافع؛ إلا أنه قال: يسبح قبل القراءة خمس عشرة وبعدها عشرا، ولم يذكر في جلسة الاستراحة تسبيحا، وفي حديثيهما أنه يسبح بعد القراءة خمس عشرة مرة، ولم يذكرها قبلها تسبيحا، ويسبح أيضا بعد الرفع في جلسة الاستراحة قبل أن يقوم عشرا^(٩١٢).

قال شيخ الإسلام: وأما عبدالله بن المبارك، فلم يستحب الصفة المذكورة المأثورة التي فيها التسبيح قبل القيام، بل استحب صفة أخرى توافق المشروع لثلاث تثبت سنة بمحدث لا أصل له^(٩١٣).

قال الدكتور فضل حسن عباس معلقا على كلام ابن تيمية: ابن المبارك - إذن - لم تثبت عنه صلاة التسايح بأشهر رواياتها، ولو كان يعبا بمذه الروايات ما كان يسمح لنفسه بمخالفتها، هذا معنى قول ابن تيمية.

قال: ويترجح عندي هذا القول بما يلي:

إن أصح حديث صلاة التسايح عند من يثبتها حديث ابن عباس، ومن رواة هذا الحديث الحكم بن أبان، رواه عن عكرمة عن ابن عباس، وقد ثبت عن ابن المبارك رحمه الله تعالى أنه قال: "الحكم بن أبان، وحسام بن مصك، وأيوب بن سويد، ارم هؤلاء" فكيف يثبت صلاة التسايح برواياتها، ثم يخالف هيئتها من جهة، ويرمي ببعض رواياتها من جهة أخرى؟ ومن أجل هذا يترجح قول ابن تيمية رحمه الله من أن ابن المبارك كان يصلي صلاة خاصة، وليست صلاة التسايح^(٩١٤).

(٩١٢) (الترغيب والترهيب) للمنذري: (١/ ٢٧٠).

(٩١٣) (منهاج السنة النبوية) (٧/ ٤٣٤).

(٩١٤) (التوضيح في صلاتي التراويح والتسايح) (ص/ ١٦٠).

قال الدكتور محمد زياد التكلة:

في الاحتجاج بخبر ابن المبارك نظرًا؛ لأمر:

أولها: أنه لم يُروَ عنه فعلُ الصلاة، ولا أن الحديث مرفوع، فضلاً أن يكون صححه! إنما هي إجابات عن سألته عن صفتها، وما استلزمه الحاكم ليس بلازم من أكثر من وجه، أجلها أن ابن المبارك يروي عن عدد من الضعفاء، وفيهم من هو شديد الضعف.

ونصَّ شيخ الإسلام ابن تيميه كما نقل الزبيدي في (إتحاف السادة المتقين)^(٩١٥) أن ابن المبارك لم يفعلها.

والثاني: أن الصفة التي ذكرها مخالفة للأحاديث التي مشأها بعضهم، ولم تُذكر إلا في رواية أبان ابن أبي عياش (كما نص ابن ناصر الدين في (الترجيح)^(٩١٦)) فيظهر أن رواية أبان هي مستند ابن المبارك في فتواه، وأبان متروك، وممن نبه على مخالفة ابن المبارك للمرفوع شيخ الإسلام ابن تيميه في (الفتاوى)^(٩١٧) وفيما نقله عنه الزبيدي في (إتحاف السادة المتقين)^(٩١٨).

وقال في (منهاج السنة)^(٩١٩): وأما ابن المبارك فلم يستحب الصفة المذكورة المأثورة التي فيها التسييح قبل القيام، بل استحب صفة أخرى توافق المشروع؛ لئلا تُثبت سنةٌ بحديث لا أصل له.

(٩١٥) (إتحاف السادة المتقين) (٣/٤٨٢).

(٩١٦) (الترجيح) (ص/٦٦).

(٩١٧) (الفتاوى) (١١/٥٧٩).

(٩١٨) (إتحاف السادة المتقين) (٣/٤٨٢).

(٩١٩) (منهاج السنة) (٧/٤٣٤).

الثالث: حتى لو ثبت أن ابن المبارك فعلها أو علّمها - وهو إنما أدرك صغار التابعين - فلا تثبت بذلك سنة ولا شرع، ناهيك أن يُحتج على تصحيح الحديث بفعل مَنْ بعده!

ولهذا قال أبو بكر ابن العربي في (عارضضة الأحوذى) (٩٢٠): وأما تعديل ابن المبارك لها وتقسيمه وتفسيره من قِبَل نفسه فليس بحجة (٩٢١).

وقال ابن العربي أيضا: "وقول ابن المبارك ليس بحجة" (٩٢٢).

وتهجم اللكنوي على ابن تيميه وأبدى عداوته له في (الآثار المرفوعة) ولم يورد حجة قوية فيما ادعاه إلا الإكثار من النقول في كلام من صحح الحديث وأكثرها لابن حجر والسيوطي (٩٢٣).

وقال شيخ الإسلام: وأما ابن المبارك فالمنقول عنه ليس مثل الصلاة المرفوعة إلى النبي؛ فإن الصلاة المرفوعة إلى النبي ليس فيها قعدة طويلة بعد السجدة الثانية، وهذا يخالف الأصول، فلا يجوز أن تثبت بمثل هذا الحديث. ومن تدبر الأصول علم أنه موضوع، وأمثال ذلك فإنها كلها أحاديث موضوعة مكذوبة باتفاق أهل المعرفة (٩٢٤) اهـ

وقال: لكن ابن المبارك جوز أن يصلي إذا لم يسبح قبل القيام عشراً، بل يسبح في القيام خمس عشر مرة؛ لأن ابن المبارك رأى هذه الصلاة توافق المشروع، إلا هذه القعدة قبل القيام، فإنها تخالف الصلاة الشرعية، فأباحها لكون جنسها

(٩٢٠) (عارضضة الأحوذى) (٢/٢٦٦).

(٩٢١) (الدرة اليتيمة) (ص/٢٠٠).

(٩٢٢) (عارضضة الأحوذى) (٢/٢٦٦).

(٩٢٣) (الآثار المرفوعة) (١/١٣٧-١٣٨).

(٩٢٤) (مجموع الفتاوى) (١١/٥٧٩).

مشروعاً، ولم يبح ما اختص بحديثها، فإنه لا يجوز إثبات شرع بحديث لا تعرف صحته، فكيف بما يعلم أنه موضوع^(٩٢٥)!

قال السيوطي: فإن قيل: الأرجح أن جلسة الاستراحة فاصلة لا من الأولى ولا من الثانية.

قلت: الجواب عن ذلك أن هذه الجلسة في صلاة التسيح ليست كجلسة الاستراحة، بل جلسة مزيدة في هذه الصلاة كالركوع في صلاة الكسوف، ذكر ذلك شيخ الإسلام ابن حجر في (أماليه)^(٩٢٦). وفيه نظر.

(٩٢٥) (تخريج أحاديث إحياء علوم الدين) (١ / ٥٦٠).

(٩٢٦) (الخواوي للفتاوي) للسيوطي: (١ / ٦٥).

تنبيه:

أدخل الترمذي حديث أنس رضي الله عنه الآتي ضمن صلاة التسايح.

قال الترمذي: حدثنا أحمد بن محمد بن موسى، أخبرنا عبدالله بن المبارك، أخبرنا عكرمة بن عمار، حدثني إسحاق بن عبدالله ابن أبي طلحة، عن أنس بن مالك: أن أم سليم غدت على النبي صلى الله عليه وسلم فقالت: علمني كلمات أقولهن في صلاتي، فقال: كبري الله عشرا، وسبحي الله عشرا، واحمديه عشرا، ثم سلي ما شئت يقول: نعم نعم (٩٢٧).

قال أبو عيسى حديث أنس حديث حسن غريب.

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، وشاهده حديث اليمانيين في صلاة التسايح (٩٢٨).

وقال ابن العربي: خرجها أبو عيسى عن ابن المبارك، عن عكرمة ابن عمار، وهو ضعيف. سمعت الشيخ أبا الحسن بن أيوب يقول: سمعت البرقاني يقول: سمعت الإسماعيلي يقول: عكرمة ضعيف إلا في إياس بن سلمة. قال الإمام رضي الله عنه: أما البخاري فلم يخرج عن عكرمة بن عمار حرفا، وأما مسلم فخرج عنه ما حدث به عن إياس بن سلمة (٩٢٩).

قلت: روى مسلم عن عكرمة عن غير إياس.

ورى له البخاري في موضع واحد متابعة.

(٩٢٧) (سنن الترمذي) (٣٤٧/٢) رقم: (٤٨١) (مسند أحمد ابن حنبل) (٣/١٢٠) (سنن النسائي) (٣/٥١) (سنن النسائي الكبرى) (١/٣٨٥) (صحيح ابن خزيمة) (٢/٣١) (صحيح ابن حبان) (٥/٣٥٣) (شعب الإيمان) (٤/٤٦٤) (المستدرک علی الصحیحین) للحاکم: (١/٤٦٢) (الأحاديث المختارة) (٤/٣٥٣).

(٩٢٨) (المستدرک علی الصحیحین) للحاکم: (١/٤٦٢).

(٩٢٩) (عارضه الأهودي) (٢/٢٢٤).

وقال الإمام أحمد: مضطرب عن غير إياس بن سلمة، وكأن حديثه عن إياس بن سلمة صالح^(٩٣٠).

وقد خولف في إسناده، قال الحافظ ابن حجر في (النكت الظراف)^(٩٣١): قال ابن أبي حاتم عن أبيه: رواه الأوزاعي عن إسحاق ابن أبي طلحة، عن مسلمة، وهو مرسل، وهو أشبه من حديث عكرمة ابن عمار انتهى.

ورواه سعيد، عن القاسم بن مالك المزني، عن عبدالرحمن ابن إسحاق، عن سعيد ابن أبي حسين عن أنس بن مالك، قال: زار رسول الله ﷺ أم سليم فصلى في بيتها تطوعاً، ثم قال: يا أم سليم، إذا صليت فقولي سبحان الله عشراً... الحديث.

وقال ابن أبي حاتم: وسئل أبو زرعة عن حديث؛ رواه عامر بن سعيد، عن القاسم بن مالك المزني، عن عبدالرحمن بن إسحاق، عن سعيد ابن أبي حسين، عن أنس بن مالك، قال: زار رسول الله ﷺ أم سليم، فصلى في بيتها تطوعاً، ثم قال: يا أم سليم إذا صليت فقولي: سبحان الله عشراً، والحمد لله عشراً، والله أكبر عشراً، ثم سلي ما شئت، فإنه يقول لك: نعم نعم.

فقال أبو زرعة: حدثنا فروة ابن أبي المغراء، عن القاسم بن مالك، عن عبدالرحمن بن إسحاق، عن حسين ابن أبي سفيان، عن أنس ابن مالك، عن النبي ﷺ.

وكذا رواه ابن فضيل، عن عبدالرحمن بن إسحاق، عن حسين ابن أبي سفيان، عن النبي ﷺ.

وهذا أصح عن حسين ابن أبي سفيان، عن أنس، عن النبي ﷺ.

(٩٣٠) (العلل ومعرفة الرجال) (١/٣٧٩).

(٩٣١) (النكت الظراف) (١/٨٥).

فأبو زرعة يكشف لنا الاختلاف في إسناد هذا الحديث؛ فرواه عامر بن سعيد، فجعله عن رواية سعيد ابن أبي أنس. وحسين هذا إن لم يتصحف فلم أفف له على ترجمة، ثم رواه بن أبي المغراء فنخالف عامر ابن سعيد فجعله عن حسين ابن أبي سفيان عن أنس، وفروة ابن أبي المغراء أوثق من عامر بن سعيد، فالأول وثقه الدار قطني وابن حبان، وقال أبو حاتم: صدوق. وهو من رجال البخاري. أما عامر بن سعيد فهو الخراساني. ترجمه ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل)^(٩٣٢) وحكى عن أبيه: "صدوق".

وخالفه محمد بن فضيل، عن عبدالرحمن، عن حسين ابن أبي سفيان مرسلًا، وهو ضعيف كيفما دار؛ لأن حسين ابن أبي سفيان مجهول. قال أبو حاتم: مجهول، ليس بالقوي - كما في (الجرح والتعديل)^(٩٣٣)(٩٣٤).

وحديث حسين ابن أبي سفيان أخرجه جمع من المخرجين^(٩٣٥).

وإسناده ضعيف جدا، فيه حسين ابن أبي سفيان قال البخاري: حديثه فيه نظر، حديثه ليس بمستقيم^(٩٣٦).

وقال ابن عدي: وفي حديث حسين هذا ما يلحق اسم الضعف^(٩٣٧).

وقد ذكره ابن حبان في (ثقاته)^(٩٣٨) فأخطأ في ذلك.

(٩٣٢) (الجرح والتعديل) (٣ / ١ / ٣٢٢).

(٩٣٣) المرجع السابق: (١ / ٢ / ٥٤).

(٩٣٤) (النافلة في الأحاديث الضعيفة والباطلة) (ص / ٢١).

(٩٣٥) انظره في: (الطبقات الكبرى) لابن سعد: (٨ / ٤٢٦) (مسند أبي يعلى) (٧ / ٢٧١) (مسند البزار)

(٢ / ٣٦٩) (الدعاء للطبراني: (ص / ٢٣٠).

(٩٣٦) (الضعفاء الصغرى) (ص / ٣٣) (التاريخ الكبير) (٢ / ٣٨٢) (الكامل في الضعفاء) (٢ / ٣٥٤) (ضعفاء

العقبلي) (١ / ٢٤٨).

(٩٣٧) (الكامل في الضعفاء) (٢ / ٣٥٤).

(٩٣٨) (الثقات) (٤ / ١٥٥).

وقد ذكر الأخ أبو عيسى الزياتي: وهذا الحديث فيه التسيح والذكر عشرا عشرا في وسط الصلاة، وهو موافق لحديث صلاة التسيح، والتي فيها تفسير ما أجمل من زمن وهيته هذا الذكر^(٩٣٩). والله أعلم.

وقد أورد هذا الحديث الترمذي في باب صلاة التسيح والحاكم،

ولكن تعقبهما غير واحد، لعدم صلاحيته لهذا الباب، ومنهم الحافظ العراقي والمنذري.

قال المنذري: وفي الباب عن أنس وأبي رافع وعبدالله بن عمر وغيرهم وأمثلها حديث ابن عباس.

قلت- ابن حجر-: وفيه عن الفضل ابن عباس فحديث أبي رافع رواه الترمذي وحديث عبدالله بن عمرو رواه الحاكم وسنده ضعيف، وحديث أنس رواه الترمذي أيضا وفيه نظر؛ لأن لفظه لا يناسب ألفاظ صلاة التسيح^(٩٤٠).

قال العراقي: "إيراد هذا الحديث في باب صلاة التسيح فيه نظر؛ فإنَّ المعروف أنه ورد في التسيح عقب الصلوات، لا في صلاة التسيح، وذلك مبين في عدة طرق منها في (مسند أبي يعلى) و(الدعاء) للطبراني، فقال: يا أم سليم إذا صليت المكتوبة فقولي: سبحان الله عشراً إلى آخره"^(٩٤١).

وقال ابن رجب: وحديث أنس المتقدم، خرَّجه الترمذي والحاكم في "باب: صلاة التسيح" وحسنه الترمذي، وصححه الحاكم، وجعله من جملة أحاديث صلاة التسيح. وخرَّجه الإمام أحمد، ولم يذكر فيه: "في صلاتي".

(٩٣٩) (النصح لصلاة التسيح).

(٩٤٠) (التلخيص الحبير) (٢ / ١٥).

(٩٤١) (قوت المغتذي على جامع الترمذي) (١ / ٢٠٦).

وقد روي الحديث بلفظٍ آخر يأسنادٍ آخر، وهو: "إذا صليت الصلاة المكتوبة فسبحي".

وهذا اللفظ يحمل على أنها تقول ذلك إذا فرغت من صلاتها، فيستدل به حينئذٍ على فضل الذكر والدعاء عقب الصلاة المكتوبة، وعلى ذلك حمله ابن حبان وغيره.

وقد روي عن عائشة، أن النبي ﷺ كان يفتح قيام الليل، يكبر عشراً، ويسبح عشراً، ويحمد عشراً، ويهمل عشراً، ويستغفر عشراً، ويقول: "اللهم، اغفر لي واهدي وارزقني" -عشراً، ويقول: "اللهم، أني أعوذ بك من ضيق المقام يوم الحساب" - عشراً.

خرّجه النسائي، وخرّجه من وجوهٍ متعددةٍ بألفاظٍ متقاربةٍ، وفي بعضها: ثم يستفتح الصلاة.

وهذه الرواية تشهد لأنه كان يقول ذلك قبل دخوله في الصلاة. والله أعلم^(٩٤٢).

وأجاب بعض الفضلاء: يمكن أن يقال علمها النبي ﷺ أن تقول في الصلاة وأن تقول بعدها، وقال أبو الطيب المدني: أجاب عنه بعض الفضلاء بأنه يمكن أن يقال علمها النبي ﷺ أن تقول في الصلاة وأن تقول بعدها، وهو الذي فهمه المصنف، وبه يحصل التوفيق مع بقاء كل رواية على ظاهرها. قال: ويؤيد أنه علمها ﷺ أن تقولها في الصلوات قولها أقولهن في صلاتي، لكن لم يذهب أحد من العلماء إلى هذه الطريقة في صلاة التسيح، فالظاهر أنه بحذف المضاف أي أقولهن في دبر صلاتي، وإيراد المصنف ها هنا باعتبار مناسبة ما انتهى^(٩٤٣).

(٩٤٢) (فتح الباري) لابن رجب: (٧/ ٣٤٨ - ٣٤٩).

(٩٤٣) (تحفة الأحوذى) (٢/ ٤٨٦) وانظر: (الكوكب الدرر على جامع الترمذي) (١/ ٤٠٢).

قال ابن حجر: قال شيخنا: في إيراد الترمذي حديث أنس هذا في باب صلاة التسبيح نظر، لما في حديث صلاة التسبيح من الزيادات التي ليست فيه.

قلت: فإنه نظر إلى أصل المشروعية في عدد الذكر، وقد وافقه الحاكم، فأورد حديث أنس هذا قبل حديث أبي رافع، وعلى هذا فيزياد في الباب، عن أم رافع، فإنه بمعنى حديث أنس هذا، وقد أمليته في أوائل المائة الثانية من (تخريج الأذكار) وله شاهد من حديث عائشة رضي الله عنها، عند النسائي.

قلت: سند الحديث ضعيف، ولا علاقة له بصلاة التسبيح، وقولها في صلاتي يعم جميع الصلوات، فإن ثبت الحديث فهو دليل على أن للإنسان أن يقولها إذا أراد عند افتتاح الصلاة، أو إذا أراد الدعاء في صلاته، أو عقب الصلاة والله أعلم.

أما أوجه نكارة المتن فهي من تسعة عشر وجهها.

وهو منكر متنا، ولهذا قال غير واحد أنه حديث منكر، والنكارة في السند وفي المتن معا.

الأول: مخالفة هيئة هذه الصلاة لغيرها من الصلوات المشروعات، كالمكتوبات، والنوافل، والكسوف، والاستسقاء وغيرها^(٩٤٤).

قال النووي: تغيير لنظم الصلاة المعروف فينبغي ألا يفعل بغير حديث وليس حديثها بثابت^(٩٤٥).

وقال الإمام الشوكاني رحمه الله: ولا شك، ولا ريب أن هذه الصلاة في صفتها، وهيئتها نكارة شديدة مخالفة لما جرت عليه التعليمات النبوية، والذوق يشهد، والقلب يصدق.

الثاني: مما يدل على نكارة متنه، قد جاء فيه أن من صلاها يغفر له ما تقدم من ذنبه، وما تأخر، كبيره وصغيره، ومغفرة ما تقدم وما تأخر من الذنوب من خصائص النبي ﷺ، كما قال الله تعالى: "إنا فتحنا لك فتحا مبينا ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر".

وهذا هو الذي فهمه الصحابة.

عن معمر، عن قتادة، عن أنس، قال: نزلت على النبي ﷺ "ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر"^(٩٤٦) مرجعه من الحديثية فقال النبي ﷺ: "لقد نزلت علي آية أحب إلي مما على الأرض" ثم قرأها عليهم النبي ﷺ، فقالوا: هنيئا مرينا قد بين

(٩٤٤) (التلخيص الحبير) (١٩ / ٢).

(٩٤٥) (المجموع شرح المهذب) (٥٤ / ٤).

(٩٤٦) [الفتح: ٢].

الله لك ماذا يفعل بك فما يفعل بنا؟ فترلت عليه "ليدخل المؤمن والمؤمنات جنات تجري من تحتها الأنهار" (٩٤٧) حتى "فوزا عظيما" (٩٤٨)(٩٤٩).

(٩٤٧) [الفتح: ٥].

(٩٤٨) [النساء: ٧٣].

(٩٤٩) (تفسير عبدالرزاق) (٣/ ٢١٠) ورواه ثقات، إلا أن قتادة مدلس، وقد عنعنه، ورواية معمر قتادة فيها مقال. وأخرجه من طريق عبدالرزاق أحمد في (مسنده) (٣/ ١٩٧) والترمذي في (سننه) (٥/ ٢٨٥) وقال: حسن صحيح.

وأخرجه الطبري في (تفسيره) (٢٦/ ٧٠) من طريق محمد بن ثور، عن معمر، به- لم يتجاوز به قتادة. ومعمر توبع عن قتادة:

قال الإمام أحمد: حدثنا يزيد، أخبرنا همام، عن قتادة، عن أنس قال: لما انصرف رسول الله ﷺ من الحديبية، نزلت هذه الآية: " {إنا فتحنا لك فتحا مبينا ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر، ويتم نعمته عليك ويهديك صراطا مستقيما} [الفتح: ١-٢] قال المسلمون: يا رسول الله، هنيئا لك ما أعطاك الله، فما لنا؟ فترلت: {ليدخل المؤمن والمؤمنات جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها ويكفر عنهم سيئاتهم وكان ذلك عند الله فوزا عظيما} [الفتح: ٥].

إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وهمام: هو ابن يحيى العوزي وأول الحديث عن أنس، والشطر الثاني منه عن عكرمة، بين ذلك شعبة في حديثه عن قتادة الآتي برقم (١٢٧٧٩).

وأخرجه الواحدي في (أسباب التورل) (ص/ ٢٥٦) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٧٨٦) والطبري في (تفسيره) (٢٦/ ٦٩) من طريق أبي داود الطيالسي، وأبو عوانة ٤/ ٢٤٨ من طريق عمرو بن عاصم، كلاهما عن همام، به.

وأخرجه مسلم (١٧٨٦) وعبد بن حميد (١١٨٨) وأبو عوانة (٤/ ٢٤٧-٢٤٨) من طريق شيبان ابن عبدالرحمن.

ومسلم (١٧٨٦) وأبو عوانة (٤/ ٢٤٧) والطبري (٢٦/ ٦٩) والواحدي في (أسباب التورل) (ص/ ٢٥٥) من طريق سليمان التيمي، والحاكم: (٢/ ٤٦٠) من طريق الحكم بن عبدالملك، ثلاثتهم عن قتادة، به.

وأخرجه ابن حبان (٣٧١) من طريق الحسن البصري، عن أنس.

وقال أحمد: حدثنا حجاج، حدثني شعبة، عن قتادة، عن عكرمة، أنه قال: لما نزلت هذه الآية: {إنا فتحنا لك فتحا مبينا ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر} [الفتح: ٢] قال أصحاب رسول الله ﷺ: هنيئا مرينا لك يا رسول الله، فما لنا؟ فترلت هذه الآية: "ليدخل المؤمن والمؤمنات جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها ويكفر عنهم سيئاتهم" [الفتح: ٥] قال شعبة: كان قتادة يذكر هذا الحديث في قصصه، عن أنس بن مالك قال: نزلت هذه الآية لما رجع رسول الله ﷺ من الحديبية: {إنا فتحنا لك فتحا مبينا ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر} [الفتح: ١] ثم يقول: قال أصحاب رسول الله ﷺ: هنيئا لك هذا الحديث، قال: فظننت أنه كله عن أنس فأتيت الكوفة فحدثت، عن

قال ابن كثير: وقوله تعالى: "ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر" هذا من خصائصه صلوات الله وسلامه عليه التي لا يشاركه فيها غيره، وليس في حديث صحيح في ثواب الأعمال لغيره غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر^(٩٥٠).

قال شيخ الإسلام: أنه ثبت في الصحيح أن هذه الآية لما نزلت قال الصحابة يا رسول الله هذا لك فما لنا؟ فأنزل الله: "هو الذي أنزل السكينة في قلوب المؤمنين ليزدادوا إيماناً مع إيمانهم" فدل ذلك على أن الرسول والمؤمنين علموا أن قوله: "ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر" مختص به دون أمته^(٩٥١).

ويؤيد هذا الأحاديثُ الآتيةُ:

قنادة، عن أنس، ثم رجعت فلقبت قنادة بواسط فإذا هو يقول: أوله عن أنس وآخره عن عكرمة قال: فأتيتهم بالكوفة فأخبرتهم بذلك (مسند أحمد) (١٧٧/٢٠).

لهذا الحديث إسنادان كما بينه شعبة، الأول: قنادة عن عكرمة مرسلًا، ورجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة، فمن رجال البخاري.

والإسناد الثاني: قنادة عن أنس، وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو يعلى (٣٢٥٢) من طريق حجاج بن محمد، بهذا الإسناد. وأخرجه الطبري في (تفسيره) (٧٠/٢٦) من طريق محمد بن جعفر غندر، عن شعبة، به -دون بيان شعبة لرواية عكرمة.

وأخرجه البخاري (٤١٧٢) وأبو عوانة (٢٥٠/٤) والبيهقي في (السنن) (٢٢٢/٩) من طريق عثمان بن عمر، والحاكم (٤٥٩/٢) من طريق محمد ابن أبي حفصة، كلاهما عن شعبة، عن قنادة، عن أنس. وليس في رواية الحاكم بيان شعبة لرواية عكرمة.

وأخرجه النسائي في (الكبرى) (١١٥٠٢) من طريق يحيى القطان، عن شعبة، عن قنادة، عن أنس، كرواية همام بن يحيى عن قنادة، السالفة برقم (١٢٣٧٤) دون بيان شعبة لرواية عكرمة.

وأخرجه البخاري (٤٨٣٤) وأبو عوانة (٢٤٩/٤)، والطبري (٧٠/٢٦) والبيهقي في (الدلائل) (٤/١٥٧) من طريق محمد بن جعفر، والنسائي (١١٤٩٨) من طريق يحيى القطان، وأبو يعلى (٣٢٥٣) من طريق شاذان، وأبو عوانة (٢٥٠-٢٤٩/٤) من طريق عبد الرحمن بن زياد (٢٥٠-٢٥١) من طريق هاشم أبي النصر، حمستهم عن شعبة، عن قنادة، عن أنس، قال: نزلت (إنا فتحنا لك فتحاً مبيناً) على رسول الله ﷺ حين رجع من الحديبية.

استفدنا هذا من تحريج شعيب الأرنؤوط على (المسند) جزاه الله خيراً في الدارين.

(٩٥٠) (تفسير ابن كثير) (٧/٣٠٤).

(٩٥١) (المجموع) (١٠/٣١٥) (الفتاوى الكبرى) لابن تيمية: (٥/٢٧٣).

عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ إذا أمرهم أمرهم من الأعمال بما يطيقون. قالوا: إنا لسنا كهيتك يا رسول الله؛ إن الله قد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر، فيغضب حتى يعرف الغضب في وجهه ثم يقول: "إني أتقاكم وأعلمكم بالله أنا" (٩٥٢).

وعنها رضي الله عنها: أن نبي الله ﷺ كان يقوم من الليل حتى تتفطر قدماه فقالت عائشة: لم تصنع هذا يا رسول الله، وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر؟ قال "أفلا أحب أن أكون عبدا شكورا" (٩٥٣).

وهو من الأحاديث المشهورة.

يؤيد أنه من الخصائص ما ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية: فإن قيل: فإذا كان قد غفر له فلماذا يمتنعون من الشفاعة يوم القيامة لأجل ما بدا منهم، فيقول آدم إذا طلبت منه الشفاعة: إني فهمت عن أكل الشجرة وأكلت منها، نفسي نفسي، اذهبوا إلى غيري، اذهبوا إلى نوح، فيأتون نوحا، فيقول: إني دعوت على أهل الأرض دعوة لم أؤمر بها، والخليل يذكر تعريضاته الثلاث التي سماها كذبا وكانت تعريضا، وموسى يذكر قتل النفس. قيل: هذا من كمال فضلهم وخوفهم وعبوديتهم وتواضعهم، فإن من فوائد ما يتاب. منه أنه يكمل عبودية العبد ويزيده خوفا وخضوعا فيرفع الله بذلك درجته، وهذا الامتناع مما يرفع الله به درجاتهم، وحكمة الله تعالى في ذلك أن تصير الشفاعة لمن غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر. ولهذا كان ممن امتنع ولم يذكر ذنبا المسيح، وإبراهيم أفضل منه وقد ذكر ذنبا، ولكن قال المسيح: لست هناكم اذهبوا إلى عبد غفر الله ما تقدم من ذنبه وما تأخر. وتأخر المسيح عن المقام المحمود الذي خص به محمد ﷺ هو من فضائل المسيح وما يقربه إلى الله صلوات الله عليهم أجمعين.

(٩٥٢) (صحيح البخاري) (١/١٦).

(٩٥٣) المرجع السابق: (٤/١٨٣٠).

فعلم أن تأخرهم عن الشفاعة لم يكن لنقص درجاتهم عما كانوا عليه، بل لما علموه من عظمة المقام المحمود الذي يستدعي من كمال مغفرة الله للعبد، وكمال عبودية العبد لله ما اختص به من غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، ولهذا قال المسيح: اذهبوا إلى محمد عبدا غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، فإنه إذا غفر له ما تأخر لم يخف أن يلام إذا ذهب إلى ربه ليشفع، وإن كان لم يشفع إلا بعد الإذن، بل إذا سجد وحمد ربه بمحامد يفتحها عليه لم يكن يحسنها قبل ذلك، فيقال له: "أي محمد: ارفع رأسك، وقل يسمع، وسل تعطه، واشفع تشفع" وهذا كله في (الصحيحين) وغيرهما^{(٩٥٤)(٩٥٥)}.

قوله: (أوله وآخره) وهذه نكارة شديدة، إذ ليس فيما أعلم في الشريعة عمل يوجب غفران الذنوب أولها وآخرها، بل الوارد غفران ما تقدم من الذنوب أما ما تأخر فلم يرد صحيحا، وإن كان وردت فيه أحاديث لكنها ضعيفة، ثم مغفرة ما تأخر من الذنوب هي خصوصية من خصوصيات النبي ﷺ ولهذا في حديث الشفاعة يقول عيسى عليه الصلاة والسلام: "اذهبوا إلى محمد عبد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر"^(٩٥٦) فذكره بخصوصيته، وفي حديث الثلاثة الذين تقالوا عمل النبي ﷺ فقالوا: "إنه قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر"^(٩٥٧) وقال تعالى: {ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر ويتم نعمته عليك ويهديك صراطا مستقيما}^(٩٥٨).

(٩٥٤) (منهاج السنة النبوية) (٢/ ٤٢٣) وانظر: (قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة) (ص/ ٢٤١) (مفتاح دار السعادة) (١/ ٥).

(٩٥٥) ترجمه في الهامش بعده.

(٩٥٦) (مسند أحمد) (٣/ ١١٦) (صحيح البخاري) (٤/ ١٦٢٤) برقم: (٤٢٠٦) (٦/ ٢٧٠٨) برقم:

(٧٠٠٢) (مصنف ابن أبي شيبة) (٧/ ٤١٨) (سنن ابن ماجه) (٢/ ١٤٤٢) برقم: (٤٣١٢)

(صحيح ابن حبان) (١٤/ ٣٧٧) برقم: (٦٤٦٤) من حديث أنس ؓ.

(٩٥٧) (صحيح البخاري) (٥/ ١٩٤٩) برقم: (٤٧٧٦) (صحيح ابن حبان) (٢/ ٢٠) برقم: (٣١٧)

(السنن الكبرى) للبيهقي: (٧/ ٧٧).

(٩٥٨) [الفتح: ٢].

الثالث: مخالفته للأحاديث الصحيحة.

قال شيخ الإسلام ابن تيميه -رحمه الله تعالى-: حديث صلاة التسايح، قد ضعفه الأئمة الأكابر كأحمد وغيره، وكرهوها، ولم يعمل بها أحد من أئمة المسلمين، لا الأئمة الأربعة، ولا ابن المبارك، ولا غيرهم، بل نص أحمد وغيره على كراهتها، ولم يسبحها أحد من الأئمة، لكن ابن المبارك جوز أن يصلي إذا لم يسبح قبل القيام عشراً، بل يسبح في القيام خمس عشر مرة؛ لأن ابن المبارك رأى هذه الصلاة توافق المشروع، إلا هذه القعدة قبل القيام، فإنها تخالف الصلاة الشرعية، فأباحها لكون جنسها مشروعاً، ولم يبح ما اختص بحديثها، فإنه لا يجوز إثبات شرع بحديث لا تعرف صحته، فكيف بما يعلم أنه موضوع؟ فإن قوله: "إذا فعلت ذلك غفر لك ذنبك كله دقه وجله، أوله وآخره، سره وعلايته" كلام مجازفة، لا يقوله رسول الله ﷺ، فإن مجرد صلاة أربع ركعات لا توجب هذا كله، ولم يثبت عن النبي ﷺ أنه ضمن في عمل أنه يغفر لصاحبه ما تأخر من ذنبه، وقد جمع عبدالعظيم المنذري في ذلك مصنفاً، وأحاديثه كلها ضعيفة، بل باطلة، حتى حديث العمرة بإحرام من المسجد الأقصى، وإنما الأحاديث الصحيحة مثل قوله ﷺ: "من صام رمضان إيماناً واحتساباً، غفر له ما تقدم من ذنبه" "من يقدم من ذنبه" "من حج هذا البيت، فلم يرفث، ولم يفسق، رجع من ذنوبه كيوم ولدته أمه" (٩٦٠) "من توضأ نحو وضوئي هذا، ثم صلى ركعتين، لم يحدث فيهما

(٩٥٩) (مسند أحمد) (٢/ ٢٣٢، ٢٤١) (صحيح البخاري) (٢/ ٦٧٢) برقم: (١٨٠٢) و (٧٠٩ / ٢)

برقم: (١٩١٠) (صحيح مسلم) (١/ ٥٢٣) برقم: (٧٦٠) (سنن أبي داود) (١/ ٤٣٦) برقم:

(١٣٧٢) (سنن النسائي) (٤/ ١٥٦) برقم: (٢٢٠٢) (سنن ابن ماجه) (١/ ٥٢٦) برقم:

(١٦٤١) من حديث أبي هريرة ؓ.

(٩٦٠) أخرجه أحمد: (٢/ ٢٢٩، ٢٤٨، ٤١٠، ٤٨٤، ٤٩٤) والبخاري: (٢/ ٥٥٣، ٦٤٥) برقم:

(١٤٤٩، ١٧٢٣، ١٧٢٤) ومسلم (٢/ ٩٨٣) برقم: (١٣٥٠) والنسائي: (٥/ ١١٤) برقم:

(٢٦٢٧) والترمذي: (٣/ ١٧٦) برقم: (٨١١) وابن ماجه: (٢/ ٩٦٤) برقم: (٢٨٨٩) من

حديث أبي هريرة ؓ.

نفسه بشيء، غفر له ما تقدم من ذنبه" (٩٦١) وكقوله: "الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان مكفرات ما بينهن، إذا اجتبت الكبائر" (٩٦٢) فهذه الأحاديث وأمثالها هي الأحاديث الصحيحة التي رواها أهل الصحيح وتلقاها أهل العلم بالقبول اهـ

نقله عنه الزبيدي في (إتحاف السادة) (٩٦٣).

الرابع: إن في الحديث من صلى هذه الصلاة غفر له جميع ذنبه حتى الكبائر بمجرد فعل هذه الصلاة، ومغفرة كبائر الذنوب يشترط لها التوبة على الصحيح، وهو قول جمهور أهل العلم.

قال ابن رجب: "... وأما الكبائر، فلا بد لها من التوبة؛ لأنَّ الله أمر العباد بالتوبة، وجعل من لم يتب ظالماً، وانفقت الأمة على أنَّ التوبة فرض، والفرائض لا تُؤدى إلا بنية وقصد، ولو كانت الكبائر تقع مكفرةً بالوضوء والصلاة، وأداء بقية أركان الإسلام، لم يُحتجَّ إلى التوبة، وهذا باطلٌ بالإجماع.

وأيضاً فلو كُفِّرَت الكبائرُ بفعل الفرائض لم يبق لأحدٍ ذنبٌ يدخل به النار إذا أتى بالفرائض، وهذا يشبه قولَ المرجئة وهو باطل، هذا ما ذكره ابن عبد البر في كتابه (التمهيد) وحكى إجماع المسلمين على ذلك (٩٦٤).

وقال أيضاً: والجمهور على أن ذلك إنما يكفر الصغائر ويدل عليه ما خرجه مسلم من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: "الصلوات الخمس، والجمعة إلى

(٩٦١) أخرجه أحمد: (٥٩ / ١) والبخاري: (٧٢، ٧١ / ١) برقم: (١٥٨، ١٦٢) و(٢ / ٦٨٢) برقم: (١٨٣٢) ومسلم (١ / ٢٠٤) برقم: (٢٢٦) والنسائي: (١ / ٦٤، ٨٠) برقم: (٨٤، ١١٦) من حديث عثمان بن عفان ؓ.

(٩٦٢) أخرجه أحمد: (٢ / ٤٠٠) ومسلم (١ / ٢٠٩) برقم: (٢٣٣) من حديث أبي هريرة ؓ.

(٩٦٣) (إتحاف السادة) (٣ / ٤٨٢).

(٩٦٤) (جامع العلوم والحكم) (٢ / ٥٠٢).

الجمعة، ورمضان إلى رمضان مكفرات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر" وفي تأويله قولان:

أحدهما: أن تكفير هذه الأعمال مشروط باجتناب الكبائر فمن لم يجتنب الكبائر لم تكفر له الأعمال كبيرة ولا صغيرة.

والثاني: أن المراد أن هذه الفرائض تكفر الصغائر خاصة بكل حال، وسواء اجتنبت الكبائر أو لم تجتنب، وأنها لا تكفر الكبائر بحال، وقد قال ابن المنذر في قيام ليلة القدر: إنه يرجى به مغفرة الذنوب كبائرهما وصغائرهما، وقال غيره مثل ذلك في الصوم أيضا: والجمهور على: أن الكبائر لا بد لها من توبة نصوح^(٩٦٥).

الخامس: إن في حديث صلاة التسيح التنصيص بأن من فعلها ولو مرة واحدة، غفر له ما تقدم من ذنبه، كبيره وصغيره، وهذا يعني أن هذه الصلاة أفضل من الصلوات الخمس المفروضة.

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ كان يقول: "الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان مكفرات ما بينهن إذا اجتنبت الكبائر"^(٩٦٦).

فهذا يدلنا على أن هذه الأعمال العظيمة إذا فعلها الإنسان فإن مجرد فعله لها لا يكفر عنه الكبائر، وإنما يكفر الصغائر، والله تعالى يقول: "إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ"^{(٩٦٧)(٩٦٨)}.

فقوله: (صغيره وكبيره) يقتضي أن هذه الصلاة خير من الصلوات المفروضة، لأن الصلوات المفروضة لا تكفر الكبائر، فكيف تكون نافلة خير من

(٩٦٥) (لطائف المعارف) (ص/ ٢٠٧).

(٩٦٦) تقدم تخريجه.

(٩٦٧) [النساء: ٣١].

(٩٦٨) انظر: (شرح سنن أبي داود) للشيخ عبدالحسن العباد.

الفريضة، وفي الحديث القدسي: "وما تقرب إلي عبدي بشيء أحب إلي مما افترضته عليه" (البخاري) رقم: (٦١٣٧).

السادس: هذا الحديث بهذا الفضل العظيم الذي لا نظير له في عبادة من العبادات حقها، أن ينتشر ويعمل بها أكثر الأمة من السلف والخلف، أما هي فلا يثبت عن أحد من الصحابة أنه صلاها، كما لا يثبت عن التابعين... وهذا مهم جدا.

لو كان مثل هذه الصلاة مشروعاً ولها مثل ذلك الأجر لتسابق الأولون عليها تسابقاً غير معتاد، ولم يرد هذا فيما أعلم، ولذلك فهي غير معروفة عند الصحابة.

وقال في (منهاج السنة)^(٩٦٩): وكل صلاة فيها الأمر بتقدير عدد الآيات، أو السور، أو التسيح فهي كذبٌ باتفاق أهل المعرفة بالحديث إلا صلاة التسيح، فإن فيها قولين لهم، وأظهر القولين إنها كذب وإن كان قد اعتقد صدقها طائفة من أهل العلم، ولهذا لم يأخذها أحد من أئمة المسلمين، بل أحمد ابن حنبل وأئمة الصحابة كرهوها، وطعنوا في حديثها، وأما مالك وأبو حنيفة والشافعي وغيرهم، فلم يسمعوها بالكلية. ومن يستحياها من أصحاب الشافعي وأحمد وغيرهما، فإنما هو اختيار منهم، لا نقل عن الأئمة. وأما عبدالله بن المبارك، فلم يستحب الصفة المذكورة المأثورة التي فيها التسيح قبل القيام، بل استحب صفة أخرى توافق المشروع لثلاث سنين بحديث لا أصل له.

قال ابن حجر: ذكر زكريا الأنصاري، وهو من طبقة الترمذي: اختلاف الفقهاء في صلاة التسيح، فقال: لا أعرف للشافعي ولا لمالك، ولا لأوزاعي ولا

(٩٦٩) (منهاج السنة) (٧/٤٣٤).

لأهل الرأي فيها قول، وقال أحمد وإسحاق: إن فعل فحسن" وسقط أحمد من نسخة معتمدة (مجالس أمالي الأذكار في صلاة التسيح)^(٩٧٠).

قلت: المعروف عن أحمد وعن أصحابه عدم فعلها.

وقال الأوزاعي في (الوسيط): قال بعض من أدركنا من الحفاظ: أظهر القولين في صلاة التسيح أما حديثها كذب، ولم يقل بما إلا طائفة قليلة من أصحاب الشافعي وأحمد (مجالس أمالي الأذكار في صلاة التسيح)^(٩٧١).

فإن قيل: تعقب الزبيدي على ابن تيميه فقال:

"لم يأخذها أحد من أئمة المسلمين... تعقبه الزبيدي فقال: "هذا غريب، فقد ثبت مما قدمناه عمل أبي الجوزاء، وأبي رواد، وهما أقدم من ابن المبارك، وثبت عن ابن المبارك العمل بما وحث الناس عليها، ولا يحسن به أن يعمل أو يحث على شيء لم يثبت عنده من طريق صحيح؛ بل إن الإمام الحاكم رحمه الله استدل على صحة حديثها باستعمال العلماء إياه، فقال: "ومما يستدل على صحة هذا الحديث استعمال الأئمة من أتباع التابعين إلى عصرنا هذا إياه، ومواظبتهم عليه، وتعليمهن الناس، منهم عبدالله ابن المبارك رحمة الله عليه.

قلنا: فلم يذكر فعلها لا عن الصحابة ولا عن التابعين، فهذا لا يكفي في إثبات هذه الصلاة، ولو كانت صحيحة لثبت عن جم غفير من السلف.

وقال ابن حجر: قال عبدالعزيز ابن أبي رواد -وهو أقدم من ابن المبارك: من أراد اللجنة فعليه بصلاة التسيح، نقله السيوطي في (اللائيء)^(٩٧٢) وفي

(٩٧٠) (مجالس أمالي الأذكار في صلاة التسيح) (ص/٨٣).

(٩٧١) المرجع السابق: (ص/٨٥).

(٩٧٢) (اللائيء) (٢/٤٣).

(التصحیح) وابن علان في (الفتوحات الربانية)^(٩٧٣).

قلت: لم يذكروا سنده ولا من أخرجه، وقد قال ابن ناصر الدين في (الترجيح)^(٩٧٤): بلغنا عن وهب بن زمعة المروزي قال: قال عبدالعزيز ابن أبي رواد: (فذكره).

وقد مضى قريبا رواية وهب بن زمعة عن عبدالعزيز ابن أبي رزمة عن ابن المبارك في التسييح، فأخشى أن يكون تحريف الاسم، ولا سيما أن وهبا لم تُذكر له رواية عن ابن أبي رواد، وهو قديم، بل إنه شيخ ابن المبارك -شيخ وهب-! وقد تقدم هناك أنه الراوي عن وهب رواه من ثلاثة أوجه عن ابن المبارك!

فالغالب عدم صحته عن ابن أبي رواد، على أن فيه ضعفا، وقد توفي سنة تسع وخمسين ومائة، وهو من طبقة أواسط أتباع التابعين.

وروى أبو المحاسن الروياني في (المعجزات) ساق سنده ابن ناصر الدين في (ذيل جزء الدارقطني)^(٩٧٥) وفي (الترجيح)^(٩٧٦) بسند صحيح عن أبي عثمان سعيد بن إسماعيل الحيري الزاهد (ت ٢٩٨)، قال: ما وجدت في الشدائد والغموم مثل ما يصلي الرجل صلاة التسييح، ثم يدعو بهذا الدعاء في السجود.. (فذكر دعاء)

قلت -محمد زياد التكلة-: ويقال عن كليهما ما قيل في أثر ابن المبارك، فضلا أن ابن أبي رواد والحيري ليسا من أهل الشأن في التصحيح والتضعيف.

ووقفتُ على أناس بعدهم، أضربتُ عن ذكرهم لتأخرهم^(٩٧٧).

(٩٧٣) (الفتوحات الربانية) (٣١٩ / ٤).

(٩٧٤) (الترجيح) (٤١-٤٢).

(٩٧٥) (ذيل جزء الدارقطني) رقم: (٣).

(٩٧٦) (الترجيح) (٧٣).

(٩٧٧) (الدررة اليتيمة) (ص / ٢٠١).

السابع: إن مقصود الصلاة ولبها الأعظم، الخشوع، وكيف يخشع قلب الإنسان وهو مشغول بعد التسيبحات، قال أبو شامة: وإنما قيل في ملاحظة ذلك والاعتناء به نقص للخشوع المقصود من شرعية الصلاة والمحافظة علي الخشوع أولى إلا فيما استثناه الشارع، فصلاة التسيح - إن صحت - كانت من جملة ما استثناه الشرع، على أنها لم تصح على كثرة طرقها، لم يصف منها طريق، ولا يغتر بإخراجها^(٩٧٨)...

الثامن: قوله: "يا عباس، يا عماء... فإنه ليس في كلام النبي ﷺ مثل لذلك ولشخص بعينه.

التاسع: أن الحديث يشعر بالخصوصية بالعباس، وليس في الشريعة حكم يختص بالشخص بعينه كما قرر ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله.

العاشر: أن الحديث يشعر أن هذه الصلاة فريضة، لأنها قال: (فإن لم تفعل ففي عمرك مرة)، وهذا خلاف ما أجمع عليه المسلمون.

الحادي عشر: أنه ليس هناك مثال في الشريعة لمثل هذه الصلاة التي تصلى إما في كل يوم مرة، أو في كل أسبوع أو في كل شهر أو في كل سنة أو في العمر مرة، فإنها لو كانت واجبة فما هو الواجب منها، وإن كانت مسنونة فلماذا ألزمه بما ولو في العمر مرة.

الثاني عشر: أن هذه الصلاة مخالفة للأدلة الشرعية، قال ابن باز: ... ومنها شاذ منكر مخالف للأدلة الشرعية الثابتة عن رسول الله عليه الصلاة والسلام، فإن صلته بالليل والنهار محفوظة عليه الصلاة والسلام، وقد رواها الثقات والأنبياء في (الصحيحين) وغيرهما، ولم يحفظ عنه عليه الصلاة والسلام أنه صلى هذه الصلاة، فوجب على أهل الإيمان أن يردوا ما خالف الأدلة المعروفة إلى الأدلة المعروفة،

(٩٧٨) (الباعث على إنكار البدع) (ص/٦٦).

فالأدلة المعروفة الثابتة دالة على صفة صلاته عليه الصلاة والسلام وأن ليس فيها هذه التسيحات المذكورة، بل هذه انفردت بها هذه الرواية، فالصواب أنها شاذة المتن ضعيفة الأسانيد، فلا ينبغي التعويل عليها ولا العمل بها وإن صححها بعض المتقدمين أو بعض المتأخرين، لكن العمدة في هذا: أن كل متن يخالف الأحاديث الصحيحة وإن صح سنده فإنه يعتبر شاذاً فكيف إذا كان السند معلولاً، وقد قال الأئمة في مصطلح الحديث: أن الأحاديث المختلفة يرجع فيها أولاً إلى الجمع إذا تيسر الجمع، فإذا أمكن الجمع جمع بينها وقبلت، كلها فإن لم يتيسر الجمع ولم تتوفر شروطه رجع إلى النسخ إذا علم الناسخ إذا علم الأخير من المتقدم صار الأخير ناسخاً للمتقدم عند تعذر الجمع، فإذا لم يعلم المتأخر من المتقدم ولم تتوفر شروط النسخ ولا شروط الجمع انتقل إلى أمر ثالث وهو الترجيح، وهذه الصلاة ليس فيها ما يدل على التاريخ وأنها متأخرة عن غيرها، وليس فيها ما يدل على أنها سنة استعملها النبي ﷺ سابقاً ولاحقاً، وليس فيها ما يقتضي الجمع بينها وبين غيرها؛ فتعين الأمر الثالث وهو أنها غير صحيحة وأنها شاذة مخالفة للأحاديث الصحيحة الثابتة عن رسول الله ﷺ، ومخالفة لسنته المعروفة في ليله ونهاره مدة حياته عليه الصلاة والسلام، فلم يحفظ عنه أنه فعلها مرة واحدة عليه الصلاة والسلام، ولم يعرف عنه عليه الصلاة والسلام ما يدل على أنها سنة متبعة في أحاديث صحيحة، فعلم بذلك أنها شاذة وأنها مختلقة وأنه لا أساس لها في الأحاديث الصحيحة الثابتة عن رسول الله عليه الصلاة والسلام بواسطة^(٩٧٩).

الثالث عشر: أن الأصل في العبادات الحظر والمنع حتى يقوم دليل تثبت به

مشروعيتها.

فصلاة التسيح عبادة، والعبادة كهذه الصلاة يجب أن تثبت بأسانيد صحيحة لا علة فيها وتكون مشهورة، ومن العجيب أن يتفرد بها (أبو الجوزاء) فقط! ولا يعرفها أصحاب ابن عباس وأصحاب عبد الله ابن عمرو على كثرتهم، وهما

(٩٧٩) (البيان والتوضيح لضعف حديث صلاة التسيح) (ص/٩).

من أعمدة الرواية وكان يُرحل إليهما في الحديث، بل لا يعرفها عنهما أهل بيتهما^(٩٨٠)!

الرابع عشر: أنه لو كانت هذه الصلاة مشروعة لنقلت للأمة نقلاً لا ريب فيه، واشتهرت بينهم لعظم فائدتها، ولخروجها عن جنس العبادات. فإننا لا نعلم عبادة يخير فيها هذا التخير، بحيث تفعل كل يوم، أو في الأسبوع مرة، أو في الشهر مرة، أو في الحول مرة، أو في العمر مرة، فلما كانت عظيمة الفائدة، ارجة عن جنس الصلوات، ولم تشتهر، ولم تنقل علم أنه لا أصل لها، وذلك لأن ما خرج عن نظائره، وعظمت فائدته فإن الناس يهتمون به وينقلونه ويشيع بينهم شيوخاً ظاهراً، فلما لم يكن هذا في هذه الصلاة علم أنها ليست مشروعة، ولذلك لم يستحبها أحد من الأئمة كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى -.

وإن فيما ثبتت مشروعيته من النوافل خير وبركة لمن أراد المزيد، وهو في غنى بما ثبت عما فيه الخلاف والشبهة، والله المستعان.

الخامس عشر: مما يدل على أنها ليست مشروعة: أنها صلاة ذكر فيها أن الإنسان يصلّيها كل يوم، أو كل أسبوع، أو كل شهر، أو كل سنة، أو في العمر مرة. ومثل هذا لا يستقيم في عبادة تكون مصلحة للقلوب، لأن العبادة المصلحة للقلوب لا بد أن تكون مصلحة للقلوب، لأن العبادة المصلحة للقلوب لا بد أن تكون مستمرة دائماً، ولا تكون على هذا التخير البعيد المده من يوم إلى سنة، إلى العمر كله. ولا يرد علينا الحج، حيث لم يجب على المرء في العمر إلا مرة واحدة، لأن الحج إنما فرضه الله على عباده مرة واحدة؛ لأنه شاق عليهم وصعب عليهم، ولهذا قال النبي عليه الصلاة والسلام فيما يروى عنه حين سئل الحج في كل عام؟

(٩٨٠) (التقيح والترجيح للاختلاف الواقع في صلاة التسايح).

قال: "لو قلت نعم لوجبت، ولما استطعتم، الحج مرة، فما زاد فهو تطوع" (٩٨١).

فالحج لا تقاس عليه صلاة التسايح، لأن الحج لو وجب كل عام لشق على كل فرد من أفراد الناس ممن يستطيع الحج أن يحج كل عام، ثم لشق أيضاً اجتماع الناس في هذا المكان، ما ظنكم لو أن المسلمين جميعاً القادرين في أقطار الدنيا يجتمعون كل عام في هذه المشاعر؟ ألا يكون عليهم مشقة عظيمة؟ لا يمكن أن تطاق هذا هو الواقع. ولهذا خفف الله على عباده فجعل الحج واجباً في العمر مرة. أما صلاة التسايح فليس فيها مشقة لو ثبتت، ولو أنها شرعت كل يوم لم يكن في ذلك مشقة، بل شرع للناس كل يوم ما هو أكثر منها عدداً وكيفية، فدل هذا على أن هذه الصلاة ليست من الأمور المشروعة، ولهذا لا ينبغي للإنسان أن يتعبد لله بها، وإنما يتعبد لله بما ثبت من شريعته في كتابه، أو على لسان رسوله محمد ﷺ.

السادس عشر: أن ابن المبارك لم يعمل بحديث صلاة التسايح لما فيه من النكارة الظاهرة، لا سيما الجلوس بين كل ركعتين للتسايح، وهي مذكورة في الأحاديث، إلا أن ابن المبارك لم يكن يفعل هذه الجلسة للتسايح التي هي قبل القيام، وكان يفعل باقي التسايح، لأنها تندرج تحت أصل أصيل وهو جواز التسايح والتهليل والتكبير والحمد بعد القراءة، وأثناء السجود والركوع، وعليه فلا يتجه القول بأن ابن المبارك قد تداول هذه الصلاة على الصفة المذكورة في الأحاديث.

وقد تقدم كلام شيخ الإسلام في ذلك.

(٩٨١) أخرجه أحمد: (١/٢٥٥، ٢٩٠، ٣٧٠) وأبو داود: (١/٥٣٨) برقم: (١٧٢١) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وانظر الكلام عليه في (نصب الراية) للزيلعي: (٣/٥) والحديث صححه ابن الملتن في (البدر المنير) (٦/٨).

السابع عشر: ثم إن العشر الخصال لم يأت توضيحها وبيانها، ومعلوم أن العشر الخصال هي أعمال إذا عملها الإنسان يحصل على ذلك أجراً، فمن الذين شرحوا الحديث قالوا: إن العشر ترجع إلى العشر الكلمات التي هي: أوله وآخره، خطؤه وعمده، صغيره وكبيره، سره وعلانيته، قديمه وحديثه، فهذه هي العشر، وهذه لا يستقيم أن تكون هي العشر الخصال التي حث عليها؛ لأن هذا يقال له: جزاء وليس هو خصالاً تفعل، وإنما هو ثواب. ومن أهل العلم من فسر الحديث فقال: إن المقصود بالعشر العشر التسيحات والتحميدات والتكبيرات والتهليلات التي جاءت في ستة أحوال بالنسبة للركعة الواحدة، فقليل لها: عشر خصال، وهذا - في الحقيقة - غير واضح، فالعشر الخصال غير معروفة، وغير موجودة في الحديث، فليس فيه إلا أربع ركعات، وفيه خصال تتكرر في كل ركعة عشر مرات، فلا يصلح أن يقال: إن هذه هي العشر الخصال، فهذا لا يستقيم، قاله الشيخ عبدالحسن العباد (٩٨٢).

الثامن عشر: إن صلاة النبي ﷺ محفوظة في ليله ونهاره، وليس منها هذه الصلاة.

التاسع عشر: فقد حصل اختلاف شديد في تحديد المَقُول له في الحديث، هل هو العباس؟ أو جعفر ابن أبي طالب، وجاء أنه أوصى عبدالله بن عمرو، وليس لجعفر فيها ذكر.

(٩٨٢) (شرح سنن أبي داود) له.

هذا وقد وجه النقد لمتن أحاديث صلاة التسايح العلامة الدكتور: فضل حسن عباس -رحمه الله- من تسعة أوجه، نلخص منها سبعة مع التصرف في العبارة.

قال رحمه الله: في الصلوات مفروضتها ومسنونتها لا نجد فيها ما يشبه تلك الصلاة، حيث لا يوجد فيها جلسة بعد السجدة الثانية، وما روي فيها من جلسة الاستراحة فمختلف فيها، مع كونها جلسة قصيرة عند من أثبتها، فوجود هذه الجلسة الطويلة في صلاة التسايح بدعة بلا شك، وتخصيصها بهذه الهيئة دون سبب مما يثير الريبة، ولا يطمئن له نفس.

فإن قيل: هذه الجلسة ليست فيها مخالفة تشبه جلسة الاستراحة، وإنما طالت من أجل الذكر كذا أجاب السبكي.

والجواب الثاني: لا تضر هذه الجلسة لأن النافلة يجوز فيها القيام والقعود حتى في الركعة الواحدة هكذا نقله العراقي في شرحه على الترمذي.

والجواب الثالث: أن هذه الجلسة تشبه الركوع الثاني في صلاة الكسوف، كذا أجاب الحافظ ابن حجر، (شرح الأذكار) لابن علان.

الجواب الرابع: إذا ثبتت هذه الجلسة في السنة، فينبغي أن تقبل، ولا يعاب بأبي اعتراض هذا الجواب لابن عابدين.

لكن في هذه الأجوبة كلها فيها نظر.

أما جواب السبكي، في تشبيه هذه الجلسة بجلسة الاستراحة، فالجواب عنه، أن جلست الاستراحة ليست مطردة في كل صلاة، وليست مقصودة بذاتها، وليس فيها ذكر، فالقياس عليها قياس مع الفارق، مع كونها لا تعد من هيئات الصلاة وهي مختلف فيها، والأكثر على عدم استحبابها وسنيتها إلا عند الحاجة.

أما جواب العراقي: فيمكن أن يجاب عنه: أن صلاة النافلة المرء مخير بين القيام والجلوس فيها، ويختلف أجر القائم على أجر القاعد، فمسألة جواز القيام والقعود في صلاة النافلة لا تمت بصلة من قريب أو بعيد إلى الجلسة الثانية في صلاة التسايح؛ لأن الجلسة الثانية فيها مخالفة لهيئة الصلاة، بينما القيام والقعود في الركعة الواحدة ليست كذلك.

أما جواب ابن حجر من قياس صلاة التسايح على صلاة الكسوف، فالجواب عنه من وجهين:

الأول: أحاديث صلاة الكسوف صحيحة، ولم يختلف فيها العلماء بخلاف أحاديث صلاة التسايح.

الثاني: إن تكرار الركوع في صلاة الكسوف يعود إلى الأمور الخاصة بالصلاة ذاتها، فما خالفت فيه صلاة الكسوف غيرها كان من الأمور الخاصة بالصلاة نفسها، أما الجلوس فمن الأمور التي يفعلها المصلي وغيره، فاختلقتنا، إضافة إلى ذلك، صلاة الكسوف سببية، تكون عند حدوث ظاهرة كونية غريبة، فشرع فيها تعدد الركوع والقيام وكثرة القراءة إنابة إلى الله تعالى، وهذا مما لا نجد في صلاة التسايح.

ثانياً: وجه إلى صلاة التسايح النقد من حيث الأسلوب فقالوا:

قد أعطي النبي ﷺ جوامع الكلام واختصر له الكلام اختصاراً، وكان يكره التشديق، وينهى عنه، وإذا تأملنا رواية حديث صلاة التسايح فيها خلاف المعتاد من كلامه.

فقد كان استفتاحه بـ أ لا مستقلة في كل جملة على حدة.

ومن الأمثلة على ذلك.

"... ألا وإن لكل ملك حمى، ألا وإن حمى الله محارمه، ألا وإن في الجسد مضغة، إذا صلحت، صلح الجسد كله، وإذا فسدت، فسد الجسد كله، ألا وهي القلب" (٩٨٣).

"ألا إن ربي أمرني أن أعلمكم" (٩٨٤).

"ألا إن سلعة الله غالية، ألا إن سلعة الله الجنة" (٩٨٥).

(٩٨٣) أخرجه أحمد: (٤/ ٢٧٠) والبخاري: (١/ ٢٨) برقم: (٥٢) ومسلم: (٣/ ١٢١٩) برقم: (١٥٩٩) وابن ماجه: (٢/ ١٣١٨) برقم: (٣٩١٨) من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه.

(٩٨٤) أخرجه أحمد: (٤/ ١٦٢، ٢٦٦) ومسلم: (٤/ ٢١٩٧) برقم: (٢٨٦٥) من حديث عياض بن حمار رضي الله عنه.

(٩٨٥) أخرجه الترمذي: (٤/ ٦٣٣) برقم: (٢٤٥٠) وابن أبي الدنيا في (قصر الأمل) (ص/ ٩١) برقم: (١١٥) والبيهقي في (شعب الإيمان) والرامهرمزي في (الأمثال) (ص/ ١٢٠) برقم: (٨٣) وأبو نعيم في (صفة الجنة) برقم: (٤٤) والعقيلي في (الضعفاء الكبير) (٤/ ٣٨٢) وقال الترمذي: غريب كذا في المطبوع وفي (تحفة الأشراف) وقال: حسن غريب، وهكذا في (تحفة الأحمدي) (٧/ ١٢٤) والأول أقرب، فإن في إسناده: يزيد بن سنان أبا فروة الرهاوي، وهو ضعيف، وفيه أيضا: بكر بن فيروز الرهاوي، وهو مقبول عند الحافظ ابن حجر إلا أن يعتضد.

وعد الذهبي هذا الحديث من مناكير يزيد بن سنان كما في (تاريخ الإسلام) (٩/ ٤٣٢).
لكن جاء عن بُرد بن سنان بالبلاء الموحدة في برد وبالراء المهملة بعدها دال كذا في (حديث أبي نصر اليوناني): برقم: (١) و(شعب الإيمان) (١٣/ ١٥٠) وقال: كذا قال برد بن سنان، وقال بعضهم: يزيد بن سنان، وكذا قاله أبو عيسى الترمذي في كتابه، يزيد بن سنان انتهى.
وكلاهما يروى عن بكر بن فيروز كما في سند هذا الحديث، وبرد بن سنان ثقة، والظاهر أنه خطأ من أحد الرواة؛ لأن مخرج الحديث واحد.

قلت: له شاهد من حديث أبي بن كعب رضي الله عنه عند الحاكم في (المستدرک) (٤/ ٣٤٣) برقم: (٧٨٥٢) وسكت عنه، وأبي نعيم في (الحلية) (٨/ ٣٧٧) والبيهقي في (شعب الإيمان) (٧/ ٣٥٨) برقم: (١٠٥٧٧) وقال أبو نعيم: غريب تفرد به وكيع عن الثوري بهذا اللفظ.

قلت: لم يتفرد به وكيع، فقد تابعه عبد الله بن الوليد العدني، عن الثوري بسنده سواء بلفظ عند الحاكم.

لكن في إسناده عبد الله بن محمد بن عقيل، وهو ضعيف في التفرد.
ولعل الحديث من الطرفين حسن، وقد حسنه سماحة الشيخ: عبدالعزيز بن عبد الله ابن باز في (مجموع فتاويه) (٧/ ٢٧٩).

أما الأسلوب الذي رأيناه في صلاة التسبيح فليس بمعهود من كلامه ﷺ:
"ألا أحبوك، ألا أعطيكم، ألا أمنحك، ألا أفعل بك.

فهذا التفخيم لا طائل تحته، ولعل هذا هو الذي حمل الشوكاني القول بما
قال وقد تقدم قوله.

ثالثاً: حث النبي ﷺ عمه أن يفعلها في كل يوم، أو في كل أسبوع -وفي
رواية في كل أسبوعين- أو في الشهر أو في السنة.

في كل مرة يقول العباس: من يطيق ذلك كما في حديث أم سلمة.

فما هي الصعوبة التي تجعل القيام بها حتى يقوم بها في العمر مرة؟

مع ما علم من حال الصحابة من تطويل الركوع والسجود، وهل كان
العباس قاصر المهمة إلى هذا الحد ضعيفاً عاجزاً؟

ومما يثير الريبة ويلقي الشكوك في هذه الصلاة هذا التدرج الذي لم نجده له
في كلام الرسول ﷺ أي مثال، من المرة في اليوم إلى المرة في العمر، والمعروف من
شأنه ﷺ أنه كان إذا أنشأ عبادة داوم عليه، وكان يقول: "أحب الأعمال إلى الله
أدومه وإن قل" (٩٨٦).

وهذا يتنافى مع شأن قضية صلاة التسبيح.

(٩٨٦) أخرجه أحمد: (٦/ ٣٢، ٤٦، ٦١) وغيرها، والبخاري: (٥/ ٢٢٠١، ٢٣٧٣) برقم: (٥٥٢٣)،
٦٠٩٩، (٦١٠٠) ومسلم: (١/ ٥٤٠، ٥٤١) برقم: (٧٨٢، ٧٨٣) و(٢/ ٨١١) برقم:
(١١٥٦) و(٤/ ٢١٧١) برقم: (٢٨١٨) وأبو داود: (١/ ٤٣٥) برقم: (١٣٦٨) والنسائي: (٢/
٦٨) برقم: (٧٦٢) والترمذي: (٥/ ١٤٢) برقم: (٢٨٥٦) من حديث عائشة رضي الله عنها.
وله شاهد عن أبي هريرة ؓ عند أحمد: (٢/ ٣٥٠) وابن ماجه: (٢/ ١٤١٧).
وشاهد آخر عن أم سلمة رضي الله عنها عند أحمد: (٦/ ٢٨٩، ٣٢٠، ٣٢٢) والنسائي: (٢/
٢٢٢) برقم: (١٦٥٤، ١٦٥٥).

رابعا: وهو قريب من السابق، وهو ما جاء في بعض ألفاظ هذا الحديث:
 "يا عم النبي، أما إنه، لا أقول لك بعد الفجر حتى تطلع الشمس، ولا بعد
 العصر حتى تغرب الشمس، صل أربع ركعات".
 هذا الكلام فيه غرابة، فكيف يصح أن نسنده إلى النبي ﷺ إذ الصلاة في
 هذين الوقتين النهي عنها مشهور، ومجئته في السياق لا يدل على ذلك البتة.
 والمعروف من كلام الناس والموافق للقرآن أن يقول أحدهم لصاحبه: لا
 أقول لك تصدق بكل مالك.

لا أقول لك اقرأ سورة البقرة في ركعة واحدة!

لا أقول لك صل الليل كله. لا أقول لك.

لا أقول لك أقض الليل كله في العبادة.

مثل قوله تعالى: {وَلَا يَسْأَلُكُمْ أَمْوَالَكُمْ} (٣٦) إِنَّ يَسْأَلُكُمْوهَا فَيُحْفِكُمْ
 تَبَخَّلُوا} (٩٨٧).

وعليه، فليس من المتعارف أن يقول: لا أقول لك اقض وقتك في اللهو.
 ولا أقول لك كن من المسرفين والمبذرين، فإن هذه الأمور مما لا يجوز فعله.
 ولهذا فإننا لا نتصور أن تكون هذه الكلمات من النبي ﷺ "أما أي لا أقول
 لك صل بعد الفجر حتى تطلع الشمس" فإن هذا الأسلوب يدل على الترغيب في
 الفعل، وإن مثل هذا الفعل منهي عنه؛ كان أقرب أن يقال: أنا لا أقول صل الليل
 كله، ولا أقول لك اقرأ في كل ركعة من السبع الطوال! فإن مثل هذه أمور مرغبة
 لمن استطاعها، ولا يرتاب في ذلك مرتاب.

ولعل هذا مما جعل ابن خزيمة قال "باب صلاة التسبيح إن صح الخبر فإن في القلب من هذا الإسناد شيء" (٩٨٨).

ومع ذلك لا يعلم أن النبي ﷺ عين لصلاة النافلة سورة بعد الفاتحة يقرأ فيها كما جاء ذلك في حديث صلاة التسبيح.

الخامس: من تأمل الأحايث المرغبة في صلاة النافلة وجده معظمها بصيغة العموم: "من صلى أربعاً قبل الظهر وبعدها أربعاً حرمه الله على النار" (٩٨٩) أو بصيغة بصيغة تدل على الترغيب: "ركعتا الفجر خير من الدنيا وما فيها" (٩٩٠) وكذلك أحاديث الترغيب في صلاة الضحى وصلاة الليل، وما جاء على وجه التخصيص لبعض الصحابة كالوصية بصلاة الضحى، والوتر قبل النوم، وصيام ثلاثة أيام من كل شهر، جاء فيه ما يدل على العموم، ومن تأمل ما جاء في صلاة التسبيح وجدها عطية خاصة، ولم يرد فيها ما يدل على العموم، وهذا مما لا ينبغي أن يتجاوزه الباحثون.

وكل ما ثبت أن النبي ﷺ رغب فيه من نوافل الصلاة ثبت قيامه بها إلا هذه الصلاة الخاصة، فلم يثبت أن النبي ﷺ قام بها قط، مما ينبغي أن يجعل نصب العيون.

سادساً: إن الناظر في جميع الصلوات نوافلها وفروضها لا يجد أي أثر للعد، وما وجد من العد إنما كان بعد الصلاة لا فيها، وهذا مما يدل على أن في ثبوت هذه الصلاة نظراً.

(٩٨٨) (صحيح ابن خزيمة) (٢/٢٢٣).

(٩٨٩) أخرجه أحمد: (٤٢٦/٦) وأبو داود: (٤٠٦/١) برقم: (١٢٦٩) والنسائي: (٣/٢٦٤، ٢٦٥)

برقم: (١٨١٢، ١٨١٣، ١٨١٤، ١٨١٥، ١٨١٦) والترمذي: (٢/٢٩٢) برقم: (٤٢٧، ٤٢٨)

وابن ماجه: (٣٦٧/١) برقم: (١١٦٠) من حديث أم حبيبة رضي الله عنها، وقال الترمذي: هذا

حديث حسن غريب. وقال في الموضع الثاني: حسن صحيح غريب من هذا الوجه.

(٩٩٠) أخرجه أحمد: (٢٦٥/٦) ومسلم: (٥٠١/١) برقم: (٧٢٥) والنسائي: (٣/٢٥٢) برقم:

(١٧٥٩) والترمذي: (٢/٢٧٥) برقم: (٤١٦).

فإن قيل يوجد العد في صلاة العيد، قلنا هناك بون كبير بين صلاة التسبيح وصلاة العيد، فالعد للكثيرات في العيد يكون في أول كل ركعة، مع كونها تكبيرات قليلة، إذا قيست بصلاة التسبيح، ومراعاة العدد من أركانها جميعا، وهذا لا يوجد له نظير في الصلوات المشروعة كلها.

سابعاً: الخشوع لب الصلاة وروحها وجوهرها، وأسها، والهيفة التي وردت بها صلاة التسبيح تناقض هذا، لأنه لا يتفق مع الخشوع ودوام التفكير إذ القائم بهذه الصلاة يكون مشغولاً بعد التسيحات وهذا مما لا يتلاءم مع مقصود الصلاة الأعظم والله أعلم^(٩٩١).

(٩٩١) (التوضيح في صلاتي التراويح والتسابيح) (ص/١٦٧ - ١٨٠).

الجواب على هذه القوادح عند المصححين.

قالوا: وهذه القوادح متعقبة، وعليها جواب إجمالي، وأجوبة تفصيلية على بعضها، فأما الإجمالي فهو:

قالوا عن حديث ابن عباس رضي الله عنهما: موسى بن عبدالعزيز إذا ثبت أنه ثقة أو صدوق على أقل الأحوال، فإن حديث الصدوق من قبيل الحسن المحتج به سواء في العقيدة أو في الأحكام كما هو مذهب أهل السنة، ولا يقال أن أخبار الآحاد لا تقبل من أهل الصدوق، لذلك رجع الحافظ ابن حجر أخيراً عن قوله وصح الحديث كما سيأتي.

ومن الدليل على ثقة الرجل أنه من المعلوم عند تعارض الجرح والتعديل تقديم قول الأكثرين - وهم الأكثر هنا - على الأقلين وهم اثنان فقط، هذا أمر.

والأمر الثاني: أنه قد توبع من طرف إبراهيم بن الحكم كما في رواية إسحاق عنه وستأتي.

والأمر الثالث: أنه قد ثبتت عدالة وصدق الرجل عن عامة أهل الحديث، فلا يقبل فيه الجرح إلا مفسراً كما هو معروف، ونفس الشيء يقال عن شيخه الحكم بن أبان، فقد قال عنه ابن معين والنسائي: ثقة، وقال أبو زرعة: صالح، وقال العجلي: ثقة صاحب سنة، وحكى ابن خلفون توثيقه عن ابن نمير وابن المديني وأحمد بن حنبل، ووثقه ابن شاهين، وقال سفيان بن عيينة: "أتيت عدن فلم أر مثل الحكم بن أبان" وقال أيضاً: "قدم علينا يوسف بن يعقوب قاص كان لأهل اليمن وكان يذكر منه صلاح فسألته عن الحكم بن أبان؟ قال: ذاك سيد أهل اليمن" وروى ابن أبي حاتم عن سفيان بن عيينة قال: "أتيت عدن فقلت إما أن يكون القوم كلهم علماء أو يكون كلهم جهلاء فلم أر مثل الحكم بن أبان" ففضله على غيره من أئمة اليمن، وذكره ابن حبان في (الثقات) وقال ربما أخطأ، وذكره في (مشاهير الأمصار) وقال: "وإنما وقعت المناكير في رواية من جهة ابنه إبراهيم بن الحكم" والراوي عنه هنا موسى ليس ابنه، وحسن له الترمذي وصح له الحاكم ثم قال: أخبرني أحمد بن

محمد بن واصل البيكندي، ثنا أبي، ثنا محمد بن إسماعيل البخاري، ثنا علي بن
المديني، عن ابن عيينة، قال: سألت يوسف بن يعقوب كيف كان الحكم بن أبان؟

قال: ذاك سيدنا، ذلك سيدنا".

وقال الحاكم في (معرفة علوم الحديث): ذكر النوع التاسع والأربعين من
معرفة علوم الحديث هذا النوع من هذه العلوم، معرفة الأئمة الثقات المشهورين من
التابعين وأتباعهم، ممن يجمع حديثهم للحفظ والمذاكرة والتبرك بهم: وذكر منهم
الحكم بن أبان.

وقال الخليلي: صالح وليس بمتروك".

وكذا صح له ووثقه الإمام ابن حزم في (المحلى)^(٩٩٢) فبعد أن ذكر
حديث معمر، عن الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن رجلا أتى النبي
ﷺ، فقال: يا رسول الله، إني ظاهرت من امرأتي فوقعت عليها قبل أن
أكفر...^(٩٩٣).

قال ابن حزم: هذا خبر صحيح من رواية الثقات لا يضره إرسال من
أرسله".

(٩٩٢) (المحلى) (٥٥ / ١٠).

(٩٩٣) أخرجه أحمد: ٤ / ٣٧ وأبو داود: (١ / ٦٧٥) برقم: (٢٢٢١) والنسائي: (٦ / ١٦٧) برقم:

(٣٤٥٧، ٣٤٥٨، ٣٤٥٩) والترمذي: (٣ / ٥٠٣) برقم: (١١٩٩) وابن ماجه: (١ / ٦٦٦)

برقم: (٢٠٦٥) من حديث سلمة بن صخر الزرقني رضي الله عنه، قال الترمذي: حسن غريب صحيح، قلت:

صحح النسائي إرساله، وروي من طريق طاوس مرسلا وموصولا، وصحح أبو حاتم الرازي المرسل

(العلل) (٤ / ١٢٩) رقم: (١٣٠٩) قلت: الحديث من الطريقتين المرسلين يقوي أحدهما الآخر، وله

شاهدان أحدهما عن أبي هريرة عند الطحاوي في (أحكام القرآن) (٢ / ٣٩١) والآخر عن سلمة بن

صخر عند ابن ماجه برقم: (٢٠٦٤) وغيره وفيه انقطاع لم يدرك سليمان بن يسار سلمة ابن صخر،

فالحديث حسن صحيح، وانظر: (التلخيص الحبير) (٣ / ٤٧٨).

وأثنى عليه أبو نعيم في (الحلية) فقال في ترجمته: "كان في سؤدده مجتهداً، ومع الساجين مسبحاً" ونقل عن إسحاق بن الضيف، قال: سمعت مشيخة من أهل عوف يقولون: كان الحكم بن أبان سيد أهل اليمن".

ووثقه الذهبي فيمن له رواية في الكتب الستة، هكذا وثقه الأكثرون، ومنهم تلامذته وبلديوه وهم أعرف الناس به، بل جعلوه أفضل أهل طبقتهم، بينما روي عن سفيان بن عبد الملك عن ابن المبارك: ارم به، ولم يصح، بل يرم برواية سفيان بن عبد الملك لأنه مجهول لم يوثقه غير ابن حبان، ولا يحمل الكلام في الثقات برواية المجاهيل.

وقال ابن عدي: فيه ضعف، وتبعه ابن حجر فقال: صدوق عابد وله أوهام" والعبرة بقول الجمهور، والكلام في الثقات يحتاج إلى جرح مفسر، على أنه قد توبع كما سيأتي، ومثله عكرمة فقد تكلم فيه بلا حجة وهو ثقة مشهور، وهكذا فقد وصل هذا الحديث مُوسَى بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عن الحكم عن عكرمة عن ابن عباس وهو ثقة، وتابعه إبراهيم بن الحكم، وفيه ضعف -فرواه عن أبيه الحكم عن عكرمة به، لكن اختلف عليه في وصله: فرواه محمد بن رافع عن إبراهيم بن الحكم به مرسلًا مما جعل ابن خزيمة يتوقف في تصحيح الحديث، فقال ابن خزيمة في (صحيحه)^(٩٩٤) ورواه إبراهيم بن الحكم ابن أبان عن أبيه عن عكرمة مرسلًا لم يقل فيه عن ابن عباس.

حدثناه محمد بن رافع نا إبراهيم بن الحكم".

وقال الحاكم: حدثنا علي بن عيسى، ثنا إبراهيم ابن أبي طالب ومحمد بن إسحاق، قالوا: ثنا محمد بن رافع، حدثني إبراهيم بن الحكم بن أبان، حدثني أبي، حدثني عكرمة: أن رسول الله ﷺ قال لعمة العباس فذكر الحديث" بينما وصل الحديث إسحاق بن راهوية عن إبراهيم بن الحكم، وإسحاق ثقة حافظ، وروايته

(٩٩٤) (صحيح ابن خزيمة) (٢/١٢١٦).

أصح لموافقتها رواية موسى بن عبدالعزيز الماضية، وكون إسحاق من كبار الأئمة الحفاظ، وقد يكون إبراهيم روى الحديث على الوجهين، لذلك قال الحاكم^(٩٩٥):
هذا الإرسال لا يوهن وصل الحديث، فإن الزيادة من الثقة أولى من الإرسال على أن إمام عصره في الحديث إسحاق بن إبراهيم الحنظلي قد أقام هذا الإسناد عن إبراهيم بن الحكم بن أبان، ووصله^(٩٩٦) الخ.

وأن الحديث قد صح سنده عن رسول الله ﷺ وموضوعه أمر تعبدى لا دخل للعقل فيه، فلا يسع المؤمن إلا التسليم، تحقيقاً لقول الله تعالى "وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة من أمرهم"^(٩٩٧).

أقول: هذا القول لمن قال بصحة الحديث؛ لكن التحقيق العلمي يدل على عدم ثبوته، ثم لو صح سنده، فمتمته لا يسلم من طعن من أوجه كثيرة، فلو كان الحديث ثابتاً لاشتهر اشتهاً شديداً، لكثرة الثواب الوارد فيه، ولعمل به أكثر السلف من الصحابة وغيرهم ولعلموه أولادهم؛ بل حرص به طلاب الصحابة من التابعين على روايته ونشره، ولم يأت من طرق ضعيفة جداً كما مر.

(٩٩٥) (المستدرك على الصحيحين) (١/٣١٩).

(٩٩٦) (التصحیح لصلاة التسبیح).

(٩٩٧) [الأحزاب: ٣٦].

وأما الأجوبة التفصيلية فهي:

أولاً: القدح في صلاة التسايح بأنها مخالفة لهيئة الصلاة المعروفة غير مسلم به لأمر هي:

١- ليس من شرط صحة كل صلاة موافقتها لهيئة الصلاة المعروفة، فصلاة الخوف فيها مخالفة للهيئة المعروفة، وهي ثابتة بالكتاب والسنة، وصلاة الكسوف فيها مخالفة، وكذا صلاة العيد والاستسقاء والجنائز، وكلها ثابتة بالسنة، والمخالفات فيها ليست بأقل من المخالفة في صلاة التسايح، ومع ذلك قبلها العلماء لثبوت الأدلة عليها، وأفردوا لها أبواباً في كتب الفقه.

قلت: المخالفة اشتدت في صلاة التسايح، ومن هنا اعتبر المحققون هذه المخالفة سبباً لردّها، فصلاة تصلى في كل يوم، أو في كل جمعة، أو... أو فلم تأتي الشريعة بمثلها.

والمخالفة اشتدت في صلاة التسايح وليس لها أصل جارٍ عليه، فكلها صفات خارجة عن قواعد الشريعة في صفة الصلاة، لكن لا توجد صلاة تسايح في القيام بمقدار معين، وفي الركوع بمقدار معين، وفي الجلوس بمقدار معين فهذا أصل جديد لا يمكن أن نقيم هذا الأصل بهذا الحديث الضعيف.

وقولهم: لا يشترط في صحة كل صلاة موافقتها لهيئة الصلاة المعروفة، فنظروا إلى جهة واحدة فمخالفة صلاة التسايح ليست مخالفة لهيئة الصلاة المعروفة فحسب، بل فيها مخالفة لجنس الصلاة، إذ إن العبادة إما أن تكون نافعة للقلب، ولا بد لصالح القلب منها فتكون مشروعة في كل وقت وفي كل مكان، وإما أن لا تكون نافعة فلا تكون مشروعة، وهذه في الحديث الذي جاء عنها يصلحها الإنسان كل يوم أو كل أسبوع أو كل شهر أو في العمر مرة، وهذا لا نظير له في الشرع، فدل على شذوذها سنداً وامتناً،

وأن مَنْ قال إنها كذب، كشيخ الإسلام فإنه مصيب، ولذا قال شيخ الإسلام: إنه لم يستحبها أحد من الأئمة.

أما صلاة الكسوف وغيرها من الصلوات التي ذكرها، فهذه الصلوات ثابتة ثبوتاً لا مربة فيه، وعمل بها السلف، وجاءت من طرق نظيفة، فكيف يسوى بينها وبين صلاة التسايح؟!

٢- إن المخالفة في صلاة التسايح لا تعدو زيادة في التسبيح التحميد والتهليل والتكبير، والجلوس بعد السجود الثاني قبل القيام للركعة الثانية، وليس هذا تغييراً إن هذه الهيئة الصلاة، فالتسبيح والذكر هو موضوع الصلاة كما قال ﷺ: "إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس إنما هو التسبيح والتكبير وقراءة القرآن" (٩٩٨) والجلوس قبل القيام للركعة الثانية موافق لجلسة الاستراحة، وهي ثابتة عن النبي ﷺ ففي (صحيح البخاري) عن مالك بن الحويرث الليثي: "أنه رأى النبي ﷺ يصلي فإذا كان في وتر من صلاته لم ينهض حتى يستوي قاعداً" (٩٩٩).

قلت: سبق بيان هذا لكن المخالفة من جهة عد التسبيحات وغيرها، ومن جهة شرعية التسبيحات في هذه الجلسة وإطالتها كونها واجبة، ومن هنا ساع لابن المبارك تغيير هذه الصفة وتبعه بعضهم.

قال ابن عبد الملك: ... مما هو مغاير لنظم الصلاة ... كترك التكبير عند القيام من الركعة الأولى والثالثة إذا صلاها قائماً، فيقوم بلا تكبير لإتيانه به قبل التسبيح، وكتطويل الاعتدال من الركوع والجلوس بين السجدين مع

(٩٩٨) أخرجه أحمد: (٥/٤٤٧، ٤٤٨، ٤٤٩)، ومسلم: (١/٣٨١) برقم: (٥٣٧) وأبو داود: (١/٣٠٧) برقم:

(٩٣٠) والنسائي: (٣/١٤) برقم: (١٢١٨) من حديث معاوية ابن الحكم السلمي ؓ.

(٩٩٩) أخرجه البخاري: (١/٢٨٣) برقم: (٧٨٩) وأبو داود: (١/٢٨٤) برقم: (٨٤٤) والنسائي: (٢/

٢٣٤) برقم: (١١٥٢) والترمذي: (٢/٧٩) برقم: (٢٨٧).

كوثهما ركنين قصيرين، وجلسة الاستراحة وهي جلسة خفيفة، وكاستحباب ذكر بعد قراءة السورة، وقبل الركوع، وبعد السجدة الثانية على ما يصرح به كلامهم أن التسيح لا يكون إلا قبله^(١٠٠)

ثانياً: القدح في صلاة التسيح بعظم الثواب المرتب على أدائها متعقب بما

يلي:

١- أن الوارد في هذه الصلاة غفران الذنوب، وقد قال الإمام ابن عبدالسلام: فإن قيل: قد يترتب الشرع على الفعل اليسير مثل ما يترتب على الفعل الخطير، كما رتب غفران الذنوب على الحج المبرور، ورتب مثل ذلك على موافقة تأمين المصلي تأمين الملائكة، ورتب غفران الذنوب على قيام ليلة القدر، كما رتبه على قيام جميع رمضان، فالجواب أن هذه الطاعات وإن تساوت في التكفير فلا تساوي بينها في الأجور؛ فإن الله سبحانه وتعالى رتب على الحسنات رفع الدرجات وتكفير السيئات، ولا يلزم من التساوي في تكفير السيئات التساوي في رفع الدرجات، وكلامنا في جملة ما يترتب على الفعل من جلب المصالح ودرء المفاسد، وذلك مختلف فيه باختلاف الأعمال. فمن الأعمال ما يكون شريفاً بنفسه وفيما رتب عليه من جلب المصالح ودرء المفاسد، فيكون القليل منه أفضل من الكثير من غيره، والخفيف منه أفضل من الشاق من غيره، ولا يكون الثواب على قدر النصب في مثل هذا الباب كما ظن بعض الجهلة، بل ثوابه على قدر خطره في نفسه، كالمعارف العلية والأحوال السنية والكلمات المرضية. فرب عبادة خفيفة على اللسان ثقيلة في الميزان وعبادة ثقيلة

(١٠٠) (تحاف ذي اللب الصريح بشرح حديث صلاة التسيح) لابن عبدالملك أحمد بن عبدالرحمن: (ص/ ١٨٦) ضمن مجلة جامعة الإمام العدد: (٥٤) وانتهى إلى القول أن ما جاء عن ابن المبارك مخالف لما جاء في الخبر، أو جاء في خير ضعيف موضوع، (ص/ ١٨٨).

على الإنسان خفيفة في الميزان بدليل أن التوحيد خفيف على الجنان واللسان وهو أفضل ما أعطيه الإنسان ومن به الرحمن، والتفوه به أفضل كل كلام، بدليل أنه يوجب الجنان ويدراً غضب الديان، وقد صرح عليه السلام بأنه أفضل الأعمال، لما قيل له: أي الأعمال أفضل؟ فقال: "إيمان بالله" (١٠٠١) وجعل الجهاد دونه مع أنه أشق منه، وكذلك معرفة التوحيد أفضل المعارف، واعتقاده أفضل الاعتقادات، مع سهولة ذلك وخفته مع تحققه، وقد كانت قرّة عين النبي صلى الله عليه وآله في الصلاة، وكانت شاقة على غيره، وليست صلاة غيره مع مشقتها مساوية لصلاته مع خفتها وقرتها، وكذلك إعطاء الزكاة عن طيب نفس أفضل من إعطائها مع البخل، ومجاهدة النفس.

وكذلك جعل رسول الله صلى الله عليه وآله الماهر بالقرآن مع السفارة الكرام البررة (١٠٠٢).

وجعل للذي يقرؤه يتنع فيه وهو عليه شاق أجرين، ومما يدل على أن الثواب لا يترتب على قدر النصب في جميع العبادات ما روى أبو الدرداء عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال: "ألا أنبئكم بخير أعمالكم وأزكاها عند مليككم، وأرفعها في درجاتكم، وخير لكم من إنفاق الذهب والورق، وخير لكم من أن تلقوا عدوكم فتضربوا أعناقهم ويضربوا أعناقكم؟

(١٠٠١) أخرجه أحمد: (٢/ ٢٦٤، ٢٦٨، ٢٨٧) وغيرها، والبخاري: (١/ ١٨) برقم: (٢٦) ومسلم: (١/ ٨٨) برقم: (٨٣، ٨٤) والنسائي: (٥/ ١١٣) برقم: (٢٦٢٤) و: (٦/ ١٩) برقم: (٣١٣٠) وغيرها، والترمذي: (٤/ ١٨٥) برقم: (١٦٥٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. وأخرجه النسائي أيضا: (٥/ ٥٨) برقم: (٢٥٢٦) من حديث عبد الله بن حيشي رضي الله عنه.

(١٠٠٢) أخرجه أحمد: (٦/ ٤٨، ٩٤، ٩٨) وغيرها، والبخاري: (٤/ ١٨٨٢) برقم: (٤٦٥٣) ومسلم: (١/ ٥٤٩) برقم: (٧٩٨) وأبو داود: (١/ ٤٦٠) برقم: (١٤٥٤) والترمذي: (٥/ ١٧١) برقم: (٢٩٠٤) وابن ماجه: (٢/ ١٢٤٢) برقم: (٣٧٧٩) من حديث عائشة رضي الله عنها.

قالوا بلى قال: ذكر الله، قال معاذ بن جبل: ما شيء أنجا من عذاب الله من ذكر الله" رواه الترمذي^(١٠٠٣).

ومما يدل على ذلك أيضا ما رواه أبو هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: "من قال حين يصبح وحين يمسي: سبحان الله وبحمده مائة مرة لم يأت أحد يوم القيامة بأفضل مما جاء به إلا أحد قال مثل ما قال أو زاد عليه" أخرجه مسلم في (صحيحه)^(١٠٠٤).

وكذلك قوله ﷺ فيما رواه أبو هريرة أيضا قال: قال رسول الله ﷺ: "كلمتان خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان حبيبتان إلى الرحمن، سبحان الله وبحمده، سبحان الله العظيم" أخرجاه في (الصحيحين)^(١٠٠٥) والحاصل بأن الثواب يترتب على تفاوت الرتب في الشرف، فإن تساوى العملان من كل وجه كان أكثر الثواب على أكثرهما لقوله تعالى: {فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره} (١٠٠٦)(١٠٠٧).

(١٠٠٣) (مسند أحمد) (٥/١٩٥) و: (٦/٤٤٧) (سنن الترمذي) (٥/٤٥٩) برقم: (٣٣٧٧) قال ابن عبد البر: وهذا يُروى مسندا من طرق جيدة عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ (التمهيد) (٦/٥٧) وقال المنذري: رواه أحمد بإسناد حسن وابن أبي الدنيا والترمذي وابن ماجه والحاكم والبيهقي وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ورواه أحمد أيضا من حديث معاذ بإسناد جيد إلا أن فيه انقطاعا (الترغيب والترهيب) (٢/٢٥٤) قلت: وخرجه مالك موقوفا، (الموطأ - رواية يحيى الليثي) (١/٢١١) برقم: (٤٩٢) والله أعلم.

(١٠٠٤) أخرجه أحمد: (٢/٣٧١) ومسلم: (٤/٢٠٧١) برقم: (٢٦٩٢) والترمذي: (٥/٥١٣) برقم: (٣٤٦٩) من حديث أبي هريرة ﷺ.

(١٠٠٥) أخرجه أحمد: (٢/٢٣٢) والبخاري: (٥/٢٣٥٢) برقم: (٦٠٤٣) و: (٦/٢٤٥٩، ٢٧٤٩) برقم: (٤٠٤، ٦٣٠٤، ٧١٢٤) ومسلم: (٤/٢٠٧١) برقم: (٢٦٩٢) والترمذي: (٥/٥١٢) برقم: (٣٤٦٧) وابن ماجه: (٢/١٢٥١) برقم: (٣٨٠٦) من حديث أبي هريرة ﷺ.

(١٠٠٦) [الزئولة: ٧].

(١٠٠٧) (قواعد الأحكام في مصالح الأنام) (١/٣٤).

-٢-

أن فضل الله واسع، ولا مانع من أن يرتب الله على عمل مغفرة ما تأخر من ذنب، بل لا مانع من أن يجمع الله سبحانه وتعالى في عمل مغفرة الذنوب المتقدمة والمتأخرة، وقد صنف الحافظ ابن حجر مصنفاً في (معرفة الخصال المكفرة للذنوب المقدمة والمؤخرة) قوله ﷺ في أهل بدر، أن الله تعالى اطع عليهم فقال: "اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم" والحديث مشهور في (الصحيحين)^(١٠٠٨) من رواية أبي عبد الرحمن السلمي عن علي في قصة حاطب ابن أبي بلتعة فلا نطيل بتخريجه لكنه بلفظ: "لعل الله اطع" ورواه بالجزم ابن أبي شيبة من حديث أبي هريرة بإسناد حسن^(١٠٠٩). فليل الأمر في قوله "اعملوا" للتكريم، وأن المراد أن كل عمل عمله البدري لا يؤخذ به لهذا الوعد الصادق. وقيل: المعنى أن أعمالهم السيئة تقع مغفورة فكأنها لم تقع، وقيل: إن ذلك دالٌّ على أنهم حفظوا فلا تقع من أحد منهم سيئة، ومما يدخل في المعنى:

٢ - ما رواه مسلم من حديث أبي قتادة في أن: "صوم يوم عرفة يكفر ذنوب سنتين سنة ماضية وسنة آتية"^(١٠١٠).

فإنه وإن كان مقيداً بسنة واحدة لكنه دالٌّ على التكفير قبل وقوع الذنب فهو من شواهد صحة جواز ذلك، ومما يدخل في هذا المعنى:

(١٠٠٨) أخرجه أحمد: (٧٩ / ١) والبخاري: (١٠٩٥ / ٥٣) برقم: (٢٨٤٥) و: (١٤٦٣ / ٤)، (١٥٥٧، ١٨٥٥) برقم: (٣٧٦٢، ٤٠٢٥، ٤٦٠٨) وغيرها، ومسلم: (١٩٤١ / ٤) برقم: (٢٤٩٤) وأبو داود: (٥٤ / ٢) برقم: (٢٦٥٠) والترمذي: (٤٠٩ / ٥) برقم: (٣٣٠٥) وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما نحوه عند أحمد: (٣٥٠ / ٢) وإسناده على شرط مسلم.

(١٠٠٩) (مصنف ابن أبي شيبة) (٥٣٩ / ٧) (مسند أحمد) (٢٩٥ / ٢) (سنن أبي داود) (٦٢٤ / ٢) برقم: (٤٦٥٤) وإسناده حسن.

(١٠١٠) أخرجه أحمد: (٥ / ٢٩٥، ٢٩٦، ٣١٠) وغيرها، ومسلم مطولاً: (٢ / ٨١٨) برقم: (١١٦٢) والترمذي: (٣ / ١٢٤) برقم: (٧٤٩) وابن ماجه: (١ / ٥٥١) برقم: (١٧٣٠).

٣- ما أخرجه ابن حبان في (صحيحه) من طريق عبدالله بن وهب، عن حيوة بن شريح، عن أبي صخر حميد بن زياد، عن أبي قسيط -وهو يزيد ابن عبدالله بن قسيط- عن عروة، عن عائشة قالت: رأيت من النبي ﷺ طيب نفسٍ فقلت يا رسول الله، ادعُ لي فقال: "اللهم اغفر لعائشة ما تقدم من ذنبها وما تأخر، وما أسرت وما أعلنت" (١٠١١) الحديث. وهذا إسناده حسن، وحسنه الشيخ الألباني والأرنؤوط.

قال مقيد رحمة الله: وأخرجه الحاكم في (المستدرک) من طريق آخر بلفظ: "اللهم اغفر لعائشة بنت أبي بكر الصديق مغفرة واجبة ظاهرة وباطنة" (١٠١٢) وسكت عنه، وقال الذهبي: منكر على جودة إسناده.

(١٠١١) (صحيح ابن حبان) (٤٧/١٦) برقم: (٧١١١) (كشف الأستار عن زوائد البزار) (٣/٢٣٨) رقم: (٢٦٥٨) (شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة) للالكاني: (٨/١٥١٤) وقال: أخرجه مسلم! قال الهيثمي: رواه البزار ورجاله رجال الصحيح غير أحمد بن منصور الرمادي وهو ثقة، (مجمع الزوائد ومنبع الفوائد) (٩/١٩٣).

قلت: أبو صخر اسمه حميد بن زياد الخراط، ذكره ابن حبان في (الفتا) (٦/١٨٨) وقال العجلي: ثقة، (الفتا) للعجلي: (١/٣٢٣) وقال ابن معين في قول: ثقة لا بأس به كذا في رواية عثمان بن سعيد الدارمي عنه، وقال الإمام أحمد: ليس به بأس، وهكذا في (سؤالات ابن الجنيدي) وقال الدارم قطني: ثقة، وقال ابن عدي: وهو عندي صالح الحديث وإنما أنكرت عليه هذين الحديثين "المؤمن مؤلف" وفي "القدريّة" اللذين ذكرتهما وسائر حديثه أرجو أن يكون مستقيماً، وقال البيهقي في كتاب الصحابة: مدي صالح الحديث، وضعفه ابن معين في رواية إسحاق بن منصور، وفي رواية أحمد بن سعيد ابن أبي مرجم، والنسائي وأحمد في قول، وذكره ابن شاهين في (الضعفاء) انظر: (المغني في الضعفاء) (ص/٩٢) و(الكامل) (٢/٢٦٩) (تاريخ أسماء الضعفاء) (ص/٧٥) (سؤالات ابن الجنيدي) (ص/٤٤١) (سؤالات البرقاني) (ص/٢٣) (ضعفاء العقبلي) (١/٢٧٠) (تهذيب التهذيب) (٣/٤١-٤٢). وقول أحمد لا بأس به، لا يناقض قوله ضعيف، كما هو معلوم أن قوله لا بأس به ليس توثيقاً إلا في قول يحيى بن معين فقط. فالظاهر أنه صدوق، وفي حفظه شيء، فينظر في فردده، ومن بعده، والله أعلم.

(١٠١٢) أخرجه الحاكم في (المستدرک) (٤/١٣) وهو في (مصنف ابن أبي شيبة) (٧/٥٢٩) و(الدعاء للطبراني: (ص/٤٢٩) برقم: (١٤٥٨) و(معجم شيوخ أبي بكر الإسماعيلي) (٢/٥٤٨) بأسانيد لا تخلو من نظر، أما طريق الطبراني في الدعاء فجهة من بلاغات مسلم بن يسار وهو من أتباع التابعين، وفي إسناده عبدالرحمن بن زياد بن أنعم ضعيف سيء الحفظ.

وقال في (سير أعلام النبلاء): وهو غريب جدا (١٠١٣).

قال الراقم: ومنه أيضا ما روى ابن أبي شيبة في (مصنفه) عن حسان بن عطية أن النبي ﷺ قال لعثمان: "غفر الله لك ما قدمت وما أخرت" (١٠١٤).

أما طريق أبي بكر الإسماعيلي ففيه مجاهيل، أبو جعفر أحمد بن عبيد بن ناصح الهاشمي مولاهم العسكري قال الحاكم أبو أحمد: لا يتابع في جل حديثه، (الأسامي والكنى) (٢٦ / ٣) وذكره ابن حبان في (الثقات) (٤٣ / ٨) وقال: ربما خالف، وقال ابن عدي: له مناكير وهو من أهل الصدق (الكامل) (١ / ١٨٨) (تاريخ بغداد) (٤ / ٢٥٨) الظاهر أنه لين كما قال الحافظ في (التقريب) (١ / ٨٢) وقال الذهبي: صويلح (المغني في الضعفاء) (ص / ٢١) وعبدالله بن عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى مختلف فيه، وثقه ابن معين، (الجرح والتعديل) (٥ / ١٢٦) وقال النسائي: "ثقة ثبت" (الميزان): (٢ / ٤٧٠) وكان شريك يعني عليه، وقال أبو حاتم: "صالح" (الجرح والتعديل): (٥ / ٣٥٣) وقال العجلي: "ثقة" (التهذيب): (٥ / ٣٥٣). وقال ابن المديني: هو عندي منكر الحديث وقال الدار قطني: متروك الحديث، والمسعودي معروف بالاختلاط وسماع أبي داود الطيالسي منه في الاختلاط، وفيه انقطاع أيضا، أحسنها طريق ابن أبي شيبة، إلا أنه منقطع. فالسند ضعيف، ولا أراه بعضه يقوي بعضا.

(١٠١٣) (سير أعلام النبلاء) (٣ / ١٢٥) شيخ الحاكم علي بن عيسى الحيري قال الحاكم: الثقة المأمون (الروض الباسم في تراجم شيوخ الحاكم) (١ / ٧٢٦) وأما قول الذهبي عن الحديث: "منكر" فيعني به نكارة المتن وغرابته، والله أعلم.

(١٠١٤) (مصنف ابن أبي شيبة) (٧ / ٤٣٧) (شرح مذاهب أهل السنة ومعرفة شرائع الدين والتمسك بالسنة) لابن شاهين: (ص / ١٩٠) و(فضائل الصحابة) لأحمد (١ / ٥٥٧) رقم: (٧٣٦) و(١ / ٦٣٥) رقم (٨٥٣) و(تاريخ مدينة دمشق) (٣٩ / ٥٥، ٥٧ - ٥٨، ٦٥) و(الضعفاء الكبير) للعقيلي: (٤ / ٤٠٨) رقم (٢٠٣٣) و(الكامل في الضعفاء) لابن عدي: (٦ / ٢٤٩)، و(الفردوس بمأثور الخطاب) (٢ / ٩٩) رقم: (٤٢٧٥) وإسناده ضعيف لأن فيه محمد بن القاسم الأسدي كذبه أحمد بن حنبل، وقال البخاري: يعرف وينكر وقال النسائي: ليس بثقة وقال الدارقطني: يكذب، وضعفه غير واحد، وأخرجه ابن عساكر (٣٩ / ٥٥) وهذا مرسل، وأخرجه ابن عساكر في (تاريخ دمشق) (٣٩ / ٥٥) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، وفيه عطية العوفي، وهو ضعيف، ورواه الحسن بن عرفة عن محمد ابن القاسم الأسدي عن الأوزاعي عن حسان بن عطية عن النبي ﷺ مرسلا (البداية والنهاية) (٧ / ٢١٣) وله شاهد من حديث ابن مسعود رضي الله عنه أخرجه ابن عساكر في (تاريخ مدينة دمشق) وأبو نعيم في (حلية) لهما بلفظ: "اللهم اغفر لعثمان ما أقبل وما أدير وما أخفى وما أعلن وما أسر وما جهر" انظر: (تاريخ مدينة دمشق) (٣٩ / ٥٧) و(حلية الأولياء) (١ / ٥٩) (فضائل الخلفاء الراشدين) لأبي نعيم الأصبهاني: (ص / ١٣٧) "الشاملة".

والجواب عن هذا الحديث: أن هذا الحديث في ثبوته نظر، وإن صححه من صححه بناء على ظاهر إسناده، أما حديث عثمان بن عفان ودعاء النبي ﷺ فهو ضعيف من جميع طرقه.

ثم إنه مجرد دعاء من النبي ﷺ وقد لا يستجاب، بل لم يستجب في حق كثير ممن دعا لهم النبي ﷺ وهم من سيدخل النار من عصاة المؤمنين، عافانا الله من النار.

أما ما ذكره فبعضه في غير محله، فقد ثبت في الأحاديث الصحيحة ترتيب الأجر الكثير على بعض الأعمال، وهذا لا نزاع فيه، ولكن كون ذلك يستلزم ذلك مغفرة ما تقدم وما تأخر من الذنوب كبيرها وصغيرها، فهذا مخالف للأدلة الكثيرة، ولما عليه الجمهور، وما ثبت من الأحاديث أن من فعل كذا غفر له ما تقدم من ذنبه، أو محي عنه سيئته، فهذا ونحوه محمول عند جمهور أهل السنة والجماعة على الصغائر دون الكبائر جمعاً بين الأدلة.

أما مغفرته تعالى لأهل البدر وللعاهرة - وليس لزانية فحسب - لأنها سقت وإدخال رجل الجنة لإزاحته عوداً من طريق المسلمين، فهذه قضايا أعيان، ووقائع أحوال لا عموم لها، وقد يمين الله على من يشاء بغير عمل عمله، وفضل الله واسع وهذا لا شك فيه، لكن هذا لا علاقة له بصلاة التسايح التي علم ضعف حديثها.

وما أحسن ما ذكره ابن القيم في قضية أهل بدر قال -رحمه الله:

فائدة: قول النبي لعمر: "وما يدريك أن الله اطلع على أهل بدر، فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم" أشكل على كثير من الناس معناه، فإن ظاهره إباحة كل الأعمال لهم وتخييرهم فيما شاؤوا منها، وذلك ممنوع، فقالت طائفة منهم

ابن الجوزي: ليس المراد من قوله: "اعملوا": الاستقبال وإنما هو للماضي، وتقديره أي عمل كان لكم فقد غفرته، قال: ويدل على ذلك شيان:

أحدهما: أنه لو كان للمستقبل؛ كان جوابه قوله فسأغفر لكم.

والثاني: أنه كان يكون إطلاقاً في الذنوب ولا وجه لذلك. وحقيقة هذا الجواب أي قد غفرت لكم بهذه الغزوة ما سلف من ذنوبكم.

لكنه ضعيف من وجهين: أحدهما: أن لفظ اعملوا يأباه فإنه للاستقبال دون الماضي، وقوله: "قد غفرت لكم" لا يوجب أن يكون اعملوا مثله، فإن قوله: "قد غفرت" تحقيق لوقوع المغفرة في المستقبل كقوله: {أتى أمر الله} (١٠١٥) {وجاء ربك} (١٠١٦) ونظائره.

الثاني: أن نفس الحديث يرده فإن سببه قصة حاطب وتجنسه على النبي، وذلك ذنب واقع بعد غزوة بدر لا قبلها، وهو سبب الحديث، فهو مراد منه قطعاً، فالذي نطن في ذلك -والله أعلم- أن هذا خطاب لقوم قد علم الله سبحانه أنهم لا يفارقون دينهم، بل يموتون على الإسلام، وأنهم قد يقارفون بعض ما يقارفه غيرهم من الذنوب، ولكن لا يتركهم سبحانه مصرين عليها، بل يوفقهم لتوبة نصوح، واستغفار، وحسنات تحو أثر ذلك، ويكون تخصيصهم بهذا دون غيرهم؛ لأنه قد تحقق ذلك فيهم وأنهم مغفور لهم، ولا يمنع ذلك كون المغفرة حصلت بأسباب تقوم بهم؛ كما لا يقتضي ذلك أن يعطلوا الفرائض وثوقاً بالمغفرة، فلو كانت قد حصلت بدون الاستمرار على القيام بالأوامر؛ لما احتاجوا بعد ذلك إلى صلاة ولا صيام ولا حج ولا زكاة ولا جهاد، وهذا محال، ومن أوجب الواجبات التوبة بعد الذنب، فضمان المغفرة لا يوجب تعطيل أسباب المغفرة، ونظير هذا قوله في الحديث الآخر: "أذنب عبد ذنباً، فقال: أي رب أذنبت ذنباً فاغفره لي، فغفر له، ثم مكث ما شاء"

(١٠١٥) [النحل: ١].

(١٠١٦) [الفجر: ٢٢].

الله أن يمكث ثم أذنب ذنبا آخر، فقال: أي رب أصبت ذنبا فاغفر لي، فغفر له، ثم مكث ما شاء الله أن يمكث ثم أذنب ذنبا آخر، فقال: رب أصبت ذنبا فاغفره لي، فقال الله: علم عبدي أن له ربا، يغفر الذنب، ويأخذ به قد غفرت لعبدي فليعمل ما شاء^(١٠١٧) فليس في هذا إطلاق، وإذن منه سبحانه له في الحرمات والجرائم، وإنما يدل على أنه يغفر له ما دام كذلك إذا أذنب تاب واختصاص هذا العبد بهذا؛ لأنه قد علم أنه لا يصر على ذنب، وأنه كلما أذنب تاب حكم يعم كل من كانت حاله حاله، لكن ذلك العبد مقطوع له بذلك كما قطع به لأهل بدر، وكذلك كل من بشره رسول الله بالجنة، أو أخبره بأنه مغفور له، لم يفهم منه هو ولا غيره من الصحابة إطلاق الذنوب والمعاصي له، ومسامحته بترك الواجبات، بل كان هؤلاء أشد اجتهادا وحذرا وخوفا بعد البشارة منهم قبلها كالعشرة المشهود لهم بالجنة، وقد كان الصديق شديد الحذر والخافة، وكذلك عمر فلهم علموا أن البشارة المطلقة مقيدة بشروطها والاستمرار عليها إلى الموت، ومقيدة بانتقاء موانعها ولم يفهم أحد منهم من ذلك الإطلاق الإذن فيما شأؤوا من الأعمال^(١٠١٨).

(١٠١٧) (مسند الإمام أحمد) (٢/ ٢٩٦، ٤٠٥) (صحيح البخاري) (٦/ ٢٧٢٥) برقم: (٧٠٦٨)

(صحيح مسلم) (٤/ ٢١١٢) برقم: (٢٧٥٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(١٠١٨) (الفوائد لابن القيم: ص/ ١٤).

شبه الذين قووا حديث صلاة التسابيح.

تنحصر شبهم في خمسة أمور:

الأول: إخراج هذا الحديث في الكتب المعروفة كسنن أبي داود والترمذي وابن ماجه، وإخراج ابن خزيمة له في (صحيحه) والحاكم في (مستدرکه) وغيرهم.

قال ابن طولون بعد أن ذكر بعض طرقها في (الترشيح): "فهذا يدل على شهرة هذه الصلاة واستفنائها بين الأئمة والرواة. وقد ذكرها الأئمة في مصنفاتهم، كأبي داود، والترمذي، وابن ماجه، والطبراني، والدارقطني، والبيهقي، وأبي محمد البغوي، وأبي الحسن الروياني، وغيرهم من أئمة المسلمين، رحمة الله عليهم أجمعين.

الثاني: ورد من طرق، بعضها فيها ضعف، ينجر بالتعدد.

الثالث: عمل الصالحين بها، وتواصي بعضهم بعضا.

الرابع: أن ابن عباس كان يعمل بها وهو أحد روائها وفي هذا تقوية للحديث.

قال العلماء: وإذا عمل الصحابي بحديث دل على قوته، ولا النفات إلى قول من زهد فيها.

وكان عبدالله بن المبارك يصلها، ويتداولها الصالحون بعضهم عن بعض، وفي هذا تقوية للحديث، وأقدم من روي عن فعله أبو الجوزاء: أوس بن عبدالله البصري ... وقد نصّ على استحبابها أئمة الطريقتين، من الشافعية كالشيخ أبي حامد، والحاملي، والجويني، وولده إمام الحرمين، والغزالي، والقاضي حسين، والبغوي، والمتولي، وزاهر بن أحمد الرضي، والرافعي في (الروضة).

قال الحاكم: وما يستدل به على صحة هذا الحديث استعمال الأئمة من أتباع التابعين إلى عصرنا هذا إياه ومواظبتهم عليه وتعليمهن الناس منهم عبد الله بن المبارك رحمة الله عليه^(١٠١٩).

الخامس: قالوا: وقد روي عن أبي داود أنه قال: عرضت السنن بعد فراغها على الإمام أحمد ابن حنبل فارتضاها ولم ينكر منها شيئا، وصلاة التسايح مشبهة فيها، وشيوخ الحديث قد ينقلون من طريق صحيحة ثم طريق ضعيفة، فيطلقون عدم الصحة، ويريدون ما نقل بالطريق الضعيفة، وجمهور الفقهاء لم يمنعوا صلاة التسايح مع اختلافهم في المنع من تطويل الاعتدال في الركوع والسجود على المعتاد، بل رغبوا فيها؛ قال الشيخ أبو محمد الجويني: إذا طول المصلي بين الاعتدالين حتى تفاحش بطلت صلاته إلا في صلاة التسايح^(١٠٢٠).

قلت: تخريج أبي داود وابن ماجه والحاكم للحديث لا يعني أنه ليس موضوعا في حقيقة الأمر، فرجما يروونه ضعيفا لا موضوعا، والحقيقة أنه موضوع.

وأما ابن خزيمة فما يُنسب إليه فليس بصحيح، فإنه قبل أن يُخرَج الحديث في (صحيحه) قال: "باب صَلَاةِ التَّسْبِيحِ إِنْ صَحَّ الْخَبْرُ فَإِنَّ فِي الْقَلْبِ مِنْهُ"^(١٠٢١).

وأما ما روي أن ابن عباس كان يواظب عليها فليس بصحيح!

وعرض أبي داود (السنن) على أحمد لا يعني أنه اطلع على كل حديث فيها، فإن ذلك يحتاج منه أن يتفرغ لها، وهذا لم يحصل.

(١٠١٩) (المستدرک) (١/٤٦٤).

(١٠٢٠) (غاية الأحكام في أحاديث الأحكام) (٢/٥٧٣) (البدر المنير) (٤/٢٤٢).

(١٠٢١) (صحيح ابن خزيمة) (٢/٢٢٣).

وما نسبة لجمهور الفقهاء من عدم منعهم لها فليس بصحيح، وإنما بعض الفقهاء هم الذين استحبوها، والجمهور على منعها، إلا إذا قصد الفقهاء المتأخرون من الشافعية.

وعمل الصالحين بحديث ضعيف ليس بحجة ولا يقوي الحديث.

أما ما ذكره من انجباره بتعدد الطرق فضعيف لما سبق بيانه في هذا البحث المتواضع.

سبب الاختلاف بين أهل العلم في الحكم على أحاديث صلاة التسايح:

وسبب اختلاف العلماء في حكم هذه الصلاة هو: الاختلاف في تصحيح الأحاديث الواردة فيها وتضعيفها!

فأكثر أهل العلم المتقدمين والمتأخرين ضعفوا هذه الأحاديث، وأما المتأخرون فصححوها اعتماداً على منهجهم في تقوية الأحاديث بكثرة الطرق بالمتابعات والشواهد، وهذا من أهم الفروقات بين المنهجين.

وعليه، فمنهم من عدّها من السنة، ومنهم من استحجها فقط دون عدّها من السنة، ومنهم من عدّها من البدع.

وأكثر من ذكر هذه الصلاة الفقهاء في كتبهم في مسألة (عدّ التسايح بأصابع اليد في الصلاة) فقد ذهب المالكية والشافعية في صحيح المذهب والصاحبان من الحنفية (أبو يوسف ومحمد) إلى جواز عدّ التسايح في الصلاة كما جاء في صلاة التسايح.

وكذلك ذكرها أهل علوم القرآن لما تكلموا عن مسألة (عدّ الآيات) كابن الجزري في (النشر).

وسميت (صلاة التسايح) بهذا الاسم لكثرة التسايح فيها على خلاف العادة في غيرها (١٠٢٢).

(١٠٢٢) (التفحيح والترجيح للاختلاف الواقع في صلاة التسايح) للدكتور: خالد الحايك.

ذكر القول الراجح.

يتبين من خلال ما كتبناه، أن قول من ضعف أحاديث صلاة التسايح أقوى وأرجح، والحديث منكر سندا ومتنا.

وذلك لأن الذين ضعفوه أجل وأعلم من الذين صححوه.

كذلك هم قد درسوه من جميع الوجوه بخلاف الذين صححوه فلم يدرسوه من جميع الوجوه، بل اغتروا بطواهر بعض أسانيد الحديث.

وأمر آخر يقوي وجهة القائلين بضعفه: لو كان صحيحا لاعتنى بنقله النقات ولما أتى إلا من طرق الضعفاء. ومما يقوي قول من ضعف الحديث لا يؤثر عن أحد من السلف العمل به، فلم يثبت عن أحد من الصحابة ولا من التابعين مع أن هذا الحديث بهذا الفضل كله حقه أن ينتشر، لكن لم يعرف هذه الصلاة الصحابة ولا التابعون ولا علموها أولادهم. كما لا يخفى ما في متنه من النكارة. كذا مخالفة هيئتها لهيئة باقي الصلوات.

قال أبو الحسن مصطفى السليماني: ... هناك قواعد عامة لا بد من مراعاتها، ومن ذلك أن الهيئة الواردة في هذه الأحاديث على اضطرابها فيها غرابة ... وذكر صفة صلاة التسايح، ثم قال: مع اختلاف في هذه الهيئة في بعض الروايات، ونحن عندما ننظر في صحة حديث نسلك منهج كبار الأئمة الذين ينظرون فيه رواية ودراية، فلا ينظرون فقط في الحديث من ناحية الإسناد، بل ينظرون في الحديث من زاويتي الإسناد والمتن، وهذا المراد بالرواية والدراية، قد يصح الإسناد، لكن يكون في المتن نكارة لمخالفته أحاديث أخرى، فيتكلم الأئمة في الحديث، وإن كان الحديث قد أخرجه أحد [الصحيحين] كالحديث الذي في [صحيح مسلم] والذي يدل على أن الله خلق السموات والأرض في سبعة

أيام^(١٠٢٣)، والقرآن صريح بأن هذا في ستة أيام، والحديث إذا كان في منته غرابة، فلا تطمئن النفس إلى تقويته بمجرد أن طرقه لم يشتد ضعفها، فالهيئة الغربية نقلها إذا ثبتت بأسانيد لا مطعن فيها، وكانت كالشمس وضوحا، وهذا هو الفارق بين قبول قبل صلاة الكسوف على اختلاف في هيئتها؛ لثبوتها في [الصحيحين] وغيرهما، ولاشتمارها في الأمة دون نكير، وفرع المصلين لصلاتها إذا حصل كسوف في الشمس أو في القمر، حتى اشتهر علم ذلك بين الأمة على اختلاف طبقاتها، فلا إشكال في ذلك عند العلماء والعوام، بخلاف صلاة التسايح التي لا يكاد ينقل عن أحد من الأئمة عملها، وحث الناس عليها، إلا القليل كما يذكر أن عبد الله بن المبارك رحمه الله قد صلاها، وإن كان هناك من يرى أنه لم يستحسنها أحد من أئمة الإسلام. ومن الزوايا التي ينظر في الأحاديث من خلالها: ما تحمله هذه الأحاديث من نوافل أو قربات، فإذا كان الثواب المترتب على ذلك عظيما، لم يرد مثله فيما هو أشهر من هذه الأحاديث من النوافل، فمن أهل العلم من يعل بذلك، وأيضا فمن أهل العلم من يعل الحديث إذا كان فيه ثواب عظيم ولم يشتهر العمل به في الأمة؛ لأن الأمة حريصة على العمل بكل ما صح عن نبيها ﷺ، ويستبعد أن الأمة أو أكثر أئمتها وعلمائها وعبادها لا ينقل عنهم العمل بحديث يتضمن الأجر العظيم والثواب الجزيل لمن عمل بما فيه، فإذا لم ينقل عملها ويشتهر ذلك في الأمة، فمن أهل العلم من يعل الأحاديث بذلك، وإن كان إسنادها ليس بالواهي جدا، وروي من وجه آخر قد يشتد به الحديث المتجرد من هذه القرائن ...

فالقول بترك هذه الصلاة أقرب إلى الصحة، والله أعلم.

(١٠٢٣) (صحيح مسلم) (٤/٢١٤٩) برقم: (٢٧٨٩).

القول بأن أحمد رجع إلى القول باستحبابها.

المشهور عن الإمام أحمد هو عدم شرعية صلاة التسبيح وهو ما ذكره إسحاق ابن هانئ في روايته عن أحمد وعبدالله في روايته عنه وهذان من أجل أصحاب أحمد.

قال أحمد في رواية عبدالله: لم تثبت عندي صلاة التسبيح وقد اختلفوا في إسناده لم يثبت عندي وكأنه ضعف عمرو بن عبدالله النكري^(١٠٢٤).

وفي رواية ابن هانئ: سئل أحمد عن صلاة التسبيح؟ فقال: إسناده ضعيف^(١٠٢٥).

وفي رواية علي النسائي - وهو أحد أصحاب أحمد - قال علي بن سعيد:

سألت أحمد ابن حنبل عن صلاة التسبيح، فقال: ما يصح فيها عندي شيء.

فقلت: حديث عبدالله بن عمرو؟ فقال: كل يرويه عن عمرو بن مالك النكري يعني (فيه مقال).

فقلت: قد رواه المستمر بن الريان عن أبي الجوزاء. قال: من حدثك؟ قلت:

مسلم - يعني ابن إبراهيم - فقال أحمد: المستمر شيخ ثقة.

وكانه أعجبه (الأمالى) لابن حجر.

قال ابن حجر: فكأن أحمد لم يبلغه ذلك الحديث أولاً إلا من حديث عمرو

ابن مالك النكري فلما بلغه متابعة المستمر أعجبه فظاهره أنه رجع عن تضعيفه.

(١٠٢٤) (مسائل الإمام أحمد رواية ابنه عبد الله) (ص/ ٨٩).

(١٠٢٥) (مسائل ابن هانئ) مسألة: (٥٢٠).

وقال في (الخصال المكفرة) وقال أحمد في (علل الخلال): ما يصح عندي في صلاة التسيح شيء.

قال ابن حجر: ولا يلزم من نفي الصحة ثبوت الضعف لاحتمال الوسطة وهو (الحسن)... الخ.

ما فهم عن أحمد أن رأيه تغير في حكمه على هذه الصلاة! والرد على ذلك:

ففهم بعض أهل العلم أن هذه الطريق نالت إعجاب الإمام أحمد، ورجع إليها!

قال الحافظ ابن حجر في (أجوبة المشكاة): وقد جاء عن أحمد أنه رجع عن ذلك، فقال علي بن سعيد النسائي: سألت أحمد عن صلاة التسيح؟ فساق القصة، ثم قال: "فهذا النقل عن أحمد يقتضي أنه رجع إلى استحبابها، وأما ما نقله عن غيره، فهو معارض بمن قوى الخبر فيها، وعمل بما".

وليس في القصة أي تصريح أنه رجع إلى استحبابها، وإنما لما رجع في أحاديثها وقيل له: إن المستمر رواه، قال: بأنه ثقة، وهذا لا يعني ما فهم عنه من أنه أعجبه أي أنه رجع إلى استحبابها، فإعجابه بالطريق الذي هو من رواية المستمر لا يعني بالضرورة أنه رجع عن رأيه، بل على العكس قد يفهم أيضا استغرابه لطريق المستمر لأنه ثقة.

والذين نقلوا عن أحمد تصريحه بإنكارها لا يُعارض بهذا الفهم غير الصريح.

قال الشريف: والذي يظهر لي أن الصواب هو ما رواه عبدالله وابن هانئ عن أحمد لعدة أمور:

١- قال ابن القيم: وكذلك أصحاب أحمد إذا انفرد راو عنه برواية تكلموا فيها، وقالوا: تفرد بها فلان ولا يكادون يجعلونها رواية إلا على إغماض ولا يجعلونها معارضة لرواية الأكثرين عنه، وهذا موجود في كتبهم: يقولون انفرد بهذه الرواية أبو طالب أو فلان، لم يرها أحد غيره، فإذا جاءت الرواية عنه عن غير صالح وعبدالله وحنبل وأبي طالب والميموني والكوسج وابن هانئ والمروزي وابن القاسم ومحمد بن مشيش ومثنى بن جامع وأحمد بن أصرم وبشر بن موسى وأمثالهم من أعيان أصحابه، استغربوها جدا، ولو كان الناقل لها إماما ثبتا. ولكنهم أعلى توقيا في نقل مذهبه وقبول رواية من روى عنه من الحفاظ الثقات، ولا يتقيدون في ضبط مذهبه بناقل معين كما يفعل غيرهم من الطوائف بل إذا صحت لهم عنه رواية حكوها عنه وإن عدوها شاذة إذا خالفت ما رواه أصحابه... وإذا روى غير أهل المذهب من أهل الضبط والإتقان والحفظ عن الإمام خلاف ما رواه أهل مذهبه، قلت: أصحاب المذهب أعلم بمذهبه وأضبط له... الخ (١٠٢٦).

٢- ومن خلال كلام ابن القيم لا يعد علي بن سعيد النسائي من خاصة أصحاب أحمد فإذا خالف عبدالله أو ابن هانئ لم يعتد بروايته كيف وقد خالف الاثنين معا. مع أن عليا له سؤالات عن أحمد وترجم له القاضي في (الطبقات) وأثنى عليه الخلال (عمدة المذهب).

٣- كلام علي بن سعيد ليس صريحا بأن أحمد قد قبل هذه الرواية بعكس رواية عبدالله وكذلك ابن هانئ.

٤- عامة أصحاب أحمد كشيخ الإسلام وابن مفلح وابن الجوزي وغيرهم على رواية التضعيف وهذا واضح. قال ابن مفلح: (وصلاة التسايح) ونصه لا. لخبر ابن عباس... رواه أحمد (ولا يصح) وادعى شيخنا (أنه كذب) كذا قال ونص أحمد وأئمة أصحابه على (كراهيتها) ولم يستحبها إمام!! واستحبها ابن المبارك على صفة لم يرد بها الخبر لثلاث تثبت سنة بخبر (لا أصل له) وقال الشيخ (لابأس بها) فإن الفضائل لا تشترط لها صحة الخبر كذا قال، وعدم قبول أحمد بما يدل على أنه لا يرى العمل بالخبر في الفضائل... الخ (الفروع) (١٠٢٧).

قلت -محمد زياد التكلة-: ومن أجاز العمل بهذا الحديث إنما هو من باب قبول الحديث الضعيف في الفضائل وهم يسلمون بضعفه. وابن قدامه له كلام في هذا الموضوع وكذا شيخ الإسلام في (المنهاج) وغيرهم كثير.

٥- قول ابن حجر (لا يلزم من نفي الصحة نفي الحسن) كلام غريب من الحافظ ابن حجر رحمه الله لأن الحديث عند أحمد هو صحيح وضعيف فإذا قال (لم يصح) فيعني (لم يثبت) ويفسره رواية عبدالله بن أحمد السابقة.

٦- قول أحمد (اختلفوا في إسناده) يدل على أن أحمد عارف بطرق الحديث وتضعيفه جاء عن علم منه رحمه الله وذكر ابن حجر رواية عن أحمد أنه عندما سمع بالحديث نفى يده الخ يدل على صحة رواية التضعيف عند أحمد والكلام في المسألة طويل.

وما أحسن ما ذكره الدكتور محمد زياد التكلية: ... واعتبر ابن حجر - وقبله العلاتي في (النقد الصحيح)^(١٠٢٨) هذا النص تراجعاً من الإمام أحمد في تضعيف الحديث، وهذا يُجاب عنه بأمور:

أولاً: أن أصحاب وأتباع الإمام أحمد لم ينقلوا عنه اختلافاً في قوله، بل أطلقوا عنه الحكم بضعف الحديث، وهم أعلم وأدرى بمذهب إمامهم، ومنهم الموفق ابن قدامه في (المغني)^(١٠٢٩) وابن مفلح في (الفروع)^(١٠٣٠) وفي (الآداب الشرعية)^(١٠٣١).

ثانياً: أن معنى التعجب لا يقتضي الرجوع عن ضعفه، بل قد يكون من باب الاستغراب والإنكار لورود الحديث بسند ظاهره السلامة، أو استحسان الفائدة، وهذان معنيان معروفان عند الحفاظ، وعدم معرفة مثل الإمام أحمد لهذه الطريق شاهداً على ذلك؛ ودليل على غرابة الطريق، وإلا فهو لم يضعف الحديث بالثكري فقط، بل نصت الروايات أنه ضعف الحديث للرجال، وبأن في الحديث اختلافاً، وأن حكمه على الحديث جاء مع معرفة أن له طرق، على أن قوله "كأنه أعجبه" هو من كلام الراوي عنه، وليس نصاً من الإمام، وربما ينصرف لمدح راويه لا مرويه.

ثالثاً: وعلى فرض أن الإمام أحمد صحح الحديث في هذه الرواية، فالترجيح هو رواية الجماعة عنه في التضعيف، وهي روايات كبار أصحابه المشهورين.

رابعاً: أن رواية المستمر ليست مرفوعة، بل موقوفة، فلو كان الإمام أحمد يصحح رواية المستمر بذاتها فهو يصحح الوقف، ولا يصحح الحديث المرفوع.

(١٠٢٨) (النقد الصحيح) (رقم ٣).

(١٠٢٩) (المغني) (٢/ ٥٥١).

(١٠٣٠) (الفروع) (١/ ٥٠٧).

(١٠٣١) (الآداب الشرعية) (٢/ ٢٨٩).

خامساً: وعلى فرض تصحيح الإمام أحمد فيكون قد رجع عنه، لأن علي بن سعيد توفي سنة: (٢٥٧) وهو من جلساء الإمام أحمد، وكان يناظره، وأدرك كثيرا من شيوخه، فهو قريب من طبقة الإمام أحمد، فروايته عنه قديمة غالباً، وهناك عدد من أصحاب الرواية الذين تأخروا في الأخذ عن الإمام أحمد نقلوا عن الإمام التضعيف المطلق لكل ما في الباب، فكان التضعيف هو ما استقر عليه حكم الإمام.

سادساً: إن رواية المستمر هذه غريبة، فلم يعرفها الإمام أحمد على توسعه وإطلاعه، ثم ذكرت أن تعجبه يحتمل معنى الاستغراب والاستنكار، وبثبت ذلك لديّ بأنه بقي مضعفاً للحديث بعد معرفته لرواية المستمر على ما مضى شرحه، ثم إن الإمام أبا داود -وهو تلميذ أحمد- جعل رواية النكري هي الأصل في إيراد الحديث، ثم علق رواية المستمر، مع أنهما موقوفتان عنده سواء، ومنهجه معروف في تقديمه لأصح ما في الباب وللمشاهير، كما ذكر في رسالته لأهل مكة.

كذلك يُورد على تلك الرواية إطباق الحفاظ -ومنهم أبو داود نفسه- على اعتبار طريق موسى القنباري عن الحكم عن عكرمة عن ابن عباس هي أصح وأمثل طرق الحديث، ولو ثبتت عندهم طريق المستمر لما عدلوا عنها إلى تلك.

كذلك فقد نص عدد من الأئمة -غير الإمام أحمد- على أنه لا يثبت في الباب شيء: كالتمذي، والطوسي، والعقيلي، وبعدهم ابن العربي، وأبوشامة، والعراقي، وهو مفهوم كلام ابن راهويه -ويأتي النقل عنهم- فهذا تضعيف ضمني لهذه الطريق.

كذلك فمن أدلة نكارة طريق مسلم بن إبراهيم عن المستمر التفرد الطويل بإسنادها؛ وليس تفرداً عادياً، فإنه عن راوٍ اختلف عليه الضعفاء كثيراً، وفي متن كثير الكلام والاختلاف فيه، ثم إن هذه الطريق عزيزة المخرج جداً، فلم يوردوها عن الدارقطني، ولا رواها الخطيب، ولا ذكرها ابن ناصر الدين ولا ابن طولون -مع

استيعابهم- إنما روى الخطيب رواية يحيى بن السكن -وهو وا- عن المستمر، فأعراض الرواة والحفاظ عن هذه الطريق يورث الريبة فيها.

قال: والخلاصة أن رواية المستمر غريبة لا تصح في نقدي، وأستظهر أن تكون علة طريق المستمر إحدى اثنتين: إما أن تكون رواية النكري- المشهورة عن أبي الجوزاء- قد دخلت على المستمر، أو أن رواية يحيى بن السكن- الذي رواه عن المستمر- قد دخلت على مسلم ابن إبراهيم، فيرجع الحديث إلى رواية الضعفاء، ويتأيد ذلك بما سبق ذكره، فلا ينبغي أن يتشبه الإنسان بظاهر السند ويغفل عن ملاحظة كل هذه الأمور والقرائن في السند والمتن، حتى إن ثبتت الرواية إلى أبي الجوزاء فقد بيئت سابقاً أن روايته عن عبدالله بن عمرو غريبة، ولم يثبت سماعه منه من وجه صحيح، وهو كثير الإرسال، فالظاهر هو الانقطاع، والله أعلم بالصواب^(١٠٣٢).

(١٠٣٢) انظر غير مأمور: (الدرة اليتيمة في تخريج أحاديث السحفة الكريمة) (٢/٢٠٧-٢١٠).

ذكر بعض من ضعف حديث صلاة التسيح.

وقد ضعف أحاديث صلاة التسيح جملة من الأئمة والعلماء والباحثين، أذكر عددا منهم مع ذكر كلام بعضهم في ذلك. أعقبه بذكر من صححها ومن اختلف قوله في ذلك وبيان آخر قوليه ما وجد إليه ذلك سيلا، مع بيان الصواب فيمن نسب إليه تصحيحها ومن لم يثبت عنه.

١- علي بن المديني.

وهو الإمام علي بن عبدالله المديني، شيخ إمام الحديث محمد بن إسماعيل البخاري، والذي قال عنه الإمام البخاري: ما استصغرت نفسي عند أحد إلا عند علي بن المديني، وربما كنت أغرب عليه^(١٠٣٣).

قال أحمد ابن حنبل: أعلمنا بالعلل علي بن المديني^(١٠٣٤).

وقال أبو حاتم الرازي: كان علماً في الناس في معرفة الحديث والعلل^(١٠٣٥).

وقد نقل تضعيفه له غير واحد منهم ابن حجر^(١٠٣٦).

٢- الإمام أحمد بن محمد بن حنبل أبو عبدالله.

(١٠٣٣) (تغليق التعليق) (٥/ ٤٠٦). أخرجه ابن عدي في (الكامل) (١/ ٢٢٦) و(أسامي من روى عنهم البخاري ومسلم) (ص/ ٦٢) ومن طريقه: الخليلي في (الإرشاد) (٣/ ٩٦٢) والخطيب في (تاريخه) (٢/ ٨-٩) وابن عساكر في (تاريخه) (٥٢/ ٧٣) من طريق إبراهيم ابن معقل النسفي عن البخاري، به. وعند ابن عساكر من وجهين عنه، هو صحيحٌ بهما.

(١٠٣٤) (سؤالات السلمي) للدارقطني: (النص/ ٧٥).

(١٠٣٥) (سؤالات مسعود السجزي للحاكم) (النص/ ٢٦٧).

(١٠٣٦) (تحاف المهرة لابن حجر): (٧/ ٤٨٦).

حكم صلاة التسيح.

وقال في رواية مهنا وعبدالله: صلاة التسيح لم يثبت عندي فيها حديث.

ونقل الخلال: قال أبو عبدالله في رواية عبدالله: لم تثبت عندي صلاة التسيح، وقد اختلفوا في إسنادها، وليس فيها حديث يثبت، ولا يعتمد عليه، وضعفه من قبل الرجال.

وقال في رواية مهنا بن يحيى: وحديث العباس، قال له النبي ﷺ: "ألا أمنحك ألا أحبوك" قال: ولم أظن إلا أنه سيعطيني شيئا من الدنيا، ليس بصحيح؛ إنما هو عن عمرو بن مالك البكري، عن أبي الجوزاء، ويقولون عن جعفر ابن أبي طالب، ويقولون عن العباس، وليس بصحيح^(١٠٣٧).

وقال في رواية أبي الحارث: صلاة التسيح حديث ليس لها أصل، ما يعجبني أن يصلبها، يصلي غيرها.

قال إسحاق بن منصور المعروف بالكوسج: قلت: صلاة التسيح ما ترى

فيها؟

قال أحمد: ما أدري. ليس فيها حديث يثبت^(١٠٣٨).

وقال ابن هانئ: سئل -يعني أبا عبدالله- عن صلاة التسيح؟ قال: إسناده

ضعيف^(١٠٣٩).

(١٠٣٧) (زاد المسافر في الفقه على مذهب الإمام أحمد ابن حنبل) لغلام الخلال: (٢/ ٢٣٢).

(١٠٣٨) (مسائل الإمام أحمد ابن حنبل وابن راهويه) (٩/ ٤٦٩٥).

(١٠٣٩) (سؤالات ابن هانئ) برقم: (٥٢٠).

وقال أحمد بن أصرم بن خزيمة المزني في (مسائله لأحمد) سمعته سئل عن صلاة التسيح التي تروي أن النبي ﷺ قال للعباس: "يا عم ألا أحبوك" فضعفه من قبل الرجال، وقال: ليس في هذا حديث يعني يعتمد عليه^(١٠٤٠) اهـ

وعن أبي بكر الأثرم، قال: سألت أحمد عن صلاة التسيح، فقال: لا يعجبني، ليس فيها شيء صحيح، ونفض يده كالمنكر.

قد ذكر الخلال في كتاب (العلل) أن علي بن سعيد النسائي قال: سألت أحمد ابن حنبل عن صلاة التسيح فقال: لم يصح عندي منها شيء.

فقلت له: حديث عبد الله بن عمرو بن العاص.

فقال: كل يرويه عن عمرو بن مالك النكري.

فقلت: قد رواه أيضاً مستمراً بن الريان.

فقال: من حدثك؟

قلت: مسلم بن إبراهيم.

فقال: مسلم شيخ ثقة، وكأنه أعجبه^(١٠٤١).

قال عبدالله: سمعت أبي يقول: لم تثبت عندي صلاة التسيح وقد اختلفوا في إسناده لم يثبت عندي، وكأنه ضعف عمرو ابن مالك النكري^(١٠٤٢).

(١٠٤٠) (تخريج أحاديث إحياء علوم الدين) (١/ ٥٦١).

(١٠٤١) وانظر: (بدائع الفوائد) لابن القيم: (٥/ ١٥٧).

(١٠٤٢) (مسائل أحمد ابن حنبل) رواية ابنه عبدالله: (ص/ ٨٩).

وقال ابن مفلح في (أصوله): "ولم ير أحمد العمل بالخبر في صلاة التسيح لضعفه، فدل على أنه لا يعمل به في الفضائل" (١٠٤٣).

٣- الإمام يحيى بن سعيد القطان أو (يحيى بن معين).

وذكر ابن أخضر من أصحاب ابن الجوزي عن أحمد ويحيى وغيرهما أنه لا أصل لهذا (١٠٤٤).

وقوله: وغيرهما - ممن في طبقتهم وغيرهم.

٤- الإمام مسلم، حيث أشار إلى عدم ثبوته.

٥- الإمام الترمذي.

وقال: ... وقد روي عن النبي ﷺ غير حديث في صلاة التسيح، ولا يصح منه كبير شيء (١٠٤٥).

٦- أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي المكي، المتوفى: (٣٢٢هـ).

وقال: وليس في صلاة التسايح حديث يثبت (١٠٤٦).

وقال العقيلي والمغربي: ليس فيهما حديث صحيح ولا حسن، والحق أن طرقه كلها ضعيفة، والله أعلم (١٠٤٧).

(١٠٤٣) (أصول الفقه لابن مفلح) (٢/ ٥٦٦).

(١٠٤٤) (تذكرة الموضوعات) للفتني: (ص/ ٤١).

(١٠٤٥) (سنن الترمذي) (٢/ ٣٤٧).

(١٠٤٦) (الضعفاء الكبير) للعقيلي: (١/ ١٢٤).

(١٠٤٧) (تذكرة الموضوعات) للفتني: (ص/ ٤١).

٧- المغربي. ولم يتبين لي ذاته ويظهر أنه مصحف من ابن العربي.

٨- ابن خزيمة.

وقال: باب صلاة التسيح إن صح الخبر فإن في القلب من هذا الإسناد شيئاً^(١٠٤٨).

٩- ابن العربي.

وقال ابن العربي: ليس فيه حديث صحيح ولا حسن.

وقال:.... وإن كان غريباً في طريقه، غريباً في صفته، وما ثبت بالصحيح يغنيك عنه، وإنما ذكر أبو عيسى لئلا يغتر^(١٠٤٩).

وقال... وعلى نحو ما قال ابن العربي اعتمد شيوخنا في هذا وشبهه، ولا أعلم أحداً من أهل المذهب -المالكي- نص على استحباب هذه الصلاة بنفسها غير القاضي عياض في كتابه هذا (الإعلام بمحدود قواعد الإسلام) وقريب من هذا له أشياء آخر يعتمد فيها على الأحاديث، وكان حقه أن ينبه فيها على المذهب، ثم يبين اختياره هو؛ لئلا يعتقد الناظر في كتابه أن ما أتى به هو المذهب^(١٠٥٠).

وتعقبه هاشمي بن محمد السلوي في (منهج التوضيح لمسائل صلاة التسيح)^(١٠٥١) ولم يصنع شيئاً.

(١٠٤٨) (صحيح ابن خزيمة) (٢/ ٢٢٣).

(١٠٤٩) (عارضه الأhozدي) (٢/ ٢٢٦).

(١٠٥٠) (شرح الإعلام بمحدود قواعد الإسلام) للقباب الفاسي: (ص/ ٣٦٧) (ضوء الشموع شرح المجموع)

محمد الأمير المالكي: (١/ ٢٧٣).

(١٠٥١) (منهج التوضيح لمسائل صلاة التسيح) (ص/ ٥٠).

١٠- ابن الجوزي.

وذكرها في (الموضوعات).

١١- النووي. وسيأتي كلامه.

١٢- المنذري، وقال: وقد وقع لنا حديث صلاة التسايح من حديث العباس بن عبدالمطلب، وأنس بن مالك، وغيرهما، وفي كلها مقال. وأمثلة الأحاديث فيها حديث عكرمة عن ابن عباس الذي ذكرناه أول هذا الباب، فإن أبا داود وابن ماجه أخرجاه عن عبدالرحمن بن بشر بن الحكم العبدي النيسابوري، وهو ممن اتفق البخاري ومسلم على الاحتجاج بحديثه في (صحيحهما) عن موسى بن عبدالعزيز، وهو أبو شعيب العدني القنباري، روى عنه عبدالرحمن بن بشر بن الحكم، ومحمد بن أسد الحُشي، وقال يحيى بن معين: لا أرى به بأساً، عن الحكم بن أبان، وقد وثقه يحيى بن معين، وكان أحد العباد. وعكرمة مولى ابن عباس، وإن كان قد تكلم فيه جماعة، فقد وثقه جماعة، واحتج به البخاري في (صحيحه). والله عز وجل أعلم^(١٠٥٢).

١٣- ابن تيميه.

ومن ضعف حديث صلاة التسايح شيخ الإسلام ابن تيميه، وله كلام يكتب بماء الذهب في ذلك.

قال: ... وأجود ما يروى من هذه الصلوات حديث صلاة التسايح، وقد رواه أبو داود والترمذي، ومع هذا فلم يقل به أحد من الأئمة الأربعة، بل أحمد ضعف الحديث، ولم يستحب هذه الصلوات، وأما

(١٠٥٢) (مختصر سنن أبي داود) للمنذري: (١/٣٧٧) ت حلاق.

ابن المبارك فالمنقول عنه ليس مثل الصلاة المرفوعة إلى النبي؛ فإن الصلاة المرفوعة إلى النبي ليس فيها قعدة طويلة بعد السجدة الثانية، وهذا يخالف الأصول، فلا يجوز أن تثبت بمثل هذا الحديث. ومن تدبر الأصول علم أنه موضوع، وأمثال ذلك فإنها كلها أحاديث موضوعة مكذوبة باتفاق أهل المعرفة^(١٠٥٣) اهـ.

وقال في (منهاج السنة): وكل صلاة فيها الأمر بتقدير عدد الآيات، أو السور، أو التسبيح فهي كذبٌ باتفاق أهل المعرفة بالحديث إلا صلاة التسبيح، فإن فيها قولين لهم، وأظهر القولين إنها كذب وإن كان قد اعتقد صدقها طائفة من أهل العلم، ولهذا لم يأخذها أحد من أئمة المسلمين، بل أحمد ابن حنبل وأئمة الصحابة كرهوها، وطعنوا في حديثها، وإما مالك وأبو حنيفة والشافعي وغيرهم، فلم يسمعوها بالكلية. ومن يستحبها من أصحاب الشافعي وأحمد وغيرهما، فإنما هو اختيار منهم، لا نقل عن الأئمة. وأما عبدالله بن المبارك، فلم يستحب الصفة المذكورة المأثورة التي فيها التسبيح قبل القيام، بل استحب صفة أخرى توافق المشروع لئلا تثبت سنة بحديث لا أصل له^(١٠٥٤).

وقال أيضا - رحمه الله تعالى -: حديث صلاة التسبيح، قد ضعفه الأئمة الأكابر كأحمد وغيره، وكرهوها، ولم يعمل بها أحد من أئمة المسلمين، لا الأئمة الأربعة، ولا ابن المبارك، ولا غيرهم، بل نص أحمد وغيره على كراهتها، ولم يسحبها أحد من الأئمة، لكن ابن المبارك جوز أن يصلي إذا لم يسبح قبل القيام عشراً، بل يسبح في القيام خمس عشر مرة؛ لأن ابن المبارك رأى هذه الصلاة توافق المشروع، إلا هذه القعدة قبل القيام، فإنها تخالف الصلاة الشرعية، فأباحها لكون جنسها

(١٠٥٣) (مجموع الفتاوى) (١١ / ٥٧٩) (الفتاوى العراقية) (٢ / ٧٤٣).

(١٠٥٤) (منهاج السنة) (٧ / ٤٣٤).

مشروعاً، ولم يبح ما اختص بحديثها، فإنه لا يجوز إثبات شرع بحديث لا تعرف صحته، فكيف بما يعلم أنه موضوع؟ فإن قوله: "إذا فعلت ذلك غفر لك ذنبك كله دقه وجله، أوله وآخره، سره وعلايته" كلام مجازفة، لا يقوله رسول الله ﷺ، فإن مجرد صلاة أربع ركعات لا توجب هذا كله، ولم يثبت عن النبي ﷺ أنه ضمن في عمل أنه يغفر لصاحبه ما تأخر من ذنبه، وقد جمع عبدالعظيم المنذري في ذلك مصنفاً، وأحاديثه كلها ضعيفة، بل باطلة، حتى حديث العمرة بإحرام من المسجد الأقصى، وإنما الأحاديث الصحيحة مثل قوله ﷺ: "من صام رمضان إيماناً واحتساباً، غفر له ما تقدم من ذنبه" (١٠٥٥) "من يقيم ليلة القدر إيماناً واحتساباً، غفر له ما تقدم من ذنبه" (١٠٥٦) "من حج هذا البيت، فلم يرفث، ولم يفسق، رجع من ذنوبه كيوم ولدته أمه" (١٠٥٧) "من توضأ نحو وضوئي هذا، ثم صلى ركعتين، لم يحدث فيهما نفسه بشيء، غفر له ما تقدم من ذنبه" (١٠٥٨) وكقوله: "الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان مكفرات ما بينهن، إذا اجتبت الكبائر" فهذه الأحاديث وأمثالها هي الأحاديث الصحيحة التي رواها أهل الصحيح وتلقاها أهل العلم بالقبول (١٠٥٩) اهـ

وقال أيضاً: قال شيخ الإسلام في كتاب (السماع): إنها موضوعة.

١٤ - ابن القيم، وقال: وأما صلاة التسبيح، وصلاة الحاجة، وصلاة يوم عاشوراء وإحياء ليلته... - وذكرى بعض الصلوات الأخرى - فلا

(١٠٥٥) تقدم تخرجه.

(١٠٥٦) تقدم تخرجه.

(١٠٥٧) تقدم تخرجه.

(١٠٥٨) تقدم تخرجه.

(١٠٥٩) نقله عنه الزبيدي في (تحاف السادة) (٣/ ٤٨٢).

يصح شيء منها عن رسول الله ﷺ، بل أكثرها موضوعة عليه، وأمثلها صلاة التسبيح^(١٠٦٠).

١٥- ابن الحاج المالكي^(١٠٦١).

١٦- سراج الدين القزويني. وقد انتقد على (المشكاة) أحاديث منها حديث صلاة التسبيح^(١٠٦٢) وحكم عليه بالوضع.

١٧- العز بن عبدالسلام^(١٠٦٣).

١٨- أبو بكر بن إسماعيل أبو شامة.

قال: فصل في صلاة التسبيح ليس فيها حديث يثبت.

واستشهد الشيخ على جواز عد الآي والتسيحات في الصلاة بحديث صلاة التسبيح ولم ينكر أحد جواز ذلك وإنما قيل في ملاحظة ذلك والاعتناء به نقص للخشوع المقصود من شرعية الصلاة واخفاضة علي الخشوع أولى إلا فيما استثناه الشارع فصلاة التسبيح أن صحت كانت من جملة ما استثناه الشرع على أنها لم تصح على كثرة طرقها لم يصف منها طريق ولا يغتر بإخراجها في (سنن أبي داود) و(جامع الترمذي) و(سنن ابن ماجه) ثم في (مستدرک الحاكم) و(سنن البيهقي) وبأنه قد صنف فيها الحافظ أبو بكر أحمد بن علي ابن ثابت الخطيب جزأ جمع فيه طرقها وتسمية من رواها من الصحابة فقد قال إمام الأئمة محمد بن إسحق بن خزيمة في (صحيحه) باب صلاة التسبيح إن

(١٠٦٠) (فوائد حديضية) لابن القيم: (ص/ ١١٥).

(١٠٦١) في (المدخل) (٤/ ٢٧١).

(١٠٦٢) (الآثار المرفوعة في الأخبار الموضوعة) (ص/ ١٣٥).

(١٠٦٣) في (مساجلة علمية مع ابن الصلاح) (ص/ ٣٦).

صح الخبر فإن في القلب منه، وقال الحافظ أبو جعفر العقيلي: ليس في صلاة التسبيح حديث يثبت، وأخرجها الشيخ أبو الفرج في كتاب (الموضوعات) وطرقها كلها ما تخلوا من وقف وإرسال أو ضعف رجال، والله أعلم^(١٠٦٤).

١٩ - الحافظ أبو الحجاج يوسف المزي.

٢٠ - شمس الدين محمد بن عبدالمهادي الحنبلي.

وقال: وكذلك كل صلاة فيها الأمر بتقدير عدد الآيات أو السور أو التسبيح فهي كذب باتفاق أهل المعرفة بالحديث. إلا صلاة التسبيح، فإن فيها قولين لهم، وأظهر القولين أنها كذب، وإن كان قد اعتقد صدقها طائفة من أهل العلم، ولهذا لم يأخذ بها أحد من أئمة المسلمين، بل أحمد ابن حنبل وأئمة من أصحابه كرهوها، وطعنوا في حديثها.

وأما مالك وأبو حنيفة والشافعي وغيرهم فلم يستحبوها بالكلية، ومن يستحبها من أصحاب الشافعي وأحمد وغيرهما فإنما هو اختيار منهم لا نقل عن الأئمة.

وأما ابن المبارك فلم يستحق الصفة المأثورة التي فيها التسبيح قبل القيام، بل استحب صفة أخرى توافق المشروع، لثلاث يثبت سنة بحديث لا أصل له^(١٠٦٥).

(١٠٦٤) (الباعث على إنكار البدع) (ص/٦٦).

(١٠٦٥) (جملة من الأحاديث الضعيفة) (ص/٧١).

٢١- ابن كثير.

الحافظ ابن كثير، وألف جزء مفردا فيه لم يصل إلينا، لكن أشار إلى ضعفه في (تفسيره): وقوله: {ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر} (١٠٦٦): هذا من خصائصه -صلوات الله وسلامه عليه- التي لا يشاركه فيها غيره. وليس صحيح في ثواب الأعمال لغيره غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر (١٠٦٧).

٢٢- والذهبي كما في (ميزان الاعتدال).

وقال في ترجمة (موسى بن عبدالعزيز) حديثه من المنكرات لاسيما والحكم ابن أبان ليس أيضا بالثابت (١٠٦٨).

٢٣- الفيروز آبادي.

وقال: باب صلاة التسيح لم يصح فيها حديث (١٠٦٩).

٢٤- البدر الموصلي وتبع العقيلي في الحكم بأنه لا يصح في الباب شيء (١٠٧٠).

٢٥- ابن العراق.

وقال العراقي: ليس فيها حديث صحيح (١٠٧١).

(١٠٦٦) [الفتح: ٢].

(١٠٦٧) (تفسير ابن كثير) (٣٢٨ / ٧) دار طيبة.

(١٠٦٨) (ميزان الاعتدال) (٤ / ٢١٣).

(١٠٦٩) (رسالة في بيان ما لم يثبت فيه حديث من الأبواب) للفيروز آبادي: (ص / ٢٤).

(١٠٧٠) (المغني عن الحفظ والكتاب) (٢٩٩) مع (جنة المرتاب).

(١٠٧١) (السنن والابتدعات) (ص / ١٢٤).

قال شارح الترمذي -العراقي- بعد تضعيفه لطرق الحديث كلها: وما ثبت بالصحيح يغبنيك^(١٠٧٢).

٢٦- محمد طاهر بن علي الهندي الفتني المتوفي سنة: (٩٨٦هـ).

وقال: حديث التسيح عن ابن عباس في (المصايح) وذكر أبو الفرج له ست طرق، وقال: موضوع ثم إني وجدت في شرح السنة طريقا سابعاً لم أتحقق حقيقته فإن اقتضى نوعاً غير الوضع حملت عليه وإلا فكما نص^(١٠٧٣).

وقال: وفي فضل الصلاة صلاة التسيح، وقال العقيلي والمغربي ليس فيهما حديث صحيح ولا حسن والحق أن طرقه كلها ضعيفة والله أعلم^(١٠٧٤).

٢٧- الشوكاني.

وقال: ولا شك ولا ريب أن هذه الصلاة في صفتها وهيتها نكارة شديدة مخالفة لما جرت عليه التعليمات النبوية، والدوق يشهد والقلب يصدق، وعندني أن ابن الجوزي قد أصاب بذكره لهذا الحديث في الموضوعات، وما أحسن ما قال السيوطي في كتابه (الآلء) الذي جعل على موضوعات ابن الجوزي بعد ذكره لطرق هذه الحديث، والحق أن طرقه كلها ضعيفة، وأن حديث ابن عباس يقرب من الحسن

(١٠٧٢) المرجع السابق: (ص/١٢٣).

(١٠٧٣) (تذكرة الموضوعات) للفتني: (ص/٤٠).

(١٠٧٤) المرجع السابق.

إلا أنه شاذ لشدة الفردية فيه، وعدم المتابع والشاهد من وجه معتبر، ومخالفة هيئتها لهيئة باقي الصلوات^(١٠٧٥).

وقال: ... فالعجب من المصنف حيث يعمد إلي صلاة التسبيح التي اختلف الناس في الحديث الوارد فيها، حتى قال من قال من الأئمة: إنه موضوع، وقال جماعة: إنه ضعيف، لا يحل العمل به، فيجعلها أول ما خص بالتخصيص، وكل من له ممارسة لكلام النبوة، لا بد أن يجد في نفسه من هذا الحديث ما يجد، وقد جعل الله في الأمر سعة عن الوقوع فيما هو متردد ما بين الصحة والضعف والوضع، وذلك بملازمة ما صح فعلى، أو الترغيب في فعلى صحة لا شك فيها ولا شبهة، وهو الكثير الطيب^(١٠٧٦).

٢٨ - العجلوني.

وقال العجلوني: "وباب صلاة التسايح لم يصح فيه حديث"^(١٠٧٧).

٢٩ - أبو الخطاب عمر بن حسن الأندلسي الشهير بابن دحية الكلبي (المتوفى: ٦٣٣هـ).

وقال: الأحاديث التي وضعها غلام خليل في الرقائق، واسمه أحمد بن محمد ابن غالب بن خالد بن مرداس، مات ببغداد وغلقت أسواقها بسبب حضور جنازته، وقال: وضعتها لترقق بما لولب العامة، وكان يتزهد ويهجر شهوات الدنيا ويتقوت بالاقلاء صرفاً، فسول له الشيطان وضع الأحاديث

(١٠٧٥) تحفة الذاكرين بعدة الحصن الحصين للشوكاني: (ص/ ٢١٤) وانظر كتاب (الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعية) له: (ص/ ٣٧).

(١٠٧٦) (السييل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار) (ص/ ٢٠٠).

(١٠٧٧) (كشف الخفاء) (٢/ ٤٢١).

ليتبوأ مقعده من النار يوم القيامة، مع الأخايث، إلى غير ذلك من
الوضاعين الذين وضعوا صلاة التسبيح^(١٠٧٨).

٣٠ - العلامة المحدث عبد الرحمن بن يحيى المعلمي.

كلامه في تعليقه على (الفوائد المجموعة) يدل على ميله إلى تضعيف
حديث صلاة التسبيح^(١٠٧٩).

٣١ - ابن باز.

الصواب أنه موضوع، كما صرح بذلك العلامة ابن الجوزي في
(الموضوعات) وضعفه الترمذي والعقيلي، وقال الحافظ ابن حجر في
(التلخيص): الحق أن طرقه كلها ضعيفة، وضعفه شيخ الإسلام ابن
تيمية والمزي، والحق أنه موضوع كما قدمنا، وكما صرح بذلك ابن
الجوزي في (الموضوعات) لضعف أسانيد ونكارة منته ومخالفته
للأحاديث الصحيحة المتواترة في بيان صفة الصلاة الشرعية، والله ولي
التوفيق^(١٠٨٠).

الشيخ عبدالعزيز بن باز رحمه الله في جواب سؤال ورد إليه: "صلاة
التسبيح مشهورة عند أهل العلم، وقد تنازع أهل العلم في صحتها
فمن أهل العلم من عمل بها وصححها لما في ذلك من الأجر العظيم
الذي ذكره النبي ﷺ وغفران السيئات، ومن أهل العلم من ضعف
الرواية ولم يصححها وذكر أنها رواية شاذة وحديث شاذ مخالف
للأحاديث الصحيحة وهذا القول الثاني هو الأصح أن صلاة التسبيح
حديثها شاذ غير صحيح، وأن المعتمد قول من قال أنها غير صحيحة،

(١٠٧٨) (أداء ما وجب من بيان وضع الوضعين في رجب) (ص/٢٢).

(١٠٧٩) (الفوائد المجموعة) (ص/٣٧).

(١٠٨٠) (مجموع فتاوى ابن باز) (٢٦/٣٧٧).

وأما موضوعة لا أساس لها من الصحة، وأسانيدها كلها معلولة ومنتها شاذ منكر مخالف للأدلة الشرعية الثابتة عن رسول الله عليه الصلاة والسلام، فإن صلاته بالليل والنهار محفوظة عليه الصلاة والسلام، وقد رواها الثقات والأثبات في (الصحيحين) وغيرهما، ولم يحفظ عنه عليه الصلاة والسلام أنه صلى هذه الصلاة، فوجب على أهل الإيمان أن يردوا ما خالف الأدلة المعروفة إلى الأدلة المعروفة، فالأدلة المعروفة الثابتة دالة على صفة صلاته عليه الصلاة والسلام وأن ليس فيها هذه التسيحات المذكورة، بل هذ انفردت بها هذه الرواية، فالصواب أنها شاذة المتن ضعيفة الأسانيد، فلا ينبغي التعويل عليها ولا العمل بها وإن صححها بعض المتقدمين أو بعض المتأخرين، لكن العمدة في هذا: أن كل متن يخالف الأحاديث الصحيحة وإن صح سنده فإنه يعتبر شاذاً فكيف إذا كان السند معلولاً، وقد قال الأئمة في مصطلح الحديث: أن الأحاديث المختلفة يرجع فيها أولاً إلى الجمع إذا تيسر الجمع، فإذا أمكن الجمع جمع بينها وقبلت، كلها فإن لم يتيسر الجمع ولم تتوفر شروطه رجع إلى النسخ إذا علم الناسخ إذا علم الأخير من المتقدم صار الأخير ناسخاً للمتقدم عند تعذر الجمع، فإذا لم يعلم المتأخر من المتقدم ولم تتوافر شروط النسخ ولا شروط الجمع انتقل إلى أمر ثالث وهو الترجيح، وهذه الصلاة ليس فيها ما يدل على التاريخ وأما متأخرة عن غيرها، وليس فيها ما يدل على أنها سنة استعملها النبي ﷺ سابقاً ولاحقاً، وليس فيها ما يقتضي الجمع بينها وبين غيرها؛ فتعين الأمر الثالث وهو أنها غير صحيحة وأما شاذة مخالفة للأحاديث الصحيحة الثابتة عن رسول الله ﷺ، ومخالفة لسنته المعروفة في ليله وفهاره مدة حياته عليه الصلاة والسلام، فلم يحفظ عنه أنه فعلها مرة واحدة عليه الصلاة والسلام، ولم يعرف عنه عليه الصلاة والسلام ما يدل على أنها سنة متبعة في أحاديث صحيحة، فعلم بذلك أنها شاذة

وأما مختلفة وأنه لا أساس لها في الأحاديث الصحيحة الثابتة عن رسول الله عليه الصلاة والسلام بواسطة^(١٠٨١).

وحكم عليه بالوضع^(١٠٨٢).

٣٢- حماد الأنصاري.

قال أحد أبنائه: وسمعتة يقول: "صلاة التسايح باطلة سنداً ومنتاً، وقد تكلف بعضُ الناس في بيان صحة حديثها فما كان ينبغي له". "حديث صلاة التسايح موضوع سنداً ومنتاً فالذين حكموا بوضعه، استوعبوا دراسته من كل الوجوه"^(١٠٨٣). وسئل ونحن طلاب في الجامعة عن حديث صلاة التسيح فقال: "... باطل سنداً ومنتاً، وأن الذين صححوه لم يدرسوه من جميع الوجوه، وأما الذين ضعفوه فقد درسوه من جميع الوجوه، وأن الذين ضعفوه أعلم من الذين صححوه... الخ.

٣٣- ابن العثيمين.

وقال: والذي يترجح عندي أن صلاة التسيح ليست بسنة، وأن خبرها ضعيف وذلك من وجوه:

الأول: أن الأصل في العبادات الحظر والمنع حتى يقوم دليل تثبت به مشروعيتها.

الثاني: أن حديثها مضطرب، فقد اختلف فيه على عدة أوجه.

(١٠٨١) (البيان والتوضيح لضعف حديث صلاة التسيح) (ص/ ٩).

(١٠٨٢) كما في (التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضوعة والسقيمة) (ص/ ٤٦).

(١٠٨٣) (المجموع في ترجمة العلامة المحدث الشيخ حماد بن محمد الأنصاري) (رحمه الله) (٢/ ٤٧٧، ٥٣٦).

الثالث: أنها لم يستحبها أحد من الأئمة، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى: "قد نص أحمد وأئمة أصحابه على كراهتها ولم يستحبها إمام". قال: "وأما أبو حنيفة ومالك والشافعي فلم يسمعوها بالكلية".

الرابع: أنه لو كانت هذه الصلاة مشروعة لنقلت للأمة نقلاً لا ريب فيه، واشتهرت بينهم لعظم فائدتها، ولخروجها عن جنس العبادات. فإننا لا نعلم عبادة يخير فيها هذا التخير، بحيث تفعل كل يوم، أو في الأسبوع مرة، أو في الشهر مرة، أو في الحول مرة، أو في العمر مرة، فلما كانت عظيمة الفائدة، ارجة عن جنس الصلوات، ولم تشتهر، ولم تنقل علم أنه لا أصل لها، وذلك لأن ما خرج عن نظائره، وعظمت فائدته فإن الناس يهتمون به وينقلونه ويشيع بينهم شيوعاً ظاهراً، فلما لم يكن هذا في هذه الصلاة علم أنها ليست مشروعة، ولذلك لم يستحبها أحد من الأئمة كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى -.

وإن فيما ثبتت مشروعيتها من النوافل خير وبركة لمن أراد المزيد، وهو في غنى بما ثبت عما فيه الخلاف والشبهة، والله المستعان (١٠٨٤).

وقال: الأمر الثاني: مما يدل على أنها ليست مشروعة: أنها صلاة ذكر فيها أن الإنسان يصليها كل يوم، أو كل أسبوع، أو كل شهر، أو كل سنة، أو في العمر مرة. ومثل هذا لا يستقيم في عبادة تكون مصلحة للقلوب، لأن العبادة المصلحة للقلوب لا بد أن تكون مصلحة للقلوب، لأن العبادة المصلحة للقلوب لا بد أن تكون مستمرة دائماً، ولا تكون على هذا التخيير البعيد المده من يوم إلى سنة، إلى العمر كله. ولا يرد علينا الحج، حيث لم يجب على المرء في العمر إلا مرة

(١٠٨٤) (مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين) (١٤/٢٢٦).

واحدة، لأن الحج إنما فرضه الله على عباده مرة واحدة؛ لأنه شاق عليهم وصعب عليهم، ولهذا قال النبي عليه الصلاة والسلام فيما يروى عنه حين سئل الحج في كل عام؟ قال: "لو قلت نعم لوجبت، ولما استطعتم، الحج مرة، فما زاد فهو تطوع" (١٠٨٥). فالحج لا تقاس عليه صلاة التسيح، لأن الحج لو وجب كل عام لشق على كل فرد من أفراد الناس ممن يستطيع الحج أن يحج كل عام، ثم لشق أيضاً اجتماع الناس في هذا المكان، ما ظنكم لو أن المسلمين جميعاً القادرين في أقطار الدنيا يجتمعون كل عام في هذه المشاعر؟ ألا يكون عليهم مشقة عظيمة؟ لا يمكن أن تطاق هذا هو الواقع. ولهذا خفف الله على عباده فجعل الحج واجباً في العمر مرة. أما صلاة التسيح فليس فيها مشقة لو ثبتت، ولو أنها شرعت كل يوم لم يكن في ذلك مشقة، بل شرع للناس كل يوم ما هو أكثر منها عدداً وكيفية، فدل هذا على أن هذه الصلاة ليست من الأمور المشروعة، ولهذا لا ينبغي للإنسان أن يتعبد لله بها، وإنما يتعبد لله بما ثبت من شريعته في كتابه، أو على لسان رسوله محمد ﷺ (١٠٨٦).

٣٤ - الطوسي.

وقد روي الحديث عن النبي ﷺ في صلاة التسيح ولا يصح منه كبير شيء (١٠٨٧).

٣٥ - الحافظ شرف الدين عبدالمؤمن الدمياطي.

(١٠٨٥) تقدم تخريجه.

(١٠٨٦) (مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين) (١٤ / ٢٣٠).

(١٠٨٧) (مستخرج الطوسي على جامع الترمذي) (٢ / ٤٥٢).

وقال: وليس لشيء من ذلك إسناد صحيح ولا حسن^(١٠٨٨).

٣٦- مرعي بن يوسف الكرمي^(١٠٨٩).

٣٧- الشيخ عبدالمحسن العباد.

السؤال: هل ورد في صلاة التسيح حديث صحيح، وهل يعمل بها؟
الجواب: ورد فيها حديث صححه بعض أهل العلم من المتقدمين والمتأخرين، ومن المتأخرين الشيخ الألباني رحمه الله، وضعفه كذلك بعض أهل العلم من المتقدمين ومن المتأخرين، ومنهم شيخ الإسلام ابن تيمية ومن المعاصرين شيخنا الشيخ عبدالعزيز ابن باز رحمه الله عليه، كذلك الشيخ ابن عثيمين وغيرهم، والحديث في متنه نكارة، وهو أن فيه: أن من صلى صلاة التسيح في العمر مرة واحدة، فإنه يغفر له ما تقدم من ذنبه دقه وجله وأوله وآخره وكبيره وصغيره... إلى آخره. ومثل هذا يدل على النكارة في المتن، وفي الرجال من فيه شيء من الكلام.

وقال: فهذا هو الحديث الذي أورده أبو داود في صلاة التسيح، وقد اختلف العلماء في صلاة التسيح فمنهم من اعتبرها، وصحح حديثها وفعالها، ومنهم من ضعف أحاديثها وأنكرها وقال: إنما غير صحيحة، وهي شاذة مخالفة للصلوات الأخرى، وفيها أمور غريبة تختلف عن غيرها من الصلوات الأخرى. ثم إن العشر الخصال لم يأت توضيحها وبيانها، ومعلوم أن العشر الخصال هي أعمال إذا عملها الإنسان يحصل على ذلك أجراً، فمن الذين شرحوا الحديث قالوا: إن العشر ترجع إلى العشر الكلمات التي هي: أوله وآخره، خطؤه وعمده، صغيره

(١٠٨٨) (المتجر الرابع في ثواب العمل الصالح) للدمياطي: (ص/ ٢٠١).

(١٠٨٩) (الفوائد الموضوعية في الأحاديث الموضوعية) للكرمي: (ص/ ١٢٩).

وكبيره، سره وعلايته، قديمه وحديثه، فهذه هي العشر، وهذه لا يستقيم أن تكون هي العشر الخصال التي حث عليها؛ لأن هذا يقال له: جزاء وليس هو خصلاً تفعل، وإنما هو ثواب. ومن أهل العلم من فسر الحديث فقال: إن المقصود بالعشر العشر التسيحات والتحميدات والتكبيرات والتهليلات التي جاءت في ستة أحوال بالنسبة للركعة الواحدة، فقليل لها: عشر خصال، وهذا - في الحقيقة - غير واضح، فالعشر الخصال غير معروفة، وغير موجودة في الحديث، فليس فيه إلا أربع ركعات، وفيه خصال تتكرر في كل ركعة عشر مرات، فلا يصلح أن يقال: إن هذه هي العشر الخصال، فهذا لا يستقيم، ثم إن فيه التنصيص على أن الإنسان إذا فعل ذلك في عمره مرة واحدة يكفر عنه الذنوب الكبيرة والصغيرة، وهذا مخالف لما جاء في الأحاديث الصحيحة، كقوله ﷺ "الجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان، مكفرات لما بينهن إذا اجتنبت الكبائر". فهذا يدلنا على أن هذه الأعمال العظيمة إذا فعلها الإنسان فإن مجرد فعلها لا يكفر عنه الكبائر، وإنما يكفر الصغائر، والله تعالى يقول: "إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ" (١٠٩٠) ثم إن في متنه من الإشكال كونه بين كل ركعة وركعة يجلس حتى يقول: سبحان الله والحمد لله عشر مرات. ثم أيضاً فيه هذا العدد الذي يحتاج إلى عد والإنسان يصلي، حيث يقول ذلك وهو قائم، وفي كل ركوع ورفع وسجود، وبين السجدين، وبعد السجدة الثانية في جلسة الاستراحة يكون هذا الدعاء، وهي مخالفة لجميع الصلوات في هيئتها، فهي غريبة، وفيها هذا الثواب الذي فيه تكفير الصغائر والكبائر، مع أن الكبائر لا يكفرها إلا التوبة، وقد جاء أن الأعمال التي تفعل في كل سنة مثل صيام رمضان، وكذلك الجمعة في كل أسبوع والفرائض لا تكفر إلا الصغائر، فهذا

المتن فيه غرابة. وبعض أهل العلم - كما قلت - صححه، وعمل بما فيه، لكن لم يعرف عن الصحابة أنهم عملوا بهذا، وإنما جاء عن بعض التابعين، ولم يأت عن الأئمة الأربعة أيضاً أنهم فعلوا ذلك، وإنما جاء عن بعض أتباع الأئمة الأربعة، وقد جاء عن بعض المحدثين أنهم ضعفوا تلك الأحاديث، ومنهم العقيلي وابن خزيمة حيث قال: إن صح الخبر فإن في النفس منه شيئاً فعلق العمل به على صحته وقال: في النفس منه شيء، وكذلك أيضاً جاء عن ابن تيمية وعن المزني، وكذلك النووي في (المجموع) ضعف الأحاديث الواردة في ذلك وقال: إنها لا تثبت ولا يعمل بها، وكذلك الحافظ ابن حجر جاء عنه في بعض الكتب أنه تكلم فيها وجاء عنه أنه صححها، وجاء عن جماعة من أهل العلم أنهم صححوها، وبعض التابعين ومن بعدهم من بعض أصحاب المذاهب الأربعة فعلوها، لكنها - كما هو معلوم - غريبة، وفي ألفاظها نكارة، وهي فيها التنصيص على أن هذا العمل الذي يفعل في العمر مرة واحدة يكفر أول الذنوب وآخر الذنوب، والصغير والكبير. وقد عرفنا أن ما هو أعظم من صلاة التسيح لا يحصل به تكفير الكبائر، كقوله ﷺ: "الجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان، مكفرات لما بينهن إذا اجتنبت الكبائر". أما هذا فيكفر الذنب أوله وآخره، صغيره وكبيره، قديمه وحديثه، خطأه وعمده، سره وعلايته، وهذا إخبار بحصول هذا الثواب الذي يخالف ما هو ثابت عن رسول الله ﷺ في أعمال أجل وأعظم، في عمل يتكرر كل سنة وهو صيام رمضان، وعمل يتكرر كل أسبوع، وهو صلاة الجمعة، ومع ذلك لا تكفر الكبائر به، والأحاديث التي ورد فيها تكفير الذنوب مقيدة باجتناب الكبائر، والأحاديث يحمل بعضها على بعض. وعلى هذا: فالذي يظهر أن صلاة التسيح لا ينبغي أن يعمل بها، ولا أن تفعل، ومن فعلها من

الأئمة فإنه استند على ما جاء في بعض الروايات، لكن الإشكال موجود في المتن، وبعض الرجال تكلم فيهم، والله تعالى أعلم^(١٠٩١).

٣٨- بكر بن عبدالله أبو زيد.

وقال: قال العقيلي رحمه الله تعالى: "ليس في صلاة التسايح حديث صحيح".

تبييه: هذه الصلاة مما جالت فيها أنظار العلماء، وطال النزاع، وأفردت بالتأليف قديما وحديثا، نفيا وإثباتا.

وهذه الصلاة تحتاج معرفتها وكيفية أدائها إلى زمن وتعليم خاص.

وقد ذهب المحققون إلى عدم مشروعيتها؛ منهم: شيخ الإسلام ابن تيمية، وابن جوزي، وغيرهما، وذهب آخرون إلى مشروعيتها منهم: الحافظ ابن حجر، وابن ناصر الدين الدمشقي، وغيرهما.

والقول بعدم مشروعيتها أولى بالصواب^(١٠٩٢)، والله أعلم.

٣٩- محمد ضياء الرحمن الأعظمي، وقال: وقد كثر الكلام في صلاة

التسيح؛ فمنهم من ضعفها نظرا لوجود هذه العلة، بل وجعلها ابن الجوزي من (الموضوعات)^(١٠٩٣) وعليه أكثر المحققين؛ بأنها بدعة؛ لأن العبادات لا تؤخذ من الأحاديث الموضوعية والضعيفة والمنكرة، ولم يثبت عن النبي ﷺ ولا عن الخلفاء الراشدين وكبار الصحابة أنهم صلوا صلاة التسيح، وقد روي عن بعض السلف أنهم صلوا صلاة

(١٠٩١) (شرح سنن أبي داود) له.

(١٠٩٢) (التحديث بما قيل لا يصح فيه حديث) (ص/٦٩).

(١٠٩٣) (الموضوعات) (٢/١٤٣-١٤٦).

التسيح منهم عبدالله بن المبارك، كما ذكرها البيهقي في (شعب الإيمان) وقال: وتداولها الصالحون بعضهم عن بعض، وفيه تقوية للحديث المرفوع. كذا قال رحمه الله تعالى وفيه نظر، فإن عمل الصالحين لا يقوي الحديث الضعيف^(١٠٩٤).

٤٠ - الشيخ سلمان بن فهد العودة.

وقال: "... فالمعتبر عند أئمة الحديث كأحمد، والبخاري، وابن معين، وابن المديني، وأبي داود، والنسائي، وأمثالهم، وهو الذي عليه محققوا المتأخرين من الحفاظ أن الأحاديث الواردة في صلاة التسايح لا تصح عن رسول الله ﷺ بل هي واهية، وعليه فلا يشرع إقامتها.

بل هي من البدع عند التحقيق، وقد جعل الله في الصلاة المأثورة وغيرها من العبادة كفاية عما عرف عدم صحته وثبوته، وأخص ذلك الصلوات الخمس، ثم النوافل من الصلاة وأخصها الوتر، ثم الرواتب وقيام الليل وسنة الضحى وأمثال ذلك، فينبغي الاشتغال بما يعرف دليله وترك ما عداه، ومن غير الاعتدال والاتباع أن يكون القول في صلاة التسايح سببا في التقاطع والتهاجر بين المسلمين، أو يبغى بعضهم على بعض، فهذا ما يقال في قدرها.

وإن كان بعض متأخري الحفاظ قوى الحديث فيها وحسنه، وهذا رأي ليس براجح، لكن من التزمه من العامة وعمل على مقتضاه فلا ينبغي الإغلاظ عليه، بل يعلم الحق ويبين له الصواب حتى يعرف السنة والمشروع، وإن التزمه فلا يسوغ مثل هذا مهاجرته ومقاطعته، فإنها عمل - وإن لم يكن مشروعا على التحقيق - إلا أن قول طائفة في

(١٠٩٤) (المنة الكبرى شرح وتخرىج السنن الصغرى) (٢/ ٤٢٠ - ٤٢١).

- ترخيصه يوجب الاشتباه عند كثير من العامة، وربما بعض أهل العلم فهذا اجتهاد، والله يغفر لمن اجتهد فأخطأ يريد الحق والشرع".
- ٤١- الشيخ أبو إسحاق الحويني حجازي بن محمد بن شريف.
- وقال: صححه كثير من أهل العلم، وضعفه كثير منهم، وزعم البعض أنه باطل، وقال: هو يميل إلى القول بتضعيفه.
- ٤٢- الشريف حاتم بن عارف العوي.
- وقال: وأما حديث صلاة التسايح فهو حديث منكر، وإن صححه بعض أهل العلم، فقد وضعفه جماعة هم أعلم منهم وأجل، والدليل قائم بتضعيفه، وأنه حديث منكر.
- ٤٣- الشيخ الدكتور محمد محمد المختار الشنقيطي.
- ذكر اختلاف أهل العلم فيه وقال: أقوى القولين أنه ضعيف.
- ٤٤- ابن جبرين. وسئل: ما حكم صلاة التسايح؟
- فأجاب: ورد فيها أحاديث ولكنها ضعيفة، لم يروها الإمام أحمد ولم ترو في الصحيحين، وإنما رويت في سنن أبي داود و الترمذي، ولكن لفظها غريب وأسانيدها غريبة، فلا نستحبها. (شرح أخصر المختصرات).
- ٤٥- عبدالكريم بن عبد الله الخضيري.
- ٤٦- الشيخ أبو عبد الله مصطفى بن العدوى شلباية المصري.
- ٤٧- الدكتور محمد زياد التكلة.
- ٤٨- الدكتور ماهر ياسين الفحل.
- ٤٩- أبو محمد ياسر بن محمد فتحي آل عيد.
- ٥٠- الحسن بن أحمد بن يوسف بن محمد بن أحمد الرُّباعي الصنعائي، وتكلم في رسالة له مفردة في ذلك على كل حديث بما في إسناده، وخلص إلى أن كل أسانيد مغلولة.
- ٥١- الدكتور خالد الحايك.
- ويلحق بهم كما سيأتي:

٥٢- أبو داود السجستاني.

٥٣- وابنه أبو بكر.

تنبيه: حكم على الحديث ابن الجوزي بالوضع، وتعقبه غير واحد، ومصيبة هؤلاء لم يعانوا النظر في كتب الأئمة الماضين. وأكثر هؤلاء على طريقة المتساهلين من المتأخرين، أمثال السيوطي وغيره في دعوى رد أن الحديث مكذوب؛ لأنه لا يوجد في إسناده وضاع، أو كذاب. فترى السيوطي في كتابه (الآلئ المصنوعة) يرد كثيرا على ابن الجوزي في حكمه على الحديث بالوضع، فيقول: "ليس بموضوع؛ وفلان روى له ابن ماجه"، فإذا رجعت إلى ترجمة هذا الراوي وجدته ساقطا عن حد الاعتبار بحديثه، وأجمع العلماء على تركه. فهو يريد أن يقول: الحديث ضعيف جدا، ولكنه ليس موضوعا إذ أنه في غالب أمره، يستلزم وجود كذاب في الإسناد حتى يحكم عليه بالوضع. وهذا ليس بلازم؛ فالراوي المغفل قد يلقن بالحديث المكذوب، ولغفلته. يرويه. وسأعطيك نماذج من تصرف عالم من أكبر علماء الحديث في زمانه -ألا وهو أبو حاتم الرازي- حكم على الحديث بأنه موضوع، أو مكذوب، أو مفتعل، مع أن راويه مجهول، أو سيئ الحفظ، بل وقد يكون ثقة، أو ما يقاربه، ويحكم على حديثه بالوضع. فهناك بعض أمثلة، من كتاب "علل الحديث" (١٠٩٥) لابن أبي حاتم الرازي -رحمة الله عليهما-.. ١ - قال: "وسألت أبي عن حديث رواه ابن لهيعة، عن عقيل، عن ابن شهاب، عن عروة، عن أسامة بن زيد، عن أبيه، عن النبي -صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم-، أن جبريل؛ أتاه، فأراه الوضوء، فلما فرغ نضح فرجه. قال أبي: هذا حديث كذب باطل". [وراجع باقي النماذج في تراجم: أبو سفيان الأماري وثابت بن موسى وبشر بن المنذر الرملي وهشام بن عمار وعبدالكريم ابن عبدالكريم الناجي والحسن بن مسلم وسان بن هارون وعبدالله بن عبدالمطلب العجلي وأبو الفضل الأشج وعبدالرزاق بن همام ومورق العجلي ونوفل ابن سليمان الهنائي وبقية بن الوليد وهشام بن خالد الأزرق وأبو عشانة حي بن يؤمن وعمر بن شيبه ابن أبي كثير]. فهذه نماذج من صنيع أبي حاتم، وليس في سند

(١٠٩٥) (علل الحديث) لابن أبي حاتم الرازي رقم (١٠٤).

حديث منها كذاب، أو وضاع، بل بعضهم ثقات، مثل عبدالرزاق، وأبي عثانة، ومنهم صادقون سيئو الحفظ، ومنهم المجاهيل^(١٠٩٦).

(١٠٩٦) انتهى من كلام أبي إسحاق الحويني: (الفتاوى الحديثية) (١/ رقم ٣٣) وانظر: (نقل النبال بمعجم الرجال) (٤/ ٤٦٥).

وقد تعقب الزبيدي على ابن تيميه، وقال: فهذا الكلام كله في حديث العباس، والظن به أنه لو بلغه حديث عكرمة عن ابن عباس لقال به، وقوله: ولم يعمل بها أحد من الأئمة ولا ابن المبارك إلى آخره، هذا غريب، فقد ثبت مما قدمناه عمل أبي الجوزاء وابن أبي رواد وهما أقدم من ابن المبارك، وثبت عن ابن المبارك العمل بها، وحث الناس عليها، ولا يحسن به أن يعمل أو يحث على شيء لم يثبت عنده من طريق صحيح، وقوله: لكن ابن المبارك جوز الخ هذا الذي جوزّه ابن المبارك فقد ثبت في حديث عبدالله بن جعفر كما قدمناه، وأخرجه الدار قطني وغيره وكون أن في إسناده ابن سمعان، وقد تكلم فيه يصير الحديث ضعيفاً، لا موضوعاً ما لم يكن في الإسناد من يتهم بالوضع، وأما حديث الإحرام بعمرة من الأقصى، فقد أخرجه ابن ماجه بإسناد صحيح ورواه البخاري في (تاريخه الكبير) بطرق بعضها أضب من إسناده ابن ماجه، ولم يذكر فيه وما تأخر، وقال البخاري: في بعض رواه لا يتابع في هذا الحديث اهـ فهذا القدر لا يكون الحديث به باطلاً فتأمل ذلك انتهى كلامه.

لكن في هذا التعقيب نظر من جهة أن ابن تيميه نقد الحديث سنداً ومناً، ومن جهة كون هذه الصلاة مع الفضل الوارد فيها لا يثبت عملها إلا عن ثلاثة فقط مما يستدعي التوقف في مثلها.

أما قوله: بأن الذي جوزّه ابن ابن مبارك، جاء في حديث ابن سمعان، ابن سمعان واهي الحديث كما سيأتي، وابن مبارك علم صحة الحديث كيف يتصرف فيه بالتغيير في الصفة الواردة.

ثم أصح حديث صلاة التسايح عندهم من طريق الحكم بن أبان، وقد تقدم مقولة ابن مبارك فيه.

عن ابن المبارك قال الحكم بن أبان وأيوب بن سويد وحسام بن مصك إرم
بمؤلاء^(١٠٩٧).

وحديث الإحرام بعمرة من بيت المقدس اختلف فيه العلماء صححه
بعضهم وضعفه آخرون^(١٠٩٨) والراجح ضعفه فقد ضعفه البخاري وابن الملقن وابن
القيم وابن حزم والألباني.

(١٠٩٧) (تهذيب التهذيب) (٤٢٣/٢) (تهذيب الكمال) (٨٨/٧) (ميزان الاعتدال) (١/٥٧٠).

(١٠٩٨) (البيدر المنير) (٦/٩٢).

كما تعقبه اللكنوي، وتعقب كذلك على فيروز آبادي وعلى الشوكاني، وإليك كلامه.

وقال بعد كلام طويل: كلام ابن تيميه رحمة الله عن صلاة التسبيح.

وبهذا حصح لك بطلان قول ابن تيميه في (منهاج السنة) أما حديث صلاة التسبيح، فإن فيها قولين، وأظهر القولين أنها كذب، وإن كان قد اعتقد صدقها طائفة من أهل العلم، ولهذا لم يأخذ بها أحد من أئمة المسلمين انتهى.

وجه البطلان ظاهر على كل ماهر مما أسلفنا، فإنه قد علم من العبارات التي نقلنا أن المتقدمين إنما هم في حديث التسبيح قول التضعيف، وقول التحسين وقول التصحيح، ولم يقل أحد منهم بوضعه، ومن حكم بوضعه من المتأخرين قد كذبت عبارات المتقدمين وشنعت عليه طائفة الحديثين، فيالله العجب كيف يصح قوله، فإن فيها قولين على إطلاقه ثم كيف يصح قوله وأظهر القولين أنها كذب، بل هو قول منقطع من أصله، فإنه كيف يكون ذلك القول أظهر مع كونه أبت؟ فلم تقم ههنا قرائن دالة على الوضع عقلا ونقلا، وأعجب منه قوله: "لم يأخذ بها أحد من أئمة المسلمين" فقد ثبت مما ذكرنا العمل به والإرشاد إليه من جمع من أئمة المسلمين، ولعمري مثل هذه الدعاوى الواسعة الطويلة العريضة، لا يسمع من ابن تيميه، ولقد صدق الحافظ ابن حجر وغيرهم في أن ابن تيميه رد في (منهاج السنة) كثيرا من الأحاديث الجياد، كما ذكرناه في (الأجوبة الفاضلة للأسئلة العشرة الكاملة) و(تحفة الكاملة على حواشي تحفة الطلبة في مسح الرقبة) و(الكلام المبرم في نقض القول المحقق المحكم) و(الكلام المبرور في رد القول المنصور) ألفتها ردا على من حج ولم يزر قبر نبينا من علماء عصرنا، بل حكم بكون الزيارة للقبر النبوي شرعة ومحرمة.

رحم الله اللكنوي في كلامه مغالطات كثيرة: فابن تيميه عالم مجتهد مطلق، وله اطلاع واسع، وهو في نفسه كان يقر بذلك وقد استشهد به في مواضع كثيرة

في (أجوبته العشرة) أما قوله إن المتقدمين قالوا، إنه ضعيف أو لا يصح فالضعيف أقسام، ويدل على حكمهم بالوضع ضمنا تركهم العمل به، فإن مذهب كثير منهم جواز العمل بالحديث الضعيف في الترغيب والترهيب، فلو كان الضعف عندهم قليلا، لما ساء لهم ترك العمل به، وعبارة علي ابن المديني ظاهرة في الحكم على الحديث بالوضع.

أما قول ابن تيمية: لم يقل به أحد من أئمة المسلمين فصدق رحمه، فأراد الأئمة الأربعة، فالأئمة الثلاثة أبو حنيفة، ومالك والشافعي لم يعرفوها بالكلية، أما أحمد إنكرها إنكارا شديدا في جميع أجوبته.

وكون ابن تيمية: رد في (منهاج السنة) كثيرا من الأحاديث الجياد، فالحكم على الأحاديث أمر اجتهادي، يختلف من شخص إلى آخر، وشيخ الإسلام له اجتهاده.

قال: وأيضا بطل قوله الحمد الشيرازي في (سفر السعادة) أنه لم يثبت فيه حديث ولم يصح فيه شيء.

وذلك لأنه أراد من نفيه نفي الصحة الاصطلاحية، فهو مختلف فيه، فإن منهم من صحح حديثه، والواجب في أمثال هذا المقام ترك مثل هذا الإطلاق والإجمام المضل للأناة، وإن أراد به نفي الثبوت مطلقا بحيث يشمل الحسن أيضا فهو باطل قطعاً.

قلت: أراد به نفي الثبوت مطلقاً، وهو الحق.

قال: كلام الشوكاني رحمه الله عن صلاة التسبيح.

والعجب العجيب من الشوكاني حيث ذكر في رسالته (الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعية) أو لا اختلافا في تصحيحه وتضعيفه وتحسينه أخذنا من (الآلآء) وغيره ثم قال، قال في (الآلآء): والحق أن طرقه كلها ضعيفة وأن حديث ابن عباس يقرب من شرط الحسن إلا أنه شاذ؛ لشدة الفردية وعدم المتابع والشاهد من وجه معتبر، ومخالفة هيئته لهيئات باقي الصلوات انتهى.

وذلك لأن كلامه يوهم أن ما ذكره تحقيق من السيوطي مؤلف (الآلآء) ولعمري تلفظ مثل هذا الكلام بقصد إيهام خلاف ما في الواقع شنيع عند الأعلام، بل هو خيانة في الدين وخيانة عند المسلمين، وقد علمت مما فصلنا ونقلنا أن هذا كلام ليس للسيوطي، بل لابن حجر العسقلاني نقله عنه السيوطي، وأما تحقيق السيوطي فهو ما ذكره سابقا من كون الحديث صحيحا أو حسنا، فكان الواجب عليه أن يقول: قال ابن حجر، أو يقول: في (الآلآء) قال ابن حجر العسقلاني؛ ليدل ذلك على أنه ليس تحقيقا من السيوطي، بل من العسقلاني.

والحق إن قول ابن حجر هذا لا يفيد شيئا لمن يريد أن يثبت ضعفا أو وضعفا.

أما أولا: فلأن قول ابن حجر في هذا المقام من (تلخيص الحبير) وفي (أمالى الأذكار) غير متناقضين فإن كلامه في (تلخيصه) يدل على اختياره ضعفه وكلامه في (الأمالي) وكذا في رسالة (الخصال المكفرة) شاهد على اختيار صحته أو ضعفه فلا وجه لقبول كلامه من (تلخيصه) ورد كلامه في غيره؛ فإنه ترجيح من غير مرجح، بل الواجب قبول كلامه في غيره لوجود مرجح، وهو أن كلامه ذلك موافق لجمع من الأجلة؛ كالمنذري وأبي داود ومسلم والآجري والعلاني والبلقيني وأبي موسى المدني وغيرهم من الكملة، والكلام موافق لجمع عظيم من أئمة المحدثين أخرى بالقبول من كلام مخالف لهم، وإن وافق جمعا من المشددين والمتساهلين.

وأما ثانياً: فلأن قوله في (التلخيص) لا ينافي الحسن لغيره، والحسن لغيره أيضاً محتج به كالصحيح والحسن لذاته كما بسطنا في (الأجوبة الفاضلة شرح للأستلة العشرة الكاملة) ويمثل هذا يجاب عن يستدل بكلام النووي في (شرح المذهب) المخالف لكلامه في غير (شرح المذهب) فأنصف وتدرب.

أقول: لا شك أن في كلام ابن حجر تناقض، ولا شك أن ما ذكره في (أجوبة المشكاة) هو المتأخر عنه. لكن أكثر العلماء اختاروا ما ذكره في (التلخيص) لكونه الأقوى الموافق للدليل.

أما قوله: أن قول ابن حجر في (التلخيص) لا ينافي الحسن لغيره، فهذا عجيب منه، كيف وقد قال: لشدة الفردية وعدم المتابع من وجه معتبر؟

قال: وأعجب منه ما ذكره الشوكاني أيضاً في كتابه (السيال الجرار) بقوله العجب في المصنف تعمد إلى صلاة التسيح التي اختلف الناس في الحديث الوارد فيها حتى قال من قال من الأئمة إنه موضوع، وقال: جماعة إنه ضعيف لا يحل العمل به، فيجعلها أول ما خص بالتخصيص، وكل من له ممارسة لكلام النبوة لا بد أن يجد في نفسه من هذا الحديث ما يجد، وقد جعل الله سبحانه في الأمر سعة عن الوقوع فيما هو متردد بين الصحة والضعف والوضع، وذلك بملازمة ما صح فعله أو الترغيب في فعل صحته لا شك فيه ولا شبهة، وهو الكثير الطيب انتهى كلامه على ما نقله بعضهم.

قال: ولا يخفى على أرباب النهي ما فيه.

أما أولاً فلأن مجرد وقوع الاختلاف في صحة حديث وضعفه ووضعته لا يخرج عن حيز التخصيص عليه لا سيما عند العالم الفاهم، فإن الواجب عليه أن ينتقح أقوال المختلفين، ويميز بين المشددين وبين المفرطين، وينظر من دلائلهم التي أقاموها على حكمهم، فيقبل منه ما صفا ويذر ما كدر، ولا يسرع في اختيار أمر من

الأمر التي اختلف فيها من غير أن يتفكر، وقد علمت مما مر سابقا أن حكم حاكمي وضع حديث صلاة التسايح مهمل وباطل، وما استدلوا به عليه ليس تحت طائل، والحكم بالضعف إنما يصح بالنظر إلى بعض الطرق مفردا، وأما بعد النظر إلى تكررها فاحتمال الضعف منتف رأسا.

أقول: قول الشوكاني إنما قاله بعد تمحيص لا عن هوى، بل ما استدل به أصح فممنع القول بهذا الحديث أقوى.

قال: وأما ثانيا؛ فلأن توصيفه الضعيف بقوله: لا يجمل العمل به لا يخلو عن مغالطة واضحة؛ فإن كون العمل لا يجمل بالضعف مطلقا باطل قطعاً نعم الضعيف الذي لا يخلو سنده من متروك وساقط كذاب، ومتهم لا يعمل به لشدة ضعفه كما بسطه الحافظ ابن حجر وغيره، والحديث الذي نحن فيه وإن صرح بعضهم بضعفه؛ لكن لم يصرح أحد منهم بشدة ضعفه بحيث يخرج عن قابلية الاحتجاج والعمل على وقفه.

أقول: كأنه يرى العمل بالحديث الضعيف في العبادات، وهذا يفتح باب البدع ما الله به عليم. ولا أرى مثله أن يقول هذا.

وأحاديثها لا تخلو من متروك أو متهم أو ضعيف جدا، لكثرة أخطائه وفحشها، وما نفاه قد صرح به غير واحد، وإن كان بعضهم وتساهلوا في سبر أحكام المتقدمين في رواية أحاديث صلاة التسايح.

قال: وأما ثالثا؛ فلأن قوله: "كل من له ممارسه إلخ" مغالطة أيضا؛ فإن أجلة المهرة في هذا الفن النقي المشتغلين صباحا ومساءً بالحديث النبوي؛ كمسلم وأبي داود والمنذري والعسقلاني والآجري وغيرهم ممن مر ذكرهم، لم يجدوا في حديث صلاة التسايح ما وجدوه في الأحاديث الموضوعية، ولم يعدوه في عداد الأخبار المختلفة مع قوة نقدهم وكمال مهارتهم، فمن هو من حمل الآثار بخالف هؤلاء

الكبار، ويجد فيه ما لم يجده أولو الأبصار إلا أن يكون علمه أكبر من فهمه وفهمه أنقص من نظره.

قلت: سواء قلنا بضعفه، أو وضعه فلا يحل العمل به على الصحيح.

قال: وأما رابعاً؛ فلأن قوله وقد جعل الله سبحانه وتعالى إلخ كلمة حق لم تقع في موقعها فلا عبرة بها، فافهم واستقم.

مما لا يعتد به وأما التطوعات ففيها سعة لا يكره فيها ما يكره في غيرها وإن شئت التفصيل في هذه المسائل فارجع إلى شرحي الكبير المتعلق بشرح الوقاية المسمى بـ: (السعاية) وتعليقي عليه المسمى بـ (عمدة الرعاية) انتهى.

تقدم أن هذا القول على إطلاقه يفتح أبواب البدع ما الله به عليم، فينبغي عبادة الله بما ثبت وصح، أما الضعيف والموضوع فلا يثبت به عبادة والله أعلم.

تنبيه: واستشكل حكم ابن الجوزي على حديث صلاة التسايح بالوضع مع احتجاجه به في كتابه (أحكام النساء) (باب صلاة التطوع) وذكر صلاة الضحى وغيرها من التطوعات، ثم ذكر بعده: باب في ذكر التسيحات والأذكار، وقال: وقد أغرى كثير من القصاص بذكر صلوات وتسيحات لا أصل لها ولا صحة فيستعملها الجهال والنساء، ونحن نتخيرها هنا من الأذكار الصحاح ما يستغنى به عن غيرها.

أما صلوات التطوع فمنها صلاة الضحى وقد سبقت.

ومنها صلاة التسيح، وذكر حديثها عن ابن عباس، ولم يعقب عليه بشيء، (إشعال المصابيح لمعرفة أحكام ومسائل صلاة التسايح) لعلوي بن محمد بن طاهر، وقال صاحب هذه الرسالة: ولعله ألف (الموضوعات) قبل هذا الكتاب، ثم رجع عن القول بالوضع فأورد في كتابه (أحكام النساء)^(١٠٩٩) هذه الصلاة على أنها من التطوع الذي يستحب العمل به^(١١٠٠) انتهى.

ثم ذكر صلاة الاستخارة، ثم قال: وأما الصلوات التي يذكرها القصاص من صلاة ليلة الفطر وليلة النحر، وليلة الرغائب، وليلة النصف من شعبان فلا صحة لها، فلذلك تنكبنا عن ذكرها.

وفي هذا تصحيح منه لصلاة التسيح.

قلت: الظاهر أنه حكم عليه بالوضع بعد هذا، وهذا هو المشهور عنه، وقد تقدم أن أحد طلابه ابن أخضر نقل عنه القول بالوضع - كما تقدم.

(١٠٩٩) (أحكام النساء) (ص/١١٩).

(١١٠٠) (إشعال المصابيح لمعرفة أحكام ومسائل صلاة التسايح) (ص/٢٣).

ذكر بعض من صححه.

وقد صحح جماعة حديث صلاة التسايح جماعة من أهل العلم، بناء على بعض طرقها فيها ضعف يجبر بتعدد الطرق، وسأكتفي بسرد أسمائهم:

١- الإمام إسحاق بن راهويه، وقال: لا أرى بأساً إن استعمل صلاة التسايح على ما جاء أن النبي ﷺ أمر العباس رضي الله عنه بذلك؛ لأنه يروى من أوجه مرسل، وإن بعضهم قد أسنده، ويشد بعضه بعضاً، وقد ذكر فيه من الفضل ما ذكر (١١٠١).

٢- أبو بكر الآجري في كتاب (النصيحة) كما في (الترجيح) (١١٠٢) وقال: هذا حديث صحيح.

٣- الحاكم النيسابوري (١١٠٣).

٤- أبو علي ابن السكن، كما نقل تصحيحه له الحافظ ابن حجر في (التلخيص) (١١٠٤).

٥- أبو موسى المدني (١١٠٥).

٦- أبو الحسن المقدسي علي بن المفضل (١١٠٦).

٧- ابن مندة.

(١١٠١) (مسائل الإمام أحمد وإسحاق بن راهويه) (٩/٤٦٩٦).

(١١٠٢) (الترجيح) (ص/٤١).

(١١٠٣) (المستدرک علی الصحیحین) (١/٤٦٣-٤٦٤).

(١١٠٤) (التلخيص الحبير) (٢/١٤).

(١١٠٥) (كما في الترجيح) (ص/٤٢).

(١١٠٦) (مرعاة المفاتيح) (٤/٣٧٤) (عجالة الإملاء) لأبي إسحاق الحلبي القبياني: (٢/٦٥٧).

٨- الخطيب البغدادي.

٩- أبو سعد السمعاني.

١٠- أبو الحسن المفضل.

١١- والمنذري^(١١٠٧).

١٢- وابن الصلاح.

وقال ابن الصلاح: إنها سنة وإن حديثها حسن وله طرق يعضد بعضها بعضاً، فيعمل به سيما في العبادات^(١١٠٨) وفي (فتاوى ابن الصلاح)^(١١٠٩) لما سئل عن "إمام يصلي بالناس صلاة التسايح المروية عن رسول الله ﷺ ليالي الجمع وغيرها، فهل يثاب ويتابون على ذلك أم لا؟ وهل هي من السنة أم من البدعة؟ وهل صحت عن رسول الله ﷺ من طريق أم لا؟ وهل من أنكر على مصليها مصيب أم مخفي؟ وعلى تقدير تخصيصها بليلة الجمعة هل هي صحيحة في نفسها أم لا؟ وعلى تقدير صحتها فهل يثاب ويتابون عليها؟".

أجاب ﷺ نعم يثاب ويتابون إذا أخلصوا، وهي سنة غير بدعة، وهي مروية عن رسول الله ﷺ، وحديثها حديث حسن معتمد معمول بمثله -لا سيما- في العبادات والفضائل، وقد أخرجه جماعة من أئمة الحديث في كتبهم المعتمدة: أبو داود السجستاني

(١١٠٧) انظر: (النكت البديعات على الموضوعات) للسيوطي: (ص/ ١٨٩ - ١٩٠) (تزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة) لنور الدين، علي بن محمد بن علي ابن عبدالرحمن ابن عراق الكفائي: (١٠٨/٢).

(١١٠٨) (تحفة الأبرار بنكت الأذكار للنووي): (ص/ ٩٣).

(١١٠٩) (فتاوى ابن الصلاح) (١/ ٢٣٦).

وأبو عيسى الترمذي وأبو عبد الله بن ماجه والنسائي وغيرهم، وأورده الحاكم أبو عبد الله الحافظ في صحيحه (المستدرک) وله طرق يعضد بعضها بعضاً، وذكرها صاحب (التتمة) والمنكر لها غير مصيب ولا يختص بليلة الجمعة كما جاء في الحديث والله أعلم.

١٣- محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي، وقال: ... وقد وقع فيه مثال ما تناقض فيه المتأولان في التصحيح والتضعيف، وهما الحاكم وابن الجوزي، فإن الحاكم مشهور بالتساهل في التصحيح، وابن الجوزي مشهور بالتساهل في دعوى الوضع - كل منهما [روى] هذا الحديث، فصرح الحاكم بأنه صحيح، وابن الجوزي بأنه موضوع. والحق أنه في درجة الحسن لكثرة طرقه التي يقوى بها الطريق الأولى، والله أعلم^(١١٠).

١٤- وابن الملتن،

وقال عن حديث ابن عباس، وهذا الإسناد جيد، عبدالرحمن بن بشر احتج به الشيخان، وشيخه قال فيه يحيى بن معين: لا بأس به، وشيخه وثقه يحيى بن معين، وكان أحد العباد، وسكت عليه أبو داود فهو حسن أو صحيح عنده، لا جرم ذكره ابن السكن في (سننه الصحاح المأثورة). قال الحافظ زكي الدين المنذري في (موافقاته): وهذا الطريق أمثل طرقه. قال: وقد رويت هذه الصلاة من رواية العباس وأنس وأبي رافع مولى رسول الله ﷺ وغيرهم مرفوعاً وموقوفاً، وفيها كلها مقال، وأمثلها ما تقدم^(١١١).

(١١٠) (مصايح السنة) (١/٨٥).

(١١١) (البيدر المنير) (٤/٢٣٦).

١٥ - التقي السبكي^(١١٢).

وكذلك سُئل الفقيه الشافعي الهيثمي - كما في (الفتاوى الفقهية الكبرى) - "عن صلاة التسيح حيث قيل باستحبابها على الراجح على ما في أحاديثها من الضعف، هل هي من النوافل المطلقة أو المقيدة باليوم أو الجمعة أو الشهر أو السنة أو العمر كما جاء في حديث العباس - رضي الله تعالى عنه - "إن استطعت أن تصلها في كل يوم مرة فافعل" إلخ، وإذا قلتُم إنما من النوافل المقيدة يكون قضاؤها مستحباً، وتكرارها في اليوم أو الليلة غير مستحب أم لا، وإذا قلتُم إنما من النوافل المطلقة يكون قضاؤها غير مستحب، وتكرارها في اليوم مستحب أم لا، وهل التسيح فيها فرض أو بعض أو هيئة، وعلى كل الأحوال لو نواها، ولم يسبح أو عكس تكون صلاة تسيح ويترتب عليها ثوابها أو لا، وهل يفرق في ترك التسيح بين العمد أو السهو أم لا، وهل إذا سها عن التسيح في ركن وانتقل إلى ما بعده وتذكر يرجع إليه ليسبح فيه ويلغي ما بعده أو يتدارك ما فاته من التسيح في حال سهوه سواء كان تسيح ركن أو أكثر ويأتي به في محل التذكر مع تسيح ذلك الركن الذي يذكر فيه أم لا، وهل التسيح فيها تابع للقراءة في السرية والجهرية أم يسر به في الليل والنهار كسائر أذكار الصلوات، وهل تجب بالنذر، وتكون أفضل من غير المنذورة أم لا، وهل الفصل فيها أفضل من الوصل مع قوله في الحديث: أربع ركعات أم الوصل أفضل أم كيف الحال وما حكم الله سبحانه وتعالى في ذلك أفتونا وبسطوا الجواب أثابكم الله الجنة بكرمه آمين؟".

فأجاب بقوله: "الحق في حديث صلاة التسيح أنه حسن لغيره، فمن أطلق تصحيحه كابن خزيمة والحاكم يحمل على المشي على أن الحسن يسمى لكثرة شواهد صححها، ومن أطلق ضعفه كالنووي في بعض كتبه ومن

(١١٢) (مجالس أمالي الأذكار في صلاة التسيح) (ص/ ٣٩).

بعده أراد من حيث مفردات طرقه. ومن أطلق أنه حسن أراد باعتبار ما قلناه، فحينئذ لا تنافي بين عبارات الفقهاء والمحدثين المختلفة في ذلك حتى إن الشخص الواحد يتناقض كلامه في كتبه فيقول في بعضها حسن، وفي بعضها ضعيف كالنووي وشيخ الإسلام العسقلاني.

ومحمل ذلك النظر لما قررته فاعلمه والذي يظهر من كلامهم أنها من النفل المطلق فتحرم في وقت الكراهة، ووجه كونها من المطلق أنه الذي لا يتقيد بوقت ولا سبب وهذه كذلك لندبها كل وقت من ليل أو نهار كما صرحوا به ما عدا وقت الكراهة لحرمتها فيه كما تقرر، وعبارة الروياني: ويستحب أن يعتادها في كل حين، ولا يتغافل عنها، وعبارة غيره ينبغي الحرص عليها وما يسمع بعظيم فضلها ويتهاون فيها إلا متهاون بالدين وعلم من كونها مطلقة أنها لا تقضى لأنها ليس لها وقت محدود حتى يتصور خروجها عنه وتفضل خارجه لما أفاده الخبر.

وكلام أصحابنا أن كل وقت غير وقت الكراهة وقت لها وأنه يسن تكرارها، ولو مرات متعددة في ساعة واحدة، والتسيحات فيها هيئة كتكبيرات العيدين بل أولى فلا يسجد لترك شيء منها، ولو نواها ولم يسبح فالظاهر صحة صلاته بشرط أن لا يطول الاعتدال ولا الجلوس بين السجدين ولا جلسة الاستراحة إذ الأصح المنقول أن تطويل جلسة الاستراحة يبطل كما حررته في شرح العباب وغيره.

وإنما اشترطت أن لا يطول هذه الثلاثة؛ لأنه إنما اغتفر تطويلها بالتسيح الوارد فحيث لم يأت به امتنع التطويل، وصارت نافلة مطلقة بحالها لكنها لا تسمى صلاة تسيح، فإن قلت: كيف ينوي صفة ثم يتركها؟ قلت: لا بعد في ذلك؛ لأن تلك الصفة كمال، وهو لا يلزم بنيتها ألا ترى أن من نوى

سجود السهو فسجد واحدة ثم طراً له الاقتصار عليها جاز بخلاف ما لو نوى الاقتصار على سجدة ابتداءً لنيته ما لا يجوز حينئذ... إلخ كلامه.

وقال ابن ناصر الدين الدمشقي: "الفضائل المرغب في تحصيلها، التي وردت الأحاديث بجمليها وتفصيلها، منها ما صحح الأئمة أسانيدهم ومتونهم، ومنها الملحق بالصحيح احتجاجاً وإن كان دونه، ومنها غير ذلك من الأنواع. وشرها أخبار الوضاع التي لا يحل رواية الموضوع منها برفعه إلا مع النص على اختلافه أو البيان لوضعه، أما أخبار من ضعفه انتقاداً إن جاءت في فضائل الأعمال تساهلوا فيها إسناداً.

وقد روي عن جم من السلف وجمع من الخلف فيما يروى عنهم ونقل منهم: ابن المبارك وابن مهدي وأحمد ابن حنبل أنهم تساهلوا في رواية الحديث الضعيف الذي في إسناده مقال، إذا كان في الترغيب والترهيب والقصص والأمثال، والمواعظ وفضائل الأعمال. وكما تجوز رواية الحديث الضعيف الوارد في بعض هذه الأمور، كذلك يجوز العمل به عند الجمهور.

ومن أحاديث الترغيب في الثواب المروية من طرق في هذا الباب: حديث صلاة التسيح المرغب في فعلها، لإحراز أجرها وفضلها. ولحديثها طرق مروية، غالبها غير قوية، وأمثلها حديث أبي الفضل العباس من رواية ابنه عبدالله بن العباس رضي الله تعالى عنهما".

١٦- صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلي بن عبدالله الدمشقي العلابي (المتوفى: ٧٦١هـ)

وقال: صلاة التسيح.

وهو حديث حسن صحيح، رواه أبو داود وابن ماجه بسند جيد إلى ابن عباس رضي الله عنهما، وعنه عكرمة.

وقد احتج به البخاري، وعنه الحكم بن أبان، وقد وثقه يحيى بن معين (والعجلي) وغيرهما، وعنه موسى بن عبدالعزيز، وقد قال فيه يحيى بن معين والنسائي: لا بأس به. وباقي رواته متفق عليهم... الخ^(١١٣).

لكن العلاءي: ... ومما أعجب منه أن نَفَسَ العلاءيَّ التطبيق في كتابه (النقد الصحيح لما اعترض عليه من أحاديث المصايح) يخالف نفسه النظري- بالجملة-، ففي كتابه الآنف الذكر صحح حديث صلاة التسايح!، ومال إلى تقوية حديث الطير، وحسن حديث "أنا مدينة العلم، وعليّ بإهما"، وعنده في هذا الكتاب توسع ملحوظ في التحسين وقبول الشواهد والمتابعات^(١١٤).

١٧- الشيخ سراج الدين البلقيني^(١١٥).

١٨- ابن ناصر الدمشقي^(١١٦).

١٩- السيوطي^(١١٧).

٢٠- ابن حجر الهيتمي.

وفي (الإيضاح والبيان لما جاء في ليلة النصف من شعبان) لابن حجر المكي ذكرها ابن الجوزي في (موضوعاته) وشنع عليها الحفاظ في ذلك تشنيعاً بليغاً. والحاصل أن أحاديثها حسنة وإن لم تكن صحيحه لكثرة الطرق وانتفاء القوادح التي ذكرها ابن الجوزي تساهلاً منه، ومن ضعف نظر إلى أفراد الطرق من غير انضمام بعضها إلى بعض، ومن صحح أو حسن نظر

(١١٣) (النقد الصحيح لما اعترض من أحاديث المصايح) (ص/ ٣٠).

(١١٤) (جهود المحدثين في بيان علل الحديث) (ص/ ٩٨).

(١١٥) تقدم كلامه في (التدريب في الفقه الشافعي) (١/ ٢٦٩).

(١١٦) (الترجيح لحديث التسايح).

(١١٧) (النكت البديعات على الموضوعات) للسيوطي: (ص/ ١٨٩).

إلى كثرة الطرق، وأطلع بعضها على مقتضى الصحيح، فكان المعتمدان حديثها حسن أو صحيح، وأما سنة كما ذكرها مع كفيئتها أنمتا في كتبهم^(١١١٨). انتهى.

٢١- ابن عابدين، وقال: ... وحديثها حسن لكثرة طرقه ووهم من زعم وضعه وفيها ثواب لا يتناهى ومن ثم قال بعض المحققين: لا يسمع بعظيم فضلها ويتركها إلا متهاون بالدين والطعن في نديها بأن فيها تغييراً لنظم الصلاة إنما يأتي على ضعف حديثها فإذا ارتقى إلى درجة الحسن أثبتتها وإن كان فيها ذلك^(١١١٩).

٢٢- محمد إسماعيل الصنعاني، وقال: لا ريب أنهم يحسنون ما لم تبلغ شواهد هذا المبلغ، بل قد يصححونه لغيره، فأقل أحوال هذه الطرق أن تصيِّره حسناً معمولاً به، وهم يقولون: يعمل في فضائل الأعمال بالأحاديث الضعيفة فكيف بالحسنة؟!

وأما قول من قال: أنها خالفت هيئة الصلاة؛ فلا مخالفة إلا في القعود بعد القيام من السجدة الثانية، وهذه كجلسة الاستراحة المشروعة في الفريضة غاية فيها زيادة ذكر وإطالة قعود، وثبوتهما في الفريضة يؤنس بها في هذه الصلاة، فالذي ينشر له الصدر العمل بها^(١١٢٠).

٢٣- أبو الحسنات اللكنوي^(١١٢١).

(١١١٨) (الآثار المرفوعة في الأخبار الموضوعة) (ص/١٣٧) وانظر: (فتح الإله في شرح المشكاة) له (١٧٨ / ٥) (الفتاوى الكبرى) (١ / ١٩٠).

(١١١٩) (الدر المختار وحاشية ابن عابدين) (رد المختار) (٢ / ٢٧).

(١١٢٠) (التحبير لإيضاح معاني التيسير) (٦ / ١٥٧).

(١١٢١) (الآثار المرفوعة في الأخبار الموضوعة) (ص/١٢٣).

- ٢٤- عبدالحق الدهلوي^(١١٢٢).
- ٢٥- محمد بن عبدالرحمن المبار كفوري^(١١٢٣).
- ٢٦- عبيدالله المبار كفوري^(١١٢٤).
- ٢٧- أحمد شاكر.
- ٢٨- محمد ناصر الدين الألباني.
- ٢٩- أبو الحسن السندي.
- ٣٠- مرتضى الزبيدي.
- ٣١- شعيب الأرنؤوط.
- ٣٢- عبدالقادر الأرنؤوط.
- ٣٣- مصطفى العدوي.
- ٣٤- نور الدين عتر.
- ٣٥- مقبل بن هادي الوداعي.
- ٣٦- محمود خطاب السبكي، وقال: والصحيح أنه حديث ثابت، ينبغي العمل به^(١١٢٥).

(١١٢٢) (لمعات التقيح شرح مشكاة المصابيح) (٣/ ٤٤١).

(١١٢٣) (تحفة الأحمدي) (٢/ ٢٩٠).

(١١٢٤) (مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح) (٣/ ٥٣) (٤/ ٣٧٤ - ٣٧٥).

(١١٢٥) (المنهل العذب المورود شرح سنن أبي داود) (٧/ ٢١٠).

ثالثاً: ذكر من اختلف قوله فيه.

أولاً: النووي.

أما النووي فحسنه في (تهذيب الأسماء واللغات)^(١١٢٦) وقال: وأما صلاة التسيح المعروفة: فسميت بذلك لكثرة التسيح فيها على خلاف العادة في غيرها، وقد جاء فيها حديث حسن في كتاب الترمذي وغيره، وذكرها المحاملي وصاحب التتمة وغيرهما من أصحابنا، وهي سنة حسنة، وقد أوضحتها أكمل إيضاح، وسأزيدها إيضاحاً في (شرح المذهب) مبسوطاً إن شاء الله تعالى.

وأشار أن ما في (المجموع) آخر كلامه فيها.

كذلك كتاب (المجموع) من آخر ما كتبه النووي فما قاله فيه يكون قوله الأخير، وعليه، فالنوي ممن يضعف حديث صلاة التسيح.

وبعضهم نسب إليه أنه حسنه في (الأذكار) ولم أر ذلك فيه، بل أشار فيه إلى ضعفه، وأيضاً كتاب (المجموع) متأخر عن كتاب (الأذكار) حيث قال النووي فيه.

ويخص الشيخ بزيادة إكرام وكذلك يسلم إذا انصرف: ففي الحديث الأمر بذلك ولا التفات إلى من أنكره: وقد أوضحت هذه المسألة في كتاب (الأذكار)^(١١٢٧).

قال النووي: قال القاضي حسين وصاحب (التهذيب) و(التتمة) والرويان في أواخر كتاب الجنائز من كتابه البحر يستحب صلاة التسيح للحديث الوارد فيها

(١١٢٦) (تهذيب الأسماء واللغات) (١١٢٦) (٣/١٤٤).

(١١٢٧) (المجموع شرح المذهب) (١/٣٦) وانظر: (١/٢٦٧، ٢٦٨) (٢/٣٦، ١٧١، ١٧٩، ٢٨٤) (٣/٤٢) وغيرها.

وفي هذا الاستحباب نظر لأن حديثها ضعيف وفيها تغيير لنظم الصلاة المعروف فينبغي ألا يفعل بغير حديث وليس حديثها بثابت^(١١٢٨).

وذكر في (التحقيق) مثله، فقال: وحديثها ضعيف^(١١٢٩). ويدل على ميله لتضعيف الحديث أنه نقل المضعفين، ولم يتعقبهم عليه.

قال في (الخلاصة) قال الترمذي: روي عن النبي ﷺ في صلاة التسبيح غير حديث. قال: ولا يصح منه كبير شيء. وقد رآه ابن المبارك، وغير واحد من أهل العلم صلاة التسبيح، وذكروا الفضل فيها. وكذا قال العقيلي، وابن العربي، وآخرون: إنه ليس فيها حديث صحيح، ولا حسن^(١١٣٠).

(١١٢٨) (المجموع شرح المذهب) (٤/٥٤).

(١١٢٩) (تحفة الأبرار بنكت الأذكار للنووي) للسيوطي: (ص/٩٣).

(١١٣٠) (خلاصة الأحكام) (١/٥٨٣).

ثانياً: الحافظ ابن حجر العسقلاني:

ذهب إلى تحسين هذا الحديث في أربعة من كتبه.

في (الخصال المكفرة) وقال: وأورده ابن خزيمة في (صحيحه) قال: باب صلاة التسبيح، إن صح الخبر فإن في القلب من هذا الإسناد شيئاً، حدثنا عبدالرحمن ابن بشر ابن الحكم إملاء بالكوفة، ثنا موسى ابن عبدالعزيز أبو شعيب العدني، وهو الذي يقال له القنباري، سمعته يقول: أصلي فارسي، حدثني الحكم بن أبان، حدثني عكرمة، عن ابن عباس فذكر مثله، قال ابن خزيمة: رواه إبراهيم بن الحكم بن أبان، عن أبيه، عن عكرمة مرسلًا، لم يقل فيه عن ابن عباس، حدثنا محمد بن رافع، ثنا إبراهيم بهذا قلت: إبراهيم فيه مقال، وموسى بن عبدالعزيز أوثق منه ورجال هذا الإسناد الموصول لا بأس بهم، عكرمة احتج به البخاري، والحكم بن أبان صدوق، وموسى بن عبدالعزيز قال يحيى بن معين: لا أرى به بأساً. قال النسائي نحو ذلك، وقال ابن المديني: ضعيف، فهذا الإسناد من شرط الحسن؛ فإن له شواهد تقويه^(١١٣١).

وقال: "قلت: ويعتمد على غيره من الأئمة في الحكم على بعض الأحاديث بتفرد بعض الرواة الساقطين بها، ويكون كلامهم محمول على قيد أن تفردته إنما هو من ذلك الوجه، ويكون المتن قد روي من وجه آخر لم يطلع هو عليه أو لم يستحضره حالة التصنيف، فدخل عليه الدخيل من هذه الجهة وغيرها".

فذكر في كتابه الحديث المنكر والضعيف الذي يحتمل فيه الترغيب والترهيب، وقليلًا من الأحاديث الحسان، كحديث صلاة التسبيح وكحديث قراءة آية الكرسي دبر الصلاة فهو صحيح^(١١٣٢).

(١١٣١) (معرفة الخصال المكفرة للذنوب المقدمة والمؤخرة) (ص/ ٢٥).

(١١٣٢) (النكت على كتاب ابن الصلاح) لابن حجر: (١/ ١٢٦).

وقال أيضا: فذكر في كتابه الحديث المنكر والضعيف الذي يهتمل في الترغيب والترهيب وقليل من الأحاديث الحسان. كحديث صلاة التسيح^(١١٣٣).

وقال: وأما من مطلق الضعف ففيه كثير من الأحاديث.

نعم أكثر الكتاب موضوع وقد أفردت لذلك تصنيفا أشير إلى مقاصده. فمما فيه من الأحاديث الصحيحة أو الحسنة حديث صلاة التسيح وقراءة آية الكرسي كما تقدم (النكت على كتاب ابن الصلاح)^(١١٣٤).

وفي (نتائج الأفكار): هذا حديث حسن، أخرجه أبو داود، وابن ماجه، والحسن بن علي المعمرى في كتاب اليوم والليلة، عن عبدالرحمن ابن بشر^(١١٣٥).

وقال عن حديث الأنصاري: وعلى التقديرين فسند هذا الحديث لا ينحط عن درجة الحسن، فكيف إذا ضم إليه رواية ابن الجوزاء، عن عبدالله بن عمرو، التي أخرجه أبو داود، وقد حسنها المنذرى، وقد تقدم ذكر من صحح هذا الحديث من طريق عكرمة، عن ابن عباس. (أجوبته على أحاديث المشكاة).

وذهب إلى تضعيف الحديث في (التلخيص الحبير) وقال:

وقال: قال الدار قطني: أصح شيء في فضائل سور القرآن: {قل هو الله أحد}^(١١٣٦) وأصح شيء في فضل الصلاة: صلاة التسيح. وقال أبو جعفر العقيلي: ليس في صلاة التسيح حديث يثبت. وقال أبو بكر ابن العربي: ليس فيها حديث صحيح، ولا حسن. وبالغ ابن الجوزي فذكره في الموضوعات. وصف أبو موسى المدني جزءا في تصحيحه، فتبائنا، والحق أن طرقه كلها ضعيفة. وإن كان حديث

(١١٣٣) المرجع السابق: (٢/ ٨٤٨).

(١١٣٤) المرجع السابق: (٢/ ٨٥٠).

(١١٣٥) (أمالي الأذكار في فضل صلاة التسيح) (ص/ ٣٤).

(١١٣٦) [الإخلاص: ١].

ابن عباس يقرب من شرط الحسن؛ إلا أنه شاذ لشدة الفردية فيه، وعدم المتابع والشاهد من وجه معتبر، ومخالفة هيئتها لبقية الصلوات، وموسى بن عبدالعزيز، وإن كان صادقا صالحا فلا يخلو منه هذا التفرد. وقد ضعفها ابن تيمية، والمزي، وتوقف الذهبي. حكاه ابن عبد الهادي عنهم في (أحكامه) وقد اختلف كلام الشيخ محيي الدين فوهاها في (شرح المهذب) فقال: حديثها ضعيف، وفي استحبابها عندي نظير؛ لأن فيها تغييرا لهيئة الصلاة المعروفة، فينبغي ألا تفعل وليس حديثها بثابت. وقال في (تهذيب الأسماء واللغات): قد جاء في صلاة التسايح حديث حسن في كتاب الترمذي، وغيره.

وذكره الخامل وغيره من أصحابنا: وهي سنة حسنة. ومال في (الأذكار) أيضا إلى استحبابه. قلت: بل قواه واحتج له^(١١٣٧). والله أعلم.

وزعم جاسم بن سليمان الدويسري: أن الحافظ رجوع عن تضعيفه للحديث في (أجوبته في الأحاديث المنتقدة على المصايح) حيث حسن الحديث وصححه أيضا في كتابه (الخصال المكفرة).

قال: والذي دعاني إلى القول برجوعه هو أن الأجوبة الآنفة الذكر هي من أواخر مؤلفاته، حيث إنه قد فرغ من تأليفها - كما جاء في خاتمتها - في أواخر سنة: (٨٥٠) أي قبل وفاته رحمه الله بعامين.

قال: كما أنه قد فرغ من تأليف (الخصال المكفرة) كما جاء في آخر المخطوطة سنة: (٨٣٧) بينما نجده قد فرغ من تأليف (التخليص) سنة (٨٢٠).

قال: وبهذا نعلم أن رأي الحافظ قد استقر أخيرا على تقوية هذا الحديث لا تضعيفه^(١١٣٨).

(١١٣٧) (التلخيص الحبير) (٢/١٤) ط قرطبة.

(١١٣٨) (التنقيح لما جاء في صلاة التسايح) (ص/١٣).

أقول: أما بالنسبة لكتاب (الخصال المكفرة) وكتاب (التلخيص) أيهما الأخير، فالظاهر أن (التلخيص) متأخر عن (الخصال المكفرة) وذلك لأمرين:

الأول: أن كتاب (الخصال المكفرة) كان أسبق كثيرا من كتاب (التلخيص) فكتاب (الخصال المكفرة) أشار له ابن حجر في كتاب (تهذيب التهذيب) (٥ / ٩٦) عند ترجمته لعبد ابن عباد المهلب، وكتاب (التهذيب) فرغ منه عام ثمان مئة وثمانية للهجرة (٨٠٨) بينما انتهى من مراجعة كتاب (التلخيص) عام ثمان مئة وعشرين (٨٢٠) ومعنى هذا أن هناك أعواما كثيرا بين الكتابين (١١٣٩).

كذلك بالنسبة لكتاب (النكت على كتاب ابن الصلاح) فهو متقدم على كتاب (التلخيص) أشار إليها حيث قال عند تخريج حديث "ابدأ بنفسك، ثم بمن تعول" (١١٤٠).

وقد أوردت طرقه في (النكت على ابن الصلاح) وزدت فيه من طريق أيوب السخيتاني أيضا ويحيى بن سعيد، وموسى بن عقبة وابن أبي ليلى، وأيوب بن موسى (التلخيص الحبير) (١١٤١).

وقال أيضا عند تخريج حديث ابن عباس: "بينما رسول الله ﷺ يخطب إذا هو برجل قائم في الشمس، فسأل عنه؟ فقالوا: أبو إسرائيل نذر أن يقوم ولا يقعد،

(١١٣٩) (التوضيح في صلاتي التراويح والتسايح) (ص/ ١٥٦).

(١١٤٠) قال ابن الملقن في (البدور المنير) (٥ / ٦٢٦): ولم أره كذلك في حديث واحد؛ نعم في (صحيح مسلم) من حديث جابر، في قصة بيع المدير: "ابدأ بنفسك فتصدق عليها، فإن فضل شيء فلاهلك". قلت: انظره في (صحيح مسلم) (٣ / ٧٨) برقم: (٢٣٦٠) (سنن النسائي) (٥ / ٦٩) برقم: (٢٥٤٦) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

وفي (الصحيحين) من حديث أبي هريرة، قال رسول الله ﷺ: "أفضل الصدقة ما كان عن ظهر غنى، واليد العليا خير من اليد السفلى، وابدأ بمن تعول" (صحيح البخاري) (٢ / ٥١٨) برقم: (١٣٦٠) (٥ / ٢٠٤٨) برقم: (٥٠٤١) عن أبي هريرة ؓ (صحيح مسلم) (٣ / ٩٤) رقم: (٢٣٤٤) عن حكيم بن حزام ؓ.

(١١٤١) (التلخيص الحبير) (٢ / ٣٥٤) ط قرطبة.

ولا يستظل، ولا يتكلم، ويصوم، فقال: مروه فليتكلم، وليستظل، وليقعد، ويتم صومه» (١١٤٢).

وقوله: "عن أبي إسرائيل" لم يقصد به الرواية عنه، على ما بينته في (النكت على علوم الحديث) (التلخيص الحبير) (١١٤٣).

بقي النظر بين كتاب (نتائج الأفكار) و(الأجوبة على الأحاديث المنتقدة) وبين كتاب (التلخيص الحبير) أيها المتأخر؟

فالظاهر تأخرهما على (التلخيص) فقد فرغ من (التلخيص) سنة (٨٢٠هـ) بينما فرغ من (الأجوبة) سنة (٨٥٠هـ) وأملى (المجالس) سنة: (٨٤٨هـ).

وعليه الذي استقر عليه رأي ابن حجر تحسین حديث صلاة التسيح.

لكن ما قاله في (التلخيص) أقوى، والله أعلم.

(١١٤٢) (مسند أحمد) (٤/١٦٨) (صحيح البخاري) (٦/٢٤٦٥) برقم: (٦٣٢٦) (سنن أبي داود) (٢/٢٥٤) برقم: (٣٣٠٠) (سنن ابن ماجه) (١/٦٩٠) برقم: (٢١٣٦) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(١١٤٣) (التلخيص الحبير) (٤/٣٢٦).

ثالثاً: الشيخ الألباني:

ضعفه في (تخريج مشكاة المصابيح)^(١١٤٤) واستقر قوله أخيراً على تصحيحه^(١١٤٥).

(١١٤٤) (تخريج مشكاة المصابيح) (٤١٩/١) رقم: (١٣٢٨، ١٣٢٩).

(١١٤٥) (صحيح أبي داود) (٤٠/٥) (صحيح الترغيب والترهيب) (١/١٦٥) (صحيح وضعيف الجامع

الصغير) (٣٩٧/٢٨) (الرد المفحم) (ص/١٠٠).

تنبيه هام:

نسب بعضهم إلى الإمام مسلم القول بتصحيح صلاة التسايح والإمام أبي داود والإمام أبي الحسن الدار قطني.

أما الإمام مسلم فسبب نسبتهم إليه هذا التصحيح ما جاء عنه أنه قال: لا يروى في هذا الحديث إسناد أحسن من هذا أي من حديث ابن عباس من طريق موسى بن عبدالعزيز^(١١٤٦).

أما سبب نسبتهم إلى أبي داود هذا القول ما يروى عنه أنه قال: ليس في صلاة التسايح حديث صحيح غير هذا قاله أبو بكر ابن أبي داود سمعت أبي يقول فذكره^(١١٤٧).

وسبب إضافتهم إلى الدار قطني هذا القول فلأنه قال: أصح شيء في فضائل السور حديث قل هو الله أحد، وأصح شيء في فضل الصلاة حديث صلاة التسايح^(١١٤٨).

وكلمة الإمام مسلم لا تفيد تصحيح الحديث، بل تفيد فقط أن إسناد حديث ابن عباس أحسن إسناد في الحديث، وأحسن أسانيد الضعيف، ضعيف.

قال الدكتور خالد الحايك: ما نقل عن الإمام مسلم لا يعني أنه يرى صحة الحديث، وإنما هو أحسن إسناد من بين الأسانيد الأخرى، فالحسن هنا بالنسبة لغيره، على أن لفظ الحسن عند المتقدمين يُطلق غالباً على الغريب. انتهى.

(١١٤٦) (الإرشاد في معرفة علماء الحديث) للخليلي: (١/٣٢٧).

(١١٤٧) (التروغيب والترهيب) (١/٢٦٨).

(١١٤٨) (تدريب الراوي) (١/٨٨) (البدر المنير) (٤/٢٤٠) (تفهيم الشريعة) (٢/١٠٨).

وأما كلمة أبي داود؛ فقد نقلها ابن حجر في (الأمالي) من مصدرها، قال: وقال ابن شاهين في (الترغيب): سمعت أبا بكر ابن أبي داود يقول: سمعت أبي يقول: "أصح حديث في صلاة التسيح هذا" وهذه الكلمة ككلمة مسلم. فثبت أن أبا داود لم يصحح الحديث.

وقول ابن شاهين نسبه الحافظ في (أماليه) إلى (كتاب الترغيب له) وتبعه غير واحد كما في (تخريج أحاديث إحياء علوم الدين) (١١٤٩) و(عون المعبود) (١١٥٠) ولم أره فيه، ونسبه في: (تهذيب التهذيب) (١١٥١) إلى كتاب (الثقات) لابن شاهين لكن ليس هذا القول لأبي داود بل لابنه:

قال ابن شاهين: سمعت عبدالله بن سليمان بن الأشعث يقول: أصح حديثاً في التسيح حديث العباس (١١٥٢).

قال النووي: ... ولا يلزم من هذه العبارة أن يكون حديثُ صلاة التسيح صحيحاً، فإنهم يقولون: هذا أصحُّ ما جاء في الباب، وإن كان ضعيفاً، ومرادهم أرجحُه وأقلُّه ضعفاً (١١٥٣).

وقال ابن القطان: "ليس في الباب شيء أصح منه. وليس هذا بنص في تصحيحه إياه، إذ قد يقول هذا لأشبهه ما في الباب، وإن كان كله ضعيفاً" (١١٥٤).

كذا يقال عما جاء عن الدار قطني.

(١١٤٩) (تخريج أحاديث إحياء علوم الدين) لأبي عبدالله محمود بن محمد الحداد (١/٥٤٦).

(١١٥٠) (عون المعبود) (٤/١٢٤).

(١١٥١) (تهذيب التهذيب) (١٠/٣٥٦).

(١١٥٢) (تاريخ أسماء الثقات) (ص/٢٢٤) وانظر: (إكمال تهذيب الكمال) (١٢/٢٧).

(١١٥٣) (الأذكار للنووي: (ص/١٨٦) ت الأرئووط، وانظر: (تدريب الراوي) (١/٩٢).

(١١٥٤) (بيان الوهم) (٢/٢٦٠) (نصب الراية) (٢/٢١٧).

وقولهم هذا يدل على شدة ضعف ما جاء في صلاة التسايح من غير هذا الطريق، وما قالوه إلا بدقة نظر في سائر طرق أحاديث صلاة التسايح، خلافا لبعض المتأخرين الذين صححوا بعض طرق أو رأوا أن بعضها صالحة للاعتبار.

وقال المنذري: وأمثلة الأحاديث فيها حديث عكرمة عن ابن عباس^(١١٥٥).

وقال الدليمي في (مسند الفردوس) صلاة التسايح أشهر الصلوات وأصحها إسنادا.

أما كون أبي داود أورد هذا الحديث وسكت عنه، فهو دليل على صحته عنده.

كما نسب إلى ابن خزيمة غير واحد تصحيح هذا الحديث لعل هذا بسبب إيراده له في (صحيحه) قال الحافظ ابن حجر: وقال -ابن الصلاح- في موضع آخر: أصح طرقه ما صححه ابن خزيمة، قلت: وكذا أطلق جماعة أن ابن خزيمة صححه منهم: ابن الصلاح، والمصنف في (شرح المهذب) ومن المتأخرين: السبكي، وشيخنا البلقيني في (التدريب) لكن ابن خزيمة، قال لما أخرجه: إن ثبت الخبر فإن في القلب من هذا الإسناد [شيئا]^(١١٥٦).

قال الدكتور الفاضل: محمد زياد التكلة في بحث له لطيف حول حديث صلاة التسايح:

تحرير عبارات نُقل فيه التصحيح عن بعض الأئمة، ولا تثبت:

فمن نُقل عنه تصحيح الحديث أبو داود السجستاني وابنه أبو بكر، وهذا تفصيل ذلك:

(١١٥٥) (مختصر السنن) (٢/ ٨٩).

(١١٥٦) (أمالي الأذكار في فضل صلاة التسايح) (ص/ ٣٤).

فقد قال ابن شاهين في (الثقات)^(١١٥٧): سمعت عبدالله بن سليمان بن الأشعث [هو ابن أبي داود] يقول: أصح حديث في صلاة التسيح حديث العباس.

هكذا وقع الكلام في ثلاث طبعات رأيتها من كتاب (الثقات) وهكذا نقل في (التهذيب)^(١١٥٨).

ونقل ابن حجر في (أمالي الأذكار)^(١١٥٩) أن ابن شاهين قال في كتاب (الترغيب): سمعت أبا بكر ابن أبي داود يقول: سمعت أبي يقول:

أصح حديث في صلاة التسيح حديث ابن عباس هذا.

ولم أجده في المطبوع من (الترغيب).

وللتبهي، فقد نقله المنذري في (الترغيب)^(١١٦٠) وتبعه العلائي في (النقد الصحيح)^(١١٦١) وغيره— عن أبي داود هكذا: "ليس في صلاة التسيح حديث صحيح غير هذا، يعني حديث عكرمة عن ابن عباس" وبين العبارتين فرقاً بين، والأول هو الراجح، بدليل قول أبي طالب المكي في (قوت القلوب)^(١١٦٢): حُدِّثَنَا عن أبي داود السجستاني أنه قال: ليس في صلاة التسيح حديث أصح من هذا.

قال ابن خزيمة في (صحيحه)^(١١٦٣) عن رواية موسى القنباري، عن الحكم، عن عكرمة، عن ابن عباس: إن صح الخبر، فإن في القلب من هذا الإسناد شيء..

(١١٥٧) (الثقات) (١٣٦٢) السامرائي، ص ١٧٢ المباركفوري، ١٣٠٢ قلعجي).

(١١٥٨) (التهذيب) (١٠/٣١٨).

(١١٥٩) (أمالي الأذكار) (٣٧).

(١١٦٠) (الترغيب) (١/٢٦٨).

(١١٦١) (النقد الصحيح) (٣).

(١١٦٢) (قوت القلوب) (١/٩٣).

(١١٦٣) (صحيح ابن خزيمة) رقم: (١٢١٦).

ورواه إبراهيم بن الحكم بن أبان عن أبيه عن عكرمة مرسلاً، لم يقل فيه عن ابن عباس.

كما أطلق بعضهم - كالحاكم - أن ابن خزيمة صححه لمجرد روايته له في الصحيح! فقال ابن حجر في (أمالي الأذكار) (٣٩ صلاة التسيح): وكذا أطلق جماعة أن ابن خزيمة صححه، منهم ابن الصلاح، والمصنف [يعني النووي] في شرح (المهذب) ومن المتأخرين السبكي، وشيخنا البلقيني في (التدريب) لكن ابن خزيمة قال لما أخرجه: إن ثبت الخبر، فإن في القلب من هذا الإسناد شيئاً.

وقال النووي في (الأذكار)^(١١٦٤): "بلغنا عن الإمام الحافظ أبي الحسن الدارقطني رحمه الله أنه قال: "أصح شيء في فضائل السور فضل قل هو الله أحد، وأصح شيء في فضائل الصلوات فضل صلاة التسيح". وقد ذكرتُ هذا الكلام مسنداً في كتاب (طبقات الفقهاء) في ترجمة أبي الحسن علي بن عمر الدارقطني، ولا يلزم من هذه العبارة أن يكون حديث صلاة التسيح صحيحاً، فإنهم يقولون: هذا أصح ما جاء في الباب؛ وإن كان ضعيفاً، ومرادهم أرجحه وأقله ضعفاً". ثم نقل اعتماد بعض فقهاء الشافعية لها.

ولم أجده في ترجمة الدارقطني في (مختصر طبقات الشافعية)^(١١٦٥).

قلت: ووافق السيوطي فهم النووي (تدريب الراوي)^(١١٦٦) وهذا هو الحق الذي لا مرية فيه.

وهذا يُردُّ على من زعم تصحيح الإمام مسلم للحديث بمثل عبارة أبي داود والدارقطني، وقد مضى نقل كلام الإمام مسلم على طريق عكرمة عن ابن عباس.

(١١٦٤) (الأذكار) (٣٦٠ تحقيق عامر ياسين).

(١١٦٥) (مختصر طبقات الشافعية) للنووي: (رقم ٢٤٠).

(١١٦٦) (تدريب الراوي) (٨٨ / ١).

والعجيب أن بعضهم نقل كلام الدار قطني من كتاب النووي وبتتر شرحه
للعبارة!

وبناء على ضعف ووهاء (أصح طرق الحديث) التي حكم عليها هؤلاء
الأئمة، فيمكن إضافتهم إلى مضعفي الحديث، والله أعلم^(١١٦٧).

واستشكل حكم ابن الجوزي بالوضع مع احتجاجه به في كتابه (أحكام
النساء) حيث ذكر صلاة التطوع .

(١١٦٧) (حديث صلاة التسايح) (ص / ٤٥).

تلخيص الطرق السابقة والكلام عليها:

نص الحفاظ على أن أمثل طرق الحديث وأصحها طريق موسى القنباري، عن الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس مرفوعاً.

وتبيّن أن هذه الطريق واهية منكّرة، لها عدة علل: ضعف القنباري - على التحقيق في حاله-، وتفردّه بالحديث -وتفردّه غير مقبول لا من طبقته ولا من مثل حاله-، ومخالفته في رفع الحديث وغيرها -والصحيح عند متقدمي الحفاظ إرساله- والمخالفة في متنه.

وروي من طريقين آخرين عن ابن عباس مرفوعاً، فالأولى ضعيفة جداً، والثانية موضوعة.

وله طريق رابعة عن ابن عباس، رويت عن أبي الجوزاء عنه موقوفاً، وكل طرقه واهية إلى أبي الجوزاء، وهي من ضمن الاختلاف الكثير على أبي الجوزاء في رواية الحديث.

وروي من حديث أبي رافع الأنصاري، وسنده ضعيف جداً.

وروي من حديث العباس بن عبدالمطلب من طريقين: الأول ضعيف جداً، والثاني موضوع.

وروي من حديث الأنصاري، وقيل: الأثماري، وسنده فرد غريب، وهو ضعيف إما للجهالة والإرسال، أو للانقطاع وجهالة الواسطة.

أما حديث عبدالله بن عمرو بن العاص، فقد رُوي عن عمرو بن مالك التُّكرّي عن أبي الجوزاء عنه موقوفاً على الأصح، ومع ضعف النكري فقد خولف، والأقوى في روايته: عن ابن عباس موقوفاً.

وقد اختلف على أبي الجوزاء اختلافا كثيرا، فروي من أوجه كلها واهية عنه عن ابن عباس موقوفا.

وروي عن أبي الجوزاء عن عبدالله بن عمرو مرفوعا، وتوبع على رفعه، وكل طرقه واهيات ومناكير.

وروي عن أبي الجوزاء به موقوفا، وسنده فرد غريب، وهو معلول، على أن فيه إرسالا على الأقل.

وروي عنه عن ابن عمّر مرفوعا وموقوفا، وسندهما ضعيف جدا.

وروي عن أبي الجوزاء من فعله، وهو ضعيف أيضا.

ومن حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب بسند موضوع، وله سند آخر إليه؛ رُوي مرة مرفوعا وأخرى موقوفا، وهو ضعيف جدا.

ومن حديث أم سلمة بسند موضوع.

ومن حديث جعفر ابن أبي طالب بسند معضل شديد الضعف، وبسنتين آخرين موضوعين.

ومن حديث عبدالله بن جعفر ابن أبي طالب بسند موضوع.

ومن حديث علي ابن أبي طالب من طريقين ضعيفين جدا، وثلاث طرق موضوعة.

ومن حديث الفضل بن العباس من طريقين، أحدهما شديد الضعف، والآخر موضوع.

ومن مرسل محمد بن كعب القرظي، وهو موضوع.

وروي من مرسل أبي رافع إسماعيل بن رافع -على خلاف عليه- وهذا ضعيف جدا.

وأورده بعضهم من حديث أنس بن مالك، وهو وهم، والصحيح أنه ليس في صلاة التسيح، بل في التسيح عقب الصلوات.

وروي فعله عن ابن عباس، وعبدالله بن عمرو، وأبي الجوزاء، وابن أبي رواد، ولم يثبت عنهم.

وقيل: إن ابن المبارك فعلها، ولم يثبت الفعل.

وأقدم من ثبت أنه فعلها هو أبو عثمان سعيد الخيري، وقد توفي آخر القرن

الثالث!

على أن رواة الحديث عليهم اختلاف، كالحكم بن أبان، وعمرو ابن مالك النكري، وأبي الجوزاء، وأبان ابن أبي عياش، وأبي رافع إسماعيل ابن رافع.

فإن قيل: حديث ابن عباس إذا ضم إلى حديث عبدالله بن عمرو مع حديث الأنصاري، كذا حديث ابن عمرو الموقوف عليه بروايات ثقات وهو مما لا مجال للاجتهاد فيه فله حكم الرفع، ألا يمكن أن يقوي بعضها بعضا بمجموع هذه الطرق؟

قلنا: ظن قوم أن حديث صلاة التسيح يتقوى بتعدد الطرق كما يظهر ذلك جليا من كلام الحافظ ابن حجر في كتابه: (معرفة الخصال المكفرة للذنوب المقدمة والمؤخرة) وكذا الألباني في (صحيح أبي داود الأم) وغيرهم ممن صحح هذا الحديث لأن أسانيدها وإن كانت ضعيفة، فمجموعها يقوي بعضها بعضا لأن الضعف الموجود فيها غير شديد وهذا غير صحيح لثلاثة أمور:

الأول: أن المرفوع من هذه الأحاديث حديث ابن عباس وحديث الأنصاري، أما حديث ابن عباس فمدار إسناده على موسى بن عبدالعزيز القنباري، وهو منكر الحديث عند علي ابن المديني والسليمان، وهو وصف في الراوي يستحق الترك.

وعلى إبراهيم بن الحكم وهو وا.

أما حديث الأنصاري، فالراجح أنه غير صحابي، وهو يحتمل أن يكون تابعيا، أو غيره، فجهالته عينية، ورواية مجهول العين لا تتقوى بتعدد الطرق.

بقي حديث عبدالله بن عمرو أو ابن عباس، فالراجح وقفه مع كون مداره على عمرو بن مالك النكري، وهو ضعيف وقد اضطرب فيه اضطرابا شديدا.

فإن قيل: قد جاء من طريق المستمر بن الريان، عن أبي الجوزاء، عن عبدالله ابن عمرو ورواته ثقات؟

قلنا: هذا الطريق شاذ غريب.

قال ابن عبدالمهدي: "وكم من حديث كثرت طرقه وهو حديث ضعيف، بل قد لا يزيد الحديث كثرة الطرق إلا ضعفا" (تنقيح التحقيق) (١١٦٨) وقال نحوه الزيلعي في (نصب الراية) (١١٦٩) والحافظ أبو القاسم الأصفهاني كما في (الآلئ المتثورة) (١١٧٠).

(١١٦٨) (تنقيح التحقيق) (٢/ ٨٣١).

(١١٦٩) (نصب الراية) (١/ ٣٦٠).

(١١٧٠) (الآلئ المتثورة) (ص/ ١٥٥).

وقال: "وكم من حديث له طرق أضعاف هذه الطرق التي ذكرها المعترض وهو موضوع عند أهل هذا الباب، فلا يعتبر بكثرة الطرق وتعددتها، وإنما الاعتماد على ثبوتها وصحتها" (١١٧١).

وحصل من كلام الحافظ ابن عبدالمهدي أن العبرة ليست بكثرة الطرق وتعددتها، ولكن العبرة بكونها محفوظة سالمة من العلل القادحة والوهم والخطأ، وعلى هذا فيتعين عند النظر في الطرق تمحيصها والتدقيق فيها، والتأكد من سلامتها من النكارة والعلل القادحة قبل الاعتداد بها والاستفادة منها في تقوية الأحاديث. قاله الدكتور: محمد عبدالله القناص في (مسائل مصطلح الحديث) وساق أمثلة كثيرة لذلك.

الثاني: ولو سلم بأن هذه الطرق يقوي بعضها بعضا فمتن الحديث منكر، والحديث المنكر ولو كان رواه ثقاة لا يتقوى بتعدد الطرق، قال الإمام أحمد: الحديث عن الضعفاء قد يحتاج إليه في وقت والمنكر أبدا منكر (١١٧٢).

ومراد الإمام أحمد -والله وأعلم- أن المنكر لا يعتبر به، ولا يحتاج إليه في باب الاعتضاد وشد الطرق؛ لعدم صلاحيته لذلك، ولا يستأنس به في مجال الاستدلال، وقد عرف عن الإمام أحمد الأخذ بالحديث الضعيف إذا لم يوجد في الباب ما يدفعه، قال -رحمه الله-: "طريقي: لست أخالف ما ضعف من الحديث إذا لم يكن في الباب ما يدفعه" (١١٧٣).

(١١٧١) (الصارم المنكي) (ص/ ٢٤٣).

(١١٧٢) (العلل) رواية المروزي وغيره (٢٨٦) (٢٨٧) (مسائل ابن هانئ) (١٩٢٥، ١٩٢٦) (شرح علل الترمذي) (١/ ٣٨٥).

(١١٧٣) (خصائص المسند) لأبي موسى المديني: (ص/ ٢٧).

الثالث: الشذوذ والمخالفة لبقية الأحاديث والسنن.

قال العراقي:

فإن يقل يحتج بالضعيف... فقل إذا كان من الموصوف

بسوء حفظ يجبر... بكونه من غير وجه يذكر

وإن يكن لكذب أو شذو... أو قوي الضعف فلم يجبر ذا^(١١٧٤).

أمر آخر: ولو كان الفضل العظيم الجزيل المترتب على هذه الصلاة ثابتاً
لاهتمّ الثقات بنقله؛ واستفاض عنهم، لا عن المتروكين والضعفاء!

وقد أشار العلامة ابن عثيمين في (فتاويه)^(١١٧٥) لهذا وغيره.

وسئل عنها فقال: الجواب: صلاة التسبيح لا تصح عن النبي ﷺ، قال
الإمام أحمد -رحمه الله تعالى- في حديثها لا يصح، وقال شيخ الإسلام ابن تيميه -
رحمه الله-: "أنه كذب، ونص أحمد وأئمة أصحابه على كراهتها ولم يستحبها إمام،
وأما أبو حنيفة، ومالك، والشافعي فلم يسمعوها بالكلية" هذا كلام شيخ الإسلام
ابن تيميه -رحمه الله - وما ذكره -رحمة الله تعالى - فهو حق، فإن هذه الصلاة لو
كانت صحيحة عن النبي ﷺ لنقلت إلى الأمة نقلاً لا ريب فيه لعظم فادتها وخروجها
عن جنس الصلوات، بل وعن جنس العبادات فلا نعلم عبادة يخبر فيها هذا التخيير
بمخبر تفعل كل يوم، أو في الأسبوع مرة، أو في الشهر مرة، أو في الحول مرة، أو في
العمر مرة فإن ما خرج عن نظائره اهتم الناس بنقله، وشاع فيهم لغرابته، فلما لم

(١١٧٤) (فتح المغيث بشرح ألفية الحديث) (١/ ٨٥).

(١١٧٥) (مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين) (٤/ ٣٢٧).

يكن هذا في هذه الصلاة علم أنها ليست مشروعة، ولهذا لم يستحبها أحد من الأئمة^(١١٧٦).

أما قول بعض المعاصرين: إذا صح الإسناد فالمتن صحيح، ولا يمكن أن يكون منكراً، ورد على ابن الصلاح في قوله: قولهم: "هذا حديث صحيح الإسناد أو حسن الإسناد" دون قولهم: "هذا حديث صحيح أو حديث حسن" لأنه قد يقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولا يصح لكونه شاذاً أو معللاً^(١١٧٧).

فقال - رحمه الله - عند تصحيحه لحديث صلاة التسايح: "وإياك أن تغتر أنت أو غيرك بما جاء في مقدمة ابن الصلاح وغيرها من كتب المصطلح أنه قد يكون إسناد الحديث صحيحاً ومنتها غير صحيح، إياك ثم إياك لأن هذا الكلام على إطلاقه ليس صحيحاً في واقعه، ولا بد من ترقيعه بتأويله حتى يستقيم الكلام، وذلك بأن يعني إسناده صحيح بغض النظر عن بعض شروط السنن الصحيح التي منها أن لا يشذ ولا يعل، فقد يكون إسناد قال فيه فلان إسناده صحيح، وهو مأجور؛ لأنه لم تتبين له العلة، والعلة كما قد تعلم - إن شاء الله - تنقسم إلى قسمين: علة جلية وعلة خفية، والعلة الثانية هي التي تخفى على كثير من العلماء، فضلاً عن غيرهم، فإذا قال قائلهم: قد يكون إسناد الحديث صحيحاً فهو بهذا التأويل، أما إسناد صحيح سالم من أي علة ويكون المتن منكراً ضعيفاً، هذا لا وجود له في الدنيا، إذا عرفت هذه الحقيقة، فينبغي كما قلت آنفاً أن يتوجه الناقد إلى الحديث بنقد الإسناد فإذا سلم السند سلم المتن، وإلا فتحنا طريقاً على أناس يدعون أن الإسلام ليس سوى القرآن فقط، لأنهم وجدوا أحاديث كثيرة غير صحيحة وبخاصة حينما فتحوا باب النقد للمتنون، الذي يسميه بعض المعاصرين المقلدين للكفار المستشرقين بالنقد الداخلي، يسمون نقد المتن بالنقد الداخلي، فلما توسعوا في النقد، لم يسلم لهم من

(١١٧٦) (فتاوي أركان الإسلام) (ص/٣٦٣) (مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين) (١٤/٢٢٧).

(١١٧٧) (مقدمة ابن الصلاح) (ص/٢٣).

الحديث إلا القليل قليل جدا، ولذلك أيضا أعرضوا عن هذا القليل، واكتفوا بالقرآن وخرجوا عن الإسلام باسم القرآن...".

فقد خالف ما عليه المحققون من المتقدمين والمتأخرين.

قال السخاوي: "قد يصح السند أو يحسن لاستجماع شروطه من الاتصال، والعدالة، والضبط دون المتن لشذوذ أو علة..."^(١١٧٨).

قال الزيلعي: ومعلوم أنه لا يلزم من صحة الإسناد صحة المتن، ولا من ضعف الإسناد ضعف المتن، فقال: "... وصحة الإسناد يتوقف على ثقة الرجال، ولو فرض ثقة الرجال لم يستلزم منه صحة الحديث حتى ينتفى الشذوذ والعلة"^(١١٧٩).

ويقول الطيبي: قولهم صحيح أو حسن، وقد يصح إسناده أو يحسن دون متنه لشذوذ أو علة^(١١٨٠).

قال ابن القيم رحمه الله في (الفروسية)^(١١٨١): قد علم أن صحة الإسناد شرط من شروط صحة الحديث وليست موجبة لصحته، فإن الحديث إنما يصح بمجموع أمور منها، صحة سنده وانتفاء علته وعدم شذوذه ونكارتة، وأن لا يكون روايه قد خالف الثقات أو شذ عنهم.

قال النووي في (التقريب): (أن صحة الإسناد لا تقتضي صحة المتن)^(١١٨٢).

(١١٧٨) (فتح المغيث) (١/ ١٠٦).

(١١٧٩) (نصب الراية) (١/ ٣٤٧).

(١١٨٠) (الخلاصة) (ص/ ٤٣).

(١١٨١) (الفروسية) (ص/ ٦٤).

(١١٨٢) (التقريب) للنووي: (١/ ١٦١).

وقال ابن كثير: قال: والحكم بالصحة أو الحسن على الإسناد لا يلزم منه الحكم بذلك على المتن، إذ قد يكون شاذاً أو معللاً^(١١٨٣).

ويقول العراقي:

والحكم للإسناد بالصحة أو...

الحسن دون الحكم للمتن رأوا^(١١٨٤).

ويقول السيوطي: قد يصحح أو يحسن الإسناد لثقة رجاله دون المتن لشذوذ أو علة^(١١٨٥).

قال العلامة المعلمي في مقدمة تحقيق (الفوائد المجموعة)^(١١٨٦): إذا استكر الأئمة المحققون المتن، وكان ظاهر الإسناد الصحة، فإنهم يتطلبون له علة، فإذا لم يجدوا علة قادحة مطلقاً، حيث وقعت، أعلوه بعلة ليست بقادحة مطلقاً، ولكنهم يرونها كافية للقدح في ذاك المنكر.

فمن ذلك: إعلاله بأن راويه لم يصرح بالسماع، هذا مع أن الراوي غير مدلس، أعل البخاري بذلك خبراً رواه عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب عن عكرمة تراه في ترجمة عمرو من (التهذيب).

ونحو ذلك: كلامه في حديث عمرو بن دينار في القضاء بالشاهد واليمين.

(١١٨٣) (الباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث) (ص/٤٣).

(١١٨٤) (النبصرة والتذكرة) (١/١٠٧).

(١١٨٥) (تدريب الراوي) (١/١٦١).

(١١٨٦) (الفوائد المجموعة) (ص/٨).

ونحوه أيضا: كلام شيخه علي بن المديني في حديث: "خلق الله التربة يوم السبت.. الخ" كما تراه في (الأسماء والصفات) (١١٨٧) للبيهقي.

وكذلك أعل أبو حاتم خبرا رواه الليث بن سعد عن سعيد المقبري كما تراه في (علل ابن أبي حاتم) (١١٨٨).

ومن ذلك: إشارة البخاري إلى إعلال حديث الجمع بين الصلاتين بأن قتيبة لما كتبه عن الليث كان معه خالد المدائني، وكان خالد يدخل على الشيوخ (١١٨٩).

ومن ذلك: الإعلال بالحمل على الخطأ، وإن لم يتبين وجهه، كإعلالهم حديث عبد الملك ابن أبي سليمان في الشفعة.

ومن ذلك: إعلالهم بظن أن الحديث أدخل على الشيخ، كما ترى في (لسان الميزان) (١١٩٠) في ترجمة الفضل بن الحباب وغيرها.

وحجتهم في هذا: أن عدم القدر بتلك العلة مطلقا، إنما بني على أن دخول الخلل من جهتها نادر، فإذا اتفق أن يكون المتن منكرا يغلب على ظن الناقد بطلانه فقد يحقق وجود الخلل، وإذا لم يوجد سبب له إلا تلك العلة، فالظاهر أنهما هي السبب، وأن هذا من ذاك النادر الذي يجيء الخلل فيه من جهتها.

وبهذا يتبين أن ما يقع ممن دونهم من التعقب بأن تلك العلة غير قاذحة، وأنهم قد صححوا ما لا يحصى من الأحاديث مع وجودها فيها إنما هو غفلة عما تقدم من الفرق، اللهم إلا أن يثبت المتعقب أن الخبر غير منكر اهـ

(١١٨٧) (الأسماء والصفات) للبيهقي: (٢/ ٢٥٠).

(١١٨٨) (علل ابن أبي حاتم) (٢/ ٣٥٣).

(١١٨٩) (معرفة علوم الحديث) (ص/ ١٢٠) تحقيق: السيد معظم حسين، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت.

(١١٩٠) (لسان الميزان) (٤/ ٤٣٩) "الناشر: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات بيروت - لبنان".

ومن ذلك قول الحاكم في (المستدرک) (١١٩١): "هذا حديث صحيح الإسناد على شرطهما وهو غريب شاذ".

"هذا حديث شاذ صحيح الإسناد" (١١٩٢).

"هذا حديث صحيح الإسناد واهي المتن، وافقه الذهبي علي هذا في (تلخيصه) (١١٩٣).

وقال الخطيب: "الإسناد صحيح والمتن منكر" (١١٩٤).

عن عائشة به ولفظهما قالت: خرجت مع رسول الله ﷺ في عمرة في رمضان فأفطر وصمت وقصر وأتممت، فقلت: بأبي وأمي أنت... (١١٩٥) الحديث

(١١٩١) (المستدرک) (١/١٨٩).

(١١٩٢) المرجع السابق: (١/٤١٢).

(١١٩٣) المرجع السابق: (٤/٥٢).

(١١٩٤) في (تاريخ بغداد) (٤/١٥٨).

(١١٩٥) (سنن الدار قطني) (٢/١٨٨) (السنن الكبرى) للبيهقي: (٣/١٤٢) (شرح مشكل الآثار) (١/١١) (٢٦) قال الدارقطني: إسناده حسن.

قال الذهبي: لكنه منكر، ولم يعتمر رسول الله ﷺ في رمضان أبدًا، والعلاء روي له النسائي ووثقه ابن معين (المهذب في اختصار السنن) (٣/١٠٧٦).

وقال ابن عبد الهادي: هذا حديث منكر، وقوله "في عمرة في رمضان" باطل، فإن نبي الله - ﷺ لم يعتمر في رمضان قط، والعلاء بن زهير قال فيه ابن حبان: يروي عن الثقات ما لا يشبه حديث الأنبياء فبطل الاحتجاج به فيما لم يوافق الثقات. كذا قال في كتاب الضعفاء، وذكره أيضًا في كتاب (الثقات) فتناقض، وقد وثقه ابن معين في رواية إسحاق بن منصور " (التنقيح) (٢/١١٦٣). وللغائدة انظر: (مجموع فتاوى ابن تيمية) (٢٤/١٤٦) و(زاد المعاد) (٢/٥٢).

وقال ابن الملقن: لكن في منته نكارة، وهو كون عائشة خرجت معه في عمرة رمضان؛ (فالمشهور) أنه ﷺ لم يعتمر إلا أربع عمر ليس منهن شيء في رمضان؛ بل كلهن في ذي القعدة إلا التي مع حجته فكان إحرامها في ذي القعدة وفعلها في ذي الحجة، هذا هو المعروف في (الصحيحين) وغيرهما، وتحمل بعض شيوخنا الحفاظ في الجواب عن هذا الإشكال فقال: لعل عائشة (من) خرج مع النبي ﷺ في سفره عام الفتح، (وكان) سفره ذلك في رمضان ولم يرجع من سفره ذلك حتى اعتمر (عمرة) الجعرانة، فأشارت بالقصر والإتمام، والفطر والصيام، والعمرة إلى ما كان في تلك السفارة.

قال البيهقي: إسناده صحيح وذكر صاحب (التنقيح) أن هذا المتن منكر؛ فإن النبي ﷺ لم يعتمر في رمضان قط^(١١٩٦).

عن ابن عباس: "في كل أرض آدم كآدم، ونوح كنوح"^(١١٩٧) قال البيهقي: وإسناده صحيح إلا أنه شاذ بمرة، وقال ابن حجر: وكنت أتعجب من تصحيح الحاكم له إلى أن وجدت قول البيهقي. فذكره^(١١٩٨).

قال الراقم: قال السيوطي هذا من البيهقي في غاية الحسن، فإنه لا يلزم من صحة الإسناد صحة المتن، لاحتمال صحة الإسناد مع أن في المتن شذوذاً أو علة تمنع صحته^(١١٩٩) انتهى.

قال شيخنا: وقد روي (من) حديث ابن عباس "أنه ﷺ اعتمر في رمضان" ثم رأيت بعد ذلك عياض القاضي أجاب بهذا الجواب فقال: لعل هذه هي التي عملها في شوال وكان ابتداء خروجها في رمضان. وظاهر إيراد أبي حاتم بن حبان أنه ﷺ اعتمر في رمضان، فإنه قال في (صحيحه): "اعتمر ﷺ أربع عمر: الأولى عمرة القضاء سنة القابل من عام الحديبية وكان ذلك في رمضان، ثم الثانية حيث فتح مكة وكان فتحها في رمضان، ثم خرج منها قبل هوازن وكان من أمره ما كان فلما رجع وبلغ الجعرانة قسم الغنائم (ها) واعتمر منها إلى مكة وذلك في شوال، واعتمر الرابعة في حجته وذلك في ذي الحجة سنة عشر من الهجرة". هذا لفظه، واعترض (عليه الحافظ أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي في كلام له) على هذا الحديث وقال: وهم في هذا في غير (موضع). ثم رد عليه بمحدث أنس وابن عباس (البدر المنير) (٤/ ٥٢٨).

(١١٩٦) (نصب الراية) (٢/ ١٣١).

(١١٩٧) (المستدرک على الصحيحين) (٢/ ٥٣٥) وذكره السيوطي في (الدر المنثور): (٨/ ٢١١) ونسبه إلى ابن جرير: (١٢/ ٤٦٩) وابن أبي حاتم (١٢/ ٣٢٠) والحاكم والبيهقي في (الشعب) وفي (الأسماء والصفات) (٢/ ٢٦٧، ٢٦٨) عن أبي الضحى عن ابن عباس. وهو في (مسائل ابن هانئ) (١٨٨٦). وقال ابن كثير بعد عزوه لابن جرير بلفظ "في كل أرض من الخلق مثل ما في هذه حتى آدم كآدمكم وإبراهيم كإبراهيمكم" هو محمول إن صح عن ابن عباس على أنه أخذه من الإسرائيليات، وذلك وأمثاله إذا لم يصح سنده إلى معصوم فهو مردود على قائله انتهى. (البداية والنهاية) (١/ ٢١).

(١١٩٨) (فتح الباري): (٦/ ٢٩٣).

(١١٩٩) انظر: (الحاوي للفتاوى للسيوطي): (١/ ٣٧٢) و(الفتاوى الحديبية) لابن حجر الهيتمي: (ص/ ١١٣) و(كشف الخفا للعجلوني): (١/ ١١٣).

قال: قال الإمام مسلم: ومن الأخبار المنقولة على الوهم في المتن دون الإسناد... أن النبي ﷺ صلى ركعتين ثم سلم فقال ذو الشمالين (١٢٠٠)... والأمثلة كثيرة، والله أعلم.

والذين ذكرهم الشيخ رحمه الله بأنهم توجهوا إلى نقد المتن، لا يعتمد عليهم لأنهم ليسوا من أهل هذا الشأن.

ثانياً: ما سموه علة في المتن في الحقيقة ليست بعلة، أما إذا وجدت علة صحيحة في المتن فلا بد من تعليل الحديث بها، وإلا فكم من حديث ظاهر إسناده الصحة، لكن منته ضعيف منكر، وكم حديث حكم عليه الحافظ الذهبي وابن كثير، وابن تيمية وابن رجب وابن حجر وغيرهم وقبلهم البخاري وشيخه علي ابن المديني بالنيكارة أو الغرابة مع سلامة الإسناد من أي علة، والله أعلم.

قال ابن الصلاح: "ثم قد تقع العلة في إسناد الحديث وهو الأكثر، وقد تقع في متنه، ثم ما يقع في الإسناد قد يقدح في صحة الإسناد والمتن جميعاً، كما في التعليل بالإرسال والوقف. وقد يقدح في صحة الإسناد خاصة من غير قدح في صحة المتن" (١٢٠١).

(١٢٠٠) (التمييز) (١/ ١٨٢) قلت: ساقه مسلم في (التمييز) دنا الحسن الحلواني، ثنا يعقوب بن ابراهيم، ثنا أبي، عن صالح، عن ابن شهاب: أن أبا بكر بن سليمان بن أبي حنيفة أخبره: أنه بلغه أن النبي ﷺ صلى ركعتين ثم سلم، فقال ذو الشمالين ابن عمرو: يا رسول الله، أقصرت الصلاة أم نسيت؟ فقال رسول الله: لم تقصر الصلاة ولم أنس. قال ذو الشمالين: قد كان ذلك يا رسول الله، فأقبل رسول الله ﷺ على الناس، فقال: أصدق ذو اليمين؟ قالوا: نعم، فقام رسول الله ﷺ فأتى ما بقي من الصلاة ولم يسجد السجدة الثانية تسجدان إذا شك الرجل في صلاته حتى لقيه الناس.

قال ابن شهاب: وأخبرني ابن المسيب عن أبي هريرة وأبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وأبو بكر بن عبد الرحمن وعبيد الله بن عبد الله سمعت مسلماً يقول: وخبر ابن شهاب هذا في قصة ذي اليمين وهم غير محفوظ لنظائر الأخبار الصحاح عن رسول الله ﷺ في هذا.

(١٢٠١) (مقدمة ابن الصلاح) (ص/ ٥٢).

وقال الحافظ ابن حجر: إذا وقعت العلة في الإسناد فقد تقدح وقد لا تقدح وإذا قدحت فقد تخصه وقد تستلزم القدح في المتن وكذا القول في المتن سواء فالأقسام على هذا ستة^(١٢٠٢)...

وقد قسّم الشيخ طاهر الجزائري (أهل الحديث) إلى ثلاث طوائف:

أ - طائفة تقصر نظرها على الإسناد؛ فإذا كان خلوّاً مما يقدح في اتصاله وثقة رواته: حُكِمَ بصحته دون النظر إلى منته، مع أن القاعدة عند أهل الصنعة: صحة الإسناد لا يلزم منها صحة المتن.

ب - طائفة قصرت نظرها على المتن؛ فإن وافق ذوقها ومنحها العقلي حكمت بصحته، وإن كان في الإسناد علة قاذحة توجب الرد، مع أن كثيراً من الأحاديث الضعيفة والموضوعة صحيحة من جهة معناها ومبناها، ومع ذلك لا يصحّ رفعها إلى النبي ﷺ لأنها ليست من كلامه، وإنما من كلام حكيم، أو واعظ مرغّب مرهّب، أو فقيه مدفوع إلى نصرته مذهبه.

ج - طائفة وُقِّت في نقدها الحديثي بين المتن والسند، فوُقِّت كل جانب حقّه من البحث والنظر، فلا تتعجّل بتوهيم الراوي لشبهة عرضت في المتن، ولا تزهره في الوقت ذاته عن الخطأ والنسيان والغفلة، كما أنها وُقِّت في الحكم على الحديث بالوضع وإن كان إسناده قائماً، وذلك في مواضع مخصوصة. انتهى ملخصاً^(١٢٠٣).

(١٢٠٢) (النكت على كتاب ابن الصلاح) (٢/٧٤٦).

(١٢٠٣) وانظر غير مأمور: (توجيه النظر إلى أصول الأثر) لطاهر الجزائري: (١/١٨٥-٢٠٧) فإنه مهم جداً وقرؤه بالتدبير.

تنبيه آخر:

قال الشيخ عبدالكريم الخضير: وإذا روي شديد الضعف من طرق كثيرة ومتباينة، وجزمنا بأن روايته لم يتواطأوا على تلقي هذا الخبر، ولم يكن مصدرهم واحداً، فمن العلماء من يرقى الحديث شديد الضعف إلى الحسن بتعدد طرقه إذا جاءت من طرق متباينة

وقد أشار السيوطي في ألفيته إلى إمكانية ذلك حتى قال:

يرقى عن الإنكار بالتعدد ... بل ربما يصير كالذي بدي

يعني كالحسن لغيره، وصنيع الشيخ ناصر الدين الألباني -رحمه الله- أحياناً يؤيد هذا القول، لكن المعتمد عند جماهير العلماء أن شديد الضعف لا ينجر حديثه، ولو كثرت شواهد التي من جنسه وأن وجود روايته مثل عدمها^(١٢٠٤).

وبهذا نكون قد انتهينا من كتابة ما أردنا كتابته في هذا الموضوع الحساس والذي طال حوله الجدل من منكر أو مثبت، فإن وفقنا فمن الله، وإن جانبنا التوفيق فمن تقصيرنا وضعفنا، ورحم الله عبداً بصرنا ما لم نوفق فيه، وأرانا ما قصرنا، ونسأل الله أن يهدينا للحق يادنه؛ إنه الهادي إلى سواء السبيل.

كتبه قاسم أحمد كينجي الأوغندي

kulumbakiyingikassim@gmail.com

+٢٥٦٧٠٣٣٠١٢٨٦٢

وقد وافق الفراغ منه يوم الجمعة ٤/ شعبان/ ١٤٣٦هـ

٢١ / ٥ / ٢٠١٥ م

وزدت عليه زيادات في مجالس مختلفة

وصلى الله تعالى على خير العباد محمد بن عبدالله وعلى آله صحبه أجمعين.

والحمد لله أولاً وآخراً.

(١٢٠٤) (حاشية على اختصار علوم الحديث) للشيخ عبدالكريم الخضير: (ص/ ٧٩).

للمؤلف

الكتب التي تم طبعها

- ١- تحفة صاحب بحكم إعادة الجماعة في مسجد ذي إمام راتب.
- ٢- إتمام قاعدة شيخ الإسلام ابن تيميه في الصبر بذكر الشكر.
- ٣- إغاثة المعبود الواحد على انتقاد إعلام العابد في حكم تكرار الجماعة في المسجد الواحد.
- ٤- الاستقصاء لحديث الاعتكاف في مساجد الأنبياء.
- ٥- التسميع والتحميد للإمام والمأموم والمنفرد لشيخ الإسلام ابن تيميه (تحقيق).
- ٦- التفكير والصمت عند تشييع الميت.
- ٧- القوس المسدد في حكم مكث الجنب والحائض في المسجد.
- ٨- القول الفائض في حكم قراءة القرآن للجنب والحائض.
- ٩- القول الفصل في حكم صوم يوم السبت في النفل.
- ١٠- الإمام بمسألة التسميع خلف الإمام.
- ١١- تحفة العيد في آثار السلف في قضاء العيد.
- ١٢- تنبيه الساجد عن الصلاة خلف الصف للواحد.
- ١٣- جزء حديث إعادة الجماعة "من يتصدق على هذا" وبيان ما فيه من الفوائد الفقهية.
- ١٤- جماع الأثر والنظر في النهي عن مس المصحف إلا على طهر.
- ١٥- حقيقة السدل وحكم صلاة المسبل.
- ١٦- دَفْعُ الرَّيْبَةِ عَنِ الْاِتِّكَاءِ عَلَى الْعَصَا عِنْدَ الْخُطْبَةِ.
- ١٧- رفع اليدين في تكبيرات الجنازة والعيدين.
- ١٨- عدد ركعات قيام رمضان على عهد عمر بن الخطاب الفاروق.
- ١٩- فتح الأحد بنقد المرويات في الصلاة على شهداء أحد.
- ٢٠- الجامع المفيد في صفة صلاة الجنازة والعيد.
- ٢١- وسطية الإسلام.
- ٢٢- إعلام ذوي حجر بثبوت حديث تقديم الركبة لابن حجر وضعف حديثي الخرورج على اليد لابن عمر وابن صخر.
- ٢٣- عدد كفن المرأة.
- ٢٤- إفادة المتعبد بجواز الاعتكاف في كل مسجد.
- ٢٥- الاستيعاب في دراسة أحاديث صلاة التسايح.
- ٢٦- حكم وصل الشعر للنساء.
- ٢٧- أحاديث التطوع بأربع ركعات بغير فصل بسلام

على قيد الطبع

- ١- الأحاديث التي صححها الترمذي في سننه وضعفها الألباني في الميزان.
- ٢- الأحاديث التي ضعفها الترمذي أو أشار إلى ضعفها في سننه وقواها الألباني في الميزان.

قائمة المراجع والمصادر

- ١- ابن الجوزي وكتابه الموضوعات/ محمود أحمد القيسية الندوي.
- ٢- بغية النقاد النقلة فيما أحل به كتاب (البيان) وأغفله أو ألم به فما تممه ولا كمل/ أبو عبدالله محمد ابن أبي بكر بن خلف المعروف بابن المواق.
- ٣- إتحاف السادة شرح إحياء علوم الدين/ محمد بن محمد المرتضى الزبيدي.
- ٤- إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة/ أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني.
- ٥- الآثار المرفوعة في الأخبار الموضوعة/ محمد عبدالحفي بن محمد عبدالحليم الأنصاري اللكنوي الهندي، أبو الحسنات.
- ٦- أجوبة الحافظ ابن حجر على أحاديث المشكاة/ أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر.
- ٧- الأحاديث التي رواها ابن خزيمة في (صحيحه) وتوقف في صحتها/ بسام بن عبدالله العطاي.
- ٨- الأحاديث المختارة/ الضياء أبو عبدالله محمد بن عبد الواحد بن أحمد الحنبلي المقدسي المشهور بالضيء المقدسي.
- ٩- الأحكام الشرعية الكبرى/ أبو محمد عبدالحق الإشيلي.
- ١٠- أحوال الرجال/ إبراهيم بن يعقوب بن إسحاق السعدي الجوزجاني، أبو إسحاق.
- ١١- أخبار الصلاة/ عبد الغني بن عبد الواحد بن علي بن سرور المقدسي الجماعيلي الدمشقي الحنبلي، أبو محمد، تقي الدين.
- ١٢- اختصار علوم الحديث/ أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي.
- ١٣- أداء ما وجب من بيان وضع الوضاعين في رجب/ أبو الخطاب عمر بن حسن الأندلسي الشهير بابن دحية الكلبي.
- ١٤- الآداب الشرعية والمنح المرعية/ محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج، أبو عبدالله، شمس الدين المقدسي.
- ١٥- إرشاد القاصي والداني إلى تراجم شيوخ الطبراني/ عبد القادر ابن أبي الوفاء القرشي.
- ١٦- الإرشاد في معرفة علماء الحديث/ أبو يعلى الخليلي، خليل بن عبدالله بن أحمد بن إبراهيم بن الخليل القزويني.
- ١٧- أسامي المحدثين/ أبو الفضل عبيدالله بن عبدالله بن أحمد بن يوسف الهروي.
- ١٨- الأسماء والصفات/ أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الحُسْرُو جَرْدِي الخراساني، أبو بكر البيهقي.

- ١٩- إكمال تمذيب الكمال في أسماء الرجال/ مغلطاي بن قليج بن عبدالله البكجري المصري الحكري الخنفي، أبو عبدالله، علاء الدين.
- ٢٠- أمالي الأذكار في فضل صلاة التسايح/ أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد ابن أحمد بن حجر العسقلاني.
- ٢١- الأنساب/ عبدالكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني المروزي، أبو سعد.
- ٢٢- الباعث على إنكار البدع/ أبو القاسم شهاب الدين عبدالرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المقدسي الدمشقي المعروف بأبي شامة.
- ٢٣- بحر الدم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم/ يوسف بن حسن بن أحمد بن حسن ابن عبدالمهادي الصالحي، جمال الدين، ابن ابن الميرد الخليلي.
- ٢٤- بدائع الفوائد/ أبو عبدالله شمس الدين محمد ابن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزرعي الدمشقي.
- ٢٥- البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير/ ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري.
- ٢٦- بذل المجهود في حل أبي داود/ خليل أحمد السهارنفوري .
- ٢٧- بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام/ علي بن محمد بن عبدالمملك الكنامي الحميري الفاسي، أبو الحسن ابن القطان.
- ٢٨- البيان والتوضيح لضعف حديث صلاة التسايح/ بدون اسم
- ٢٩- تاريخ ابن يونس المصري/ عبدالرحمن بن أحمد بن يونس الصدي، أبو سعيد.
- ٣٠- تاريخ أبي زرعة/ أبو زرعة عبدالرحمن بن عمرو الدمشقي.
- ٣١- تاريخ أبي زرعة الدمشقي/ عبدالرحمن بن عمرو بن عبدالله بن صفوان النصري المشهور بأبي زرعة الدمشقي الملقب بشيخ الشباب.
- ٣٢- تاريخ أسماء الثقات/ أبو حفص عمر بن أحمد بن عثمان المعروف بابن شاهين.
- ٣٣- تاريخ أسماء الثقات/ أحمد بن صالح الفسوي.
- ٣٤- تاريخ أسماء الثقات/ عمر بن أحمد أبو حفص الواعظ.
- ٣٥- تاريخ أسماء الضعفاء والكذابين/ أبو حفص عمر بن أحمد بن عثمان المعروف بابن شاهين.
- ٣٦- تاريخ الإسلام/ محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي.
- ٣٧- التاريخ الأوسط/ أبو عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري.
- ٣٨- تاريخ الثقات/ أبو الحسن أحمد بن عبدالله بن صالح العجلي الكوفي.
- ٣٩- تاريخ الدار مي عن ابن معين/ أبو زكريا يحيى بن معين.
- ٤٠- التاريخ الصغير/ أبو عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري.

- ٤١- التاريخ الكبير/ أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري.
- ٤٢- تاريخ بغداد/ أحمد بن علي أبو بكر الخطيب البغدادي.
- ٤٣- تاريخ خليفة ابن خياط/ أبو عمرو خليفة بن خياط بن خليفة الشيباني العصفري البصري.
- ٤٤- تاريخ دمشق/ أبو القاسم الحافظ ابن عساكر.
- ٤٥- تاريخ يحيى بن معين رواية الدوري/ أبو الفضل العباس بن محمد بن حاتم الدوري.
- ٤٦- التجميع لإيضاح معاني التيسير/ محمد بن إسماعيل بن الصنعاني
- ٤٧- التحدِيث بما قيل لا يصح فيه حديث/ بكر بن عبد الله أبو زيد.
- ٤٨- تحفة الأبرار بنكت الأذكار للنووي/ عبدالرحمن ابن أبي بكر، جلال الدين السيوطي.
- ٤٩- تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي/ أبو العلا محمد عبدالرحمن بن عبدالرحيم المباركفوري.
- ٥٠- تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف/ الحافظ أبو الحجاج جمال الدين يوسف ابن عبدالرحمن المزني.
- ٥١- تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل/ أحمد بن عبدالرحيم بن الحسين الكردي الرازياني ثم المصري، أبو زرعة ولي الدين، ابن العراقي.
- ٥٢- تحفة الذاكرين بعدة الحصن الحصين من كلام سيد المرسلين/ محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني.
- ٥٣- التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضوعة والسقيمة/ سماحة الشيخ عبدالعزيز بن عبد الله بن باز.
- ٥٤- تخریج أحاديث إحياء علوم الدين لأبي عبد الله مَحْمُودِ بْنِ مُحَمَّدِ الْحَدَّادِ.
- ٥٥- تدريب الراوي شرح تقريب النواوي/ جلال الدين عبدالرحمن ابن أبي بكر السيوطي.
- ٥٦- التدوين في أخبار قزوين/ عبدالكريم بن محمد بن عبدالكريم، أبو القاسم الرافعي القزويني.
- ٥٧- تذكرة الموضوعات/ محمد طاهر بن علي الصديقي الهندي الغنّبي.
- ٥٨- الترجيح لحديث التسابيح/ الحافظ ابن ناصر الدين الدمشقي.
- ٥٩- الترغيب في فضائل الأعمال وثواب ذلك/ أبو حفص عمر بن أحمد بن عثمان المعروف بابن شاهين.
- ٦٠- الترغيب والترهيب/ الحافظ زكي الدين عبدالعظيم بن عبدالقوي المنذري.

- ٦١- الترغيب والترهيب/ قوام السنة أبو القاسم إسماعيل ابن محمد بن الفضل الأصبهاني
قوام السنة.
- ٦٢- التصحيح لصلاة التسايح/ أبو عيسى الزياتي.
- ٦٣- التعديل والتجريح لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح/ سليمان بن خلف بن
سعد أبو الوليد الباجي.
- ٦٤- تعليقات الدار قطني على الجروحين/ أبو الحسن علي بن عمر الدار قطني.
- ٦٥- تغليق التعليق على صحيح البخاري/ أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني.
- ٦٦- تفسير القرآن العظيم/ إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي أبو الفداء.
- ٦٧- تقريب التهذيب/ الحافظ أبو الفضل أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني.
- ٦٨- التكميل في الجرح والتعديل ومعرفة الثقات والضعفاء والمجاهيل/ إسماعيل ابن عمر
بن كثير القرشي أبو الفداء.
- ٦٩- التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير/ الحافظ أحمد بن علي ابن حجر
العسقلاني.
- ٧٠- تلخيص كتاب الموضوعات لابن الجوزي/ شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن
عثمان بن قايماز الذهبي.
- ٧١- تزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة/ نور الدين، علي بن محمد بن
علي بن عبد الرحمن ابن عراق الكناي.
- ٧٢- تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق/ شمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي.
- ٧٣- التنقيح لما جاء في صلاة التسايح/ الشيخ جاسم الفهيد الدوسري.
- ٧٤- التنقيح والترجيح للاختلاف الواقع في صلاة التسايح/ الدكتور خالد الحايك.
- ٧٥- التنكيل بما في تأنيب الكوثري من أباطيل/ عبد الرحمن بن يحيى بن علي ابن محمد
المعلمي العتمي البماني.
- ٧٦- توجيه النظر إلى أصول الأثر/ طاهر الجزائري.
- ٧٧- تهذيب الأسماء واللغات/ أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي.
- ٧٨- تهذيب التهذيب/ الحافظ أبو الفضل أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني.
- ٧٩- تهذيب الكمال/ الحافظ أبو الحجاج جمال الدين يوسف بن عبد الرحمن المزي.
- ٨٠- توجيه النظر إلى أصول الأثر/ طاهر بن صالح (أو محمد صالح) ابن أحمد ابن
موهب، السمعوني الجزائري.
- ٨١- التوشيح لبيان صلاة التسايح/ العلامة شمس الدين محمد بن طولون، المتوفى سنة
- ٨٢- الثقات/ محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي.
- ٨٣- ثلاث صلوات مهجورة/ الشيخ عدنان بن محمد العرعور.

- ٨٤- جامع التحصيل في أحكام المراسيل/ صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكليدي بن عبدالله الدمشقي العلائي.
- ٨٥- جامع العلوم والحكم/ تقي الدين أبو الفرج عبدالرحمن بن شهاب الدين ابن رجب.
- ٨٦- جامع المسانيد والسنن الهادي لأقوم سنن/ أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي
- ٨٧- الجرح والتعديل/ عبدالرحمن ابن أبي حاتم محمد بن إدريس أبو محمد الرازي التميمي.
- ٨٨- جزء القراءة خلف الإمام/ أبو عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري .
- ٨٩- الجزء النجيج في الكلام على صلاة التسيح/ محمد ابن أبي الفتح البعلبي
- ٩٠- الجزء فيه ذكر صلاة التسيح، والأحاديث التي رويت عن النبي ﷺ فيها واختلاف الناقلين لها/ أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي
- ٩١- جملة من الأحاديث الضعيفة والموضوعة/ شمس الدين محمد بن عبدالهادي الحنبلي
- ٩٢- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء/ أبو نعيم أحمد بن عبدالله الأصبهاني.
- ٩٣- خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام/ أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي.
- ٩٤- خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال/ أحمد بن عبدالله ابن أبي الخير بن عبدالعليم الخزرجي الأنصاري الساعدي اليميني، صفي الدين.
- ٩٥- الدراية في تخريج أحاديث الهداية/ أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني.
- ٩٦- الدررة البيمة في تخريج أحاديث التحفة الكريمة للدكتور محمد زياد التكلة.
- ٩٧- الدعاء/ سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني.
- ٩٨- الدعوات الكبير/ أبو بكر بن أحمد بن الحسين بن علي البيهقي.
- ٩٩- ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل/ شمس الدين أبو عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان ابن قَائِمَاز الذهبي.
- ١٠٠- ذيل ميزان الاعتدال/ أبو الفضل زين الدين عبدالرحيم بن الحسين بن عبدالرحمن ابن أبي بكر بن إبراهيم العراقي.
- ١٠١- رسالة في بيان ما لم يثبت فيه حديث من الأبواب/ مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي.
- ١٠٢- الرفع والتكميل في الجرح والتعديل/ محمد عبدالحلي بن محمد عبدالحليم الأنصاري اللكنوي الهندي، أبو الحسنات.

- ١٠٣- زاد المسافرين في الفقه على مذهب الإمام أحمد ابن حنبل الشيباني/ أبو بكر عبد العزيز بن جعفر المعروف بـغلام الخلال.
- ١٠٤- ذكر صلاة التسبيح والأحاديث التي رويت عن النبي صلى الله عليه وسلم واختلاف ألفاظ الناقلين لها/ الحافظ علي بن عمر بن مهدي الدار قطني.
- ١٠٥- الزهد/ أبو السري هناد بن السري بن مصعب ابن أبي بكر بن شبر بن صعفوق بن عمرو بن زرارة بن عدس بن زيد التميمي الدار مي الكوفي.
- ١٠٦- سبعة مجالس من أمالي أبي طاهر المخلص/ محمد بن عبدالرحمن بن العباس بن عبدالرحمن ابن زكريا البغدادي المخلص.
- ١٠٧- سنن ابن ماجه/ أبو عبدالله محمد بن يزيد بن عبدالله بن ماجه القزويني
- ١٠٨- سنن أبي داود/ أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني.
- ١٠٩- سنن الترمذي/ أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي.
- ١١٠- سنن الدار قطني/ علي بن عمر أبو الحسن الدار قطني البغدادي.
- ١١١- السنن الصغرى/ أبو بكر بن أحمد بن الحسين بن علي البيهقي.
- ١١٢- السنن الكبرى/ أبو بكر بن أحمد بن الحسين بن علي البيهقي
- ١١٣- السنن الكبرى/ أبو عبدالرحمن أحمد بن شعيب النسائي.
- ١١٤- سنن النسائي الصغرى/ أبو عبدالرحمن أحمد بن شعيب النسائي.
- ١١٥- السنن والابتدعات المتعلقة بالأذكار والصلوات/ محمد بن أحمد عبدالسلام خضر الشقيري الحوامدي.
- ١١٦- سؤالات ابن أبي شيبة لابن المديني/ علي بن عبدالله بن جعفر السعدي بالولاء المديني، البصري، أبو الحسن.
- ١١٧- سؤالات ابن الجنيد ليحيى بن معين/ أبو إسحاق إبراهيم بن عبدالله بن الجنيد الختلي.
- ١١٨- سؤالات ابن هانئ/ أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني.
- ١١٩- سؤالات أبي داود للإمام أحمد ابن حنبل في جرح الرواة وتعديلهم/ أبو عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني
- ١٢٠- سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود السجستاني/ سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني.
- ١٢١- سؤالات السلمى للدار قطني/ أبو عبدالرحمن محمد بن الحسين السلمي.
- ١٢٢- سؤالات المروزي/ أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني.
- ١٢٣- سؤالات الميموني/ أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني.
- ١٢٤- سؤالات حمزة بن يوسف السهمي/ علي بن عمر أبو الحسن الدار قطني.

- ١٢٥- - سؤالات محمد بن عثمان ابن أبي شيبة لعلي بن المديني/ علي بن عبدالله بن جعفر المديني، أبو الحسن.
- ١٢٦- - سؤالات مسعود بن علي السجزي/ أبو عبدالله الحاكم محمد بن عبدالله ابن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع.
- ١٢٧- - سير أعلام النبلاء/ محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي.
- ١٢٨- - السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار/ محمد بن علي بن محمد الشوكاني.
- ١٢٩- - شرح الترمذي/ محمد محمد المختار الشنقيطي.
- ١٣٠- - شرح السنة/ الإمام الحسين بن مسعود البغوي.
- ١٣١- - شرح سنن أبي داود/ أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني.
- ١٣٢- - شرح سنن أبي داود/ الشيخ عبدالحسن العباد.
- ١٣٣- - شرح كتاب الموقظة/ الشيخ عبدالله السعد.
- ١٣٤- - شعب الإيمان/ أبو بكر بن أحمد بن الحسين بن علي البيهقي.
- ١٣٥- - صحيح ابن حبان/ محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي.
- ١٣٦- - صحيح ابن خزيمة/ محمد بن إسحاق بن خزيمة.
- ١٣٧- - صحيح البخاري/ أبو عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري.
- ١٣٨- - صحيح الترغيب والترهيب/ محمد ناصر الدين الألباني.
- ١٣٩- - صحيح سنن أبي داود الأم/ محمد ناصر الدين الألباني.
- ١٤٠- - صحيح مسلم/ أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري.
- ١٤١- - صحيح وضعيف سنن ابن ماجه/ محمد ناصر الدين الألباني.
- ١٤٢- - صحيح وضعيف سنن الترمذي/ محمد ناصر الدين الألباني.
- ١٤٣- - صحيح وضعيف سنن الجامع الصغير/ محمد ناصر الدين الألباني.
- ١٤٤- - الصلوات المبتدعة أكثر من ١٥٠ لا أصلها في الشريعة/ أحمد بن عبدالعزيز الجماز
- ١٤٥- - الضعفاء/ أبو نعيم أحمد بن عبدالله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني.
- ١٤٦- - الضعفاء الصغير/ محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي.
- ١٤٧- - الضعفاء الكبير/ أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقبلي المكي.
- ١٤٨- - الضعفاء وأجوبة أبي زرعة الرازي على سؤالات البرذعي/ عبيدالله بن عبدالكريم بن يزيد الرازي أبو زرعة سؤالات الرقائني للدارقطني/ علي بن عمر أبو الحسن الدار قطني البغدادي.

- ١٤٩- الضعفاء والمتروكين/ أبو الحسن علي بن عمر الدار قطني.
- ١٥٠- الضعفاء والمتروكين/ أبو الفرج جمال الدين عبدالرحمن بن علي بن محمد الجوزي.
- ١٥١- الطبقات الكبرى/ محمد بن سعد بن منيع أبو عبدالله البصري الزهري.
- ١٥٢- طبقات خليفة بن خياط/ أبو عمرو خليفة بن خياط بن خليفة الشيباني العصفري البصري.
- ١٥٣- الطويريات من انتخاب شيخنا الفقيه الإمام: أبي طاهر أحمد بن محمد بن أحمد السلفي الأصبهاني.
- ١٥٤- عارضة الأحوذى بشرح جامع الترمذي/ محمد بن عبدالله ابن العربي.
- ١٥٥- العبر في خبر من غير/ شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي.
- ١٥٦- علل الترمذي الكبير/ محمد بن عيسى بن سَوْرَة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى.
- ١٥٧- علل الحديث/ عبدالرحمن ابن أبي حاتم محمد بن إدريس أبو محمد الرازي التميمي.
- ١٥٨- علل الحديث/ عبيدالله بن عبدالكريم بن يزيد الرازي أبو زرعة.
- ١٥٩- العلل الواردة في الأحاديث النبوية/ أبو الحسن علي بن عمَر ابن أحمد بن مهدي الدار قطني.
- ١٦٠- العلل ومعرفة الرجال/ أحمد ابن حنبل أبو عبدالله الشيباني.
- ١٦١- العلل ومعرفة الرجال عن أحمد ابن حنبل رواية المروزي وغيره/ أحمد ابن حنبل.
- ١٦٢- عون المعبود شرح سنن أبي داود/ أبو محمد شمس الحق العظيم آبادي.
- ١٦٣- غاية الأحكام في أحاديث الأحكام/ محب الدين أبو جعفر أحمد بن عبدالله الطبري.
- ١٦٤- فتاوى أركان الإسلام/ محمد بن صالح بن عثيمين.
- ١٦٥- فتاوى ابن الصلاح/ عثمان بن عبدالرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح.
- ١٦٦- الفتاوى الفقهية الكبرى/ أحمد شهاب الدين ابن حجر الهيتمي المكي.
- ١٦٧- الفروسية/ شمس الدين أبو عبدالله محمد ابن أبي بكر المعروف بابن القيم.
- ١٦٨- الفروع/ شمس الدين أبو عبدالله محمد بن مفلح المقدسي.
- ١٦٩- فضل الرحيم الودود تحريج سنن أبي داود/ أبو عمرو ياسر بن محمد فتحي آل عيد.
- ١٧٠- الفوائد / محمد ابن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية.
- ١٧١- الفوائد/ محمد ابن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية.
- ١٧٢- الفوائد الحديثية/ محمد ابن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية.

- ١٧٣- الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة/ محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني.
- ١٧٤- قاعدة عظيمة في الفرق بين عبادات أهل الإسلام والإيمان وعبادات أهل الشرك والنفاق/ تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله ابن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحرائي الحنبلي الدمشقي.
- ١٧٥- قواعد الأحكام في مصالح الأنام/ أبو محمد عز الدين عبدالعزيز بن عبد السلام السلمي.
- ١٧٦- قوت المغتذي على جامع الترمذي/ الإمام جلال الدين عبد الرحمن بن الكمال أبي بكر السيوطي
- ١٧٧- القول النجيج في حديث صلاة التسييح/ محمد بن عبد الرحمن العمير.
- ١٧٨- الكامل في ضعفاء الرجال/ عبد الله بن عدي بن عبد الله بن محمد أبو أحمد الجرجاني.
- ١٧٩- كتاب الضعفاء والمتروكين/ الإمام أبو الحسن علي بن عمر الدار قطني.
- ١٨٠- كشف الأستار عن زوائد البزار/ نور الدين علي ابن أبي بكر بن سليمان الهيثمي.
- ١٨١- الكشف الحثيث عن رمي بوضع الحديث/ برهان الدين الحلبي أبو الوفا إبراهيم بن محمد بن خليل الطرابلسي الشافعي سبط ابن العجمي.
- ١٨٢- كشف الخفاء ومزيل الإلباس/ إسماعيل بن محمد بن عبد الهادي الجراحي العجلوني الدمشقي، أبو الفداء.
- ١٨٣- الكنى والأسماء/ أبو بشر محمد بن أحمد بن حماد بن سعيد بن مسلم الأنصاري الدولابي الرازي.
- ١٨٤- الكنى والأسماء/ مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري.
- ١٨٥- الكواكب النيرات في معرفة من الرواة الثقات/ بركات بن أحمد بن محمد الخطيب، أبو البركات، زين الدين ابن الكيال.
- ١٨٦- الكوكب الدرّي على جامع الترمذي/ محمد يحيى الكاندهلوي.
- ١٨٧- اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة/ عبد الرحمن ابن أبي بكر، جلال الدين السيوطي.
- ١٨٨- لسان الميزان/ الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني.
- ١٨٩- لطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوظائف/ أبو الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي.
- ١٩٠- لمعات التنقيح شرح مشكاة المصابيح/ عبد الحق الدهلوي.
- ١٩١- المتفق والمفترق/ أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي.

- ١٩٢- انجروحين من الخدثين والضعفاء والمتروكين/ محمد بن حبان بن أحمد بن حاتم التميمي البستي.
- ١٩٣- مجموع الفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية/ جمع عبدالرحمن بن محمد بن قاسم.
- ١٩٤- المجموع شرح المهذب/ أبو زكريا محي الدين يحيى بن شرف النووي.
- ١٩٥- مجموع فتاوى ابن باز/ جمع محمد بن سعد الشويعر.
- ١٩٦- مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين/ جمع وترتيب: فهد بن ناصر بن إبراهيم السليمان.
- ١٩٧- الخلى/ أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري.
- ١٩٨- مختصر سنن أبي داود/ الحافظ عبدالعظيم بن عبدالقوي المنذري.
- ١٩٩- المختلف فيهم/ أبو حفص عمر بن أحمد بن عثمان بن شاهين.
- ٢٠٠- المراسيل/ أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني.
- ٢٠١- مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح/ الشيخ أبو الحسن عبيدالله بن العلامة محمد عبدالسلام المباركفوري.
- ٢٠٢- مسائل أحمد برواية ابن هانئ/ إسحاق بن إبراهيم بن هانئ النيسابوري.
- ٢٠٣- مسائل الإمام أحمد رواية ابنه صالح/ صالح ابن الإمام أحمد ابن حنبل.
- ٢٠٤- مسائل الإمام أحمد رواية ابنه عبدالله/ عبدالله ابن الإمام أحمد ابن حنبل.
- ٢٠٥- مسائل الإمام أحمد وابن راهويه/ إسحاق بن منصور الكوسج المروذي.
- ٢٠٦- مستخرج الطوسي على جامع الترمذي/ أبو علي الحسن بن علي بن نصر الطوسي، الملقب: بكر دوش.
- ٢٠٧- المستدرک على الصحيحين/ أبو عبدالله الحاكم محمد بن عبدالله بن محمد ابن حمدويه بن نعيم ابن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع.
- ٢٠٨- مسند أحمد/ أبو عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني.
- ٢٠٩- مسند البزار/ أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبدالحالق البزار.
- ٢١٠- مسند الروياني/ أبو بكر محمد بن هارون الروياني.
- ٢١١- مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار/ محمد بن حبان بن أحمد ابن حبان التميمي، أبو حاتم البستي.
- ٢١٢- مشكاة المصابيح/ محمد بن عبدالله الخطيب التبريزي.
- ٢١٣- مشيخة البخاري/ جمال الدين أحمد بن محمد بن عبدالله الظاهري الحنفي.
- ٢١٤- مصنف عبدالرزاق/ أبو بكر عبدالرزاق بن همام الصنعائي.
- ٢١٥- المعجم الأوسط/ سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني.

- ٢١٦- معجم البلدان/ ياقوت بن عبد الله الحموي أبو عبد الله.
- ٢١٧- المعجم الكبير/ سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني.
- ٢١٨- معرفة التذكرة في الأحاديث الموضوعة/ أبو الفضل محمد بن طاهر بن علي بن أحمد المقدسي الشيباني، المعروف بابن القيسرائي.
- ٢١٩- معرفة الخصال المكفرة للذنوب المقدمة والمؤخرة/ أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن محمد بن حجر العسقلاني.
- ٢٢٠- معرفة الرجال/ يحيى بن معين.
- ٢٢١- مغاني الأختيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار/ أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني.
- ٢٢٢- المغني في الضعفاء/ شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي.
- ٢٢٣- مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة/ محمد ابن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية
- ٢٢٤- مقدمة فتح الباري/ أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن محمد بن حجر العسقلاني.
- ٢٢٥- مَنْ تَكَلَّمَ فِيهِ الدَّارِقُطِيُّ فِي كِتَابِ السَّنَنِ مِنَ الضَّعْفَاءِ وَالمُتْرُوكِينَ وَالمُجْهُولِينَ/ محمد بن عبد الرحمن بن محمد المعروف بابن زريق.
- ٢٢٦- من كلام أبي زكريا في الرجال (رواية طهمان)/ أبو زكريا يحيى بن معين ابن عون بن زياد بن بسطام بن عبد الرحمن المري بالولاء، البغدادي.
- ٢٢٧- المنة الكبرى شرح وتخريج السنن الصغرى/ محمد ضياء الرحمن الأعظمي.
- ٢٢٨- المنتقى من مسموعات مرو/ ضياء الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي.
- ٢٢٩- منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية/ تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله ابن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي.
- ٢٣٠- منهج التوضيح لمسائل صلاة التسيح/ هاشمي بن محمد بن عبد الله السلوي.
- ٢٣١- المنهل العذب المورود شرح سنن أبي داود/ محمود خطاب السبكي.
- ٢٣٢- المهذب في اختصار السنن/ شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي.
- ٢٣٣- المؤلفات والمختلف/ أبو الفضل محمد بن طاهر بن علي بن أحمد المقدسي الشيباني، المعروف بابن القيسرائي.
- ٢٣٤- الموضوعات/ جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي.

- ٢٣٥- ميزان الاعتدال/ شمس الدين أبو عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي.
- ٢٣٦- النافلة في الأحاديث الضعيفة والباطلة/ أبو إسحاق الحويني الأثري حجازي محمد شريف.
- ٢٣٧- نتائج الأذكار في تخريج أحاديث الأذكار/ أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن محمد بن حجر العسقلاني.
- ٢٣٨- نثر النبال بمعجم الرجال الذين ترجم لهم فضيلة الشيخ المحدث أبو إسحاق الحويني/ جمعه ورتبه: أبو عمرو أحمد بن عطية الوكيل
- ٢٣٩- نزهة الألباب في قول الترمذي وفي الباب/ حسن بن محمد بن حيدر اللواتلي.
- ٢٤٠- نسخة أبي مسهر/ أبو مسهر عبدالأعلى بن مسهر بن عبدالأعلى ابن أبي ذرمة الغساني الدمشقي.
- ٢٤١- نصب الراية لأحاديث الهداية/ جمال الدين أبو محمد عبدالله بن يوسف ابن محمد الزيلعي.
- ٢٤٢- النقد الصحيح لما اعترض من أحاديث المصايح/ صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلي بن عبدالله الدمشقي العلاني.
- ٢٤٣- النكت البديعات على الموضوعات/ الإمام جلال الدين عبدالرحمن بن الكمال أبي بكر السيوطي.
- ٢٤٤- النكت الطراف/ أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن محمد بن حجر العسقلاني.
- ٢٤٥- النكت على كتاب ابن الصلاح/ أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن محمد بن حجر العسقلاني.

فهرس الأحاديث والآثار

- ابدأ بنفسك فتصدق عليها (جابر) = ٤١٨
- ابدأ بنفسك، ثم بمن تعول = ٤١٨
- أحب الأعمال إلى الله أدومه (عائشة) = ٣٢٨
- إذا اختلف البيعان، والبيع المستهلك (عبدالله) = ٢٤١
- إذا زال النهار، فقم فصل أربع ركعات (عبدالله بن عمرو) = ١١٤
- إذا قمت إلى الصلاة، فقل الله أكبر، والحمد لله، وسبحان الله (علي) = ٢٧٧
- إذا كان فقه الرجل حجازيا فقد كمل (روح بن زنياع) = ٨٨
- اذهبوا إلى محمد عبد غفر الله له ما تقدم من ذنب = ٣١٣،
- أربع ركعات إذا فعلتهن في سنة، أو في شهر، مرة (الفضل بن العباس) = ٢١٨
- أربع ركعات إذا قلت فيهن ما أعلمك غفر الله لك (العباس بن عبدالمطلب) = ٧٥
- أربع ركعات تصلين قبل الظهر (ابن عباس) = ١٧٨
- أربع ركعات تصلين من الليل والنهار (ابن عباس) = ١٧٧
- أربع ركعات تصلين، في كل يوم (ابن عباس) = ٢١٣
- أربع ركعات تفعل فيهن ما أمرك (الفضل بن العباس) = ٢٨٧
- أربع ركعات في كل يوم (ابن عباس) = ٢١٩
- أربع ركعات من صلاه غفر له كل ذنب (عبدالله بن عمرو) = ١٣٦
- أربع ركعات، اقرأ في كل ركعة منهن بفاتحة الكتاب (جعفر) = ٢٤٧
- استقبله النبي ﷺ فقبل بين عينيه (عائشة) = ٢٢٨
- اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم = ٣٤٢، ٣٤٥
- أفضل الصدقة ما كان عن ظهر غنى (أبو هريرة) = ٤١٨
- أفلا أحب أن أكون عبدا شكورا (عائشة) = ٣١٢
- ألا أحبوك، ألا أدلك، ألا أرفدك، ألا أعلمك (ابن عباس) = ١٨٩
- ألا أخبرك؟ ألا أمنحك (عبدالله بن عمرو) = ١٣٠، ١٦٣
- ألا إن ربي أمرني أن أعلمكم (عياض بن همار) = ٣٢٧
- ألا إن سلعة الله غالية (أبو هريرة) = ٣٢٧
- ألا أنبئكم بخير أعمالكم وأزكاها عند مليكمم (أبو الدرداء) = ٣٤٠
- ألا وإن لكل ملك همي (انعمان بن بشير) = ٣٢٧
- أن النبي ﷺ استقبل جعفر ابن أبي طالب حين جاء (الشعبي) = ٢٢٩
- أن النبي ﷺ قال لجعفر ابن أبي طالب (محمد بن كعب) = ٢٩٣، ٢٤٧
- أن تصلي أربع ركعات تقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وسورة (ابن عباس) = ١١

- أن جعفرًا لما قدم من أرض الحبشة تلقاه النبي ﷺ، واعتقه (ابن عباس) = ٢٣٣
- أن رسول الله ﷺ قال لجعفر (الأنصاري) = ٩٠، ٩٧
- إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس = ٣٣٨
- أنه رأى النبي ﷺ يصلي فإذا كان في وتر من صلاته (مالك بن الحويرث) = ٣٣٨
- إني أتقاكم وأعلمكم بالله أنا (عائشة) = ٣١٢
- إني أعطيك شيئًا إن أنت صنعته في كل يوم كان خيرا لك = ٢٦٥
- إيمان بالله (قاله بما سئل أي الأعمال أفضل) = ٣٤٠
- الإيمان يمان (أنس) = ٨٨
- تصلي أربع ركعات تقرأ أم القرآن في كل ركعة وسورة (جعفر) = ٢٤٣
- تصلي أربع ركعات تقرأ في كل ركعة بالحمد وسورة (ابن عمر) = ٢٢٣
- تصلي أربع ركعات: تقرأ في كل ركعة: الحمد، وسورة (علي) = ٢٧٣
- تصلي أربع ركعات، تقرأ بأم القرآن وسورة (عبدالله بن جعفر) = ٢٥٥
- تصلي أربع ركعات، تقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب (ابن عباس) = ١٩٣
- تصلي في كل يوم، أو في كل ليلة، أو في كل جمعة (عبدالله بن عمرو) = ١٦٩
- تصليها بالليل وتصليها في السفر بالليل والنهار = ٢٦٦
- تفتح الصلاة وتقول: سبحان الله، والحمد لله (عبدالله بن جعفر) = ٢٥١
- تقوم للصلاة فتكبر فتقرأ بأم القرآن وسورة (ابن عباس) = ١٧٩
- تكبر ثم تقول: سبحانك اللهم وبحمدك (عبدالله بن المبارك) = ٢٩٧
- الجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان، مكفرات لما بينهما = ٣٨٤، ٣٨٥
- الحجر من حجارة الجنة (ابن عباس) = ٢٤
- خرجت مع رسول الله ﷺ في عمرة في رمضان = ٤٣٩
- ركعتا الفجر خير من الدنيا = ٣٣٠
- الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة = ٣١٥، ٣١٦، ٣٧٢
- صليت إلى جنب رسول الله ﷺ يوم كسفت الشمس (ابن عباس) = ٢١
- صوم يوم عرفة يكفر ذنوب سنتين سنة ماضية وسنة آتية = ٣٤٢
- فإذا كانت ساعة يصلي فيها ليست بعد العصر (ابن عباس) = ٢٠٩
- في كل أرض آدم كآدم = ٤٤٠
- قدم جعفر، فخرج النبي ﷺ فالتزمه (عائشة) = ٢٢٨
- كبري الله عشرا، وسبحي الله عشرا (أنس بن مالك) = ٣٠٣
- كلمتان خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان (أبو هريرة) = ٣٤١
- لا أدري بأيهما أنا أشد فرحا، بقدم جعفر أو بفتح خير = ٢٣٠

- لا تعجلني عن ركعتي فيصلينهما ما بين الأذان والإقامة (أبو الجوزاء) = ١٧٩
- لا تلك القعدة ليست من سنة الصلاة (عبدالله بن المبارك) = ٢٩٨
- لا، إنما هي ثلاث مائة تسيحة (عبدالله بن المبارك) = ٢٩٧
- لتكبر، ثم لتقرأ بفاتحة الكتاب وما تيسر من القرآن (عبدالله بن عمرو) = ١١٢
- لقد نزلت علي آية أحب إلي مما على الأرض = ٣٠٩
- لما قدم جعفر ابن أبي طالب من أرض الحبشة قام إليه النبي ﷺ (أبو جحيفة) = ٢٢٩
- لما قدم جعفر تلقاه رسول الله ﷺ فقبل جبهته (جابر) = ٢٢٧
- لما قدم جعفر من أرض الحبشة، خرج إليه رسول الله ﷺ فعانقه (عائشة) = ٢٢٧
- اللهم اغفر لعائشة بنت أبي بكر الصديق مغفرة واجبة (عائشة) = ٣٤٣
- اللهم اغفر لعائشة ما تقدم من ذنبها وما تأخر (عائشة) = ٣٤٣
- لو قلت نعم لوجبت، ولما استطعتم = ٣٢٣، ٣٨٢
- لولا أن يضعفوا عن السواك لأمرتهم به عند كل صلاة (ابن عباس) = ٤٢
- لولا أنجاس الجاهلية لاستشفى به من كل عاهة (ابن عباس) = ٢٣
- لولا ما مس الحجر من أنجاس الجاهلية = ٢٤
- ما أدري أنا بفتح خير أفرح أم بقدم جعفر (جعفر) = ٢٢٦
- ما أنا بفتح خير أشد فرحاً مني بقدم جعفر (عبدالله بن جعفر) = ٢٢٦، ٢٣٤
- ما من رجل صلى هذه الأربع ركعات، ثم كانت له ذنوب (ابن عباس) = ١٩٧
- ما من عبد إلا وله أربع أعين عينان في رأسه = ٢٥٥
- مرحباً بأشبههم لي خلقاً وخلقاً (ابن عباس) = ٢٢٦
- مروه فليتكلم (ابن عباس) = ٤١٩
- من توضأ نحو وضوئي هذا، ثم صلى ركعتين = ٣١٤، ٣٧٢
- من حج هذا البيت، فلم يرفث، ولم يفسق = ٣١٤، ٣٧٢
- من صام رمضان إيماناً واحتساباً، غفر له ما تقدم من ذنبه = ٣١٤، ٣٧٢
- من صلى أربع ركعات بليل أو نهار (عبدالله بن عمرو) = ١٥١، ١٥٢
- من صلى أربع ركعات في يوم الجمعة، يقرأ في كل ركعة (علي) = ٢٦٧
- من صلى أربع ركعات يقرأ في كل ركعة أم القرآن وسورة (ابن عباس) = ١٨٥
- من صلى أربعاً قبل الظهر وبعدها (أم حبيبة) = ٣٣٠
- من قال حين يصبح وحين يمسي: سبحان الله وبحمده (أبو هريرة) = ٣٤١
- من قال في السوق لا إله إلا الله وحده لا شريك له (ابن عمر) = ١٢٣
- من قرأ: قل هو الله أحد مائة مرة في الصلاة أو غيرها (ابن الديلمى) = ٩٠
- وجه رسول الله ﷺ جعفر ابن أبي طالب إلى بلاد الحبشة (ابن عمر) = ٢٢٣، ٢٢٧

- وما تقرب إلي عبدي بشيء أحب إلي مما افترضته عليه = ٣١٧
- يا أخي أنت أشبه الناس بخلقى وخلقى (جابر) = ٢٢٧
- يا أم سليم إذا صليت المكتوبة فقولي: سبحان الله عشراً (أنس بن مالك) = ٣٠٦
- يا أم سليم، إذا صليت فقولي سبحان الله عشراً (أنس بن مالك) = ٣٠٤
- يا رسول الله، هنيئاً لك ما أعطاك الله = ٣١٠
- يا عباس، يا عم النبي، أما إنه، لا أقول لك بعد الفجر حتى تطلع الشمس (أم سلمة) = ٢٣٨
- يا عباس، يا عم رسول الله، ألا أهدى لك (عكرمة) = ٢٥
- يا عم، صل أربع ركعات تقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب (أبو رافع) = ٥٩
- يبدأ في الركوع بسبحان ربي العظيم (عبدالله بن المبارك) = ٢٩٧
- يكبر، ثم يقول: سبحانك اللهم وبمحمدك، وتبارك اسمك (عبدالله بن المبارك) = ٢٩٧
- يكون في أمي رجفة يهلك فيها عشرة آلاف عشرون (الأنصاري) = ١٠٧

فهرس الموضوعات

| الموضوع | الصفحة |
|---|--------|
| المقدمة..... | ٣ |
| طرق حديث صلاة التسايح..... | ١١ |
| الحديث الأول: حديث ابن عباس..... | ١١ |
| الحكم على الحديث وبيان أوجه تعليقه..... | ١٢ |
| الحديث الثاني: حديث رافع مولى رسول الله ﷺ..... | ٥٩ |
| درجة الحديث والحكم عليه..... | ٦٠ |
| الحديث الثالث: حديث العباس بن عبدالمطلب..... | ٧٥ |
| درجة الحديث..... | ٧٦ |
| الحديث الرابع: حديث الأنصاري..... | ٩٧ |
| درجة الحديث..... | ٩٧ |
| الحديث الخامس: حديث عبدالله بن عمرو..... | ١٠٩ |
| ذكر رواية المستمر بن الريان عن أبي الجوزاء والكلام عنها..... | ١٠٩ |
| اختلاف الرواة عن عمرو بن مالك النكري..... | ١١٣ |
| أولاً: مهدي بن ميمون، عن عمرو بن مالك النكري..... | ١١٣ |
| تنبيهان في رواية أبي داود..... | ١١٤ |
| درجة الحديث..... | ١١٦ |
| طريق أبيان ابن أبي عياش..... | ١٥١ |
| طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده..... | ١٦٩ |
| طرق أخرى عن ابن عباس رضي الله عنهما والكلام عليها..... | ١٧٧ |
| الحديث السادس: حديث ابن عمر..... | ٢٢٣ |
| درجة الحديث..... | ٢٢٣ |
| ومما يدل على نكارة متن هذا الحديث..... | ٢٢٦ |
| الحديث السابع: حديث أم سلمة والكلام عليه..... | ٢٣٧ |
| الحديث الثامن: حديث جعفر ابن أبي طالب..... | ٢٤٣ |
| الحديث التاسع: حديث عبدالله بن جعفر ابن أبي طالب..... | ٢٥١ |
| الحديث العاشر: حديث علي ابن أبي طالب وبيان درجته..... | ٢٦٧ |
| الحديث الحادي عشر: حديث الفضل بن العباس بن عبدالمطلب وبيان درجته..... | ٢٨٥ |
| الحديث الثاني عشر: مرسل محمد بن كعب القرظي..... | |

| | |
|-----|--|
| ٢٩٣ | والكلام عليه. |
| ٢٩٧ | صفة صلاة التسايح عند ابن المبارك. |
| ٣٠٣ | تنبيه. |
| ٣٠٩ | أوجه نكارة المتن فهي من تسعة عشر وجها. |
| ٣٢٥ | نقد لمتن أحاديث صلاة التسايح لفضل حسن عباس. |
| | من قال وهذه القوادح متعقبة وعليها جوابان وبيان |
| ٣٣٣ | وجه ضعف أجوبتهم. |
| ٣٤٩ | شبه الذين قروا حديث صلاة التسايح والجواب عنها. |
| ٣٥٣ | سبب الاختلاف في الحكم على أحاديث صلاة التسايح. |
| ٣٥٥ | ذكر القول الراجح. |
| ٣٥٧ | القول بأن أحمد رجع إلى القول باستحبابها والجواب على ذلك. |
| ٣٦٥ | ذكر بعض من ضعف حديث صلاة التسايح. |
| ٣٩٣ | تعقيب الزبيدي على ابن تيمية والرد عليه. |
| ٣٩٥ | تعقيب اللكنوي على ابن تيمية وفيروز آبادي. |
| ٣٩٧ | وعلى الشوكاني، والرد عليه. |
| ٤٠٣ | ذكر بعض من صحح حديث صلاة التسايح. |
| ٤١٣ | ذكر من اختلف قوله فيه. |
| ٤٢٣ | تنبيه هام. |
| ٤٢٩ | تلخيص الطرق السابقة. |
| ٤٤٥ | كتب للمؤلف. |
| ٤٤٧ | قائمة المراجع والمصادر. |
| ٤٥٩ | فهرس الأحاديث والآثار. |
| ٤٦٣ | فهرس الموضوعات. |